

دار الكتب المصرية

القسم الأدبي

المناجحة الحكام والمقاتلة

لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القشيري

الجزء الثامن عشر

المطبعة

مطبعة دار الكتب المصرية

١٣٦٨ هـ - ١٩٤٩ م

الطبعة الأولى بمطبعة دار الكتب المصرية

جميع الحقوق محفوظة لدار الكتب المصرية

فهرس الجزء الثامن عشر

سورة الحشر

صفحة

١ القول في فضل تلاوة سورة الحشر

تفسير قوله تعالى : « هو الذي أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب من ديارهم ... » الآية . بيان ما كان من أمر قوم من اليهود نزلوا المدينة في فن بنى إسرائيل انتظارا لرسول الله صلى الله عليه وسلم . الكلام على الحشر ، وأنه على أربعة أوجه . القول في مصالحة أهل الحرب . ما كان من تخريب اليهود بيوتهم ، ومصالحتهم لرسول صلوات الله عليه ثم نكبتهم . القول في معنى

١ « يخربون » بالتخفيف ، و « يخربون » بالتشديد

تفسير قوله تعالى : « ولولا أن كتب الله عليهم الجلاء ... » الآيات . بيان

٥ معنى الجلاء ، والفرق بين الجلاء والإخراج

تفسير قوله تعالى : « ما قطعتم من لينة أو تركتموها ... » الآية . فيه خمس مسائل : بيان أن الرسول صلوات الله عليه لما نزل على حصون بنى النضير حين نقضوا العهد يوم أحد أمر بقطع نخيلهم وإحراقها . ما قاله سماك في ذلك ، ورد حسان بن ثابت وسفيان بن الحارث عليه . الوقت الذي نخرج فيه الرسول عليه السلام في هذه الغزاة . اختلاف العلماء في تخريب دار العدو وتخريبها وقطع ثمارها . بيان أن في الآية دليلا على أن كل مجتهد

٦ مصيب . اختلف في « اللينة » على عشرة أقوال

تفسير قوله تعالى : « وما أفاء الله على رسوله منهم ... » الآيات . فيه عشر مسائل : معنى الإيخاف . هل كانت أموال بنى النضير حين أجلاهم الرسول عليه السلام خاصة له دون أصحابه . أقوال العلماء في هذه الآيات والآية التي في سورة الأنفال هل معناها واحد أو مختلف . بيان الأموال التي للأمة والولاية

صفحة

- فيها مدخل ، وكيفية صرفها . ماجي من الأموال يصرف في البلد الذي أخذ منه . ما جاء في معنى « دولة » بفتح الدال وضمها . بيان أن قوله تعالى : « وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا » يوجب أنه كل ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم أمر من الله تعالى ١٠
- تفسير قوله تعالى : « للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا ... » الآية . الكلام على فضل المهاجرين ، ومعنى الهجرة في هذه الآية ١٩
- تفسير قوله تعالى : « والذين تبوءوا الدار والإيمان ... » الآية . فيه إحدى عشرة مسألة : بيان أن الآية نزلت في مدح الأنصار والثناء عليهم . معنى التبوء . إذا فتحت قسرية هل للإمام أن يقسمها بين القائميين أو يجعلها وقفا لمصالح المسلمين ، فضل المدينة على غيرها من الآفاق . فضائل الأنصار ودهاء الرسول لهم . الكلام على « الإيثار » والإمسك والزهد . معنى الحصاصة والشح والبخل ٢٠
- تفسير قوله تعالى : « والذين جاءوا من بعدهم ... » الآية . فيه أربع مسائل : بيان أن المراد التابعون ومن دخل في الإسلام الى يوم القيامة . في الآية دليل على وجوب محبة الصحابة . بيان أن الآية تدل على أن الصحيح من أقوال العلماء قسمة المنقول من الغنائم وإبقاء العقار والأرض عامة بين المسلمين ٣١
- تفسير قوله تعالى : « ألم تر إلى الذين نافقوا ... » الآيات . الكلام على اغترار اليهود بما وعدهم المنافقون من النصر ٣٣
- تفسير قوله تعالى : « لا يقاتلونكم جميعا إلا في قرى محصنة أو من وراء جدر ... » الآية . بيان أن اليهود لا يقاتلون إلا من خلف حيطان يستترون بها لحبهم ورهبتهم ٣٥
- تفسير قوله تعالى : « كمثل الشيطان إذ قال للإنسان اكفر ... » الآية . بيان أن هذا ضرب مثل للنفاقين واليهود في تخاذلهم وعدم الوفاء في نصرتهم . قصة العابد الذي احتال عليه الشيطان حتى كفر بعسده عبادة سبعين سنة ٣٧

صفحة

- ٤٣ تفسير قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد ... »
- تفسير قوله تعالى : « لو أنزلنا هذا القرآن على جبل ... » الآية . حث الله تعالى
- ٤٤ على تأمل مواظ القرآن ، وبين أنه لا عذر في ترك التدبر
- تفسير قوله تعالى : « هو الله الذي لا إله إلا هو ... » الآيات . الكلام على أسماء
- ٤٥ الله الحسنى وما فيها من المعاني

سورة المتحججة

- تفسير قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوكم وأولياء ... » الآية .
- فيه سبع مسائل : ذكر ما كان من أمر حاطب بن أبى بلتعة وإرساله كتابا مع
- أمرأة إلى مشركى مكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم . بيان
- أن هذه السورة أصل فى النهى عن موالاة الكفار . من تطلع على صورات
- المسلمين وعرف عدوهم بأخبارهم لم يكن بذلك كافرا إذا كان فعله لغرض
- دنيوى واعتقاده سليم . واختلاف فى قتله حدًا . الكلام على الجاسوس الحربى
- والمسلم والذمى . فضل حاطب وصدق إيمانه
- ٥٠ تفسير قوله تعالى : « قد كانت لكم أسوة حسنة فى إبراهيم والذين معه ... » الآية .
- بيان أن الآية نص فى الأمر بالافتداء بإبراهيم عليه السلام فى فعله . وفيها دليل
- ٥٦ على تفضيل نبينا عليه السلام على سائر الأنبياء
- تفسير قوله تعالى : « عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم موثة ... »
- ٥٨ الكلام على الموثة التى كانت بين المسلمين وأهل مكة بعد الفتح
- تفسير قوله تعالى : « لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من
- دياركم أن تبروهم ... » الآية . اختلاف العلماء هل هى محكمة أو منسوخة .
- ٥٩ الكلام على نفقة الابن المسلم على أبيه الكافر
- تفسير قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات
- فامتحنوهن ... » الآية . فيه ست عشرة مسألة : القول فىمن هاجر من النساء
- وحكهن ، بيان ما اشترط فى صالح الحديدية . امتحان رسول الله صلى الله عليه

صفحة

- وسلم للمهاجرات . بيان ما كان يمتحنهن به صلى الله عليه وسلم . أقوال العلماء في الذي أوجب فرقة المسلمة المهاجرة ، هل هو إسلامها أو هجرتها . القول فيما إذا جاءت المرأة الحرة مسلمة مهاجرة من دار الحرب إلى الامام ، هل يرد على زوجها ما أنفق عليها . إذا أسلمت المرأة وأنقضت عاتقها جاز نكاحها بشرط المهر .
- أقوال العلماء في معنى « ولا تمسكوا بعصم الكوافر » ٦١
- تفسير قوله تعالى : « وإن فاتكم شيء من أزواجكم إلى الكفار فعاقبتم فأتوا ... » الآية . فيه ثلاث مسائل : الكلام على المهور التي كانت تعطى من المؤمنين والكفار في حال إسلام الزوجة الكافرة أو ارتداد المسلمة . اختلاف العلماء هل هذا الحكم باق أو منسوخ . سبب زول هذه الآية ٦٨
- تفسير قوله تعالى : « يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبائعنك على ألا يشركن بالله شيئاً ... » الآية . فيه ثمانى مسائل : بيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء بعد فتح مكة . كيف كانت البيعة وموقف هند بنت عتبة . بيان الحكمة في ذكر أركان النہی في الدين في صفة البيعة ولم يذكر أركان الأمر وأنها ستة . ٧٠
- تفسير قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تتولوا قوما غضب الله عليهم ... » الآية . بيان أن الله تعالى قد ختم السورة بما بدأها به من النہی عن موالاة الكفار . ٧٦

سورة الصف

- تفسير قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون ... » الآية . فيه خمس مسائل : الاختلاف في سبب نزولها . القول فيمن أزم نفسه عملاً فيه طاعة أنه يجب الوفاء بها . بيان أن الملتزم على قسمين : نذر ، ووعد ، والكلام على كل منهما . النہی عن أن يقول الانسان عن نفسه من الخير ما لا يفعله ٧٧
- تفسير قوله تعالى : « إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً ... » الآية . فيه ثلاث مسائل : الحث على الثبات في الجهاد في سبيل الله . كيف يكون المؤمنون عند قتال عدوهم . الكلام على الخروج عن الصف في القتال ٨١

- تفسير قوله تعالى : « وإذ قال موسى لقومه يا قوم لم تؤذونني ... » الآية . الكلام
 ٨٢ على الأذى الذى لحق موسى من قومه... ..
- تفسير قوله تعالى : « وإذ قال عيسى بن مريم يا بنى إسرائيل ... » الآية . بشارة
 ٨٣ عيسى بنينا عليهما السلام ، وأسماء الرسول صلوات الله عليه
- تفسير قوله تعالى : « ومن أظلم ممن أفترى على الله الكذب ... » الآية . هذا
 ٨٤ تعجب من كفر بعيسى ونبينا عليهما السلام بعد المعجزات التى ظهرت لهما ...
- تفسير قوله تعالى : « يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم ... » الآية . بيان أن الوحي
 أبطل على رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين يوماً ففرح اليهود فردّ الله تعالى
 ٨٥ عليهم . أقوال العلماء فى معنى « نور الله » فى هذه الآية
- تفسير قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة ... » الآيات . فيه خمس
 مسائل : بيان أن الآية نزلت فى عثمان بن مظعون لما أراد أن يترهب ويحزم
 على نفسه متاع الدنيا ونصيحة الرسول عليه السلام له . الكلام على أن الايمان
 بالله تعالى والجهاد فى سبيله من أحسن التجارات
- تفسير قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا كونوا أنصار الله كما قال عيسى بن مريم
 ٨٩ للحواريين ... » الآية . بيان أن هذه الآية تأكيد لأمر الجهاد

سورة الجمعة

- الكلام على فضل يوم الجمعة
 ٩١
- تفسير قوله تعالى : « هو الذى بعث فى الأميين رسولا منهم يتلو عليهم آياته ... »
 الآية . القول فى وجه الامتنان بأن بعث الله نبيا أمياً . الآية دليل على معجزته
 ٩١ صلى الله عليه وسلم وصدق نبوته
- تفسير قوله تعالى : « ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ... » الآية . أقوال العلماء
 فى معنى « فضل الله » هنا
 ٩٣

صفحة

- تفسير قوله تعالى : « مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار ... » الآية .
 بيان أن هذا ضرب مثل لليهود لما تركوا العمل بالتوراة ولم يؤمنوا بنبيينا صلى الله
 عليه وسلم . الواجب على من حمل كتاب الله أن يتعلم معانيه ويعلم ما فيه .
 ٩٤ ذم من تعلم العلم ولم يعمل به
 تفسير قوله تعالى : « قل يا أيها الذين هادوا إن زعمتم أنكم أولياء لله من دون الناس ... »
 ٩٦ الآيات . حجة اليهود في أنهم أولياء لله من دون الناس وأن الجنة خالصة لهم .
 تفسير قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة ... » الآية .
 فيه ثلاث عشرة مسألة : الكلام على سبب تسمية هذا اليوم بالجمعة . أول
 من سماها جمعة . أول جمعة صلاها النبي عليه السلام بأصحابه والخطبة التي خطبها
 بالمدينة . كيفية الأذان في عهد الرسول وعهد الخلفاء رضوان الله عليهم .
 الأقوال في معنى السعي إلى الصلاة . من تجب عليهم الجمعة . الوقت الذي
 تؤدى فيه الجمعة . النهى عن التخلف عنها . فضل التذكير إليها . القول فيما إذا
 جاء العيد يوم جمعة . حرمة البيع والشراء في وقتها على من كان مخاطبا بفرضاها .
 الكلام على وقت التحريم
 ٩٧ تفسير قوله تعالى : « وإذا رأوا تجارة أو بطوا انفضوا إليها ... » الآية . فيه سبع عشرة
 مسألة : كان المؤمنون إذا سمعوا تجارة وهم في الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم انفضوا إليها وتركوا الرسول . اختلاف العلماء في العدد الذي تنعقد به الجمعة .
 هل تصح الجمعة بغير إذن الإمام وحضوره . من شرط آذانها المسجد المسقف .
 وقيام الخطيب على المنبر . الجمهور من العلماء على أن الخطبة شرط في انعقاد الجمعة .
 إذا خطب الخطيب يتوكأ على قوس أو عصا ، ويسلم إذا صعد المنبر . القول إذا
 خطب للجمعة على غير طهارة . ما يجزى في الخطبة . الإنصات للخطبة واجب
 على من سمعها . إذا صعد الإمام المنبر يستقبله الناس بوجوههم . القول فيمن
 دخل المسجد والإمام يخطب . الكلام على فضيل يوم الجمعة
 ١٠٩

سورة المنافقون

- تفسير قوله تعالى : « إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله ... » الآية .
 ما جرى من عبد الله بن أبيّ رأس المنافقين . علامة المنافق ١٢٠
- تفسير قوله تعالى : « اتخذوا أيمانهم جنة فصدوا عن سبيل الله ... » الآية .
 فيه ثلاث مسائل : كذب المنافقين . أقوال العلماء في اليمين ١٢٣
- تفسير قوله تعالى : « وإذا رأيتهم تعجبك أجسامهم ... » الآية . بيان ما كان
 عليه عبد الله بن أبيّ من الوسامة والفصاحة ، والجبن والخوف ١٢٤
- تفسير قوله تعالى : « وإذا قيل لهم تعالوا يستغفر لكم رسول الله أتوا رؤسهم ... »
 الآية . بيان أن سبب نزول هذه الآية ما حصل في غزوة بني المصطلق ١٢٦
- تفسير قوله تعالى : « هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى
 ينفضوا ... » الآيات . تحريض عبد الله بن أبيّ قومه على الرسول عليه
 السلام ، وألا ينفق على من عنده . بيان أن العزة والمنعة لله تعالى ، لا بكثرة
 الأموال والأتباع كما توهم المنافقون ١٢٨
- تفسير قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن
 ذكر الله ... » الآيات . حذر الله المؤمنين أخلاق المنافقين . وجوب تعجيل
 أداء الزكاة وسائر العبادات إذا جاء وقتها . اختلاف العلماء في الحج هل هو على
 الفور أو على التراخي ١٢٩

سورة التغابن

- تفسير قوله تعالى : « هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن ... » الآية . أقوال
 العلماء في كفر الكافر وإيمان المؤمن . القول في القدر ١٣٢
- تفسير قوله تعالى : « خلق السموات والأرض بالحق وصوركم فأحسن صوركم ... »
 الآيات . بيان ما في هذه الآيات من الدلالة على قدرة الله وعلمه ١٣٤

صفحة

- تفسير قوله تعالى : « يوم يجمعكم ليوم الجمع ذلك يوم التغابن ... » الآية . فيه ثلاث مسائل : المراد بيوم الجمع . لم سمي يوم القيامة يوم التغابن . بيان أن الغيب في المعاملة الدنيوية من باب الخداع المحزم شرعا في كل ملة ١٣٦
- تفسير قوله تعالى : « ما أصاب من مصيبة إلا باذن الله ... » الايات . الرد على الكفار في قولهم : لو كان ما عليه المسلمون حقا لصانهم الله عن المصائب في الدين ١٣٩
- تفسير قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا إن من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم فاحذروهم ... » الآية . فيه خمس مسائل : بيان أن الآية نزلت في عوف بن مالك الأشجعي ، كان إذا أراد الغزو منعه أهله وولده . لا فعل أقبح من الحيلولة بين العبد وبين الطاعة . القول في أن الحذر على النفس يكون بوجهين : إما لضرر في البدن ، وإما لضرر في الدين ١٤٠
- تفسير قوله تعالى : « إنما أموالكم وأولادكم فتنة ... » الآية . بيان أن الأموال والأولاد بلاء واختبار ، وأن العيال سوس الطاعات ١٤٢
- تفسير قوله تعالى : « فاتقوا الله ما استطعتم وأسمعوا وأطيعوا ... » الآية . فيه خمس مسائل : اختلف هل هي منسوخة أو محكمة . سبب نزول هذه الآية . وجوب السمع والطاعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أمر به أو نهى عنه ثم لأولى الأمر من بعده ١٤٤

سورة الطلاق

تفسير قوله تعالى : « يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن ... » الآية . فيه أربع عشرة مسألة : الاختلاف في سبب نزول هذه الآية . بيان أن أبغض الحلال إلى الله تعالى الطلاق . القول في أن الطلاق على أربعة وجوه : وجهان حلالان ووجهان حرامان . أول من أنزل فيها العدة للطلاق . العدة لا تكون إلا للدخول بها . الأقوال في طلاق السنة . اختلف في القرء هل هو الطهر أو الحيض . لا يطلق أن يراجع فيما دون الثلاث قبل أنتضاء العدة . الاختلاف

صفحة

- في المخاطب بأمر إحصاء العدة . أقوال العلماء في خروج المطلقة من مسكن
الزوجية وهي في العدة . طلاق فاطمة بنت قيس وحديثها ؛ ١٤٧
- تفسير قوله تعالى : « فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن
بمعروف ... » الآية . بيان أن القول في انقضاء العدة قول المرأة إذا أدعت
ذلك . أقوال العلماء في الإشهاد وفائدته . الحكم فيمن ادعى بعد انقضاء العدة
أنه راجع امرأته وهي في العدة . الكلام في قوله تعالى : « ومن يتق الله يجعل
له مخرجا » هل هو في الطلاق خاصة ، أو هو على العموم ١٥٧
- تفسير قوله تعالى : « واللأئي يئسن من المحيض من نسائكم ... » الآية . فيه تسع
مسائل : الكلام على أن الآية نزلت بيانا لعدة المرأة التي لم تحض ، وعدة التي
انقطع حيضها ، وعدة الحبل . القول في عدة المرأة ، وعدة التي تأخر حيضها
لمرض ، وعدة التي تأخر حيضها لغير مرض ولا رضاع ، وعدة التي جهل
حيضها بالاستحاضة ١٦٢
- تفسير قوله تعالى : « اسكنوهن من حيث سكنتم من وُجُدكم ولا تضاروهن ... »
الآية . فيه ثمان مسائل : الكلام على سكنى المطلقة ونفقتها . اختلاف العلماء
في المطلقة ثلاثا ، هل لها النفقة والسكنى . مضارة الزوج لمطلقاته . نفقة
الحامل المتوفى عنها زوجها هل تكون من جميع المال أو من نصيبها . هل تأخذ
المطلقة أجرا على إرضاع ولدها . وهل تلزم على رضاعه ١٦٦
- تفسير قوله تعالى : « لينفق ذو سعة من سعته ... » الآية . فيه أربع مسائل :
أقوال العلماء في نفقة الزوج على زوجته وولده الصغير . ما فرضه عمر وعثمان
رضي الله عنهما للصغير . بيان أن الآية أصل في وجوب النفقة للولد على الوالد
دون الأم ١٧٠
- تفسير قوله تعالى : « وكأين من قرية عنت عن أمر ربها ورسله ... » الآيات .
بيان أن الله تعالى لما ذكر الأحكام ذكر وحذر مخالفة أمره ، وذكر عتو قوم
وحلول العذاب بهم ١٧٢

صفحة

تفسير قوله تعالى : « الله الذى خلق سبع سموات ومن الأرض مثلهن ... »
 الآية . الكلام على أن السموات سبع بعضها فوق بعض ، وأن الأرض سبع .
 واختلف فيها هل بعضها فوق بعض ، أو هى مطبقة من غير فتوق . قول من
 قال إن الأرض مبسوطة ، ومن قال هى كالكرة ١٧٤

سورة التحريم

تفسير قوله تعالى : « يا أيها النبي لم تحزم ما أحل الله لك ... » الآية . فيه خمس
 مسائل : مواطأة عائشة وحفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحريمه
 العسل . القول فيما حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم على نفسه . قول الرجل :
 « هذا على حرام » . اختلف العلماء فى الرجل يقول لزوجه : « أنت على حرام »
 على ثمانية عشر قولاً . سبب هذا الاختلاف ١٧٧

تفسير قوله تعالى : « قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم ... » الآية . فيه ثلاث مسائل :
 القول فى تحليل اليمين . القول فىمن حرم عليه شيئاً من المأكول والمشروب .
 تفسير قوله تعالى : « وإذا أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثاً ... » الآية . القول
 فى الحديث الذى أسره الرسول صلوات الله عليه إلى بعض أزواجه ١٨٦

تفسير قوله تعالى : « إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما ... » الآية . بيان أن
 هذا الخطاب لحفصة وعائشة رضوان الله عليهما حينما تظاهرا على رسول الله
 صلى الله عليه وسلم . القول فى « صالح المؤمنين » من هم . حديث عمر رضى الله
 عنه لما اعتزل رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه شهراً ، وسبب ذلك ١٨٨

تفسير قوله تعالى : « عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن ... »
 الآية . بيان أن هذه الآية نزلت على لسان عمر رضى الله عنه حينما اعتزل رسول
 الله صلى الله عليه وسلم نساءه ١٩٣

تفسير قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا ... » الآية .
 الأسر بوقاية الإنسان نفسه وأهله النار ، والمعنى المراد من هذه الوقاية ١٩٤

صفحة

- تفسير قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحا ... » الآية .
 فيه مسألتان : بيان أن التوبة فرض على الأعيان في كل الأحوال والأزمان .
 اختلف العلماء في التوبة النصوح على ثلاثة وعشرين قولاً . الكلام على الأشياء
 التي يتاب منها وكيفية التوبة منها ١٩٧
- تفسير قوله تعالى : « ضرب الله مثلا للذين كفروا امرأة نوح وامرأة لوط... »
 الآية . بيان أن الله تعالى ضرب هذا المثل تنبيها على أنه لا يغنى أحد في الآخرة
 عن قريب ولا نسيب إذا فترق بينهما الدين ٢٠١
- تفسير قوله تعالى : « وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون إذ قالت ... »
 الآية . القول في أن الآية حث للؤمنين في الصبر على الشدة ٢٠٢

سورة الملك

- بيان ما فيها من الفضائل ٢٠٥
- تفسير قوله تعالى : « الذي خلق الموت والحياة ... » الآية . قول العلماء
 في الموت والحياة ٢٠٦
- تفسير قوله تعالى : « ولقد زيننا السماء الدنيا بمصابيح ... » الآية . بيان أن
 الكواكب تسمى بمصابيح لإضاءتها وأن الله تعالى جعل شهبها رجوما للشياطين .
 تفسير قوله تعالى : « تكاد تميز من الغيظ كلما ألقى فيها فوج ... » الآيات .
 القول في ندم الكفار يوم القيامة عندما يلقون في جهنم واعترافهم بجهلهم
 وسؤال الخزنة لهم على جهة التقرير والتوبيخ ٢١٢
- تفسير قوله تعالى : « وأسروا قولكم أو اجهروا به ... » الآيات . نزلت
 في المشركين ، كانوا يناولون من النبي صلى الله عليه وسلم فيخبره جبريل عليه السلام .
 ٢١٣

سورة ن

- تفسير قوله تعالى : « ن والقلم وما يسطرون ... » الآيات . بيان اختلاف العلماء
 في معنى « ن » . الكلام على فضل القلم . الرد على المشركين في قولهم لرسول
 الله صلى الله عليه وسلم إنه مجنون ٢٢٣

سورة الحاقة

- ٢٥٦ ... القول في فضائلها
- ٢٥٧ ... تفسير قوله تعالى : « الحاقة . ما الحاقة ... » الآيات . لم سميت القيامة بالحاقة ...
- تفسير قوله تعالى : « كذبت ثمود وعاد بالقارعة ... » الآيات . الأَقوال في معنى « القارعة والطاغية » ذكر أيام الحسوم ، وهي أيام العجوز ، ولم سميت بهذين الاسمين . كيف أهلكت عاد بالريح ...
- ٢٥٧ ... تفسير قوله تعالى : « فيومئذ وقعت الواقعة ، وأنشقت السماء ... » الآيات .
- ٢٦٥ ... كيفية انشقاق السماء يوم القيامة . أقوال العلماء في حملة العرش ...
- تفسير قوله تعالى : « يومئذ تعرضون لا تخفى منكم خافية » الآية . القول في أن العرض للحساب على ثلاثة أنواع ...
- ٢٦٧ ... تفسير قوله تعالى : « فأما من أوتى كتابه بيمينه ... » الآيات . أول من يعطى كتابه بيمينه من هذه الأمة سيدنا عمر رضى الله عنه . بيان ما ينعم به المؤمنون في الجنة . وما يشقى به الكافرون في النار ...
- ٢٦٨ ... تفسير قوله تعالى : « فلا أقسم بما تبصرون ... » الآيات . الرد على المشركين في قولهم إن القرآن من عند محمد صلى الله عليه وسلم ...
- ٢٧٤ ...

سورة المعارج

- تفسير قوله تعالى : « سأل سائل بعذاب واقع ... » الآيات . بيان معنى السؤال ومن هو السائل ...
- ٢٧٨ ... تفسير قوله تعالى « يوم تكون السماء كالمهل ... » الآيات . الكلام على يوم القيامة وأن كل إنسان يسأل عن عمله . بيان أن الكافر يتمنى أن يفترق من عذاب جهنم بأعز من كان عليه في الدنيا من أثار به فلا يقدر . الأَقوال في معنى « نزاعة للشوى » . القول في دعاء الظلي للكافرين والمنافقين ...
- ٢٨٤ ...

صفحة

- تفسير قوله تعالى : « إن الإنسان خاق هلوعا ... » الآيات . بيان أن الإنسان
لا يصبر على خير ولا شر حتى يفعل فيهما ما لا ينبغي ٢٨٩
- تفسير قوله تعالى : « إلا المصلين . الذين هم على صلاتهم دائمون ... » الآيات .
أقوال العلماء في المصلين ، وبيان صفاتهم... .. ٢٩٠
- تفسير قوله تعالى : « فقال الذين كفروا قبلك مهطعين ... » الآيات . نزلت
تويحنا للناقين المستهزئين الذين كانوا يجلسون عن يمين الرسول صلى الله عليه وسلم
وشماله حلقا وجماعات ولا يؤمنون . معنى « عزين » . النهى عن التكبر ... ٢٩٢

سورة نوح

- تفسير قوله تعالى : « إنا أرسلنا نوحا إلى قومه أن أنذر قومك ... » الآيات .
القول في إرسال نوح عليه السلام إلى قومه وإنذارهم ومبالغته في الدعاء لهم
ولا يرى منهم مجيبا ٢٩٨
- تفسير قوله تعالى : « فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا ... » الآيات .
ترغيب نوح قومه في التوبة . بيان أن الاستغفار يستنزل به الرزق والأمطار ... ٣٠١
- تفسير قوله تعالى : « ألم تروا كيف خلق الله سبع سموات طباقا ... » الآيات .
الكلام على قدرة الله تعالى في خاق السموات والإنبات من الأرض ... ٣٠٤
- تفسير قوله تعالى : « وقالوا لا تدرن أهنتكم ... » الآيات . الكلام على ما كان
يعبد من الأصنام في الجاهلية وأسمائها ٣٠٧
- تفسير قوله تعالى : « وقال نوح رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديارا ... » ٣١٢
- تفسير قوله تعالى : « رب اغفرلى ولوالدى ولمن دخل بيتى مؤمنا ... » الآية ... ٣١٣

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة الحشر

مَدَنِيَّةٌ فِي قَوْلِ الْجَمِيعِ . وَهِيَ أَرْبَعٌ وَعِشْرُونَ آيَةً

روى ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من قرأ سورة الحشر لم يبق شيء من الجنة والنار والعرش والكرسي والسموات والأرض والهوام والريح والسحاب والطيور والدواب والشجر والجبال والشمس والقمر والملائكة إلا صَبَّأُوا عليه واستغفروا له . فإن مات من يومه أو ليلته مات شهيداً " . ترجمه الثعالبي . ونحرج الثعالبي عن يزيد الرقاشي عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من قرأ آخر سورة الحشر « او أنزلنا هذا القرآن على جبل - الى آخرها - مات من ليلته مات شهيداً " . وروى الترمذي عن معقل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قال حين يُصبح ثلاث مرات أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَقَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْحَشْرِ وَكَلَّمَ اللَّهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يُمَيِّسَ وَإِنْ مَاتَ فِي يَوْمِهِ مَاتَ شَهِيدًا وَمَنْ قَرَأَهَا حِينَ يُمَيِّسُ فَكَذَلِكَ " . قال : حديث حسن غريب .

قوله تعالى : سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ

الْحَكِيمُ ﴿١٠﴾
تقدّم .

قوله تعالى : هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَّتُمْ أَنْ يَخْرِجُوا وَظَنُّوا أَنَّهم مَانِعَتُهُمْ

حَصُونَهُمْ مِنْ آلَهِ فَأَتَلَهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَدَفَ فِي قُلُوبِهِمُ
الرَّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي
الْأَبْصَارِ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : (هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ
لِأَوَّلِ الْحَشْرِ) فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ)
قال سعيد بن جبير : قالت لابن عباس : سورة الحشر؟ قال قل سورة النضير؛ وهم رهط من
اليهود من ذرية هارون عليه السلام، نزلوا المدينة في قَتَن بنى إسرائيل انتظاراً لمحمد صلى الله
عليه وسلم ، وكان من أمرهم ما نص الله عليه .

الثانية — قوله تعالى : (لِأَوَّلِ الْحَشْرِ) الحشر الجمع؛ وهو على أربعة أوجه : حشران
في الدنيا وحشران في الآخرة ؛ أما الذي في الدنيا فقوله تعالى : « هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ
كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ » قال الزهري : كانوا من سبط^(١) لم يصبهم
جلاء ، وكان الله عز وجل قد كتب عليهم الجلاء ؛ فالولا ذلك لعذبهم في الدنيا . وكان أول
حشر حُشِرُوا في الدنيا الى الشام . قال ابن عباس وعكرمة : من شك أن الحشر في الشام فيقرأ
هذه الآية ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم : « اخرجوا » قالوا الى أين ؟ قال : « الى
أرض الحشر » . قال قتادة : هذا أول الحشر . قال ابن عباس : هم أول من حُشِر من أهل
الكتاب وأخرج من دياره . وقيل : إنهم أخرجوا الى خيبر ، وأن معنى « لِأَوَّلِ الْحَشْرِ »
إخراجهم من حصونهم الى خيبر ، وآخره إخراج عمر رضي الله عنه لياهم من خيبر الى نجد
وأذرعاء . وقيل يسماء وأريحاء ، وذلك بكفرهم وتقض عهدهم . وأما الحشر الثاني :

(١) السبط : ولد الولد . والسبط من اليهود : كالقبيلة من العرب .

فحشرهم قرب القيامة . قال قتادة : تأتي نار تحشر الناس من المشرق الى المغرب ، تبيت معهم حيث باتوا ، وتقبل معهم حيث قالوا ، وتأكل منهم من تحلف . وهذا ثابت في الصحيح ، وقد ذكرناه في (كتاب التذكرة) . ونحوه روى ابن وهب عن مالك قال : قلت لمالك هو جلاؤهم من ديارهم ؟ فقال لي : الحشر يوم القيامة حشر اليهود . قال : وأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهود الى خيبر حين سئلوا عن المال فكتموه ، فاستحلهم بذلك . قال ابن العربي : للحشر أول ووسط وآخر ، فالأول إجلاء بني النضير ، والأوسط إجلاء خيبر ، والآخر حشر يوم القيامة . وعن الحسن : هم بنو قريظة . وخالفه بقية المفسرين وقالوا : بنو قريظة ما حشروا ولكنهم قتلوا . حكاه الثعالبي .

الثالثة — قال الكيا الطبري : ومصالحة أهل الحرب على الجلاء من ديارهم من غير شيء لا يجوز الآن ، وإنما كان ذلك في أول الإسلام ثم نسخ . والآن فلا بد من قتالهم أو سلبهم أو ضرب الجزية عليهم .

قوله تعالى : ((مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا)) يريد لعظم أمر اليهود ومنعتهم وقوتهم في صدور المسلمين ، واجتماع كلمتهم . ((وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَا نَعْتَهُمْ حَصُونَهُمْ)) قيسل : هي الوطيط والنظاة والسلاطيم والكتيبة . ((مِنْ اللَّهِ)) أي من أمره . وكانوا أهل حلقة — أي سلاح كثير — وحصون منيعة ، فلم يمنعهم شيء منها . ((فَأَتَاهُمُ اللَّهُ)) أي أمره وعذابه . ((مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا)) أي لم يظنوا . وقيل : من حيث لم يعلموا . وقيل : « مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا » يقتل كعب بن الأشرف ، قاله ابن جرير والسدي وأبو صالح .

قوله تعالى : ((وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ)) يقتل سيدهم كعب بن الأشرف ، وكان الذي قتله هو محمد بن مسلمة ، وأبو نائلة سليمان بن سلامة بن وقش — وكان أخا كعب ابن الأشرف من الرضاة — وعباد بن بشر بن وقش ، والحارث بن أوس بن معاذ ، وأبو عباس بن جبر . وخبره مشهور في السيرة . وفي الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « نُصِرْتُ بِالرَّعْبِ بَيْنَ يَدَيْ مَسِيرَةِ شَهْرٍ » فكيف لا ينصر به مسيرة ميل من المدينة إلى بحلة بني النضير . وهذه خصيصي لمحمد صلى الله عليه وسلم دون غيره .

قوله تعالى : (يُخْرِبُونَ بِيُوتَهُمْ) قراءة العامة بالتخفيف من أخرج ؛ أى يهدمون .
وقرأ السَّهْمِيُّ والحسن ونصر بن حاصم وأبو العالية وقتادة وأبو عمرو « يُخْرِبُونَ » بالتشديد من
التخريب . قال أبو عمرو : إنما اخترت التشديد لأن الإخراب تركُ الشيء خراباً بغير ساكن ،
وبنو النضير لم يتركوها خراباً وإنما تحربوها بالهدم ؛ يؤيده قوله تعالى : « بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدَى
الْمُؤْمِنِينَ » . وقال آخرون : التخريب والإخراب بمعنى واحد ، والتشديد بمعنى التكثير . وحكى
سيبويه : أن معنى فَعَلْتَ وأَفَعَلْتَ يتعاقبان ؛ نحو أخرجته وخرَّبته وأفرخته وفرَّخته .
واختار أبو عبيد وأبو حاتم الأولى . قال قتادة والضحاك : كان المؤمنون يُخْرِبُونَ من خارج
ليدخلوا ، واليهود يُخْرِبُونَ من داخل ليبنوا به ما حُرِّبَ من حصنهم . فروى أنهم صالحوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم على ألا يكونوا عليه ولاله ؛ فلما ظهر يوم بدر قالوا :
هو النبي الذي نَعِمْتَ في التوراة ، فلا تردِّ له راية . فلما هُزِمَ المسلمون يوم أحد ارتابوا
ونكثوا ، فخرج كعب بن الأشرف في أربعين راكباً إلى مكة ، فخالهوا عليه قریشاً عند الكعبة ،
فأمر عليه السلام محمد بن مسلمة الأنصاري فقتل كعباً غيلةً ثم صَبَّحَهُمْ بِالْكَتَّابِ ؛ فقال
لهم : اخرجوا من المدينة . فقالوا : الموت أحب إلينا من ذلك ؛ فتنادوا بالحرب . وقيل :
استمهلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة أيام ليتجهزوا للخروج ، فمدس إليهم عبد الله
ابن أبي المنافق وأصحابه لاتخرجوا من الحصن ، فإن قاتلوكم فنحن معكم لا نخذلكم ، وإن
أخرجتم لنخرجن معكم . فدرُّوا على الأريقة وحصنوها إحدى وعشرين ليلة ، فلما قذف الله
في قلوبهم الرعب وأيسُّوا من نصر المنافقين طلبوا الصلح ؛ فأبى عليهم إلا الجلاء ؛ على ما يأتي
بيانه . وقال الزهري وابن زيد وعروة بن الزبير : لما صالحهم النبي صلى الله عليه وسلم
على أن لهم ما أفلت الإبل ؛ كانوا يستحسنون الحشبة والعمود فيهدمون بيوتهم ويحملون ذلك
على إبلهم ويُخْرِبُ الْمُؤْمِنُونَ باقيها . وعن ابن زيد أيضاً : كانوا يخربونها لسلايسكنها
المسلمون بعدهم . وقال ابن عباس : كانوا كلما ظهر المسلمون على دار من دُورهم هدموها
ليتسع موضع القتال ، وهم ينتقون دورهم من أديارها إلى التي بعادها ليتحصنوا فيها ، ويرهبوا

بالتى أخرجوا منها المسلمين ، وقيل : ليسوا بها أزقتهم . وقال عكرمة « بأيديهم » فى إخراج دواخلها وما فيها لثلا يأخذها المسلمون . و « أيدي المؤمنين » فى إخراج ظاهرها ليصلوا بذلك إليهم . قال عكرمة : كانت منازلهم منخرقة ففسدوا المسلمين أن يسكنوها ، فخرّبوها من داخل وخرّبها المسلمون من خارج . وقيل : « يخرّبون بيوتهم » بنقض المواعدة « وأيدي المؤمنين » بالمقاتلة ، قاله الزهري أيضا . وقال أبو عمرو بن العلاء « بأيديهم » فى تركهم لها . و « أيدي المؤمنين » فى إجلالهم عنها . قال ابن العربي : التناول للإفساد إذا كان باليد كان حقيقة ، وإذا كان بنقض العهد كان مجازاً ، إلا أن قول الزهري فى المجاز أمثل من قول أبي عمرو بن العلاء .

قوله تعالى : ﴿ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ ﴾ أى آتوا يا أصحاب العقول والألباب . وقيل : يا من عاين ذلك ببصره . فهو جمع للبصر . ومن جملة الاعتبار هنا أنهم اعتصموا بالحصون من الله فأنزله الله منها . ومن وجوهه : أنه ساطع عليهم من كان ينصرهم . ومن وجوهه أيضا : أنهم هدموا أموالهم بأيديهم . ومن لم يعتبر بغيره اعتبر فى نفسه . وفى الأمثال الصحيحة : « السعيد من وعظ بغيره » .

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْلَا أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَاءَ لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابُ النَّارِ ﴾ ﴿١٠٠﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ فِإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٠١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْلَا أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَاءَ ﴾ أى لولا أنه قضى أنه سيجلّهم عن دارهم ، وأنهم يبقون مائة فيؤمن بعضهم ويولد لهم من يؤمن . ﴿ لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا ﴾ أى بالقتل والسبي كما فعل بنى قريظة . والجلء مفارقة الوطن ، يقال : جلا بنفسه جلاء ، وأجله غيره إجلاء . والفرق بين الجلاء والإخراج وإن كان معناهما فى الإبعاد واحدا من وجهين : أحدهما — أن الجلاء ما كان مع الأهل والولد ، والإخراج قد يكون مع بقاء

الأهل والولد . الثاني — أن الجلاء لا يكون إلا لجماعة ، والإنحراج يكون لواحد وجماعة ؛
قاله المأوردى .

قوله تعالى : (ذَلِكَ) أى ذلك الجلاء . (بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ) أى عادوه وخالفوا أمره .
(وَمَنْ يُشَاقِّ اللَّهَ) قرأ طلحة بن مصرف ومحمد بن السميقع « وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ » بإظهار
التضعيف كالتى فى « الأنفال^(١) » ، وأدغم الباقون .

قوله تعالى : مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا
فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ ﴿١٠﴾
فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ) « ما » فى محل نصب بـ « قَطَعْتُمْ » ؛
كأنه قال : أى شئ قطعتم . وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم لما نزل على حصون بنى
النضير — وهى البويرة — حين نقضوا العهد بمعونة قريش عليه يوم أحد ، أمر بقطع
نخيلهم وإحراقها . واختلفوا فى عدد ذلك ؛ فقال قتادة والضحاك : إنهم قطعوا من نخيلهم
وأحرقوا ست نخلات . وقال محمد بن إسحاق : إنهم قطعوا نخلة وأحرقوا نخلة . وكان ذلك
عن إقرار رسول الله صلى الله عليه وسلم أو بأمره ؛ إقنا لإضعافهم بها وإما لسعة المكان بقطعها .
فشق ذلك عليهم فقالوا — وهم يهود أهل الكتاب — : يا محمد ، ألسنت تزعم أنك نبي
تريد الإصلاح ، أفن الإصلاح قطع النخل وحرق الشجر ، وهل وجدت فيما أنزل الله عليك
إباحة الفساد فى الأرض ! ؟ فشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم . ووجد المؤمنون
فى أنفسهم حتى اختلفوا ؛ فقال بعضهم : لا تقطعوا مما أفاء الله علينا . وقال بعضهم :
اقطعوا لنغيظهم بذلك . فنزلت الآية بتصديق من نهى عن القطع وتحويل من قطع من الإثم ،
وأخبر أن قطعه وتركه بإذن الله . وقال شاعرهم سماك اليهودى فى ذلك :

أَلَسْنَا وَرِثْنَا الْكُتَابَ الْحَكِيمِ * على عهد موسى ولم نصِّدِفِ
 وَأَنْتُمْ رِءَاءُ لِشَاءٍ عَجِيفٍ * بِسَهْلٍ تِهَامَةَ وَالْأَخْيَفِ
 تَرَوْنَ الرِّيَايَةَ مَجْدًا لَكُمْ * لَدَى كُلِّ دَهْرٍ لَكُمْ مُجْحَفِ
 فَيَأْيِبُ الشَّاهِدُونَ أَتَمُّوْا * عن الظلم والمنطق الْمُؤْنِفِ
 لَعَلَّ اللَّيَالِيَّ وَصَرَفَ الدُّهُورِ * يُدِلُّنَ مِنَ الْعَادِلِ الْمُنْصِفِ
 بِقَتْلِ النَّصِيرِ وَإِجْلَاءِهَا ^(١) * وَعَقْرِ النَّخِيلِ وَلَمْ تُقْطِفِ

فأجابه حسان بن ثابت :

تَفَاقَدَ مَعَشَرَ نَصْرُوا قَرِيْنًا ^(٢) * وليس لهم ببلدتهم نصيرُ
 هُمُ أَوْتُوا الْكُتَابَ فَضِيْعُوهُ * وهم عمى عن التوراة بورُ
 كَفَرْتُمْ بِالْقُرْآنِ وَقَدْ أُبَيِّنْتُمْ ^(٣) * بتصديق الذي قال النذير
 وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ * حَرِيْقٌ بِالْبُؤْيُورَةِ مُسْتَطِيرُ

فأجابه أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب :

أَدَامَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنْ صَنِيعِ * وَحَرَّقَ فِي نَوَاحِيهَا السَّعِيرُ ^(٤)
 سَتَعْلَمُ أَيَّنَا مِنْهَا بِنُزِهِ * وَتَعْلَمُ أَيَّ أَرْضَيْنَا تَصِيرُ
 فَلَوْ كَانَ النَّخِيلُ بِهَا رِكَابًا * لَقَالُوا لَا مُقَامَ لَكُمْ فَيَسِيرُوا

المانية - كان خروج النبي صلى الله عليه وسلم إليهم في ربيع الأول أول السنة الرابعة من الهجرة ، وتحصنوا منه في الحصون ، وأصر بقطع النخل وإحراقها ، وحينئذ نزل تحريم النخري . ودس عبد الله بن أبي بن سؤل ومن معه من المنافقين إلى بني النصير : إنا معكم ، وإن قوتلتم قاتلنا معكم ، وإن أخرجتم خرجنا معكم ، فأغرتوا بذلك . فلما جاءت الحقيقة خذلوهم وأسلموهم وألقوا بأيديهم ، وسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكف عن

(١) في سيرة ابن هشام : « وأحلافها » . (٢) في سيرة ابن هشام : « تعاهد » .

(٣) في السيرة : « أبيتهم » . (٤) في السيرة : « في طرائقها » .

دمائهم ويُجْلِيهِمْ ؛ على أن لهم ما حملت الإبل من أمواتهم إلا السلاح ، فاحتملوا كذلك إلى خَيْبَر ، ومنهم من سار إلى الشام . وكان ممن سار منهم إلى خَيْبَر أكابرهم ؛ كحُيَّيِّ بن أخطب ، وسَلَام بن أبي الحَقِيق ، وِكَانَةَ بن الربيع . فدانت لهم خَيْبَر .

الثالثة — ثبت في صحيح مسلم وغيره عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرَّق . ولما يقول حسان :

وهان على سَرَاة بن أُؤَيِّ * حريقاً بالبُورَةِ مستطير

وفي ذلك نزلت « ما قطعتم من لينة » الآية .

واختلف الناس في تخريب دار العسوق وتحويلها وقطع ثمارها على قولين : الأول — أن ذلك جائز ؛ قاله في المدونة . الثاني — إن علم المسلمون أن ذلك لهم لم يفعلوا ، وإن يتسوا فعلوا ؛ قاله مالك في الواضحة . وعليه يناظر أصحاب الشافعي . ابن العربي : والصحيح الأول . وقد علم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نخل بني النضير له ؛ ولكنه قطع وحرَّق ليكون ذلك نكايَةً لهم ووهناً فيهم حتى يخرجوا عنها . وإتلاف بعض المال لصالح باقية مصلحة جائزة شرعاً ، مقصود عقلاً .

الرابعة — قال المسوردي : إن في هذه الآية دليلاً على أن كل مجتهد مصيب . وقاله الكيا الطبري قال : وإن كان الاجتهاد يبعث في مثله مع وجود النبي صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم . ولا شك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى ذلك وسكت ؛ فتلقوا الحكم من تقريره فقط . وقال ابن العربي : وهذا باطل ؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان معهم ، ولا اجتهاد مع حضور رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإنما يدل على اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم فيما لم ينزل عليه ؛ أخذاً بهموم الإنذاية للكفار ، ودخولاً في الأذن لكل بما يقضى عليهم بالاجتياح والبوار ؛ وذلك قوله تعالى : « وليُخزي الفاسقين » .

الخامسة — اختلف في اللينة ما هي ؛ على أقوال عشرة : الأول — النخل كله إلا العجوة ؛ قاله الزهري ومالك وسعيد بن جبير وعكرمة والخليل . وعن ابن عباس ومجاهد

والحسن : أنها النخل كله ، ولم يستثنوا عجوة ولا غيرها . وعن ابن عباس أيضا : أنها لون من النخل . وعن الثوري : أنها كرام النخل . وعن أبي عبيدة : أنها جميع ألوان الترسوى العجوة والبرية . وقال جعفر بن محمد : إنها العجوة خاصة . وذكروا أن العتيق والعجوة كانتا مع نوح عليه السلام في السفينة . والعتيق : الفحل . وكانت العجوة أصل الإناث كلها فلذلك شق على اليهود قطعها ، حكاه الماوردي . وقيل : هي ضرب من النخل يقال لتمره : اللون ، تمره أجود التمر ، وهو شديد الصفرة ، يرى نواه من خارجه ويغيب فيه الضرس ، والنخلة منها أحب إليهم من وصيف . وقيل : هي النخلة القريبة من الأرض . وأنشد الأخصس :

قد شجاني الحمام حين تَغَيَّ * بفراق الأحباب من فوق لينة

وقيل : إن اللينة الفسيلة ، لأنها ألين من النخلة . ومنه قول الشاعر :

غرسوا لينا بمجرى معين * ثم حَفَّوا النخيل بالآجام

وقيل : إن اللينة الأشجار كلها للينا بالحياة ، قال ذو الرمة :

طرائق الخوافي واقع فوق لينة * ندى ليلته في ريشه يتفرق

والقول العاشر — أنها الدقل ، قاله الأصمعي . قال : وأهل المدينة يقولون لا تفتخ الموائد حتى توجد الألوان ، يعنون الدقل . قال ابن العربي : والصحيح ما قاله الزهري ومالك وجيهين : أحدهما — أنهما أعرف ببلدهما وأشجارهما . الثاني — أن الاشتقاق يعضده وأهل اللغة يصححونه ، فإن اللينة وزنها لونة ، واعتلت على أصولهم فألت إلى لينة فهي لون ، فإذا دخلت المساء كسر أو ناء ، كبرك المصدر (بفتح الباء) وبركة (بكسرها) لأجل المساء . وقيل لينة أصلها لونة فقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها . وجمع اللينة لين . وقيل ليان ، قال امرؤ القيس يصف عنق فرسه :

وسالفة كسحوق الليا * ن أضرم فيها الغسوي الشعر

(١) (البري بفتح فسكون) : ضرب من التمر أحمر مشرب بصفرة كثير اللحاء ، عذب الحلاوة .

وقال الأخفش : إنما سميت لينة اشتقاقاً من اللون لا من اللين . المهديّ : واختلف في اشتقاقها ؛ فقيل : هي من اللون وأصلها لونة . وقيل : أصلها لينة من لان يلين . وقرأ عبد الله « ما قطعتم من لينة ولا تركتم قوماء على أصولها » أي قائمة على سوقها . وقرأ الأعمش « ما قطعتم من لينة أو تركتموها قوماً على أصولها » المعنى لم تقطعوها . وقرئ « قوماء على أصلها » . وفيه وجهان : أحدهما - أنه جمع أصل ؛ كرهن ورهن . والثاني - اكتفى فيه بالضمة عن الواو . وقرئ « قائماً على أصوله » ذهاباً إلى لفظ « ما » . (فَيَاذَنِ اللَّهُ) أى بأمره (وَلِيخْزِيَ الْفَاسِقِينَ) أى ليذل اليهود الكفار به وبنبيه وكتبه .

قوله تعالى : وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَاطِرُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠﴾ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دَوْلَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١١﴾

قوله تعالى : (وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ) فيه عشر مسائل :

الأولى - قوله تعالى : (وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ) يعنى ما رده الله تعالى (عَلَى رَسُولِهِ) من أموال بنى النضير . (فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ) أَوْضَعْتُمْ عَلَيْهِ . والإيجاف : الإيضاع فى السير وهو الإسراع ؛ يقال : وَجَفَ الفرس إذا أسرع ، وأوجفته أنا أى حرّكته وأتعبته ؛ ومنه قول تميم بن مقبل :

مذاويد بالبيض الحديث صبقها * عن الركب أحياناً إذا الركب أوجفوا

والركاب الإبل ، واحدها راحلة . يقول : لم تقطعوا إليها شقة ولا لقيم بها حرباً ولا مشقة ؛ وإنما كانت من المدينة على ميلين . قال الفراء : فسّوا إليها مشياً ولم يركبوا خيلاً

ولا إبلا ؛ إلا النبي صلى الله عليه وسلم فإنه ركب جملا وقيل حمارا مخطوما بليف ، فافتتحها صلحا وأجلهم وأخذ أموالهم . فسأل المسلمون النبي صلى الله عليه وسلم أن يقسم لهم فنزلت « وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه » الآية . فجعل أموال بني النضير للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة يضعها حيث شاء ؛ فقسمها النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين . قال الواقدي ورواه ابن وهب عن مالك : ولم يعط الأنصار منها شيئا إلا ثلاثة نفر محتاجين ؛ منهم أبو دجانة سيمالك بن نحرشة ، وسهل بن حنيف ، والحارث بن الصمة . وقيل : إنما أعطى رجلين ، سهلا وأبا دجانة . ويقال : أعطى سعد بن معاذ سيف ابن أبي الحقيق ، وكان سيف له ذكرٌ عندهم . ولم يُسلم من بني النضير إلا رجلان : سفيان ابن عمير ، وسعد بن وهب ؛ أساما على أموالهما فأحرزها . وفي صحيح مسلم عن عمر قال : كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بنخيل ولا ركاب ، وكانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة ، فكان ينفق على أهله نفقة سنة ، وما بقي يجعله في الكراع والسلاح عتدة في سبيل الله تعالى . وقال العباس لعمر -- رضي الله عنهما -- : اقض بيني وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن -- يعني علياً رضي الله عنه -- فيما أفاء الله على رسوله من أموال بني النضير . فقال عمر : أتأمان أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا تُورث ما تركناه صدقة » قالوا نعم . قال عمر : إن الله عز وجل كان خص رسوله صلى الله عليه وسلم بخاصة لم يُخصص بها أحدا غيره . قال : « ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى قبله ولرسوله » (ما أدرى هل قرأ الآية التي قبلها أم لا) فتقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بينكم أموال بني النضير ، فوالله ! استأثرها عليكم ولا أخذها دونكم حتى بقي هذا المال . فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ منه نفقة سنة ، ثم يجعل ما بقي أسوة المال ... الحديث بطوله ، نرجه مسلم . وقيل : لما ترك بنو النضير ديارهم وأموالهم طاب المسلمون أن يكون لهم فيها حظ كالغنائم ؛ فبين الله تعالى أنها قية ، وكان قد جرى ثم بعض القتال ؛ لأنهم حوصروا أياما وقتلوا وقتلوا ، ثم صالحوا على الجلاء . ولم يكن قتال على التحقيق . بل جرى مبادئ القتال وجرى الحصار ،

وخص الله تلك الأموال برسوله صلى الله عليه وسلم . وقال مجاهد : أعمهم الله تعالى وذكّرهم أنه إنما نصر رسوله صلى الله عليه وسلم ونصرهم بغير كُراع ولا عُدّة . (وَلَكِنَّ اللَّهَ يَسْلُطُ رُسُلَهُ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ) أي من أعدائهم . وفي هذا بيان أن تلك الأموال كانت خاصةً لرسول الله صلى الله عليه وسلم دون أصحابه .

الثانية — قوله تعالى : (مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى) قال ابن عباس : هي قريظة والنضير، وهما بالمدينة وفدك ، وهي على ثلاثة أيام من المدينة وخيبر . وقري عريضة وينبع جعلها الله لرسوله . وبين أن في ذلك المال الذي خصه بالرسول عليه السلام سهماناً لغير الرسول نظراً منه لعباده . وقد تكلم العلماء في هذه الآية والتي قبلها ، هل معناهما واحد أو مختلف ، والآية التي في الأنفال ؛ فقال قوم من العلماء : إن قوله تعالى : « ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى » منسوخ بما في سورة الأنفال من كون الخمس لمن سُمّي له ، والأخماس الأربعة لمن قاتل . وكان في أول الإسلام تُقسم الغنيمة على هذه الأصناف ولا يكون لمن قاتل عليها شيء . وهذا قول يزيد بن رومان وقناة وغيرهما . ونحوه عن مالك . وقال قوم : إنما غنم بصلح من غير إيجاف خيل ولا ركاب ؛ فيكون لمن سمي الله تعالى فيه فيئاً والأولى للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة ، إذا أخذ منه حاجته كان الباقي في مصالح المسلمين . وقال معمر : الأولى للنبي صلى الله عليه وسلم . والثانية هي الجزية والخراج للأصناف المذكورة فيه . والثالثة الغنيمة في سورة الأنفال للغانمين . وقال قوم منهم الشافعي : إن معنى الآيتين واحد ؛ أي ما حصل من أموال الكفار بغير قتال قسم على خمسة أسهم ؛ أربعة منها للنبي صلى الله عليه وسلم . وكان الخمس الباقي على خمسة أسهم : سهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم أيضاً ، وسهم لذوي القربى — وهم بنو هاشم وبنو المطلب — لأنهم مبعوا الصدقة بفعل لهم حق في الفداء . وسهم لليتامى . وسهم للسالكين . وسهم لابن السبيل . وأما بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فالذي كان من الفداء لرسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف عند الشافعي في قول إلى المجاهدين المتصددين للقتال في الثغور ؛ لأنهم القائمون

مقام الرسول عليه الصلاة والسلام . وفي قول آخر له : يصرف إلى مصالح المسلمين من سد الثغور وحفر الأنهار وبناء القناطر ، يُقدم الأهم فالأهم ؛ وهذا في أربعة أنحاء الفىء . فاما السهم الذى كان له من خمس الفىء والغنيمة فهو لمصالح المسلمين بعد موته صلى الله عليه وسلم بلا خلاف ؛ كما قال عليه الصلاة والسلام : " ليس لى من غنائمكم إلا الخمس والخمس مردود فيكم " . وقد مضى القول فيه فى سورة « الأنفال » . وكذلك ما خلفه من المال غير موروث ، بل هو صدقة يُصرف عنه إلى مصالح المسلمين ؛ كما قال عليه السلام : " إنا لا نورث ما تركناه صدقة " . وقيل : كان مال الفىء لنبىه صلى الله عليه وسلم ؛ لقوله تعالى : « ما أفاء الله على رسوله » فأضافه إليه ؛ خير أنه كان لا يتأهل^(٢) مالا ، إنما كان يأخذ بقدر حاجة عياله ويصرف الباقى فى مصالح المسلمين . قال القاضى أبو بكر بن العرى : لا إشكال أنها ثلاثة معان فى ثلاث آيات ؛ أما الآية الأولى فهى قوله : « هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ » ثم قال تعالى : « وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ » . يعنى من أهل الكتاب معطوفاً عليهم . ﴿ فَمَا أَوْجَعْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ ﴾ يريد كما بينا ؛ فلاحق لكم فيه ، ولذلك قال عمر : إنما كانت خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ يعنى بنى النضير وما كان مثلها . فهذه آية واحدة ومعنى متحد . الآية الثانية — قوله تعالى : « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ » وهذا كلام مبتدأ غير الأول لمستحق غير الأول . وسمى الآية الثالثة آية الغنيمة ، ولا شك فى أنه معنى آخر باستحقاق ثان لمستحق آخر ، بيد أن الآية الأولى والثانية ، اشتركتا فى أن كل واحدة منهما تضمنت شيئاً أفاءه الله على رسوله ، واقتضت الآية الأولى أنه حاصل بغير قتال ، واقتضت آية الأنفال أنه حاصل بقتال ، وعبرت الآية الثالثة وهى قوله تعالى : « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى » عن ذكر حصوله بقتال أو بغير قتال ؛ فنشأ الخلاف من هاهنا ، فن طائفة قالت : هى واحدة بالأولى ، وهو مال الصلح كله ونحوه .

ومن طائفة قالت : هي ملحقة بالثانية وهي آية الأنفال . والذين قالوا إنها ملحقة بآية الأنفال اختلفوا ؛ هل هي منسوخة — كما تقدم — أو محكمة؟ وإلحاقها بشهادة الله بالأولى أولى ؛ لأن فيه تجديد فائدة ومعنى . ومعلوم أن حمل الحرف من الآية فضلا عن الآية على فائدة متجددة أولى من حمله على فائدة معادة» . وروى ابن وهب عن مالك في قوله تعالى : « فَمَا أَوْجَعْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ » بنى النضير . لم يكن فيها خمس ولم يُوجف عليها بخيل ولا ركاب . كانت صافية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقسّمها بين المهاجرين وثلاثة من الأنصار؛ حسب ما تقدم . وقوله : « مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى » هي قُرَيْظَةٌ ، وكانت قريظة والخندق في يوم واحد . قال ابن العربي : قول مالك إن الآية الثانية في بنى قُرَيْظَةَ ، إشارة إلى أن معناها يعود إلى آية الأنفال ، ويلحقها النسخ . وهذا أقوى من القول بالإحكام . ونحن لا نختار إلا ما قسمنا وبيننا أن الآية الثانية لها معنى مجتد حسب ما دللنا عليه . والله أعلم .

قلت — ما اختاره حسن . وقد قيل : إن سورة « الحشر » نزلت بعد الأنفال ، فمن الحال أن ينسخ المتقدم المتأخر . وقال ابن أبي نجیح : المسال ثلاثة : مَغْنَمٌ ، أَوْفَاءٌ ، أَوْ صَدَقَةٌ ؛ وليس منه درهم إلا وقد بين الله موضعه . وهذا أشبه .

الثالثة — الأموال التي للأئمة والولاة فيها مدخل ثلاثة أضرب : ما أخذ من المسلمين على طريق التطهير لهم ؛ كالصدقات والزكوات . والثاني — الغنائم ؛ وهو ما يحصل في أيدي المسلمين من أموال الكافرين بالحرب والقهر والغلبة . والثالث — الفئء ؛ وهو ما رجع للمسلمين من أموال الكفار عَقَوْا صَقُوعًا من غير قتال ولا إيجاف ؛ كالصالح والجزية والخراج والعشور المأخوذة من تجار الكفار . ومثله أن يهرب المشركون ويتركوا أموالهم ، أو يموت أحد منهم في دار الإسلام لا وارث له . فأما الصدقة فمصرفها الفقراء والمساكين والعاملين عليها ؛ حسب ما ذكره الله تعالى ، وقد مضى في « براءة »^(١) . وأما الذنائب فكانت

(١) راجع ج ٨ ص ١٦٧ طبعة أول أو ثانية .

في صدر الإسلام للنبي صلى الله عليه وسلم يصنع فيها ما شاء؛ كما قال في سورة « الأنفال » :
 « قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ » ، ثم نسخ بقوله تعالى : « وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ » الآية .
 وقد مضى في الأنفال بيانه . فاما الفئء فقسمة وقسمة الخمس سواء . والأمر عند مالك
 فيهما إلى الإمام ، فإن رأى حبسهما لنسوازل تنزل بالمسامين ففعل ، وإن رأى قسمةهما
 أو قسمة أحدهما قسمة كله بين الناس ، وسوى فيه بين عربيهم ومولاهم . ويبدأ بالفقراء
 من رجال ونساء حتى يفتنوا ، ويعطوا ذوو القربى من رسول الله صلى الله عليه وسلم من
 الفئء سههم على ما يراه الإمام ، وليس له حد معلوم . واختلف في إعطاء الفئء منهم ؛ فأكثر
 الناس على إعطائه لأنه حق لهم . وقال مالك : لا يعطى منه غير فقرائهم ؛ لأنه جعل لهم
 عوضاً من الصدقة . وقال الشافعي : أيما حصل من أموال الكفار من غير قتال كان يقسم
 في عهد النبي صلى الله عليه وسلم على خمسة وعشرين سهما : عشرون للنبي صلى الله عليه وسلم
 يفعل فيها ما يشاء . والخمس يقسم على ما يقسم عليه خمس الغنيمة . قال أبو جعفر أحمد
 ابن نصر الدأودي : وهذا قول ما سبقه به أحد علمائه ، بل كان ذلك خالصا له ؛ كما ثبت
 في الصحيح عن عمر مبيها للآية . ولو كان هذا لكان قوله : « خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ »
 يدل على أنه يجوز الموهوبة لغيره ، وأن قوله : « خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » يجوز أن يشركهم فيها
 غيرهم ، وقد مضى قول الشافعي مستوعبا في ذلك والحمد لله . ومذهب الشافعي رضي الله عنه :
 أن سهيل خمس الفئء سهيل خمس الغنيمة ، وأن أربعة أنحاسه كانت للنبي صلى الله عليه وسلم ،
 وهي بعده لمصالح المسلمين . وله قول آخر : أنها بعده للرصدين أنفسهم للقتال بعده
 خاصة ؛ كما تقدم .

الرابعة — قال علماؤنا : ويقسم كل مال في البلد الذي جُي فيه ، ولا ينقل عن ذلك
 البلد الذي جُي فيه حتى يفتنوا ، ثم ينقل إلى الأقرب من غيرهم ؛ إلا أن ينزل بغير البلد الذي
 جُي فيه فاقعة شديدة ، فينتقل ذلك إلى أهل الفاقة حيث كانوا ؛ كما فعل عمر بن الخطاب
 رضي الله عنه في أعوام الرمادة ، وكانت خمسة أعوام أو ستة . وقد قيل عامين . وقيل :
 (١) راجع ج ٨ ص ٩ (٢) آية ٥٠ سورة الأحزاب . (٣) آية ٢٢ سورة الأعراف .

عام فيه اشتد الطاعون مع الجوع ، وإن لم يكن ما وصفنا ورأى الإمام إيقاف الفئء أوقفه لنواب المسلمين ؛ ويعطى منه المنفوس ويبدأ بمن أبوه فقير . والفئء حلال للأغنياء . ويسوى بين الناس فيه إلا أنه يؤثر أهل الحاجة والفاقة . والتفضيل فيه إنما يكون على قدر الحاجة . ويعطى منه الغرماء ما يؤدون به ديونهم . ويعطى منه الجائزة والصلة إن كان ذلك أهلا ، ويرزق القضاة والحكام ومن فيه منفعة للمسلمين . وأولاهم بتوفر الحظ منهم أعظمهم للمسلمين نفعا . ومن أخذ من الفئء شيئا في الديوان كان عليه أن يغزو إذا غزى .

الخامسة - قوله تعالى : ﴿ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً ﴾ قراءة العامة « يكون » بالياء . « دُولَةً » بالنصب ؛ أى كى لا يكون الفئء دُولَةً . وقرأ أبو جعفر والأعرج وهشام - عن ابن عامر - وأبو حيوة « تكون » ببناء « دُولَةً » بالرفع ؛ أى كى لا تقع دُولَةً . فكان تامة . و « دُولَةً » رفع على اسم كان ولا خبر له . ويجوز أن تكون ناقصة وخبرها « بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ » . وإذا كانت تامة فقوله : « بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ » متعاقب بـ « دُولَةً » على معنى تداول بين الأغنياء منكم . ويجوز أن يكون « بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ » وصفا لـ « دُولَةً » . وقراءة العامة « دُولَةً » بضم الدال . وقرأها السائبى وأبو حيوة بالنصب . قال عيسى بن عمرو ويونس والأصمعي : هما لغتان بمعنى واحد . وقال أبو عمرو بن العلاء : الدُولَةُ (بالفتح) الظَّفَرُ في الحرب وغيره ؛ وهى المصدر . وبالضم اسم الشيء الذى يتداول من الأموال . وكذا قال أبو عبيدة : الدُولَةُ اسم الشيء الذى يتداول . والدُولَةُ الفعل . ومعنى الآية : فعلنا ذلك فى هذا الفئء ؛ كى لا تقسمه الرؤساء والأغنياء والأقوياء بينهم دون الفقراء والضعفاء ؛ لأن أهل الجاهلية كانوا إذا غنموا أخذ الرئيس رُبْعها لنفسه ؛ وهو المِرْبَاع . ثم يصحلفى منها أيضا بعد المِرْبَاع ما شاء . وفيها قال شاعرهم :

* لك المِرْبَاع منها والصففايا ^(١) *

(١) البيت تمامه :

لك المِرْبَاع منها والصففايا * وحكمك والنشيطه والفضول
وهو لعبد الله بن عتبة الضى يخاطب بسطام بن قيس . والنشيطه ما أمسبب الرئيس فى الطريق قبل أن يصل إلى مجتمع الحى . والفضول : ما فضل من القسمة مما لا تصح قسمته على عدد الفزاة كالمير والفرض ونحوهما .

يقول: كي لا يعمل فيه كما كان يعمل في الجاهلية . فجعل الله هذا الرسول صلى الله عليه وسلم ؛
 يقسمه في المواضع التي أمر بها ليس فيها خمس ، فإذا جاء خمس وقع بين المسامحين جميعا .
 السادسة - قوله تعالى : (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) أى
 ما أعطاكم من مال الغنيمة فخذوه ، وما نهاكم عنه من الأخذ والغلول فأنتموا ؛ قاله الحسن
 وبغيره . السدي : ما أعطاكم من مال الفئء فأقبلوه ، وما منعكم منه فلا تطلبوه . وقال ابن
 جريج : ما آتاكم من طاعتي فاقبلوه ، وما نهاكم عنه من معصيتي فاجتنبوه . الماوردي :
 وقيل إنه محمول على العموم في جميع أوامره ونواهيه ؛ لا يأمر إلا بصالح ولا ينهى إلا عن فساد .
 قلت : هذا هو معنى القول الذي قبله . فهى ثلاثة أقوال .

السابعة - قال المهدوي : قوله تعالى : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ
 فَانْتَهُوا » هذا يوجب أن كل ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم أمر من الله تعالى . والآية وإن
 كانت في الغنائم بجميع أوامره صلى الله عليه وسلم ونواهيه داخل فيها . وقال الحنك بن عمير -
 وكانت له صحبة - قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إن هذا القرآن صعب مستصعب عسير
 على من تركه يسير على من أتبعه وطلبه . وحديثي صعب مستصعب وهو الحكيم فمن استمسك
 بحديثي وحفظه نجا مع القرآن . ومن تهاون بالقرآن وحديثي خسر الدنيا والآخرة . وأمرتم
 أن تأخذوا بقولي وتكتنفوا أمرى وتتبعوا سنتى فمن رضى بقولي فقد رضى بالقرآن ومن
 استهزأ بقولي فقد استهزأ بالقرآن قال الله تعالى : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ
 عَنْهُ فَانْتَهُوا » .

الثامنة - قال عبد الرحمن بن زيد : لقي ابن مسعود رجلاً محرماً وعاليه ثيابه فقال له :
 انزع عنك هذا . فقال الرجل أقرأ على بهذا آية من كتاب الله تعالى ؟ قال : نعم ، « وَمَا آتَاكُمْ
 الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » . وقال عبد الله بن محمد بن هارون الفيراني : سمعت
 الشافعي رضى الله عنه يقول : سلوني عما شئتم أخبركم من كتاب الله تعالى وسنة نبيكم صلى الله
 عليه وسلم ؛ قال فقلت له : ما تقول - أصلحك الله - في المحرم يقتل الزنبر ؟ قال فقال :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » .
 وحدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن ربهى بن حراش عن حذيفة بن اليمان قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر » . حدثنا سفيان
 ابن عيينة عن مسعر بن كدام عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب —
 رضى الله عنه — أنه أمر بقتل الزنبر . قال علماءنا : وهذا جواب في نهاية الحسن ؛ أفتى
 بجواز قتل الزنبر في الإحرام ، ويين أنه يقتدى فيه بعمر ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر
 بالاقْتِدَاءِ بِهِ ، وأن الله سبحانه أمر بقبول ما يقوله النبي صلى الله عليه وسلم . بجواز قتله
 مستنبط من الكتاب والسنة . وقد مضى هذا المعنى من قول عكرمة حين سئل عن أمهات
 الأولاد فقال : هن أحرار في سورة « النساء » عند قوله تعالى : « أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا
 الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ » . وفي صحيح مسلم وغيره عن علقمة عن ابن مسعود قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم : « لعن الله الواشيات والمستوشيات والمتمصصات والمتفججات للحسن
 المغيرات خلق الله » ، فيبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب ، بغضت فقالت :
 بلغنى أنك لعنت كيت وكيت ! فقال . وما لي لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وهو في كتاب الله ! فقالت : لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما تقول . فقال :
 لئن كنت قرأته لقد وجدته ! أما قرأت « وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » !
 قالت : بلى . قال : فإنه قد نهى عنه . الحديث . وقد مضى القول فيه في « النساء »
 مستوفى .

التاسعة — قوله تعالى : « وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ » وإن جاء بلفظ الإيتاء وهو المناولة
 فإن معناه الأمر ؛ بدليل قوله تعالى : « وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » فقابله بالنهى ، ولا يقابل
 النهى إلا بالأمر ؛ والدليل على فهم ذلك ما ذكرناه قبل مع قوله عليه الصلاة والسلام : « إذا

(١) راجع ج ٥ ص ٢٥٩ طبعة أول أورانية . (٢) المتمصصات : (جمع متمصصة) وهي التي تنفث
 الشعر من وجهها . والمتفججات : (جمع متفججة) وهي التي تتكاف أن تفرق بين منها وبين النابا والرباعيات .

(٣) راجع ج ٥ ص ٣٩٢

ماله دينار غيرها . وقال عبد الرحمن بن أبزى وسعيد بن جبير : كان ناس من المهاجرين لأحدهم العبد والرجوة والدار والنسافة يحنح عليها وينزرو ، فأسبهم الله إلى الفقر وجعل لهم سهماً في الزكاة . ومعنى « أَخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ » أى أخرجهم كفار مكة ؛ أى أخرجوهم إلى الخروج ؛ وكانوا مائة رجل . (يَتَّبِعُونَ) يطلبون . (فَضَلًا مِنَ اللَّهِ) أى غنيمة في الدنيا (وَرِضْوَانًا) في الآخرة ؛ أى مرضاة ربهم . (وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) في الجهاد في سبيل الله . (أَوْلَيْتُكَ هُمُ الصَّادِقُونَ) في فعلهم ذلك . وروى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه خطب بالجابية فقال : من أراد أن يسأل عن القرآن فليأت أبى بن كعب . ومن أراد أن يسأل عن الفرائض فليأت زيد بن ثابت . ومن أراد أن يسأل عن الفقه فليأت معاذ بن جبل . ومن أراد أن يسأل عن المال فليأتى ؛ فإن الله تعالى جعلنى له خازناً وقاسماً . ألا وإنى بادى أزواج النبى صلى الله عليه وسلم فمعطين ، ثم المهاجرين الأولين ؛ أنا وأصحابى أخرجنا من مكة من ديارنا وأموالنا .

قوله تعالى : **وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ** ﴿٩٠﴾

فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : (**وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ**) لاختلاف أن الذين تبوءوا الدار هم الأنصار الذين استوطنوا المدينة قبل المهاجرين إليها . « **وَالْإِيمَانَ** » نصب بفعل غير تنبؤ ؛ لأن النبوء إنما يكون في الأماكن . و (**مِنْ قَبْلِهِمْ**) « من » صلة تنبؤ والمعنى : والذين تبوءوا الدار من قبل المهاجرين واعتقدوا الإيمان وأخلصوه ؛ لأن الإيمان

ليس بمكان يتبؤا . كقوله تعالى : « فَاجْمَعُوا أَسْرِمَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ » ^(١) أى وادعوا شركاءكم ؛ ذكره أبو عليّ والزحمرى وغيرهما . ويكون من باب قوله : حَلَفْتُهَا تَيْبًا وَمَاءً بَارِدًا . ويجوز حمله على حذف المضاف كأنه قال : تبؤوا الدار ومواقع الإيمان . ويجوز حمله على ما دل عليه تبؤا ؛ كأنه قال : لزمو الدار ولزموا الإيمان فلم يفارقوهما . ويجوز أن يكون تبؤا الإيمان على طريق المثل ؛ كما تقول : تبؤا من بنى فلان الصميم . والتبؤ : التمكن والاستقرار . وليس يريد أن الأنصار آمنوا قبل المهاجرين ، بل أراد آمنوا قبل هجرة النبي صلى الله عليه وسلم إليهم .

الثانية — واختلف أيضا هل هذه الآية مقطوعة مما قبلها أو معطوفة ؛ فتأول قوم أنها معطوفة على قوله : « لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ » وأن الآيات التي في الحشر كلها معطوفة بعضها على بعض . ولو تأملوا ذلك وأنصفوا لوجدوه على خلاف ما ذهبوا إليه ؛ لأن الله تعالى يقول : « هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا — إلى قوله — الْفَاسِقِينَ » فأخبر عن بنى النضير وبنى قينقاع . ثم قال : « وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رَسُولَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ » فأخبر أن ذلك للرسول صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه لم يوجف عليه حين خلوه . وما تقدم فيهم من القتال وقطع شجرهم فقد كانوا رجعوا عنه وانقطع ذلك الأمر . ثم قال : « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ » وهذا كلام غير معطوف على الأول . وكذا « وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ » ابتداء كلام في مدح الأنصار والثناء عليهم ؛ فإنهم سلموا ذلك الفى للمهاجرين ؛ وكأنه قال : الفى للفقراء المهاجرين ؛ والأنصار يحبون لهم لم يحسدوهم على ما صفا لهم من الفى . وكذا « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ » ابتداء كلام ؛ والخبر « يَقُولُونَ رَبَّنَا آغْفِرْ لَنَا » . وقال إسماعيل ابن إسحاق : إن قوله « وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ » « وَالَّذِينَ جَاءُوا » معطوف على ما قبل ، وأنهم

شركاء في النفي ؛ أي هذا المال للمهاجرين والذين تبوءوا الدار . وقال مالك بن أوس : قرأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه هذه الآية « إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ » فقال : هذه طؤلاء . ثم قرأ « وَأَعْلَهُمْ أَمَّا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ نِصْبَهُ » فقال : هذه طؤلاء . ثم قرأ « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ — حتى يبلغ — للفقراء المهاجرين » ، « والذين تبوءوا الدار والإيمان » ، « والذين جاءوا من بعدهم » ثم قال : لئن عشت ليا تين الراعي وهو بسرٍ وحمير نصيبه منها لم يترق فيها جبينه . وقيل : إنه دعا المهاجرين والأنصار واستشارهم فيما فتح الله عليه من ذلك ، وقال لهم : تثبتوا الأمر وتدبروه ثم آخذوا على . ففكر في ليلته فتبين له أن هذه الآيات في ذلك أنزلت . فلما غدوا عليه قال : قد سررت البارحة بالآيات التي في سورة « الحشر » وتلا « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى — إلى قوله — للفقراء المهاجرين » فلما بلغ قوله : « أولئك هم الصادقون » قال : ما هي طؤلاء فقط . وتلا قوله « والذين جاءوا من بعدهم — إلى قوله — رءوف رحيم » . ثم قال : ما بقي أحد من أهل الإسلام إلا وقد دخل في ذلك . والله أعلم .

الثالثة — روى مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر قال : لولا من يأتي من آخر الناس ما فتحت قرية إلا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر ، وفي الروايات المستفيضة من الطرق الكثيرة ، أن عمر أبقى سواد العراق ومصر وما ظهر عليه من الغنائم ؛ لتكون من أعطيات المقاتلة وأرزاق الحشوة والذراري ، وأن الزبير وبالإلا وغير واحد من الصحابة أرادوه على قسم ما فتح عليهم ؛ ففكر ذلك منهم . واختلف فيما فعل من ذلك ؛ فقيل : إنه استطاب أنفس أهل الجيوش ؛ فمن رضي له بترك حظه بغير من لبيقته للمسلمين قله . ومن أبي أعطاه من حظه . فمن قال : إنما أبقى الأرض بعد استطابة أنفس القوم جعل فعله كفعل النبي صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه قسم خيبر ، لأن اشتراء إياها وترك من ترك عن طيب نفسه بمنزلة قسمها . وقيل : إنه أبقاها بغير شيء أعطاه أهل الجيوش . وقيل : إنه

(١) سرور حير : منازل حير بارض اليمن . والسرور من الجبل ما ارتفع عن مجرى السيل وانحدر عن غاظ الجبل .

تأول في ذلك قول الله سبحانه وتعالى : « للفقراء المهاجرين — إلى قوله — ربنا إنك رءوف رحيم » على ما تقدم ، والله أعلم .

الرابعة — واختلاف العلماء في قسمة العقر ، فقال مالك : للإمام أن يوقفها لمصالح المسلمين . وقال أبو حنيفة : الإمام مخير بين أن يقسمها أو يجعلها وفقاً لمصالح المسلمين . وقال الشافعي : ليس للإمام حبسها عنهم بغير رضاهم ، بل يقسمها عليهم كسائر الأموال . فن طاب نفساً عن حقه للإمام أن يجعله وفقاً عليهم فله . ومن لم تطب نفسه فهو أحق بماله . وعمر رضي الله عنه استطاب نفوس الغانمين وأشترها منهم .

قلت : وعلى هذا يكون قوله : « والذين جاءوا من بعدهم » مقطوعاً مما قبله ، وأنهم نذبوا بالدماء للأولين والثناء عليهم .

الخامسة — قال ابن وهب : سمعت مالكا يذكر فضل المدينة على غيرها من الآفاق فقال : إن المدينة تُبَوِّت بالإيمان والحجرة ، وإن غيرها من القرى افتتحت بالسيف ، ثم قرأ « والذين تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَن هَاجَرَ إِلَيْهِمْ » الآية . وقد مضى الكلام في هذا ، وفي فضل الصلاة في المسجدين : المسجد الحرام ومسجد المدينة ، فلا معنى للإعادة .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا ﴾ يعني لا يجسدون المهاجرين على ما خصصوا به من مال الفئء وغيره ، كذلك قال الناس . وفيه تقدير حذف مضافين ، المعنى مسَّ حاجةٍ من فقْد ما أُوتوا . وكل ما يجد الإنسان في صدره مما يحتاج إلى إزالته فهو حاجة . وكان المهاجرون في دور الأنصار ، فلما غم عليه الصلاة والسلام أموال بني النضير ، دعا الأنصار وشكرهم فيما صنعوا مع المهاجرين في إنزالهم إياهم في منازلهم ، وإشراكهم في أموالهم . ثم قال : « إن أحببتهم قسمت ما أفاء الله على من بني النضير بينكم وبينهم ، وكان المهاجرون على ما هم عليه من السكنى في مساكنكم وأموالكم وإن أحببتهم أعطيتهم وخرجوا من دوركم » . فقال سعد بن عبادة وسعد بن معاذ : بل تقسمه بين المهاجرين ويكونون في دورنا كما كانوا ، ونادت الأنصار : رضينا وسلمنا يارسول الله . فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم : ” اللَّهُمَّ ارحم الأَنْصَارِ وَأَبْنَاءِ الأَنْصَارِ “ . وأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم المهاجرين ولم يعط الأَنْصَارِ شيئاً إلا الثلاثة الذين ذكراهم . ويحتمل أن يريد به « وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا » إذا كان قليلاً [بل] يقنعون به ويرضون عنه . وقد كانوا على هذه الحالة حين حياة النبي صلى الله عليه وسلم دنياً ، ثم كانوا عليه بعد موته صلى الله عليه وسلم بحكم الدنيا . وقد أُنذِرهم النبي صلى الله عليه وسلم وقال : ” سترون بعدى أثره فأصبروا حتى تلقوني على الحوض “ .

السابعة — قوله تعالى : (وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ) في الترمذى عن أبي هريرة : أن رجلاً بات به ضيف فلم يكن عنده إلا قوته وقوت صبيانه ؛ فقال لأمرأته : قومي الصبية وأطفئ السراج وقزني للضيف ما عندك ؛ فزات هذه الآية « وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ » قال : هذا حديث حسن صحيح . نرحبه مسلم أيضاً . وخرج عن أبي هريرة قال : جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إني مجهود . فأرسل الى بعض نسائه فقالت : والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماء . ثم أرسل الى الأخرى فقالت مثل ذلك ؛ حتى قان كلهن مثل ذلك : لا والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماء . فقال : ” مَنْ يُضَيِّفُ هَذَا اللَّيْلَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ . ؟ فقام رجل من الأَنْصَارِ فقال : أنا يا رسول الله . فانطلق به الى رحله فقال لأمرأته : هل عندك شيء ؟ قالت : لا ، إلا قوت صبياني . قال : فعَلِّمهم بشيء فإذا دخل ضيفنا فأطفئ السراج وأريه أنا نأكل ، فإذا أهوى ليأكل فقومي الى السراج حتى تطفئيه . قال : ففعلوا وأكل الضيف . فلما أصبح غدا على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ” قد تحبب الله — عز وجل — من ضيفك بضيفك الليلة “ . وفي رواية عن أبي هريرة قال : جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليضيفه فلم يكن عنده ما يضيفه . فقال : ” ألا رجل يضيف هذا رحمه الله “ ؟ فقام رجل من الأَنْصَارِ يقال له أبو طلحة ، فانطلق به الى رحله ... ؛ وساق الحديث بنحو الذى قبله ، وذكر فيه نزول الآية . وذكر المهدي عن أبي هريرة أن هذا نزل في ثابت بن قيس ورجل

من الأنصار — نزل به ثابت — يقال له أبو المتوكل ، فلم يكن عند أبي المتوكل إلا قوته وقوت صبيانه ، فقال لأمرأته : أطفئي السراج وتومي الصبية ، وقدم ما كان عنده الى ضيفه . وكذا ذكر النحاس قال قال أبو هريرة : نزل برجل من الأنصار — يقال له أبو المتوكل — ثابت بن قيس ضيفاً ، ولم يكن عنده إلا قوته وقوت صبيانه ، فقال لأمرأته : أطفئي السراج وتومي الصبية ، فنزلت « وَيُؤْتُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ — الى قوله — فأولئك هُمُ الْمُفْلِحُونَ » . وقيل : إن فاعل ذلك أبو طلحة . وذكر القرطبي أبو نصر عبد الرحيم ابن عبد الكريم : وقال ابن عمر أهدى لرجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رأس شاة فقال : إن أنى فلانا وعباله أحوج الى هذا منا ، فبعثته إليهم ، فلم يزل يبعث به واحد الى آخر حتى تداوها سبعة أبيات ، حتى رجعت الى أولئك ، فنزلت « وَيُؤْتُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ » . ذكره الثعلبي عن أنس قال : أهدى لرجل من الصحابة رأس شاة وكان مجهوداً فوجه به الى جاري له ، فتداولته سبعة أنفس في سبعة أبيات ، ثم عاد الى الأول ، فنزلت « وَيُؤْتُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ » الآية . وقال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم للأَنْصَارِ يَوْمَ بَنِي النَّضِيرِ : « إِنْ شِئْتُمْ قَسَمْتُ لِلْمُهَاجِرِينَ مِنْ دِيَارِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَشَارَكْتُمُوهُمْ فِي هَذِهِ الْغَنِيمَةِ وَإِنْ شِئْتُمْ كَانَتْ لَكُمْ دِيَارِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَلَمْ نَقْسَمْ لَكُمْ مِنَ الْغَنِيمَةِ شَيْئاً » فقالت الأنصار : بل نقسم لإخواننا من ديارنا وأموالنا ونؤثرهم بالغنيمة ، فنزلت « وَيُؤْتُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ » الآية . والأول أصح . وفي الصحيحين عن أنس : أن الرجل كان يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم النَّخْلَاتِ مِنْ أَرْضِهِ حَتَّى فُتِحَتْ عَلَيْهِ قَرْيَةُ النَّضِيرِ ، ففعل بعد ذلك يرد عليه ما كان أعطاه . لفظ مسلم . وقال الزهري عن أنس بن مالك : لما قدم المهاجرون من مكة المدينة قَدِمُوا وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ ، وكان الأنصار أهل الأرض والعقار ، فقاسمهم الأنصار على أن أعطوهم أنصاف ثمار أموالهم كل عام ويكفونهم العمل والمؤونة ، وكانت أم أنس بن مالك تُدعى أم سليم ، وكانت أم عبد الله بن أبي طلحة ، كان أخاً لأنس لأُمِّه ، وكانت أعطت أم أنس رسول الله صلى الله عليه وسلم عِدَاقاً لَهَا ؛ فَأَعْطَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

(١) العداق : بكسر العين جمع عداق بفتحها ومعناها النخلات .

الله عليه وسلم أم أيمن مولاته ، أم أسامة بن زيد . قال ابن شهاب : فأخبرني أنس بن مالك : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قتال أهل خيبر وانصرف إلى المدينة ، رد المهاجرون إلى الأنصار منائحهم التي كانوا منحوها من ثمارهم . قال : فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أمي عذافها ، وأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أيمن مكانين من حائطه . خرجه مسلم أيضا .

الثامنة — الإيثار؛ هو تقديم الغير على النفس وحظوظها الدنيوية ، ورغبة في الحظوظ الدنيوية . وذلك ينشأ عن قوة اليقين وتوكيد المحبة والصبر على المشقة . يقال : أثرته بكذا ؛ أى خصصته به وفضلته . ومفعول الإيثار محذوف ؛ أى يؤثرونهم على أنفسهم بأموالهم ومنازلهم ، لا عن غنى بل مع احتياجهم إليها ؛ حسب ما تقدم بيانه . وفي موطأ مالك : « أنه بلغه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، أن مسكينا سألها وهي صائمة وليس في بيتها إلا رغيف ؛ فقالت لمولاة لها : أعطيه إياه ؛ فقالت : ليس لك ما تُفطرين عليه ؛ فقالت : أعطيه إياه . قالت : ففعلت . قالت : فلما أمسينا أهدى لنا أهل بيت أو إنسان ما كان يهدى لنا : شاةً وكفنها^(١) . فدعنتي عائشة فقالت : كُلي من هذا ، فهذا خير من قُرصك . قال لهاؤنا : هذا من المال الراجح والفعل الزاكي عند الله تعالى يجعل منه ما يشاء ، ولا ينقص ذلك مما يتحر عنه . ومن ترك شيئاً لله لم يجد فقده . وعائشة رضى الله عنها في فعلها هذا من الذين أثنى الله عليهم بأنهم يؤثرون على أنفسهم مع ما هم فيه من الخصاصة ، وأن من فعل ذلك فقد وثق نفسه وأفلح فلاحاً لا خسارة بعده . ومعنى (شاةً وكفنها) فإن العرب — أو بعض العرب أو بعض وجوههم — كان هذا من طعامهم ، يأتون إلى الشاة أو الخروف إذا سلخوه غطوه كله بجمعين البر وكفنوه به ثم علقوه في التتور ، فسلا يخرج من ودكه شيء إلا في ذلك الكفن ؛ وذلك من طيب الطعام عندهم . وروى النسائي عن نافع

(١) أى أنها كانت ملفوفة بالرغف ؛ وسياق مناه بأوضح من هذا . وموطأ : « ما كان يهدى لنا » تريد أن عائشة رضى الله عنها لم تعلم بذلك ولم تناسب به فتثق به وتعمل عليه ، ولكن الله سبحانه عوضها من حيث لا يحتسب . (شرح الموطأ) .

أن ابن عمر اشتكى واشتهى عنبا ، فأشترى له عنقود بدرهم ، بخاء مسكين فسأل ، فقال : أعطوه إياه ، يخالف إنسان فاشتره بدرهم ، ثم جاء به إلى ابن عمر ، بخاء المسكين فسأل . فقال : أعطوه إياه ، ثم خالف إنسان فاشتره بدرهم ، ثم جاء به إليه ، فأراد السائل أن يرجع فمنع . ولو علم ابن عمر أنه ذلك العنقود ما ذاقه ، لأن ما خرج لله لا يعود فيه . وذكر ابن المبارك قال : أخبرنا محمد بن مطرف قال حدثنا أبو حازم عن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع عن مالك الدار : أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أخذ أر بعائة دينار ، بفعلها في صرة ثم قال للغلام : اذهب بها إلى أبي عبيدة بن الجراح ، ثم تَلَكُّ ساعة في البيت حتى تنظر ماذا يصنع بها . فذهب بها الغلام إليه فقال : يقول لك أمير المؤمنين : اجعل هذه في بعض حاجتك ، فقال : وصله الله ورحمه ، ثم قال : تعالى يا جارية ، اذهبي بهذه السبعة إلى فلان ، وهذه الخمسة إلى فلان ، حتى أنفذهما . فرجع الغلام إلى عمر ، فأخبره فوجده قد أعد مثلها لمعاذ بن جبل ، وقال : اذهب بهذا إلى معاذ بن جبل ، وتَلَكُّ في البيت ساعة حتى تنظر ماذا يصنع ، فذهب بها إليه فقال : يقول لك أمير المؤمنين : اجعل هذه في بعض حاجتك ، فقال : رحمه الله ووصله ، وقال : يا جارية ، اذهبي إلى بيت فلان بكذا وبيت فلان بكذا ، فأطلعت امرأة معاذ فقالت : ونحن ! والله مساكين فأعطنا . ولم يبق في الخرقاة إلا ديناران قد جاء بهما إليها . فرجع الغلام إلى عمر فأخبره فسُرَّ بذلك عمر وقال : إنهم إخوة ! بعضهم من بعض . ونحوه عن عائشة رضي الله عنها في إعطاء معاوية إياها ، وكان عشرة آلاف وكان المشكِّر دخل عليها . فإن قيل : وردت أخبار صحيحة في النهي عن التصديق بجميع ما يملكه المرء ، قيل له : إنما كره ذلك في حق من لا يوثق منه الصبر على الفقر ، وخاف أن يتعرض للسألة إذا فقد ما ينفقه . فأما الأنصار الذين أثنى الله عليهم بالإيثار على أنفسهم ، فلم يكونوا بهذه الصفة ؛ بل كانوا كما قال الله تعالى : « وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ » . وكان الإيثار فيهم أفضل من الإمساك . والإمساك لمن لا يصبر

ويتعرض للسألة أول من الإيثار . وروى أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم بمثل البيضة من الذهب فقال : هذه صدقة ؛ فرماه بها وقال : " يأتى أحدكم بجميع ما يملكه فيتصدق به ثم يقعد يتكفف الناس " . والله أعلم .

التاسعة : — والإيثار بالنفس فسوق الإيثار بالمال وإن عاد إلى النفس . ومن الأمثال السائرة :

* والجُودُ بالنفس أقصى غاية الجُودِ ^(١) *

ومن عبارات الصوفية الرشيقة في حدّ المحبة : أنها الإيثار ؛ ألا ترى أن امرأة العزيز لما تناهت في حُبّها ليوسف عليه السلام ، آثرته على نفسها فقالت : أنا راودته عن نفسه . وأفضل الجود بالنفس الجود على حماية رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ ففي الصحيح أن أبا طلحة ترس على النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتطلع يرى القوم . فيقول له أبو طلحة : لا تُشرف يا رسول الله ! لا يصيبونك ! نحري دون نحرك ! ووقى بيده رسول الله صلى الله عليه وسلم فشلت . وقال حذيفة العدوي : انطلقت يوم اليرموك أطلب ابن عمّ لي — ومعى شيء من الماء — وأنا أقول : إن كان به رفق سقيته ، فإذا أنا به ، فقلت له : أسقيك ؛ فأشار برأسه أن نعم ؛ فإذا أنا برجل يقول : آه ! آه ! فأشار إلى ابن عمي أن انطلق إليه ، فإذا هو هشام بن العاص فقلت : أسقيك ؟ فأشار أن نعم . فسمع آخر يقول : آه ! آه ! فأشار هشام أن انطلق إليه فحنته فإذا هو قد مات . فرجعت إلى هشام فإذا هو قد مات . فرجعت إلى ابن عمي فإذا هو قد مات . وقال أبو يزيد البسطامي : ما غلبني أحد ما غلبني شاب من أهل بلخ ؛ قدم علينا حاجا فقال لي : يا أبا يزيد ، ما حدّ الزهد عندكم ؟ فقلت : إن وجدنا أكلنا ، وإن ففسدنا صبرنا .

(١) هو من بيت لمسلم بن الوليد ، صدره :

* تجود بالنفس إذ أنت الضنين بها *

يقول : تجود بنفسك في الحرب إذ أنت الضنين بها في الذم . ويروي :

* تجود بالنفس إذ ضن البرواد بها *

فقال : هكذا كلاب بلخ عندنا ، فقات : وما حدّ الزهد عندكم ؟ قال : إن فقدنا شكرنا وإن وجدنا آثارنا . وسئل ذو النون المصري : ما حدّ الزاهد المنشرح صدره ؟ قال ثلاث : تفريق المجموع ، وترك طلب المفقود ، والإيثار عند القوت . وحكى عن أبي الحسن الأنطاكي : أنه أجمع عنده نيّف وثلاثون رجلا بقرية من قرى الرّى ، ومعهم أرغفة معدودة لا تسبع جميعهم ، فكسروا الرغفان وأطفئوا السراج وجلسوا للطعام ؛ فلما رفع فإذا الطعام بحاله لم يأكل منه أحد شيئا ؛ إيثارا لصاحبه على نفسه .

العاشرة — قوله تعالى : ((وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ)) الخصاصة : الحاجة التي تختل بها الحال . وأصلها من الاختصاص وهو الانفراد بالأمر . فالخصاصة الانفراد بالحاجة ؛ أى ولو كان بهم فاقة وحاجة . ومنه قول الشاعر :

أما الربيع إذا تكون خصاصة * عاش السقيم به وأثرى المُقْتَرُ

الحادية عشرة — قوله تعالى : ((وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)) الشح والبخل سواء ؛ يقال : رجل شحيح بين الشح والشح والشحاحة . قال عمرو بن كُثُوم : ترى اللّحزَّ الشحيحَ إذا أمرت * عليه ليلاه فيها مهيناً^(١)

وجعل بعض أهل اللغة الشح أشدّ من البخل . وفي الصحاح : الشح البخل مع حرص ؛ تقول : شححت (بالكسر) تشح . وشححت أيضا تشح وتشح . ورجل شحيح ، وقوم شحاح وأشحة . والمراد بالآية الشحُّ بالزكاة وما ليس بفرض من صلة ذوى الأرحام والضيافة ، وما شاكل ذلك . فليس بشحيح ولا بخيل من أفق في ذلك وإن أمسك عن نفسه . ومن وسّع على نفسه ولم يتفق فيما ذكرناه من الزكوات والطاعات فلم يُوقِ شحَّ نفسه . وروى الأسود عن ابن مسعود أن رجلا أتاه فقال له : إني أخاف أن أكون قد هلكت ! قال :

(١) في شرح التبريزي : « اللّحز : الضيق البخيل . وقيل : هو السقي الخلق اللئيم . وقوله : إذا أمرت عليه .

أى أدبرت . والمعنى : أن الحجر إذا كثرت دورانها عليه أهان ماله ؛ يقال : فلان مهين لماله ؛ إذا كان سخيا . وفلان مهز لماله ؛ إذا كان بخيلا . »

وما ذاك ؟ قال : سمعت الله عز وجل يقول : « وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ »
وأنا رجل شحيح لا أكاد أن أخرج من يدي شيئاً . فقال ابن مسعود : ليس ذلك بالشُّح
الذي ذكره الله تعالى في القرآن ، إنما الشُّحُّ الذي ذكره الله تعالى في القرآن أن تأكل
مال أخيك ظهراً ؛ ولكن ذلك البخل ، وبئس الشُّحُّ البخل . ففترق رضى الله عنه بين الشُّحِّ
والبخل . وقال طاوس : البخل أن يبخل الإنسان بما في يده ، والشُّحُّ أن يشح بما في أيدي
الناس ؛ يجب أن يكون له ما في أيديهم بالحِلِّ والحرام ؛ لا يقنع . ابن جبیر : الشُّحُّ منع
الزكاة وأذخار الحرام . ابن عيينة : الشُّحُّ الظلم . الليث : ترك الفرائض واتهاك المحارم .
ابن عباس : من أتبع هواه ولم يقبل الإيمان فذلك الشحيح . ابن زيد : من لم يأخذ شيئاً
[لشيء] نهاه الله عنه ، ولم يدعه الشُّحُّ [على أن يمنع شيئاً من شيء] أمره الله به ، فقد
وقاه الله شح نفسه . وقال أنس : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « بَرِيٌّ مِنَ الشُّحِّ مَنْ أَدَّى
الزكاة وقرى الضيف وأعطى في النائبة » . وعنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو
« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شُحِّ نَفْسِي وَإِسْرَافِهَا وَوَسْوَاسِهَا » . وقال أبو الهيثم الأسدي :
رأيت رجلاً في الطواف يدعو : اللهم فني شُحِّي نفسي . لا يزيد على ذلك شيئاً ؛ فقلت له ؟
فقال : إذا وقَّيتُ شُحِّي نفسي لم أسرق ولم أُرزب ولم أفعل . فاذا الرجل عبد الرحمن
ابن عوف .

قلت : يدل على هذا قوله صلى الله عليه وسلم : « اتَّقُوا الظلمَ فَإِنَّ الظلمَ ظلماتٌ يوم
القيامة وأتقوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا
مَحَارِمَهُمْ » . وقد بيناه في آخر « آل عمران » .^(١) وقال كسرى لأصحابه : أى شيء أضرت بأبن
آدم ؟ قالوا : الفقر . فقال كسرى : الشُّحُّ أضرت من الفقر ؛ لأن الفقيه إذا وجد شح ،
والشحيح إذا وجد لم يشبع أبداً .

(١) راجع ج ٤ ص ٢٩٣ طبعة أول أو ثانية .

قوله تعالى : وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا
وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا
رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿٥٠﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى - قوله تعالى : (وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ) يعنى التابعين ومن دخل
فى الإسلام إلى يوم القيامة . قال ابن أبى ليلى : الناس على ثلاثة منازل : المهاجرون ، والذين
تبوءوا الدار والإيمان ، والذين جاءوا من بعدهم . فأجهد ألا تخرج من هذه المنازل . وقال
بعضهم : كن شمساً فإن لم تستطع فكن قمرًا ، فإن لم تستطع فكن كوكباً مضئاً ، فإن لم تستطع
فكن كوكباً صغيراً ، ومن جهة النور لا تنقطع . ومعنى هذا : كن مهاجرياً . فإن قلت :
لا أجد ؛ فكن أنصاريّاً . فإن لم تنجد فأعمل كأعمالهم ، فإن لم تستطع فأحبهم واستغفر لهم
كما أمرك الله . وروى مُصعب بن سعد قال : الناس على ثلاثة منازل ؛ فضمت منزلتان
وبقيت منزلة ؛ فأحسن ما أتم عليه أن تكونوا بهذه المنزلة التى بقيت . وعن جعفر بن محمد
ابن على عن أبيه عن جده على بن الحسين رضى الله عنه ، أنه جاءه رجل فقال له : يا بن بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ما تقول فى عثمان ؟ فقال له : يا أحمى أنت من قوم قال الله
فيهم : « لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ » الآية . قال لا ! قال : فوالله لئن لم تكن من أهل الآية فأنت
من قوم قال الله فيهم : « وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ » الآية . قال لا ! قال : فوالله لئن
لم تكن من أهل الآية الثالثة لتخرجن من الإسلام ! وهى قوله تعالى : « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ
بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ » الآية . وقد قيل : إن محمد
ابن على بن الحسين ، رضى الله عنهم ، روى عن أبيه أن نفرًا من أهل العراق جاءوا إليه ،
فسبوا أبا بكر وعمر - رضى الله عنهما - ثم عثمان - رضى الله عنه - فأكثروا ؛ فقال
لهم : أمن المهاجرين الأولين أتم ؟ قالوا لا . فقال : ألهم الذين تبوءوا الدار والإيمان من

قبلهم ؟ فقالوا لا ، فقال : قد تبرأتم من هذين الفريقين ! أنا أشهد أنكم لستم من الذين قال الله عز وجل : « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ » قوموا ، فعل الله بكم وفعل ، ذكره النحاس .

الثانية — هذه الآية دليل على وجوب محبة الصحابة ؛ لأنه جعل لمن بعدهم حظاً في النِّيء ما أقاموا على محبتهم وموالاتهم والاستغفار لهم ، وأن من سبهم أو واحدا منهم أو اعتقد فيه شراً إنه لاحق له في النِّيء . روى ذلك عن مالك وغيره . قال مالك : من كان يُبغض أحداً من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، أو كان في قلبه عليهم غلٌّ ، فليس له حق في فيء المسلمين . ثم قرأ « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ » الآية .

الثالثة — هذه الآية تدل على أن الصحيح من أقوال العلماء قسمة المنقول ، وإبقاء العقار والأرض ^(١) شمالاً بين المسلمين أجمعين ؛ كما فعل عمر رضي الله عنه ؛ إلا أن يجتهد الوالي فينفذ أمرًا فيمضى عمله فيه لاختلاف الناس عليه وان هذه الآية قاضية بذلك ؛ لأن الله تعالى أخبر عن النِّيء وجعله لثلاث طوائف : المهاجرين والأنصار — وهم معلومون — « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ » . فهي عامة في جميع التابعين والآيين بعدهم إلى يوم الدين . وفي الحديث الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم نرجح إلى المقبرة فقال : « السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ووددت أن رأيت إخواننا » قالوا : يا رسول الله ، ألسنا بإخوانك ؟ فقال « بل أتم أصحابي وإخواننا الذين لم يأتوا بعد وأنا فرطهم على الحوض » . فبين صلى الله عليه وسلم أن إخوانهم كل من يأتي بعدهم ؛ لا كما قال السُّدِّيُّ والكَلْبِيُّ : لانهم الذين هاجروا بعد ذلك . وعن الحسن أيضا « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ » من قصد إلى النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة بعد انقطاع الهجرة .

(١) كذا في الأصول . والمراد جعلها عامة شاملة بين المسلمين .

(٢) في صحيح مسلم : « أنا قد رأينا ... » .

الرابعة - قوله تعالى : ﴿ يَقُولُونَ ﴾ نصب في موضع الحال ؛ أي قائلين . ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾ فيه وجهان : أحدهما - أمروا أن يستغفروا لمن سبق هذه الأمة من مؤمنى أهل الكتاب . قالت عائشة رضى الله عنها : فأمروا أن يستغفروا لهم فسبواهم . الثانى - أمروا أن يستغفروا للسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار . قال ابن عباس : أمر الله تعالى بالاستغفار لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، وهو يعلم أنهم سيفتنون . وقالت عائشة : أمرتم بالاستغفار لأصحاب محمد فسببتهم ، سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول : " لا تذهب هذه الأمة حتى يلعن آخرها أوّلها " وقال ابن عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إذا رأيتم الذين يسبون أصحابى فقولوا لعن الله أشركم " . وقال العوام بن حوشب : أدركت صدر هذه الأمة يقولون : اذكروا محاسن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تألف عليهم القلوب ، ولا تذكروا ما شجر بينهم فتجسروا الناس عليهم . وقال الشعبي : تفاضات اليهود والنصارى على الرافضة بمصالة ؛ سئلت اليهود : من خير أهل ملتكم ؟ فقالوا : أصحاب موسى . وسئلت النصارى : من خير أهل ملتكم ؟ فقالوا : أصحاب عيسى . وسئلت الرافضة من شر أهل ملتكم ؟ فقالوا : أصحاب محمد ؛ أمرُوا بالاستغفار لهم فسبواهم ، فالسيف عليهم مسلول إلى يوم القيامة ، لا تقوم لهم راية ، ولا تثبت لهم قدم ، ولا تجتمع لهم كلمة ؛ كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله بسفك دماهم وإدحاض حجبتهم . أعادنا الله وإياكم من الأهواء المضلة . ﴿ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا ﴾ أى حقدًا وحسدًا ﴿ رَبَّنَا إِنَّكَ رءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ .

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١٥﴾

(١)

تعجب من اختار اليهود بما وعدهم المنافقون من النصر مع علمهم بأنهم لا يعتقدون دينًا ولا كتابًا . ومن جملة المنافقين عبد الله بن أبي بن سلول وعبد الله بن بَنتل ورافعة بن زيد . وقيل : رافعة بن تابوت وأوس بن قَيْطِيٍّ ، كانوا من الأنصار ولكنهم نافقوا وقالوا لليهود قُرْبِظَةٌ والنَّضِيرُ : ((لَنْ أُخْرِجَنَّكُمْ لَنُخْرِجَنَّ مَعَكُمْ)) . وقيل : هو من قول بني النضير أقرِظَةٌ . وقوله : ((وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا)) يعنون محمدا صلى الله عليه وسلم ؛ لا نطيعه في قتالكم . وفي هذا دليل على صحة نبوة محمد صلى الله عليه وسلم من جهة علم الغيب ؛ لأنهم أخرجوا فلم يخرجوا ، وقولوا فلم ينصروهم ؛ كما قال الله تعالى : ((وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ)) أى فى قولهم وفعلهم .

قوله تعالى : لَنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ
وَلَنْ نَصُرُوهُمْ لِيُولِنَ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ (١٢)

قوله تعالى : ((لَنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ وَلَنْ نَصُرُوهُمْ لِيُولِنَ الْأَدْبَارَ)) أى منزهين . ((ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ)) قيل معنى « لا ينصرونهم » طائنين . « ولَنْ نَصُرُوهُمْ » مكهين « لِيُولِنَ الْأَدْبَارَ » . وقيل : معنى « لا ينصرونهم » لا يدومون على نصرهم . هذا على أن الضميرين متفقان . وقيل : إنهما مختلفان ؛ والمعنى لئن أخرج اليهود لا يخرج معهم المنافقون ، ولئن قوتلوا لا ينصرونهم . « ولَنْ نَصُرُوهُمْ » أى ولئن نصر منهم أنهم لا يخرجون إن أخرجوا . « ولَنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ » أى علم الله منهم ذلك . ثم قال : « لِيُولِنَ الْأَدْبَارَ » فأخبر عما قد أخبر أنه لا يكون كيف كان يكون لو كان ؛ وهو كقوله تعالى : « وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ » . وقيل : معنى « ولَنْ نَصُرُوهُمْ » أى ولئن شئنا أن ينصروهم زيننا ذلك لهم . « لِيُولِنَ الْأَدْبَارَ » .

قوله تعالى : **لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهَبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنْ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ** ﴿١٣﴾

قوله تعالى : **﴿لَأَنْتُمْ﴾** يا معشر المسلمين . **﴿أَشَدُّ رَهَبَةً﴾** أى خوفاً وخشية . **﴿فِي صُدُورِهِمْ مِنْ اللَّهِ﴾** يعنى صدور بنى النضير . وقيل : فى صدور المنافقين . ويحتمل أن يرجع إلى الفريقين ؛ أى يخافون منكم أكثر مما يخافون من ربهم ذلك الخوف . **﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾** أى لا يفقهون قدر عظمة الله وقدرته .

قوله تعالى : **لَا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قَرْيٍ مُحَصَّنَةٍ أَوْ مِنْ وَرَاءِ جُدُرٍ بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ كَحِسْبِهِمْ جَمِيعًا وَقَالُوا بِهِمْ شَتَّىٰ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ** ﴿١٤﴾

قوله تعالى : **﴿لَا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا﴾** يعنى اليهود **﴿إِلَّا فِي قَرْيٍ مُحَصَّنَةٍ﴾** أى بالحيطان والدور ، يظنون أنها تمنعهم منكم . **﴿أَوْ مِنْ وَرَاءِ جُدُرٍ﴾** أى من خلف حيطان يستنزون بها الجبابرة ورهبتهم . وقراءة العامة « جُدُرٍ » على الجمع ، وهو اختيار أبى عبيدة وأبى حاتم ؛ لأنها نظير قوله تعالى : **﴿فِي قَرْيٍ مُحَصَّنَةٍ﴾** وذلك جمع . وقرأ أبى عباس ومجاهد وأبى كثير وأبى مَحْصِنٍ وأبو عمرو « جُدَارٍ » على التوحيد ؛ لأن التوحيد يؤدى عن الجمع . وروى عن بعض المكيين « جُدْرٍ » (بفتح الجيم وإسكان الدال) ؛ وهى لغة فى الجدار . ويجوز أن يكون معناه من وراء نخيلهم وشجرهم ؛ يقال : أجدر النخل إذا طلعت وعوسد فى أول الربيع . والجُدْر نبت واحدة جُدْرَةٌ . وقُرئ « جُدْرٍ » (بضم الجيم وإسكان الدال) جمع الجدار . ويجوز أن تكون الألف فى الواحد كَألفِ كِتَابٍ ، وفى الجمع كَألفِ ظُرَافٍ . ومثله ناقة هِجَانٍ ونوق هِجَانٍ ؛ لأنك تقول فى التثنية : هِجَانَانٍ ؛ فصار لفظ الواحد والجمع مشتبهين فى اللفظ مختلفين فى المعنى ؛ قاله ابن جني .

قوله تعالى : ﴿بِأَسْمِهِمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ﴾ يعني عداوة بعضهم لبعض . وقال مجاهد : « بأسمهم بينهم شديد » أى بالكلام والوعيد لنفعان كذا . وقال السدي : المراد اختلاف قلوبهم حتى لا يتفقوا على أمر واحد . وقيل : « بأسمهم بينهم شديد » أى إذا لم يلقوا عدوا نسبوا أنفسهم إلى الشدة والبأس ، ولكن إذا لُقوا العدو انهزموا . ﴿تَحْسِبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى﴾ يعنى اليهود والمنافقين ؛ قاله مجاهد . وعنه أيضا يعنى المنافقين . الثورى : هم المشركون وأهل الكتاب . وقال قتادة : « تحسبهم جميعا » أى مجتمعين على أمر ورأى . « وقلوبهم شتى » متفرقة . فأهل الباطل مختلفة آرائهم ، مختلفة شهادتهم ، مختلفة أهواؤهم ؛ وهم مجتمعون فى عداوة أهل الحق . وعن مجاهد أيضا أراد أن دين المنافقين مخالف لدين اليهود . وهذا ليقوى أنفس المؤمنين عليهم . وقال الشاعر :

إلى الله أشكو نية شقت العصا * هى اليوم شتى وهى أمس جمح

وفى قراءة ابن مسعود « وقلوبهم أشت » يعنى أشد تشقينا ؛ أى أشد اختلافًا . ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾ أى ذلك التشبث والكفر بأنهم لا عقل لهم يعقلون به أمر الله .

قوله تعالى : كَمَثَلِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قَرِيبًا ذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٥﴾

قال ابن عباس : يعنى به قيسقاع ؛ أمكن الله منهم قبل بنى النضير . وقال قتادة : يعنى بنى النضير ؛ أمكن الله منهم قبل قريظة . مجاهد : يعنى كفار قريش يوم بدر . وقيل : هو عام فى كل من انتقم منه على كفره قبل بنى النضير من نوح إلى محمد صلى الله عليه وسلم . ومعنى ﴿وَبَالَ﴾ جزاء كفرهم . ومن قال : هم بنو قريظة ، جعل « وبال أمرهم » نزولهم على حكم سعد بن معاذ ؛ فحكم فيهم بقتل المقاتلة وسبى الذرية . وهو قول الضحاك . ومن قال المراد بنو النضير قال : « وبال أمرهم » الجلاء والنفى . وكان بين النضير وقريظة سنتان . وكانت وقعة بدر قبل غزوة بنى النضير بستة أشهر ؛ فلذلك قال : « قريبا » وقد قال قوم : غزوة بنى النضير بعد وقعة أحد . ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ فى الآخرة .

قوله تعالى : كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ
إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦﴾ فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا
أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ بجزأوا الظَّالِمِينَ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : (كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ) هذا ضَرْبٌ مَثَلٍ لِلنَّافِقِينَ وَالْيَهُودِ
فِي تَخَاذُلِهِمْ وَعَدَمِ الْوَفَاءِ فِي نُصْرَتِهِمْ . وَحَدَفَ حَرْفَ الْعَطْفِ ، وَلَمْ يَقُلْ : وَكَمَثَلِ الشَّيْطَانِ ؛
لأن حذف حرف العطف كثير ؛ كما تقول : أنت عاقل أنت كريم أنت عالم . وقد روى عن
النبي صلى الله عليه وسلم أن الإنسان الذي قال له الشيطان اكفر ، راهب تركت عنده امرأة
أصحابها لسم ليدعو لها ، فزى له الشيطان فوطئها فحملت ، ثم قتلها خوفاً أن يفتضح ، فدل
الشيطان قومها على موضعها ، فبأوا فاستنزلوا الراهب ليقتلوه ، فبأه الشيطان فوعده أنه إن
سجد له أنجاه منهم ، فسجد له فبأه منه فأسلمه . ذكره القاضي إسماعيل وعلي بن المديني عن
سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن عامر عن عبيد بن رفاعة الرُّقِّيِّ عن النبي
صلى الله عليه وسلم . وذكر خبره مطولا ابن عباس ووهب بن منبه . ولفظهما مختلف .
قال ابن عباس في قوله تعالى « كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ » : كان راهب في الفترة يقال له : برصيصا ؛
قد تعبد في صومعته سبعين سنة ، لم يعص الله فيها طرفة عين ، حتى أعيى إبليس . فجمع
إبليس مردة الشياطين فقال : ألا أجد منكم من يكفيني أمر برصيصا ؟ فقال الأبيض ،
وهو صاحب الأنبياء ، وهو الذي قصه النبي صلى الله عليه وسلم في صورة جبريل ليوسوس
إليه على وجه الوحي ، فبأه جبريل فدخل بينهما ، ثم دفعه بيده حتى وقع بأقصى الهند ؛ فذلك
قوله تعالى : « ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ » فقال : أنا أكفيك^(١) ، فانطلق قترياً بزى
الرهبان ، وحاقي وسط رأسه حتى أتى صومعة برصيصا فناداه فلم يجبه ؛ وكان لا يفتل من
صلاته إلا في كل عشرة أيام يوما ، ولا يفطر إلا في كل عشرة أيام ؛ وكان يواصل العشرة

(١) آية ٢٠ سورة التكوين .

الأيام والعشرين والأكثر؛ فلما رأى الأبيض أنه لا يجيبه أقبل على العبادة في أصل صومعته؛ فلما انقفل برصيصا من صلاته ، رأى الأبيض قائماً يصلي في هيئة حسنة من هيئة الرهبان ؛ فندم حين لم يجبه ، فقال له : ما حاجتك ؟ فقال : أن أكون معك ، فأتأدب بأدبك ، وأقتبس من عملك ، ونجتمع على العبادة ؛ فقال : إني في شغل عنك ؛ ثم أقبل على صلاته ؛ وأقبل الأبيض أيضا على الصلاة ؛ فلما رأى برصيصا شدة اجتهاده وعبادته قال له : ما حاجتك ؟ فقال : أن تأذن لي فأرتفع إليك . فأذن له فأقام الأبيض معه حولا لا يُفطر إلا في كل أربعين يوما يوما واحدا ، ولا ينفقل من صلاته إلا في كل أربعين يوما ، وربما مد إلى الثمانين ؛ فلما رأى برصيصا اجتهاده تقاصرت إليه نفسه . ثم قال الأبيض : عندي دعوات يَشْفِي اللهُ بها السقيم والمبتلى والمجنون ؛ فعلمه إياها . ثم جاء إلى إبليس فقال : قد والله أهلك الرجل . ثم تعرض لرجل نخمته ، ثم قال لأهله - وقد تصدور في صورة الأدميين - : إن بصاحبكم جنونا أفاطيه ؟ قالوا نعم . فقال : لا أقوى على جنتيته ، ولكن اذهبوا به إلى برصيصا ، فإن عنده اسم الله الأعظم الذي إذا سئل به أعطى ، وإذا دعى به أجاب ؛ فباعوه فدعا بتلك الدعوات ، فذهب عنه الشيطان . ثم جعل الأبيض يفعل بالناس ذلك ويرشدهم إلى برصيصا فيعافون . فانطلق إلى جارية من بنات الملوك بين ثلاثة إخوة ، وكان أبوهم مليكا فسات واستخلف أخاه ، وكان عمها مليكا في بني إسرائيل ؛ فمذبحها وخنقها . ثم جاء إليهم في صورة رجل متطيب ليعالجها فقال : إن شيطانها وارد لا يطاق ، ولكن اذهبوا بها إلى برصيصا فسدوها عنده ، فاذا جاء شيطانها دعا لها فبرئت ؛ فقالوا : لا يجيبنا إلى هذا ؛ قال : فأبناؤا صومعة في جانب صومعته ثم ضعوها فيها ، وقولوا : هي أمانة عندك فاحتسب فيها . فسأله ذلك فأبى ، فبناؤا صومعة ووضعوا فيها الجارية ؛ فلما انقفل من صلاته عاين الجارية وما بها من الجمال فأسقط في يده ، فباعها الشيطان فخنقها فانقفل من صلاته ودعا لها فذهب عنها الشيطان ، ثم أقبل على صلاته فباعها الشيطان فخنقها . وكان يكشف عنها ويتعرض بها لبرصيصا ، ثم جاءه الشيطان فقال : وَيْحَكَ ! واقعها ، فما تجد

مثلا ثم تتوب بعد ذلك . فلم يزل به حتى واقعها فحمت وظهر حملها . فقال له الشيطان : ويحك ! قد افتضحت . فهل لك أن تقتلها ثم تتوب فلا تفتضح ، فان جاءوك وسأوك فقل جاءها شيطانها فذهب بها . فقتلها برصيصة ودفنها ليلا ، فأخذ الشيطان طرف ثوبها حتى بقي خارجا من التراب ، ورجع برصيصة إلى صلاته . ثم جاء الشيطان إلى إختها في المنام فقال : إن برصيصة فعل بأختكم كذا وكذا ، وقتلها ودفنها في جبل كذا وكذا ، فاستعظموا ذلك وقالوا لبرصيصة : ما فعلت أختنا ؟ فقال : ذهب بها شيطانها ، فصدقه وانصرفوا . ثم جاءهم الشيطان في المنام وقال : إنها مدفونة في موضع كذا وكذا ، وإن طرف رداءها خارج من التراب ، فانطلقوا فوجدوها ، فهدهوا صومعته وأنزلوه وختقوه ، وحملوه إلى الملك فأقر على نفسه فأمر بقتله . فلما صلب قال الشيطان : أتعرفني ؟ قال لا والله ! قال : أنا صاحبك الذي علمتك الدعوات ، أما أتقيت الله أما استحييت وأنت أعبدت بنى إسرائيل ! ثم لم يكفك صنيعك حتى فضحت نفسك ، وأقررت عليها وفضحت أشباهك من الناس ! فإن مت على هذه الحالة لم يفتح أحد من نظرائك بعدك . فقال : كيف أصنع ؟ قال : تطيعني في خصلة واحدة وأنجيك منهم وأخذ بأعينهم . قال : وما ذاك ؟ قال : تسجد لي سجدة واحدة ، فقال : أنا أفعل ، فسجد له من دون الله . فقال : يا برصيصة ، هذا أردت منك ، كان عاقبة أمرك أن كفرت بربك ، إني برىء منك ، إني أخاف الله رب العالمين . وقال وهب ابن منبه : إن عابدا كان في بنى إسرائيل ، وكان من أعبد أهل زمانه ، وكان في زمانه ثلاثة إخوة لهم أخت ، وكانت بكرًا ، ليست لهم أخت غيرها ، فخرج البعث على ثلاثتهم ، فلم يدروا عند من يخفون أختهم ، ولا عند من يأمنون عليها ، ولا عند من يضمونها . قال : فاجتمع رأيهم على أن يخفوها عند عابد بنى إسرائيل ، وكان ثقة في أنفسهم ، فاتوه فسألوه أن يخفوها عنده ، فتكون في كنفه وجواره إلى أن يقفلوا من ضراتهم ، فأبى ذلك عليهم وتعوذ بالله منهم ومن أختهم . قال فلم يزالوا به حتى أطعمهم فقال : أنزلوها في بيت جداء صومعتي ، فأنزلوها في ذلك البيت ثم انطلقوا وتركوها ، فمكثت في جوار ذلك العابد زمانًا ، ينزل إليها الطعام من

(١) كذا في الأصول . ولعلها « أطعمهم » .

صومعته ، فيضعه عند باب الصومعة ، ثم يخالق بابه ويصعد في صومعته ، ثم يأمرها فتخرج من بيتها فتأخذ ما وضع لها من الطعام . قال : فتألف له الشيطان فلم يزل يرغبه في الخير ، ويعظم عليه خروج الجارية من بيتها نهاراً ، ويخوفه أن يراها أحد فيعلقها . قال : فلبث بذلك زماناً ، ثم جاءه إبليس فرغبه في الخير والأجر ، وقال له : لو كنت تمشي إليها بطعامها حتى تضعه في بيتها كان أعظم لأجرك ، قال : فلم يزل به حتى مشى إليها بطعامها فوضعه في بيتها ، قال : فلبث بذلك زماناً ثم جاءه إبليس فرغبه في الخير وحضه عليه ، وقال : لو كنت تكلمها وتحدثها فتأنس بحديثك ، فإنها قد استوحشت وحشة شديدة . قال : فلم يزل به حتى حدثها زماناً يطلع عليها من فوق صومعته . قال : ثم أتاه إبليس بعد ذلك فقال : لو كنت تنزل إليها فتقعد على باب صومعتك وتحدثها وتقعد على باب بيتها فتحدثك كان أنس لها . فلم يزل به حتى أنزله وأجلسه على باب صومعته يحدثها ، وتخرج الجارية من بيتها ، فلبثا زماناً يتحدثان ، ثم جاءه إبليس فرغبه في الخير والثواب فيما يصنع بها ، وقال : لو خرجت من باب صومعتك بخلست قريباً من باب بيتها كان أنس لها . فلم يزل به حتى فعل . قال : فلبثا زماناً ، ثم جاءه إبليس فرغبه في الخير وفيما له من حسن الثواب فيما يصنع بها ، وقال له : لو دنوت من باب بيتها فحدثتها ولم تخرج من بيتها ، ففعل . فكان ينزل من صومعته فيقعد على باب بيتها فيحدثها . فلبثا بذلك حيناً ثم جاءه إبليس فقال : لو دخلت البيت معها تحدثها ولم تركها تبرز وجهها لأحد كان أحسن بك . فلم يزل به حتى دخل البيت ، فجعل يحدثها نهاره كله ، فإذا أمسى صعد في صومعته . قال : ثم أتاه إبليس بعد ذلك ، فلم يزل يزينها له حتى ضرب العابد على نخذها وقبّلها . فلم يزل به إبليس يحسبها في عينه ويسؤل له حتى وقع عليها فأحبها ، فولدت له غلاماً . بغاءه إبليس فقال له : أرايت أن جاء إخوة هذه الجارية وقد ولدت منك ! كيف تصنع ! لا آمن عليك أن تفتضح أو يفضحوك ؟ فاعمد إلى ابنها فأذبحه وأدفنه ، فإنها ستكتم عليك مخافة إخوتها أن يطلعوا على ما صنعت بها ، ففعل . فقال له : أراها تكتم إخوتها ما صنعت بها وقتلت ابنها ! أخذها فأذبحها وادفنها مع ابنها . فلم يزل به حتى ذبحها

وَأَلْقَاهَا فِي الْحَفِيرَةِ مَعَ ابْنِهَا ، وَأَطْبَقَ عَلَيْهَا صَخْرَةً عَظِيمَةً ، وَسَوَّى عَلَيْهَا التُّرَابَ ، وَضَمَّعَهُ فِي صَوْمَعَتِهِ يَتَعَبَّدُ فِيهَا ؛ فَكَثَّ بِذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْثَ ؛ حَتَّى قَفَلَ إِخْوَتَهَا مِنَ الْغَزْوِ ، بِجَاءِ وَهُ فَسَالُوهُ عَنْهَا فَتَعَاهَا لَهُمْ وَتَرَحَّمُوا عَلَيْهَا ، وَبَكَى لَهُمْ وَقَالَ : كَانَتْ خَيْرَ أُمَّةٍ ، وَهَذَا قَبْرُهَا فَانظُرُوا إِلَيْهِ . فَأَتَى إِخْوَتَهَا الْقَبْرَ فَبَكَوْا عَلَى قَبْرِهَا وَتَرَحَّمُوا عَلَيْهَا ، وَأَقَامُوا عَلَى قَبْرِهَا أَيَّامًا ثُمَّ انصَرَفُوا إِلَى أَهْلِيهِمْ . فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِمُ اللَّيْلُ وَأَخَذُوا مُضَاجِعَهُمْ ، أَتَاهُمُ الشَّيْطَانُ فِي صُورَةِ رَجُلٍ مُسَافِرٍ ، فَبَدَأَ بِأَكْبَرِهِمْ فَسَأَلَهُ عَنْ أَخْتِهِمْ ؛ فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِ الْعَابِدِ وَمَوْتِهَا وَتَرَحُّمِهِ عَلَيْهَا ، وَكَيْفَ أَرَاهُمْ مَوْضِعَ قَبْرِهَا ؛ فَكَذَّبَهُ الشَّيْطَانُ وَقَالَ : لَمْ يَصِدُقْكُمْ أَمْرَ أَخْتِكُمْ ، إِنَّهُ قَدْ أَحْبَلَ أَخْتَكُمْ وَوَلَدَتْ مِنْهُ غُلَامًا فَذَبَّحَهُ وَذَبَّحَهَا مَعَهُ فَرَعَا مِنْكُمْ ، وَأَلْقَاهَا فِي حَفِيرَةٍ احْتَفَرَهَا خَلْفَ الْبَابِ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ عَنْ يَمِينٍ مِنْ دَخَلِهِ . فَانْطَلَقُوا فَادْخَلُوا الْبَيْتَ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ عَنْ يَمِينٍ مِنْ دَخَلِهِ ؛ فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونِهَا هُنَاكَ جَمِيعًا كَمَا أَخْبَرْتُمْ . قَالَ : وَأَتَى الْأَوْسَطُ فِي مَنَامِهِ وَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ . ثُمَّ أَتَى أَصْغَرَهُمْ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ . فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ الْقَوْمُ اسْتَيْقَظُوا مَتَّحِجِينَ لِمَا رَأَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ . فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ لَقَدْ رَأَيْتُ عَجَبًا ؛ فَأَخْبَرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِمَا رَأَى . قَالَ أَكْبَرُهُمْ : هَذَا حُلْمٌ لَيْسَ بِشَيْءٍ ؛ فَامْضُوا بِنَا وَدَعُوا هَذَا . قَالَ أَصْغَرُهُمْ : لَا أَمْضِي حَتَّى آتَى ذَلِكَ الْمَكَانَ فَانظُرْ فِيهِ . قَالَ : فَانْطَلَقُوا جَمِيعًا حَتَّى دَخَلُوا الْبَيْتَ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ أَخْتُهُمْ ، فَفَتَحُوا الْبَابَ وَبَحَثُوا الْمَوْضِعَ الَّذِي وُصِفَ لَهُمْ فِي مَنَامِهِمْ ، فَوَجَدُوا أَخْتَهُمْ وَابْنَهَا مُذْبُوحِينَ فِي الْحَفِيرَةِ كَمَا قِيلَ لَهُمْ ؛ فَسَأَلُوا عَنْهَا الْعَابِدَ فَصَدَّقَ قَوْلَ إِبْلِيسَ فِيمَا صَنَعَ بِهِمَا . فَاسْتَعَدَّوْا عَلَيْهِ مَا كَانَتْ لَهُمْ ، فَأَنْزَلَ مِنْ صَوْمَعَتِهِ فَقَبَّلَهُمْ لِيُصَلِّبَ ؛ فَلَمَّا أَوْقَفُوهُ عَلَى الْحَشِيبَةِ أَتَاهُ الشَّيْطَانُ فَقَالَ لَهُ : قَسَدَ عَلِمْتَ أَنِّي صَاحِبُكَ الَّذِي فَتَنْتُكَ فِي الْمَرَاةِ حَتَّى أَحْبَلْتَهَا وَذَبَّحْتَهَا وَذَبَّحْتَ ابْنَهَا ؛ فَإِنَّ أَنْتَ أَطَعْتَنِي الْيَوْمَ وَكَفَرْتَ بِاللَّهِ الَّذِي خَلَقَكَ خَاصَّتَكَ مِمَّا أَنْتَ فِيهِ . قَالَ : فَكَفَرَ الْعَابِدُ بِاللَّهِ . فَلَمَّا كَفَرَ خَلَّى عَنْهُ الشَّيْطَانُ بِيَدِهِ وَبَيْنَ أَصْحَابِهِ فَصَلَّبُوهُ . قَالَ : فَفِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ « كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ — إِلَى قَوْلِهِ — هَجْرًا الظَّالِمِينَ » .

قال ابن عباس : فضرب الله هذا مثلاً للنافقين مع اليهود . وذلك أن الله تعالى أمر نبيه عليه السلام أن يُخْلِجَ بنى النَّضِيرِ مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَدَسَّ إِلَيْهِمُ الْمُنَافِقُونَ أَلَا تَخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ ، فَإِنْ قَاتَلَكُمْ كُنَّا مَعَكُمْ ، وَإِنْ أُخْرِجَكُمْ كُنَّا مَعَكُمْ ، فَخَارَ بَوَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَذَهُمُ الْمُنَافِقُونَ ، وَتَبَرَّأُوا مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّأَ الشَّيْطَانُ مِنْ بَرِّصِيصَا الْعَابِدِ . فَكَانَ الرَّهْبَانُ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَمِشُونَ إِلَّا بِالْتَّقِيَّةِ وَالْكَتْمَانِ . وَطَمَعَ أَهْلُ الْفُسُوقِ وَالْفُجُورِ فِي الْأَحْبَارِ فَرَمَوْهُمْ بِالْبُهْتَانِ وَالْقَبِيحِ ؛ حَتَّى كَانَ أَمْرُ جُرَيْجِ الرَّاهِبِ ، وَبَرَّاهُ اللَّهُ فَانْبَسَطَتْ بَعْدَهُ الرَّهْبَانُ وَظَهَرُوا لِلنَّاسِ . وَقِيلَ : الْمَعْنَى مَثَلُ الْمُنَافِقِينَ فِي غَدْرِهِمْ لِبَنِي النَّضِيرِ كَمَا كَثُرَ لِابْلِيسَ إِذْ قَالَ لِكُفْرَارِ قَرِيشٍ : « لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ » (١) الْآيَةَ . وَقَالَ مجاهد : المراد بالإنسان هاهنا جميع الناس في غرور الشيطان إياهم . ومعنى قوله تعالى : « إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ » أى أغواه حتى قال : إني كافر . وليس قول الشيطان : « إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ » حقيقة ، إنما هو على وجه التبرؤ من الإنسان ؛ فهو تأكيد لقوله تعالى : « إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ » . وَفَتَحَ الْيَاءُ مِنْ « إِنِّي » نَافِعٌ وَابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو . وَأَسْكَنَ الْبَاقُونَ . (فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا) أى عاقبة الشيطان وذلك الإنسان . (أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا) نصب على الحال . والتثنية ظاهرة فيمن جعل الآية مخصوصة في الراهب والشيطان . ومن جعلها في الجنس فالمعنى : وكان عاقبة القريريين أو الصنفين . ونصب « عاقبتهما » على أنه خبر كان . والاسم « أَنَّهُمَا فِي النَّارِ » . وقرأ الحسن « فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا » بالرفع على الضد من ذلك . وقرأ الأعمش « خَالِدِينَ فِيهَا » بالرفع وذلك خلاف المرسوم . ورفعه على أنه خبر « أَنْ » والظرف مُغْنَى .

قوله تعالى : يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَتَقُوا اللَّهَ وَلَسْتُمْظُرُّنَّسُ مَا قَلَّمْتُمْ
لِغَدْرٍ وَأَتَقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (١٨)

(١) في بعض الأصول : « ردهم » . (٢) آية ٤٨ سورة الأتقال .

قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ﴾ في أوامره ونواهيه ، وأداء فرائضه واجتناب معاصيه . ﴿وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ يعني يوم القيامة . والعرب تكثرن عن المستقبل بالغد . وقيل : ذُكر الغد تنبيهاً على أن الساعة قريبة ؛ كما قال الشاعر :
(١)
* وإن غداً للناظرين قريب *

وقال الحسن وقتادة : قَرِبَ السَّاعَةَ حَتَّى جَعَلَهَا كَغَدٍ . وَلَا شَكَّ أَنَّ كُلَّ آتٍ قَرِيبٌ ؛ وَالْمَوْتُ لَا مَحَالَةَ آتٍ . وَمَعْنَى « مَا قَدَّمَتْ » يَعْنِي مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ . ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أَعَادَ هَذَا تَكْرِيماً ، كَقَوْلِكَ : اعْمَلْ عَجَلًا ، اِرْمِ اِرْمًا . وَقِيلَ التَّقْوَى الْأُولَى التَّوْبَةُ فِيمَا مَضَى مِنَ الذَّنُوبِ ، وَالثَّانِيَةُ اتِّقَاءُ الْمَعَاصِي فِي الْمُسْتَقْبَلِ . ﴿إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ قَالَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ : أَيُّ بِمَا يَكُونُ مِنْكُمْ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قوله تعالى : وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ﴾ أَي تَرَكَوا أَمْرَهُ . ﴿فَأَنسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ﴾ أَن يَعْمَلُوا لَهَا خَيْرًا ؛ قَالَ ابْنُ حَبَّانَ . وَقِيلَ : نَسُوا حَقَّ اللَّهِ فَأَنسَاهُمْ حَقَّ أَنفُسِهِمْ ؛ قَالَه سَفِيَانٌ . وَقِيلَ : « نَسُوا اللَّهَ » بترك شكره وتعظيمه . « فَأَنسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ » بِالْعَذَابِ أَنَّ يَذْكُرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ؛ حَكَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ . وَقَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : « نَسُوا اللَّهَ » عِنْدَ الذَّنُوبِ . « فَأَنسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ » عِنْدَ التَّوْبَةِ . وَنَسِبَ تَعَالَى الْفِعْلَ إِلَى نَفْسِهِ فِي « أَنسَاهُمْ » إِذْ كَانَ ذَلِكَ بِسَبَبِ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ الَّذِي تَرَكَوه . وَقِيلَ : مَعْنَاهُ وَجَدَهُمْ تَارِكِينَ أَمْرَهُ وَنَهْيَهُ ؛ كَقَوْلِكَ : أَحْمَدُ الرَّجُلُ إِذَا وَجَدْتَهُ مَجْمُودًا . وَقِيلَ : « نَسُوا اللَّهَ » فِي الرِّخَاءِ . « فَأَنسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ » فِي الشَّدَائِدِ . ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ قَالَ ابْنُ جَبْرِ : الْعَاصُونَ . وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ : الْكَاذِبُونَ . وَأَصْلُ الْفَسْقِ الْخُرُوجُ ؛ أَي الَّذِينَ خَرَجُوا عَنِ طَاعَةِ اللَّهِ .

(١) في فرائد الأمل أن قائل هذا هو قراد بن أجدع للنعمان بن المنذر . ولفظ البيت :

فإن يك صدر هذا اليوم ولي * فانت غداً لناظره قريب

قوله تعالى : لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ الْفَائِزُونَ ﴿١٠٠﴾

قوله تعالى : ((لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ)) أى فى الفضل والرتبة . (أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَائِزُونَ) أى المقربون المكرمون . وقيل : الناجون من النار . وقد مضى الكلام فى معنى هذه الآية فى « المائدة » عند قوله تعالى : « قُلْ لَا يَسْتَوِي الْغَلِيظُ وَالطَّيِّبُ » . وفى سورة « السجدة » عند قوله تعالى : « أَفَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ » . وفى سورة « ص » « أَمْ يَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ يَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ » فلا معنى للإعادة .

قوله تعالى : لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٠١﴾

قوله تعالى : ((لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا)) حث على تأمل مواضع القرآن ، وبيّن أنه لا عذر فى ترك التدبر ؛ فإنه لو خوطب بهذا القرآن الجبال مع تركيب العقل فيها لأنقادت لمواضعه ، ولرايتها على صلاحيتها ووزانها خاشعة متصدعة ؛ أى مشققة من خشية الله . والخاشع : الدليل . والمتصدع : المتشققة . وقيل : « خاشعاً » لله بما كلفه من طاعته . « متصدعاً » من خشية الله أن يعصيه فيعاقبه . وقيل : هو على وجه المثل للكفار .

قوله تعالى : ((وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ)) أى إنه لو أنزل هذا القرآن على جبل لخشع لوعده وتصدع لوعيده ؛ وأتم أيها المقهورون بإعجازه لا ترغبون فى وعده ولا ترهبون من

(١) آية ١٠٠ راجع ج ٦ ص ٣٢٧ (٢) آية ١٨ راجع ج ١٤ ص ١٠٥

(٣) آية ٢٨ راجع ج ١٥ ص ١٩١ طبعة أولى أو ثانية .

وعيده أو وقيل : الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم ؛ أي لو أنزلنا هذا القرآن يا محمد على جبل لما ثبت ، وتصدع من نزوله عليه ؛ وقد أنزلناه عليك وثبتناك له ؛ فيكون ذلك امتثانا عليه أن ثبته لما لا تثبت له الجبال . وقيل : إنه خطاب للأمة ، وأن الله تعالى لو أنذر بهذا القرآن الجبال لتصدعت من خشية الله . والإنسان أقل قوة وأكثر شأنا ؛ فهو يقوم بحقه إن أطاع ، ويقدر على رده إن عصى ؛ لأنه موعود بالثواب ومنجور بالعقاب .

قوله تعالى : **هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ**
هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : **(هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ)** قال ابن عباس : عالم السر والعلانية . وقيل : ما كان وما يكون . وقال سهل : عالم بالآخرة والدنيا . وقيل : « الغيب » ما لم يعلم العباد ولا عاينوه . « والشهادة » ما علموا وشاهدوا . **(هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ)** تقدم .^(١)

قوله تعالى : **هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ**
الْمُؤْمِنُ الْمُهِمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : **(هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ)** أي المنزه عن كل نقص ، والطاهر عن كل عيب . والقدس (بالتحريك) : السطل بلغة أهل الحجاز ؛ لأنه يتطهر به . ومنه القادوس لواحد الأواني التي يستخرج بها الماء من البئر بالسانية . وكان سيويته يقول : **قُدُّوسٌ وَسَبُّوحٌ** ، بفتح أوّلها . وحكى أبو حاتم عن يعقوب أنه سمع عند الكسائي أعرابيا فصيحاً يَكْنَى أبا الدينار يقرأ « القُدُّوس » بفتح القاف . قال ثعلب : كل اسم على

(١) راجع ج ١ ص ١٠٣ وما بعدها طبعه ثانية أو ثالثة .

(٢) من معنى السانية : الدور وأدواته . والمراد هنا الأدوات التي يستخرج بها الماء .

فَعُولُ فَهُوَ مَفْتُوحُ الْأَوَّلِ؛ مِثْلُ سَفُودٍ وَكَلْبٍ وَتَنُورٍ وَسَمُورٍ وَشَبُوطٍ، إِلَّا السَّبُوحَ وَالْقُدُوسَ فَإِنَّ الضَّمَّ فِيهِمَا أَكْثَرُ؛ وَقَدْ يَفْتَحَانِ . وَكَذَلِكَ الذَّرُوحُ ^(١٦) (بِالضَّمِّ) وَقَدْ يَفْتَحُ . «السَّلَامُ» أَيْ ذُو السَّلَامَةِ مِنَ النَّقَائِصِ . وَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ : اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَلَى أَنَّ مَعْنَى قَوْلِنَا فِي اللَّهِ «السَّلَامُ» : النَّسَبَةُ بِتَقْدِيرِهِ ذُو السَّلَامَةِ . ثُمَّ اخْتَلَفُوا فِي تَرْجُمَةِ النَّسَبَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ : الْأَوَّلُ — مَعْنَاهُ الَّذِي سَلِمَ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ وَبَرِيءٌ مِنْ كُلِّ نَقِصٍ . الثَّانِي — مَعْنَاهُ ذُو السَّلَامِ؛ أَيْ الْمُسْلِمُ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْجَنَّةِ؛ كَمَا قَالَ : «سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ» . الثَّلَاثُ — أَنَّ مَعْنَاهُ الَّذِي سَلِمَ الْخَلْقُ مِنْ ظَلَمِهِ .

قلت : وهذا قول الخطابي؛ وعليه والذي قبله يكون صفةً فاعل . وعلى أنه البريء من العيوب والنقائص يكون صفةً ذات . وقيل : السلام معناه المسلم لعباده . «الْمُؤْمِنُ» أَيْ الْمَصْدُقُ لِرِسْلِهِ بِإِظْهَارِ مَعِيزَاتِهِ عَلَيْهِمْ ، وَمَصْدُقُ الْمُؤْمِنِينَ مَا وَعَدَهُمْ بِهِ مِنَ الثَّوَابِ ، وَمَصْدُقُ الْكَافِرِينَ مَا أَوْعَدَهُمْ مِنَ الْعِقَابِ . وَقِيلَ : الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُؤْمِنُ أَوْلِيَاءَهُ مِنْ عَذَابِهِ ، وَيُؤْمِنُ عِبَادَهُ مِنْ ظَلَمِهِ ؛ يُقَالُ : آمَنَهُ مِنَ الْأَمَانِ الَّذِي هُوَ ضِدُّ الْخَوْفِ ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى : «وَأَمَّنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ» فَهُوَ مُؤْمِنٌ ؛ قَالَ النَّابِغَةُ :

وَالْمُؤْمِنُ الْعَائِدَاتِ الطَّيْرِ يَمَسُّهَا * رُجْبَانُ مَكَّةَ بَيْنَ الْغَيْلِ وَالسَّنْدِ ^(١٣)

وقال مجاهد : المؤمن الذي وحّد نفسه بقوله : «شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ» . وقال ابن عباس : إذا كان يوم القيامة أخرج أهل التوحيد من النار . وأول من يخرج من وافق اسمه اسم نبي ، حتى إذا لم يبق فيها من يوافق اسمه اسم نبي قال الله تعالى لباقيهم : أتم

(١) السفود : حديده يشوي عليها اللحم ؛ والجح سفافيد . والكابوب : حديده معلوفة كالخفاف . والننور : الكانون يخبز فيه . والسعود : حيوان برى يشبه السنور يتخذ من جلده فراءً ثمينةً ليئها وخبثها وادفانها وحسنها ، والشبوط : سمك رقيق الذنب عن يرض الوسط لين المس صغير الرأس . والجمع شبايط .

(٢) الذروح : دوية حراء منقطة بسواد تطير ، وهي من السحوم الغائلة .

(٣) العائدات : ما عاذ بالبيت من الطير . والغيل : الشجر الكثير الملقف . والسند : ما قابلك من الجبل وعلا

عن السفوح . (٤) آية ١٨ سورة آل عمران .

المسلمون وأنا السلام ، وأتم المؤمنون وأنا المؤمن ؛ فيخرجهم من النار ببركة هذين الاسمين .
 ﴿ الْمُهَيِّجُ الْعَزِيزُ ﴾ تقدم الكلام في المهيج في «المائدة» وفي «العزير» في غير موضع .
 ﴿ الْجَبَّارُ ﴾ قال ابن عباس : هو العظيم ، وجبروت الله عظمته . وهو على هذا القول صفة ذات ؛ من قولهم : نخلة جبارة . قال امرؤ القيس :

سوامق جبار أبيض فروعه * وعالين قنوانا من البسر أحمرأ^(١)

يعنى النخلة التي فاتته اليد . فكان هذا الاسم يدل على عظمة الله وتقديسه عن أن تناله النقائص وصفات الحدث . وقيل : هو من الجبر وهو الإصلاح ؛ يقال : جبرت العظم بجبر ؛ إذا أصلحته بعد الكسر ؛ فهو فعال من جبر إذا أصلح الكسير وأغنى الفقير . وقال الفراء : هو من أجبره على الأمر أى قهره . قال : ولم أسمع فعالا من أفعل إلا في جبار ودراك من أدرك . وقيل : الجبار الذى لا تطاق سطاوته . ﴿ الْمُتَكَبِّرُ ﴾ الذى تكبر برؤيته فلا شئ مثله . وقيل : المتكبر عن كل سوء ، المتعظم عما لا يليق به من صفات الحدث والذم . وأصل الكبر والكبرياء الامتناع وقلة الانقياد . وقال حميد بن ثور :

عفت مثل ما يعفو الفصيل فأصبحت * بها ككبرياء الصعب وهى ذلول

والكبرياء فى صفات الله مدح ، وفى صفات المخلوقين ذم . وفى الصحيح عن
 أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى أنه قال :
 « الكبرياء ردائى والعظمة إزارى فمن نازعنى فى واحد منهما قصمته ثم قذفته فى النار » .
 وقيل : المتكبر معناه العالى . وقيل : معناه الكبير لأنه أجل من أن يتكلف كبراً . وقد
 يقال : تظلم بمعنى ظلم ، وتشتم بمعنى شتم ، واستقر بمعنى قر . كذلك المتكبر بمعنى الكبير . وليس
 كما يوصف به المخلوق إذا وصف بتفعل إذا نسب إلى ما لم يكن منه . ثم نزه نفسه فقال :
 ﴿ سُبْحَانَ اللَّهِ ﴾ أى تنزيهاً بحلالته وعظمته . ﴿ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ .

(١) راجع ج ٦ ص ٢١٠ طبعة اول أو ثانية . (٢) راجع ج ٢ ص ١٣١ طبعة ثانية .

(٣) سوامق : مرثعات . والأبيض : الملتف . والقنوان : العذق . (٤) فى نسخة : « واستمر بمعنى مر » .

قوله تعالى : هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى
يَسْبِيحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٢٤﴾

قوله تعالى : (هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ) « الخالق » هنا المقدر ، و« البارئ »
المفشي المخرع . و« المصور » مصوّر الصور ومركبها على هيئات مختلفة . فالصویر مرتب
على الخلق والبرائة^(١) وتابع لها . ومعنى التصوير التخطيط والتشكيل . وخلق الله الإنسان
في أرحام الأمهات ثلاث خالق : جعله علقة ، ثم مضغة ، ثم جعله صورة وهو التشكيل
الذي يكون به صورة وهيئة يُعرف بها ويُميز عن غيره بسمتها . فتبارك الله أحسن الخالقين .
وقال الباقية :

الخالق البارئ المصور في الـ * أرحام ماء حتى يصير دماً

وقد جعل بعض الناس الخلق بمعنى التصوير ، وليس كذلك ، وإنما التصوير آخر
والتقدير أولاً والبرائة بينهما . ومنه قوله الحق : « وَإِذْ نَخَّأُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ »^(٢)
وقال زهير :

وَلَأَمَّتْ تَفَرَّى مَا خَلَقَتْ وَبِهِ * ضُ الْقَوْمِ يَخْلُقُ ثُمَّ لَا يَفَرَّى

يقول : تُقدِّر ما تُقدِّر ثم تفرِّيه ، أي تُمضيه على وفق تقديرك ، وغيرك يقدر ما لا يتم
له ولا يقع فيه مراده ، إما لقصوره في تصوّر تقديره أو لعدم جزئه عن تمام مراده . وقد أتينا
على هذا كله في « الكتاب الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى » والحمد لله . وعن حاطب
ابن أبي بلتعة أنه قرأ « البارئ المصور » بفتح الواو ونصب الراء ، أي الذي يبرأ المصور ،
أي يميز ما يصوره بتفاوت الهيئات . ذكره الزمخشري . (لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ
مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) تقاسم الكلام فيه . وعن أبي هريرة قال :
سألت خليلي أبا القاسم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اسم الله الأعظم فقال : « يا أبا هريرة ،

(١) كذا في نسخ الأصل . والى في كتب اللغة : « برأ الله الخلق برأه وبرأه » .

(٢) آية ١١٠ سورة المائدة . (٣) وراجع ج ١ ص ٢٨٧ و ج ٢ ص ١٣٦ و ج ١٠ ص ٢٦٦

عليك بأخر سورة الحشر فأكثر قراءتها“ فأعدت عليه فأعاد علي .
وقال جابر بن زيد : ان اسم الله الأعظم هو الله لمكان هذه الآية . وعن أنس بن مالك أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ” من قرأ سورة الحشر غفر الله له ما تقدم من ذنبه
وما تأخر “ . وعن أبي أمامة قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : ” من قرأ خواتم سورة
الحشر في ليل أو نهار فقبضه الله في تلك الليلة أو ذلك اليوم فقد أوجب الله له الجنة “ .

سورة المتحنة

مدنية في قول الجميع ، وهي ثلاث عشرة آية

المتحنة (بكسر الحاء) أى المختبرة ، أضيف الفعل إليها مجازاً ، كما سُميت سورة « براءة »
المبعثرة والفاضحة ، لما كشفت من عيوب المنافقين ، ومن قال في هذه السورة : المتحنة
(بفتح الحاء) فإنه أضافها إلى المرأة التي نزلت فيها ، وهى أم كلثوم بنت عتبة بن أبي
مُعَيْظ . قال الله تعالى : « فأمتحنوهن الله أعلم بإيمانهن » الآية . وهى امرأة عبد الرحمن
ابن عوف ، ولدت له إبراهيم بن عبد الرحمن .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ
إِلَيْهِم بِالْمُؤَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ
وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ نَرَجْتُمْ جِهَدًا فِي سَبِيلِي
وَإِنِّيغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمُؤَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ
وَمَا أَعْلَمْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١﴾

قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّكُمْ أَوْلِيَاءَ) عَدَى اتَّخَذَ إلى مفعولين ، وهما «عدوكم أولياء» . والمَدْعُوعُولُ من عَدَا كَعَفُو من عَفَا . ولكونه على زنة المصدر أوقع على الجماعة إيقاعه على الواحد . وفي هذه الآية سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّكُمْ) روى الأئمة — واللفظ لمسلم — عن علي رضي الله عنه قال : بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمِقْدَادُ فَقَالَ : «أَتَمْتُوا رَوْضَةَ خَاجٍ فَإِنَّهَا طَعِينَةٌ مَعَهَا كِتَابٌ نَخَذُوهُ مِنْهَا» ، فإنا نطلقنا تَعَادَى بِنَا خَيْلُنَا ؛ فَإِذَا نَحْنُ بِالْمَرْأَةِ ، فَقُلْنَا : أَخْرِجِي الْكِتَابَ ؛ فَقَالَتْ : مَا مَعِيَ كِتَابٌ . فَقُلْنَا : لَتُخْرِجِيَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُتَلَقِينَ النَّيَابَ ؛ فَأَخْرَجْتَهُ مِنْ عِقَاصِهَا . فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا فِيهِ : مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَجْزِيهِمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «يَا حَاطِبُ مَا هَذَا ؟ قَالَ لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مُصَاصًا فِي قُرَيْشٍ — قَالَ سَفِيَانُ : كَانَ حَلِيفًا لَهُمْ ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهِمَا — وَكَانَ مِنْ كَانٍ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ طَمَّ قَرَابَاتٍ يَجْمَعُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ ، فَأَحْبَبْتَ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ اتَّخِذَ فِيهِمْ يَدًا يَجْمَعُونَ بِهَا قَرَابَتِي ، وَلَمْ أَفْعَلْهُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا عَنِ دِينِي ، وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «صَدَقَ» . فَقَالَ عُمَرُ : دَعَيْتِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ . فَقَالَ : «لَإِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَسَدَ غَفَرْتُ لَكُمْ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَنْ وَجَلِ «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّكُمْ أَوْلِيَاءَ» . قِيلَ : اسْمُ الْمَرْأَةِ سَاوَةَ مِنْ مَوَالِي قُرَيْشٍ . وَكَانَ فِي الْكِتَابِ : «أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ تَوَجَّهَ إِلَيْكُمْ بِجَيْشٍ كَاللَّيْلِ يَسِيرُ كَالسَّيْلِ ، وَأَقْسَمَ بِاللَّهِ أَوْ لَمْ يَسِرْ إِلَيْكُمْ إِلَّا وَحْدَهُ لِأُظْفِرَهُ اللَّهُ بِكُمْ ، وَأُنْجِزَ لَهُ مَوْعِدُهُ فِيكُمْ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ وَلِيُّهُ وَنَاصِرُهُ . ذَكَرَهُ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ .

(١) موضع بين مكة والمدنية على اثني عشر ميلا من المدينة .

(٢) الطعينة : هي المرأة في المودج . ولا يقال طعينة إلا وهي كذلك . (٣) أى تجرى .

وذكر القشيري^١ والثعلبي أن حاطب بن أبي بلتعة كان رجلاً من أهل اليمن، وكان له حلف بمكة في بني أسد بن عبد العزى رهط الزبير بن العوام . وقيل : كان حليفاً للزبير بن العوام ، فقدمت من مكة سارة مولاة أبي عمرو بن صبيغ بن هاشم بن عبد مناف إلى المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يتجهز لفتح مكة . وقيل : كان هذا في زمن الحديبية ؛ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” أمهاجرة جئت يا سارة ” . فقالت لا . قال : ” أمسامة جئت ” قالت لا . قال : ” فما جاء بك ” قالت : كنتم الأهل والمولى والأصل والعشيرة ، وقد ذهب المولى — تعني قتلوا يوم بدر — وقد احتجت حاجة شديدة فقدمت عليكم لتعطوني وتكسوني ؛ فقال عليه الصلاة والسلام : ” فأين أنت عن شباب أهل مكة ” وكانت مغنية ، قالت : ما طلب مني شيء بعد وقعة بدر . فحث رسول الله صلى الله عليه وسلم بني عبد المطلب وبني المطلب على إعطائها ، فكسوها وأعطوها وحملوها فخرجت إلى مكة ، وأتاها حاطب فقال : أعطيك عشرة دنانير وبرداً على أن تبغني هذا الكتاب إلى أهل مكة . وكتب في الكتاب : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريدكم فخذوا حذرکم . فخرجت سارة ، ونزل جبريل فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ، فبعث علياً والزبير وأبا مرثد الغنوي . وفي رواية : علياً والزبير والمقداد . وفي رواية : أرسل علياً وعمار بن ياسر . وفي رواية : علياً وعمارا وعمر والزبير وطلحة والمقداد وأبا مرثد — وكانوا كلهم فرسانا — وقال لهم : ” انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإن بها طعينة ومعها كتاب من حاطب إلى المشركين فخذوه منها وخلوا سبيلها فإن لم تدفعه لكم فأضربوا عنقه ” فأدركوها في ذلك المكان ، فقالوا لها : أين الكتاب ؟ فحلفت ما معها كتاب ؛ ففتشوا أمتعتها فلم يجدوا معها كتابا ، فهتموا بالرجوع فقال علي : والله ما كذبنا ولا كذبنا ! وسئل سيفه وقال : أخرجي الكتاب وإلا والله لأجردنك ولأضربن عنقك ؛ فلما رأت الحد أخرجته من ذواتها — وفي رواية من حجرتها^(١) — فخلوا سبيلها ورجعوا بالكتاب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأرسل إلى حاطب فقَالَ :

(١) الحجر : معقد الإزار . وموضع التكة من السراريل .

« هل تعرف الكتاب؟ » قال نعم . وذكر الحديث بنحو ما تقدم . ورؤي أن النبي صلى الله عليه وسلم آمن بجميع الناس يوم الفتح إلا أربعة هي أحدهم .

(١) الثانية — السورة أصل في النهي عن موالاة الكفار . وقد مضى ذلك في غير موضع . من ذلك قوله تعالى : « لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ » . « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ » . « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ » . ومثله كثير . وذكر أن حاطباً لما سمع « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا » غشي عليه من الفرح بخطاب الإيمان .

الثالثة — قوله تعالى : « تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ » (يعنى بالظاهر ؛ لأن قلب حاطب كان سليماً ؛ بدليل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم : « أما صاحبكم فقد صدق » . وهذا نص في سلامة فؤاده وخلوص اعتقاده . والباء في « بالموودة » زائدة ؛ كما تقول : قرأت السورة وقرأت بالسورة ، ورميت إليه ما في نفسي وبما في نفسي . ويجوز أن تكون ثابتة على أن مفعول « تَلْقَوْنَ » محذوف ؛ معناه تلقون إليهم أخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبب الموودة التي بينكم وبينهم . وكذلك « تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ » أى بسبب الموودة . وقال الفراء : « تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ » من صلة « أولياء » ودخول الباء في الموودة ونحروجها سواء . ويجوز أن تتعلق بـ « لَا تَتَّخِذُوا » حالاً من ضميره . وبـ « أولياء » صفة له . ويجوز أن تكون استئنافية . ومعنى « تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ » تخبرونهم بسرائر المسلمين وتنصحون لهم ؛ وقاله الزجاج .

الرابعة — من صكر تطلعه على عورات المسلمين وينبئه عليهم ويعترف عدوهم بأخبارهم لم يكن بذلك كافراً إذا كان عمله لغرض دنيوي واعتقاده على ذلك سليم ؛ كما فعل حاطب حين قصد بذلك اتخاذ اليد ولم ينو الردة عن الدين .

الخامسة - إذا قلنا لا يكون بذلك كافرا فهل يقتل بذلك حدًا أم لا ؟ اختلف الناس فيه ؛ فقال مالك وابن القاسم وأشهب : يجتهد في ذلك الإمام . وقال عبيد الملك : إذا كانت عادته تلك قُتل ؛ لأنه جاسوس . وقد قال مالك بقتل الجاسوس - وهو صحيح - لإضراره بالمسلمين وسعيه بالفساد في الأرض . ولعل ابن المساجيثون إنما اتخذ التكرار في هذا لأن حاطبا أخذ في أول فعله . والله أعلم .

السادسة - فإن كان الجاسوس كافرا فقال الأوزاعي : يكون نقضا لعهد . وقال أصبغ : الجاسوس الحرابي يقتل ، والجاسوس المسلم والذمي يعاقبان إلا إن تظاهرا على الإسلام فيقتلان . وقد روى عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بعينٍ للشركيين اسمه فُرَات بن حَيَّان ، فأمر به أن يقتل ؛ فصاح : يا معشر الأنصار ، أقتل وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ! فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فغلى سبيله . ثم قال : « إن منكم من أكَّله إلى إيمانه منهم فُرَات بن حَيَّان » . وقوله : « وقد كفروا » حال ، إقامن « لا تتخذوا » وإما من « تُلْقُونَ » أى لا تتولَّوهم أو توادوهم ؛ وهذه حالهم . وقرأ الجحدري « لما جاءكم » أى كفروا لأجل ما جاءكم من الحق .

السابعة - قوله تعالى : ((يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ)) استئناف كلام كالتفسير لكفرهم وعُتُوهم ، أو حال من « كفروا » . ((وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ)) تعليل لـ « يخرجون » المعنى يخرجون الرسول ويخرجونكم من مكة لأن تؤمنوا بالله ؛ أى لأجل إيمانكم بالله . قال ابن عباس : وكان حاطب ممن أخرج مع النبي صلى الله عليه وسلم . وقيل : في الكلام تقديم وتأخير ؛ والتقدير لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء إن كنتم تخرجتم مجاهدين في سبيل . وقيل : في الكلام حذف ؛ والمعنى إن كنتم تخرجتم جهادا في سبيل وابتغاء مرضاتي ، فلا تلقوا إليهم بالمودة . وقيل : « إن كنتم تخرجتم جهادا في سبيل وابتغاء مرضاتي » شرط وجوابه مقسم . والمعنى إن كنتم تخرجتم جهادا في سبيل فلا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء . ونصب « جهادا » و « ابتغاء » لأنه مفعول له . وقوله : ((لَسِرُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ)) بدل من

« تلقون » ومبين عنه . والأفعال تبدل من الأفعال ، كما قال : « وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ، يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ ^(١) » . وأنشد سيديويه :

مَتَى تَأْتِنَا تُلْمِمُ بِنَا فِي دِيَارِنَا * تَجِدُ حَطَبًا جَزَلًا وَنَارًا تَأْتِجَانَا

وقيل : هو على تقدير أتمُّ تُسِرُّون إليهم بالموذبة ؛ فيكون استثناءفا . وهذا كله معاتبته لحاطب . وهو يدل على فضله وكرامته ونصيحته لرسول الله صلى الله عليه وسلم وصدق إيمانه ؛ فإن المعاتبه لا تكون إلا من محبِّ لحبيبه . كما قال :

أعاتب ذا المودّة من صديق * إذا ما رابني منه اجتناب
إذا ذهب العتاب فليس ودٌّ * ويبقى السود ما بق العتاب

ومعنى « بالموذبة » أى بالنصيحة فى الكتاب إليهم . والباء زائدة كما ذكرنا ، أو ثابتة غير زائدة .

قوله تعالى : « وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ ^(٢) وَأَضْمَرْتُمْ . (وَمَا أَعْلَمْتُمْ) أظهرتم . والباء فى « بما » زائدة ؛ يقال : علمت كذا وعلمت بكذا . وقيل : وأنا أعلم من كل أحد بما تخفون وما تعلنون ؛ فحذف من كل أحد . كما يقال : فلان أعلم وأفضل من غيره . وقال ابن عباس : وأنا أعلم بما أخفيتم فى صدوركم وما أظهرتم بالسننكم من الإقرار والتوحيد . (وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ) أى من يسر إليهم ويكاتبهم منكم . (فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ) أى أخطأ قصد الطريق .

قوله تعالى : إِنْ يَتَّقِفُوكُمْ يُكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَالسِّنَنَهُمْ بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ ^(٣)

قوله تعالى : (إِنْ يَتَّقِفُوكُمْ) يلقوكم ويصادفوكم ؛ ومنه الماشقة ؛ أى طلب مصادفة الغزاة فى المسابفة وشبهها . وقيل : « يتقفوكم » يظفروا بكم ويتمكنوا منكم . (يَكُونُوا لَكُمْ

أَعْدَاءَ وَيَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتُهُمْ بِالسُّوءِ) أى [أَيْدِيَهُمْ] بالضرب والقتل، وألسنتهم بالشم . (وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ) بحمد؛ فلا تناصحوهم فإنهم لا يناصحونكم .

قوله تعالى : لَنْ تَنفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١٠١﴾

قوله تعالى : (لَنْ تَنفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ) لما اعتذر حاطب بن أبى له أولاداً وأرحاماً فيما بينهم ، بين الرب عز وجل أن الأهل والأولاد لا ينفعون شيئاً يوم القيامة إن عصى من أجل ذلك . (يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ) فيدخل المؤمنين الجنة ويدخل الكافرين النار . وفى «يفصل» قراءات سبع : قرأ عاصم « يَفْصِلُ » بفتح الياء وكسر الصاد مخففاً . وقرأ حمزة والكسائي « يُفَصِّلُ » بضم الياء وكسر الصاد مشدداً . وقرأ الحسن وابن عامر « يُفَصِّلُ » كذلك مشدداً لإلانه على ما لم يسم فاعله . وقرأ طلحة والنخعي بالنون وكسر الصاد مشددة . وروى عن علقمة كذلك بالنون مخففةً . وقرأ قتادة وأبو حيوة « يُفَصِّلُ » بضم الياء وكسر الصاد مخففة من أفصل . وقرأ الباقون « يُفَصِّلُ » بياء مضمومة وتخفيف الفاء وفتح الصاد على الفعل المجهول ، واختاره أبو عبيد . فمن خفف فلقوله : « وَهُوَ خَيْرُ الْقَاصِمِينَ » وقوله : « لَمَّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . ومن شدد فلأن ذلك أبين في الفعل الكثير المكر المتردد . ومن أتى به على ما لم يسم فاعله فلأن الفاعل معروف . ومن أتى به مُسَمًّى الفاعل رد الضمير إلى الله تعالى . ومن قرأ بالنون فعل التعظيم . (وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) .

قوله تعالى : قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ

وَخَدُّهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ
 مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنبَأْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿١٢٥﴾ رَبَّنَا
 لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَآخِزْنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ
 الْحَكِيمُ ﴿١٢٦﴾

قوله تعالى : (قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ) لما نهى عن موالاته الكفار
 ذكر قصة إبراهيم عليه السلام ، وأن من سيرته التبرؤ من الكفار ؛ أى فآقتدوا به وأتموا ؛
 إلا فى استغفاره لأبيه . والإسوة والأسوة ما يتأسى به ، مثل القدوة والقدوة . ويقال :
 هو إسوتك ؛ أى مثلك وأنت مثله . وقرأ عاصم « أُسْوَةٌ » بضم الهمزة . لغتان . (وَالَّذِينَ
 مَعَهُ) يعنى أصحاب إبراهيم من المؤمنين . وقال ابن زيد : هم الأنبياء . (إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ)
 الكفار . (إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ) أى الأصنام . وبراء جمع برء ؛ مثل
 شريك وشركاء ، وظريف وظرفاء . وقرأه العامة على وزن فعلاء . وقرأ عيسى بن عمر
 وابن أبى إسحاق « برء » بكسر الباء على وزن فِعَال ؛ مثل قصير وقصار ، وطويل وطووال ،
 وظريف وظرفاء . ويجوز ترك الهمزة حتى تقول : برأ ؛ وتنون . وقرئ « برء » على الوصف
 بالمصدر . وقرئ « برء » على إبدال الضم من الكسر ؛ كرخال وخباب^(١) . والآية نص فى الأمر
 بالافتداء بإبراهيم عليه السلام فى فعله . وذلك يصحح أن شرع من قبلنا شرع لنا فيما أخبر
 الله ورسوله . (كَفَرْنَا بِكُمْ) أى بما آمنت به من الأوثان . وقيل : أى بأفعالكم وكذبائها
 وأنكرنا أن تكونوا على حق . (وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا) أى هذا دأبنا
 معكم مادمت على كفركم . (حَتَّى تَوَدُّوا بِاللَّهِ وَخَدُّهُ) فحينئذ تنقلب المعاداة موالاته . (إِلَّا قَوْلَ
 إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ) فلا تتأسوا به فى الاستغفار فتستغفروا للمشركين ؛ فإنه كان عن

(١) رخال : جمع رخل ، الأثني من أولاد الضان . والرباب : جمع الربى ، الشاة التى وضعت حديثا .

وقيل : إذا مات ولدا .

مؤعدة منه له ، قاله قتادة ومجاهد وغيرهما . وقيل : معنى الاستثناء أن إبراهيم هجر قومه
وباعدهم إلا في الاستغفار لأبيه ، ثم بين عذره في سورة « التوبة » .^(١)

وفي هذا دلالة على تفضيل نبينا عليه الصلاة والسلام على سائر الأنبياء ؛ لأننا حين أمرنا
بالاقتداء به أمرنا أمراً مطلقاً في قوله تعالى : « وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ
فَسَاءِمُوا »^(٢) وحين أمرنا بالاقتداء بإبراهيم عليه السلام استثنى بعض أفعاله . وقيل : هو
استثناء منقطع ؛ أي لكن قول إبراهيم لأبيه لا تستغفرك لك ، إنما جرى لأنه ظن أنه أسلم ،
فلما بان له أنه لم يُسلم تبرأ منه . وعلى هذا يجوز الاستغفار لمن يُظن أنه أسلم ؛ وأتم لم تجدوا
مثل هذا الظن ، فلم توالوهم . (وَمَا أَمَلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ) هذا من قول إبراهيم عليه
السلام لأبيه ؛ أي ما أَدْفَعُ عنك من عذاب الله شيئاً إن أشركت به . (رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا)
هذا من دعاء إبراهيم عليه السلام وأصحابه . وقيل : علم المؤمنين أن يقولوا هذا . أي تبرأوا
من الكفار وتوكلوا على الله وقولوا : « رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا » أي اعتمدنا . (وَإِلَيْكَ أُنَبِّئُ)
أي رجعنا . (وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ) لك الرجوع في الآخرة . (رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا)
أي لا تُظْهِرْ عِدْوَتَنَا علينا فيظنوا أنهم على حق فيفتنوا بذلك . وقيل : لا تسلطهم علينا
فيفتنونا ويعذبونا . (وَأَعْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) .

قوله تعالى : لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ
وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ (٧) عَسَى اللَّهُ
أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُمْ مَّوَدَّةً وَاللَّهُ قَلِيدٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ
رَّحِيمٌ (٧)

قوله تعالى : (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ) أي في إبراهيم ومن معه من الأنبياء والأولياء .
(أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ) أي في التبرؤ من الكفار . وقيل : كَرَّرَ للتأكيد . وقيل : نزل الثاني بعد

الأول بمدة ؛ وما أكثر المكررات في القرآن على هذا الوجه . (وَمَنْ يَتَوَلَّ) أى عن الإسلام وقبول هذه المواظ . (فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ) أى لم يتعبدهم لحاجته إليهم . (الْحَمِيدُ) فى نفسه وصفاته . ولما نزلت عادى المسلمون أقرباهم من المشركين ؛ فعلم الله شدة وجد المسلمين فى ذلك فنزلت (عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ كَادَبْتُمْ مِنْهُمْ مَوَدَّةً) وهذا بأن يُسلم الكافر . وقد أسلم قوم منهم بعد فتح مكة وخالطهم المسلمون ؛ كأبى سفيان بن حرب والحرث بن هشام وسهيل بن عمرو وحكيم بن حزام . وقيل : المودة تزويج النبي صلى الله عليه وسلم أم حبيبة بنت أبى سفيان ؛ فلانت عند ذلك عريكة أبى سفيان ، واسترخت شكيمته فى العداوة . قال ابن عباس : كانت المودة بعد الفتح تزويج النبي صلى الله عليه وسلم أم حبيبة بنت أبى سفيان ؛ وكانت تحت عبد الله بن جحش ، وكانت هى وزوجها من مهاجرة الحبشة . فأما زوجها فمتنصر وسألها أن تتابعه على دينه فأبت وصبرت على دينها ، ومات زوجها على النصرانية . فبعث النبي صلى الله عليه وسلم إلى النجاشى لخطبها ؛ فقال النجاشى لأصحابه : من أولاكم بها ؟ قالوا : خالد بن سعيد بن العاص . قال فزوجها من نبيكم . ففعل ؛ وأمهرها النجاشى من عنده أربعمائة دينار . وقيل : خطبها النبي صلى الله عليه وسلم إلى عثمان بن عفان ، فلما زوجه إياها بعث إلى النجاشى فيها ؛ فساق عنه المهر وبعث بها إليه . فقال أبو سفيان وهو مشرك لما بلغه تزويج النبي صلى الله عليه وسلم ابنته : ذلك الفحل لا يُقدع أنفه . « يقدع » بالدال غير المعجمة ؛ يقال : هسدا فل لا يقدع أنفه ؛ أى لا يضرب أنفه . وذلك إذا كان كريما .

قوله تعالى : لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِمَا قَدْ تَلَوْتُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجِكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٨٠﴾

قوله تعالى : ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — هذه الآية رخصة من الله تعالى في صلّة الذين لم يعادوا المؤمنين ولم يقاتلوهم . قال ابن زيد : كان هذا في أول الإسلام عند المواقعة وترك الأمر بالقتال ثم نسخ . قال قتادة : نسخها « فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ » . وقيل : كان هذا الحكم لعلّة وهو الصلح ، فلما زال الصلح بفتح مكة نسخ الحكم وبقى الرسم يُتلى . وقيل : هي مخصوصة في حلفاء النبي صلى الله عليه وسلم ومن بينه وبينه عهد لم ينقضه ؛ قاله الحسن . الكلبي : هم خزاعة وبنو الحارث بن عبد مناف ، وقاله ابو صالح ، وقال : هم خزاعة . وقال مجاهد : هي مخصوصة في الذين آمنوا ولم يهاجروا . وقيل : يعنى به النساء والصبيان لأنهم ممن لا يقاتل ؛ فأذن الله في برّهم . حكاه بعض المفسرين . وقال أكثر أهل التأويل : هي محكمة . واحتجوا بأن أسماء بنت أبي بكر سألت النبي صلى الله عليه وسلم : هل تصل أمّها حين قدمت عليها مشركة ؟ قال : « نعم » . أخرجه البخارى ومسلم . وقيل : إن الآية فيها نزلت . روى عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه أن أبا بكر الصديق طأق امرأته قتييلة في الجاهلية ، وهى أم أسماء بنت أبي بكر ، فقدمت عليهم في المدة التى كانت فيها المهادنة بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش ، فأهدت إلى أسماء بنت أبي بكر الصديق قُرطاً وأشياء ، فكرهت أن تقبل منها حتى أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فأنزل الله تعالى : ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ » . ذكر هذا الخبر المسأوردى وغيره ، وأخرجه أبو داود الطيالسى في مسنده .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ أَنْ تَبَرُّوهُمْ ﴾ « أن » في موضع خفض على البدل من « الذين » ؛ أى لا ينهاكم الله عن أن تبرّوا الذين لم يقاتلوكم . وهم خزاعة ، صالحوا النبي صلى الله عليه وسلم على ألا يقاتلوه ولا يعينوا عليه أحداً ؛ فأمر ببرّهم والوفاء لهم إلى أجلهم ؛ حكاه الفراء . ﴿ وَتُقَسِّطُوا إِلَيْهِمْ ﴾ أى تعطوهم قسطاً من أموالكم على وجه الصلّة . وليس يريد به من العدل ؛ فإن العدل واجب فيمن قاتل وفيمن لم يقاتل ؛ قاله ابن العربي .

الثالثة - قال القاضي أبو بكر في كتاب الأحكام له : « استدل به بعض من تعقد عليه الخناصر على وجوب نفقة الابن المسلم على أبيه الكافر . وهذه وهلة عظيمة ، إذ الإذن في الشيء أو ترك النهي عنه لا يدل على وجوبه ، وإنما يعطيك الإباحة خاصة . وقد بينا أن إسماعيل بن إسحاق القاضي دخل عليه ذمياً فأكرمه ، فأخذ عليه الحاضرون في ذلك ؛ فتلا هذه الآية عليهم » .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ ﴾ أى جاهدوكم على الدين ﴿ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ ﴾ وهم عتاة أهل مكة . ﴿ وَظَاهَرُوا ﴾ أى عاونوا على إخراجكم وهم مشركو أهل مكة . ﴿ أَن تَوَلَّوهُمْ ﴾ « أن » فى موضع جر على البدل على ما قسمتم فى « أن تبرؤهم » . ﴿ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ ﴾ أى يتخذهم أولياء وأنصاراً وأحباباً ﴿ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مِهَاجِرَاتٍ فَآمَنَهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِنَّهِنَّ فَإِن عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَأَنَّهُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَعَاتُوهُنَّ مِمَّا أَنفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُفَّارِ وَسَلُّوا مِمَّا أَنفَقْتُمْ وَلَيْسَ لَكُم مِمَّا أَنفَقُوا ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٠﴾

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَأَمْتَحِنُوهُنَّ ﴾ فيه ست عشرة مسألة :

الأولى - قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ ﴾ لما أصر المسلمون بترك موالاته المشركين اقتضى ذلك مهاجرة المسلمين عن بلاد الشرك إلى بلاد الإسلام ، وكان التناسخ من أوكد أسباب الموالاته ؛ فبين أحكام مهاجرة النساء . قال ابن عباس : جرى الصلح مع مشركي قريش عام الحديبية ، على أن من أتاه من أهل مكة رده إليهم ؛ بفاءت سبيعة بنت الحارث الأسلمية بعد الفراغ من الكتاب ، والنبي صلى الله عليه وسلم بالحديبية بعد ؛ فأقبل زوجها وكان كافرا - وهو صيفي بن الراهب . وقيل : مسافر الخزومي - فقال : يا محمد ، اردد علي امرأتي فإنك شرطت ذلك ! وهذه طينة الكتاب لم تحف بعد ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية . وقيل : جاءت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ، بفاء أهلها يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يردها . وقيل : هربت من زوجها عمرو بن العاص ومعهما أخواتها عمارة والوليد ، فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم أخواتها وحبسها ؛ فقالوا للنبي صلى الله عليه وسلم : ردها علينا للشرط ؛ فقال صلى الله عليه وسلم : " كان الشرط في الرجال لا في النساء " فأنزل الله تعالى هذه الآية . وعن عروة قال : كان مما اشترط سهيل بن عمرو على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية : ألا يأتيك منا أحد وإن كان على دينك إلا رددته إلينا ؛ حتى أنزل الله تعالى في المؤمنات ما أنزل . يومئذ إلى أن الشرط في رد النساء نسخ بذلك . وقيل : إن التي جاءت أممية بنت بشر ، كانت عند ثابت بن الشمرخ ففترت منه وهو يومئذ كافر ، فتروجها سهل بن حنيف فولدت له عبد الله ؛ قاله زيد بن حبيب . كذا قال المساوردي : أممية بنت بشر كانت عند ثابت بن الشمرخ . وقال المهدي : وروى ابن وهب عن خالد أن هذه الآية نزلت في أممية بنت بشر من بني عمرو بن عوف . وهي امرأة حسان بن الدحاح ، وتروجها بعد هجرتها سهل بن حنيف . وقال مقاتل : إنها سبيعة زوجة صيفي بن الراهب مشرك من أهل مكة . والأكثر من أهل العملم أنها أم كلثوم بنت عقبة .

الثانية - واختلف أهل العلم هل دخل النساء في عقد المهادنة لفظاً أو عموماً ؛ فقالت طائفة منهم : قد كان شرط ردهن في عقد المهادنة لفظاً صريحاً ففسخ الله ردهن من العقد ومنع منه ، وبقي في الرجال على ما كان . وهذا يدل على أن للنبي صلى الله عليه وسلم أن يجتهد رأيه في الأحكام ، ولكن لا يقزه الله على خطأ . وقالت طائفة من أهل العلم : لم يشترط ردهن في العقد لفظاً ، وإنما أطلق العقد في رد من أسلم ؛ فكان ظاهر العموم اشتماله عليهن مع الرجال . فبين الله تعالى خروجهن عن عمومته . وفرق بينهن وبين الرجال لأمرين : أحدهما - أنهن ذوات فروج يحرم عليهن . الثاني - أنهن أرق قلوباً وأسرع تقلباً منهم . فاما المقيمة منهن على شركها فردودة عليهن .

الثالثة - قوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَتَّحِنُوهُنَّ ﴾ قيل : إنه كان من أرادت منهن إضرار زوجها قالت : ساهاجر إلى محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فلذلك أمر صلى الله عليه وسلم بمتحنتهن . واختلف فيما كان يمتحنهن به على ثلاثة أقوال :

الأول - قال ابن عباس : كانت المحنة أن تستحلف بالله أنها ما خرجت من بغض زوجها ، ولا رغبة من أرض إلى أرض ، ولا التماس دنيا ، ولا عشقاً لرجل منّا ؛ بل حباً لله ولرسوله . فإذا حلفت بالله الذي لا إله إلا هو على ذلك ، أعطى النبي صلى الله عليه وسلم زوجها مهرها وما أنفق عليها ولم يردّها ؛ فذلك قوله تعالى : « فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَأَنَّهُنَّ حِلٌّ لهنَّ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لهنَّ » .

الثاني - أن المحنة كانت أن تشهد أنت لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ؛ قاله ابن عباس أيضاً .

الثالث - بما بينه في السورة بعد من قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ » قالت عائشة رضي الله عنها : ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمتحن إلا بالآية التي قال الله : « إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ » رواه معمر عن الزهري عن عائشة . أخرجه الترمذي وقال : هذا حديث حسن صحيح .

الرابعة - أكثر العلماء على أن هذا ناسخ لما كان عليه الصلاة والسلام عاهد عليه قریشا ، من أنه يرّد إليهم من جاءه منهم مسلماً ؛ فنسخ من ذلك النساء . وهذا مذهب من يرى نسخ السنة بالقرآن . وقال بعض العلماء : كله منسوخ في الرجال والنساء ، ولا يجوز أن يهادن الإمام العدو على أن يرّد إليهم من جاءه مسلماً ؛ لأن إقامة المسلم بأرض الشرك لا تجوز . وهذا مذهب الكوفيين . وعقد الصالح على ذلك جائز عند مالك . وقد احتج الكوفيون لما ذهبوا إليه من ذلك بحديث إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن خالد بن الوليد ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه إلى قوم من خثعم فأعتصموا بالسيوف فقتلهم ، فوداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصف التدية ؛ وقال : " أنا برئء من كل مسلم أقام مع مشرك في دار الحرب لا ترأى نأرهما " قالوا : فهذا ناسخ لرد المسالمين إلى المشركين ؛ إذ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد برئ ممن أقام معهم في دار الحرب . ومذهب مالك والشافعي أن هذا الحكم غير منسوخ ، قال الشافعي : وليس لأحد هذا العقد إلا الخليفة أو رجل يأمره ؛ لأنه يبي الأموال كلها . فمن عقد غير الخليفة هذا العقد فهو مردود .

الخامسة - قوله تعالى : (**اللَّهُ أَعْلَمُ بِالْمُؤْمِنِينَ**) أي هذا الامتحان لكم ، والله أعلم ببايمانهم ؛ لأنه متولى السرائر . (**فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ**) أي بما يظهرن من الإيمان . وقيل : إن علمتموهن مؤمنات قبل الامتحان . (**فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَأَهُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لِهِنَّ**) أي لم يحل الله مؤمنةً لكافر ، ولا نكاح مؤمن لمشركة .

وهذا أدل دليل على أن الذي أوجب فرقة المسامة من زوجها إسلامها لا هجرتها . وقال أبو حنيفة : الذي فزق بينهما هو اختلاف الدارين . وإليه إشارة في مذهب مالك

(١) الأصل في « ترأى » تراى . والترأى تفاعل من الرؤية ؛ يقال : تراى القوم إذا رأى بعضهم بعضاً . وإسناد الترائى إلى النارين مجاز . أى يلزم المسلم ويجب عليه أن يباعد منزله عن منزل المشرك ، ولا ينزل بالموضع الذى إذا أوقدت فيه ناره تلوحت وتظهر لنار المشرك إذا أوقدها في منزله . ولكنه ينزل مع المسلمين في داهم . وإنما كره مجاورة المشركين لأنهم لا عهد لهم ولا أمان . وحث المسلمين على الهجرة . (عن نهاية ابن الأثير) .

بل عبارة . والصحيح الأول ؛ لأن الله تعالى قال : « لا هُنَّ حِلٌّ لهُم وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لهن »
فبين أن العلة صدم الحِلِّ بالإسلام وليس باختلاف الدار . والله أعلم . وقال أبو عمر :
لا فسوق بين الدارين لا في النكاح ولا في السنة ولا في القياس ، وإنما المراعاة في ذلك
الدينان ؛ فباختلافهما يقع الحكم وواجبهما ؛ لا بالدار . والله المستعان .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَأَوْهُمْ مَا أَنفَقُوا ﴾ أمر الله تعالى إذا أمسكت المرأة المسلمة
أن يُردَّ على زوجها ما أنفق ، وذلك من الوفاء بالعهد ؛ لأنه لما مُنع من أهله بحرمته
الإسلام ، أمر برد المال [إليه] حتى لا يقع عليهم خسران من الوجهين : الزوجة والمال .

السابعة — ولا غُرمَ إلا إذا طالب الزوج الكافر ؛ فإذا حضر وطالب منعناها
وغير منا . فإن كانت ماتت قبل حضور الزوج لم نغرم المهر إذ لم يتحقق المنع . وإن كان
المسحوق نحرراً أو خنزيراً لم نغرم شيئاً ؛ لأنه لا قيمة له . وللشافعي في هذه الآية قولان :
أحدهما — أن هذا منسوخ . قال الشافعي : وإذا جاءت المرأة الحرة من أهل المدينة
مسلمة مهاجرة من دار الحرب إلى الإمام في دار السلام أو في دار الحرب ، فمن طلبها
من وليِّ سوى زوجها مُنع منها بلا عوض . وإذا طلبها زوجها لنفسه أو غيره بوكالته ففيه
قولان : أحدهما — يعطى العوض ؛ والقول ما قال الله عز وجل . وفيه قول آخر —
أنه لا يعطى الزوج المشرك الذي جاءت زوجته مسلمة العوض . [فإن شرط الإمام ردَّ^(١)
النساء كان الشرط ورسول الله صلى الله عليه وسلم إلا يردَّ النساء كان شرط من شرط ردَّ
النساء منسوخاً وليس عليه عوض ؛ لأن الشرط المنسوخ باطل ولا عوض للباطل] .

(١) ما بين الربيعين هكذا ورد في جميع نسخ الأصل ، وهو مضطرب . وقد نقل المؤلف رحمه الله هذه المسألة
من كتاب التامخ والمنسوخ لأبي جعفر النحاس ونصها فيه : وإن شرط الأمام رد النساء كان الشرط منتزعا . ومن قال
هذا قال : إن شرط رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة فيه أن يرد من جاء منهم ، وكان النساء منهم كان
شرطاً صحيحاً ؛ فنسخه الله ورد العوض ، فلما قضى الله عز وجل ثم رسوله صلى الله عليه وسلم الأياد النساء كان شرط
من شرط رد النساء منسوخاً وليس عليه أن يعرض ؛ لأن شرطه المنسوخ باطل ولا عوض للباطل » .

الثامنة - أمر الله تعالى برّد مثل ما أنفقوا إلى الأزواج، وأن المخاطب بهذا الإمام، ينفذ مما بين يديه من بيت المال الذي لا يتعين له مصرف . وقال مقاتل : يرّد المهر الذي يتزوجها من المسلمين ، فإن لم يتزوجها من المسلمين أحد فليس لزوجها الكافر شيء . وقال قتادة : الحكم في ردّ الصداق إنما هو في نساء أهل العهد ، فأما من لا عهد بينه وبين المسلمين فلا يرّد إليهم الصداق . والأمر كما قاله .

التاسعة - قوله تعالى : ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُواهُنَّ ﴾ يعني إذا أسلمن وانقضت عدتهن ، لما ثبت من [تحريم] نكاح المشركة والمعتدة . فإن أسلمت قبل الدخول ثبت النكاح في الحال ولها التزوج .

العاشرة - قوله تعالى : ﴿ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ ﴾ أباح نكاحها بشرط المهر ، لأن الإسلام فزق بينها وبين زوجها الكافر .

الحادية عشرة - قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُمَسِّكُوا بِعَصَمِ الْكُوفِرِ ﴾ قراءة العامة بالتخفيف من الإمساك . وهو اختيار أبي عبيد ، لقوله تعالى : ﴿ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ . وقرأ الحسن وأبو العالية وأبو عمرو « وَلَا تُمَسِّكُوا » مشددة من التمسك . يقال : أمسك يمسك تمسكاً ، بمعنى أمسك يمسك . وقرئ « وَلَا تَمَسِّكُوا » بنصب التاء ، أي لا تتمسكوا . والعصم جمع العصمة ، وهو ما اعتصم به . والمراد بالعصمة هنا النكاح . يقول : من كانت له امرأة كافرة بمكة فلا يعتد بها ، فليست له امرأة ، ففسد اعتصمت عصمتها لاختلف الدارين . وعن النخعي هي المسلمة تلحق بدار الحرب فتكفر ، وكان الكفار يتزوجون المسلمات والمسلمون يتزوجون المشركات ، ثم نسخ ذلك في هذه الآية . فطلق عمر بن الخطاب حينئذ امرأتين له بمكة مشركتين : قريبة بنت أبي أمية فتزوجها معاوية بن أبي سفيان وهما على شركهما بمكة . وأتم كلثوم بنت عمرو الخزاعية أم عبد الله بن المقبرة ، فتزوجها أبو جهم بن حذافة وهما على شركهما . فلما ولي عمر قال أبو سفيان لمعاوية : طلق قريبة لثلاثي يري عمر سلبه في بنتك ، فأبى معاوية من ذلك . وكانت عند طلحة بن عبيد الله أروى

بنت ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب ففرق الإسلام بينهما ، ثم تزوجها في الإسلام خالد بن سعيد بن العاص ، وكانت ممن فز إلى النبي صلى الله عليه وسلم من نساء الكفار ، فبسطها وزوجها خالدًا . وزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب ابنته — وكانت كافرة — من أبي العاص بن الربيع ، ثم أسلمت وأسلم زوجها بعدها . ذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن رجل عن ابن شهاب قال : أسلمت زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم وهاجرت بعد النبي صلى الله عليه وسلم في الهجرة الأولى ، وزوجها أبو العاص بن الربيع بن عبد العزى مشرك بمكة . الحديث ؛ وفيه : أنه أسلم بعدها . وكذلك قال الشعبي . قال الشعبي : وكانت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة أبي العاص بن الربيع ، فأسلمت ثم لحقت بالنبي صلى الله عليه وسلم ، ثم أتى زوجها المدينة فأتمته فأسلم فردها عليه النبي صلى الله عليه وسلم . وقال أبو داود عن عكرمة عن ابن عباس : بالنكاح الأول ؛ ولم يحدث شيئًا . قال محمد بن عمر في حديثه : بعد ست سنين . وقال الحسن بن علي : بعد سنتين . قال أبو عمر : فإن صح هذا فلا يخلو من وجهين : إما أنها لم تحض حتى أسلم زوجها ، وإما أن الأمر فيها منسوخ بقول الله عز وجل : « وَبِعُوثَتَيْنِ أَحَقُّ بِرِدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ » يعنى في عدتهن . وهذا ما لا خلاف فيه بين العلماء أنه عنى به العدة . وقال ابن شهاب الزهري رحمه الله في قصة زينب هسذه : كان قبل أن تنزل الفرائض . وقال قتادة : كان هذا قبل أن تنزل سورة « براءة » بقطع اليهود بينهم وبين المشركين . والله أعلم .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ بَعْضَ الْكُوفَرِ ﴾ المراد بالكوافر هنا عبدة الأوثان من لا يجوز ابتداء نكاحها ؛ فهي خاصة بالكوافر من غير أهل الكتاب . وقيل : هي عامة ؛ نسخ منها نساء أهل الكتاب . ولو كان إلى ظاهر الآية لم تحصل كافرة بوجه . وعلى القول الأول إذا أسلم وثني أو مجوسي ولم تسلم امرأته فزق بينهما . وهذا قول بعض أهل العلم . ومنهم من قال : ينتظر بها تمام العدة . فمن قال يفرق بينهما في الوقت ولا ينتظر تمام العدة إذا عرض عليها الإسلام ولم تسلم مالك بن أنس . وهو قول الحسن وطاوس ومجاهد وعطاء

وعكرمة وقتادة والحكم؛ واحتجوا بقوله تعالى : « ولا تَمْسِكُوا بِعَصَمِ الْكُوفِرِ » . وقال
 الزهري : ينظر بها العدة . وهو قول الشافعي وأحمد . واحتجوا بأن أبا سفيان بن حرب
 أسلم قبل هند بنت عتبة امرأته ، وكان إسلامه بمنزلة الظهران^(١) ثم رجع إلى مكة وهند معها كافرة
 مقيمة على كفرها ؛ فأخذت بلحيته وقالت : اقتلوا الشيخ الضال . ثم أسلمت بعده بأيام ؛
 فأستقرا على نكاحهما لأن عدتها لم تكن انقضت . قالوا : ومثله حكيم بن حزام أسلم قبل
 امرأته ، ثم أسلمت بعده فكانا على نكاحهما . قال الشافعي : ولا حجة لمن احتج بقوله تعالى :
 « ولا تَمْسِكُوا بِعَصَمِ الْكُوفِرِ » لأن نساء المسالمين محرمات على الكفار ؛ كما أن المسالمين لا تحل
 لهم الكوافر والوثنيات ولا المجوسيات بقول الله عز وجل : « لا هنَّ حِلٌّ لهم ولا هم يحلونَّ
 لهنَّ » ثم بيئت السنة أن مراد الله من قوله هذا أنه لا يحل بعضهم لبعض إلا أن يسلم الباقي
 منهما في العدة . وأما الكوفيون وهم سفيان وأبو حنيفة وأصحابه فإنهم قالوا في الكافرين
 الذميين : إذا أسلمت المرأة عُرِضَ على الزوج الإسلام ، فإن أسلم وإلا فُزِقَ بينهما . قالوا :
 ولو كانا حربين فهى امرأته حتى تحيض ثلاث حيض إذا كانا جميعا في دار الحرب أو في دار
 الإسلام . وإن كان أحدهما في دار الإسلام والأخر في دار الحرب انقطعت العصمة بينهما ؛
 فراعوا الدار ؛ وليس بشيء . وقد تقدم .

الثالثة عشرة — هذا الاختلاف إنما هو في المدخول بها ، فإن كانت غير مدخول بها
 فلا نعلم اختلافًا في انقطاع العصمة بينهما ؛ إذ لا عدَّةَ عليها . وكذا يقول مالك في المرأة ترتد
 وزوجها مسلم : انقطعت العصمة بينهما . وحجته « ولا تَمْسِكُوا بِعَصَمِ الْكُوفِرِ » وهو قول
 الحسن البصري والحسن بن صالح بن حتح ، ومذهب الشافعي وأحمد أنه ينظر بها تمام العدة .
 الرابعة عشرة — فإن كان الزوجان نصرانيين فأسلمت الزوجة ففيها أيضا اختلاف .
 ومذهب مالك وأحمد والشافعي الوقوف إلى تمام العدة . وهو قول مجاهد . وكذا الوثنيُّ تُسَلَّمُ
 زوجته ، إنه إن أسلم في عدتها فهو أحق بها ؛ كما كان صفوان بن أمية وعكرمة بن أبي جهل

(١) مر الظهران : قرية قرب مكة .

أحق بزوجتيهما لما أسلما في مدنتيهما ؛ على حديث ابن شهاب ، ذكره مالك في الموطأ .
قال ابن شهاب : كان بين إسلام صفوان وبين إسلام زوجته نحو من شهر . قال ابن شهاب :
ولم يبلغنا أن امرأة هاجرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوجها كافر مقيم بدار الحرب
إلا فرقت هجرتها بيده وبينها ؛ إلا أن يقدم زوجها مهاجراً قبل أن تنقضى مدتها ، ومن العلماء
من قال : يفسخ النكاح بينهما . قال يزيد بن علقمة : أسلم جدتي ولم أسلم جدتي ففرق عمر
بينهما رضى الله عنه ؛ وهو قول طاوس . وجماعة غيره منهم عطاء والحسن وعكرمة قالوا :
لا سبيل عليها إلا بخطبة .

الخامسة عشرة — قوله تعالى : ((وَأَسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَيْسَ أَلَا مَا أَنْفَقُوا)) قال المفسرون :
كان من ذهب من المسامات مرتدات إلى الكفار من أهل العهد يقال للكفار : هاتوا
مهرها . ويقال للمسلمين إذا جاء أحد من الكافرات مسامة مهاجرة : ردوا إلى الكفار مهرها .
وكان ذلك تصفياً وعدلاً بين الحالتين . وكان هذا حكم الله مخصوصاً بذلك الزمان في تلك
النازلة خاصة بإجماع الأمة ؛ قاله ابن العربي .

السادسة عشرة — قوله تعالى : ((ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ)) أى ما ذكر في هذه الآية .
((يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ)) تقدم في غير موضع .

قوله تعالى : وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفْرَانِ فَعَلَّامٌ لِمَا كُنْتُمْ
فَعَلْتُمْ وَالَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِمَّنْ لَمْ يَنْفَقُوا وَآتَقُوا اللَّهَ الَّذِي
أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ (١)

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ((وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ)) في الخبر : أن المسلمين
قالوا : رضينا بما حكم الله ؛ وكتبوا إلى المشركين فامتنعوا فنزلت « وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ

أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقِبْتُمْ فَآتَاؤُا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا» . وروى الزهري عن عروة عن عائشة رضی الله عنها قالت : حکم الله عز وجل بينكم فقال جل ثناؤه : «وَأَسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا» فكتب إليهم المسلمون : قد حکم الله عز وجل بيننا بأنه إن جاءكم امرأة منا أن توجوهوا إلينا بصداقها ، وإن جاءتنا امرأة منكم وجهنا إليكم بصداقها . فكتبوا إليهم : أما نحن فلا نعلم لكم عندنا شيئا ، فإن كان لنا عندكم شيء فوجوهوا به ، فأنزل الله عز وجل « وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقِبْتُمْ فَآتَاؤُا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا» . وقال ابن عباس في قوله تعالى : « ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ » أى بين المسلمين والكفار من أهل العهد من أهل مكة يرد بعضهم إلى بعض . قال الزهري : ولولا العهد لأمسك النساء ولم يرد إليهم صداقا . وقال قتادة ومجاهد : إنما أمروا أن يعطوا الذين ذهب أزواجهم مثل ما أنفقوا من الفئء والغنيمة . وقالوا : هى فيمن بيننا وبينه عهد وليس بيننا وبينه عهد . وقالوا : ومعنى « فعاقبتهم » فاقترضتم . (فَآتَاؤُا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا) يعنى الصدقات . فهى عامة فى جميع الكفار . وقال قتادة أيضا : وإن فاتكم شيء من أزواجكم إلى الكفار الذين بينكم وبينهم عهد ، فآتوا الذين ذهب أزواجهم مثل ما أنفقوا . ثم نسخ هذا فى سورة « براءة » . وقال الزهري : انقطع هذا عام الفتح . وقال سفيان الثوري : لا يعمل به اليوم . وقال قوم : هو ثابت الحكم الآن أيضا . حكاه القشيري .

الثانية — قوله تعالى : (فَعَاقِبْتُمْ) قراءة العامة « فعاقبتهم » . وقرأ عاقمة والنخعي وحيد والأعرج « فعقبتم » مشددة . وقرأ مجاهد « فاعقبتم » وقال : صنعتم كما صنعوا بكم . وقرأ الزهري « فعقبتم » خفيفة بغير ألف . وقرأ مسروق وشقيق بن سلمة « فعقبتم » بكسر القاف خفيفة . وقال : غنم . وكلها لغات بمعنى واحد . يقال : عاقب وعقب وعقب وعقب وأعقب وتعقب واعتقب وتعاقب إذا غنم . وقال التميمي « فعاقبتهم » فغزوتهم معاقبين غزوا بعد غزوه . وقال ابن بحر : أى فعاقبتهم المرتدة بالقتل فلزوجها مهرها من غنائم المسلمين .

(١) فى بعض نسخ الأصل : « إلى الكفار الذين ليس بينكم وبينهم عهد » بزيادة « ليس » .

الثالثة - قوله تعالى: ((فَأَتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْتَقُوا)) قال ابن عباس: يقول إن لحقت امرأة مؤمنة بكفار أهل مكة، وليس بينكم وبينهم عهد، ولها زوج مسلم قبلكم فغنمتم، فأعطوا هذا الزوج المسلم مهره من الغنيمة قبل أن تُحْمَسَ. وقال القرشي: يعطى من مال النوى. وعنه يعطى من صداق من لحق بنا. وقيل: أى إن امتنعوا من أن يغرّموا مهر هذه المرأة التي ذهبت إليهم، فانبذوا العهد إليهم حتى إذا ظفرتهم أخذوا ذلك منهم. قال الأعمش: هى منسوخة. وقال عطاء: بل حكها ثابت. وقد تقدم جميع هذا. القشيري: والآية نزلت في أم الحكم بنت أبي سفيان، ارتدت وتركت زوجها عياض ابن غنم القرشي، ولم ترتد امرأة من قريش غيرها، ثم عادت إلى الإسلام. وحكى الثعلبي عن ابن عباس: هن ست نسوة رجعن عن الإسلام ولحقن بالمشركين من نساء المؤمنين المهاجرين: أم الحكم بنت أبي سفيان كانت تحت عياض بن أبي شذاد الفهري. وفاطمة^(١) بنت أبي أمية بن المغيرة أخت أم سلمة، وكانت تحت عمر بن الخطاب، فلما هاجر عمر أبت وأردت. وبرّوع بنت عقبة، كانت تحت شمّاس بن عثمان. وعبدة بنت عبد العزى، كانت تحت هشام بن العاص. و[أم] كلثوم بنت جرول، تحت عمر بن الخطاب. وشبهة بنت غيلان. فأعطاهم النبي صلى الله عليه وسلم مهور نساءهم من الغنيمة. ((وَأَتَقُوا اللَّهَ)) احذروا أن تتعدوا ما أمرتم به.

قوله تعالى: يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبَايَعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْعًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبِهْتَنِ يَفْتَرِينَ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ قَبَايِعُهُنَّ وَأَسْتَغْفِرْ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٢﴾

فيه ثمانى مسائل:

(١) هو عياض بن غنم بن زهير بن أبي شذاد القرشي الفهري.

الأولى — لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة وجاء نساء أهل مكة يبأيعنه ، فأمر أن يأخذ عليهن الأئشيركن . وفي صحيح مسلم عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : كان المؤمنات إذا هاجرن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمتحن بقول الله تعالى : « يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبأيعنك على ألا يشركن بالله شيئاً ولا يسرفن ولا يزبنين » إلى آخر الآية . قالت عائشة : فن أقرت بهذا من المؤمنات فقد أقرت بالحننة ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقرن بذلك من قولهن قال لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « انطلقن فقد بايعتكن » ولا والله ما مسست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة قط ، غير أنه بايعهن بالكلام . قالت عائشة : والله ، ما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء قط إلا بما أمره الله عز وجل ، وما مسست كف رسول الله صلى الله عليه وسلم كف امرأة قط ، وكان يقول لهن إذا أخذ عليهن « قد بايعتكن كلاماً » . وروى أنه عليه الصلاة والسلام بايع النساء وبين يديه وأيديهن ثوب ، وكان يشترط عليهن . وقيل : لما فرغ من بيعة الرجال جلس على الصفا ومعه عمر أسفل منه ، بفعل يشترط على النساء البيعة وعمر يصافهن . وروى أنه كلف امرأة وقفت على الصفا فبايعتهن . ابن العربي : وذلك ضعيف ، وإنما يذبح التمويل على ما في الصحيح . وقالت أم عطية : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة جمع نساء الأنصار في بيت ، ثم أرسل النبي عمر بن الخطاب ، فقام على الباب فسلم فرددن عليه السلام ، فقال : أنا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم إليك ، ألا تشركن بالله شيئاً . فكان نعم . فمد يده من خارج البيت ومددنا أيدينا من داخل البيت ، ثم قال : اللهم أشهد . وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا بايع النساء دعا بقدرح من ماء ، فغمس يده فيه ثم أمر النساء فغمسن أيديهن فيه .

الثانية — روى أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قال : « على ألا يشركن بالله شيئاً » قالت هند بنت عتبة وهي متقبحة خوفاً من النبي صلى الله عليه وسلم أن يعرفها لما صنعتها بحجة يوم أحد : والله إنك لتأخذ علينا أمراً ما رأيتك أخذته على الرجال — وكان بايع الرجال

يومئذ على الإسلام والجهاد فقط - فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "ولا يسرفن" فقالت هند : إن أبا سفيان رجل شحيح ولاني أصيب من ماله قوتنا ، فقال أبو سفيان : هو لك حلال . فضحك النبي صلى الله عليه وسلم وعرفها وقال : "أنت هند ؟" فقالت : عفا الله عما سلف . ثم قال : "ولا يزبن" فقالت هند : أو تزني الحزرة ا ثم قال : "ولا يقتن أولادهن" أي لا يعدن الموءودات ولا يسقطن الأجنة . فقالت هند : رأيتهم صغارا وقتلتهم كبارا يوم بدر ، فأتم وهم أبصر ، وروى مقاتل أنها قالت : رأيتهم صغارا وقتلتهم وهم كبارا ، وأتم وهم أعلم . فضحك عمر بن الخطاب حتى استلقى . وكان حنظلة بن أبي سفيان وهو بكرها قتل يوم بدر . ثم قال : «وَلَا يَأْتِينَ بَهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلِهِمْ وَلَا يَعْصِيكَ فِي مَعْرُوفٍ» . قيل : معنى «بين أيديهم» السننم بالنيمة . ومعنى «ببين» «أرجلهم» فروجهن . وقيل : ما كان بين أيديهن من قبلة أوجسة ، وبين أرجلهن الجماع . وقيل : المعنى لا يُحِقْنَ برجالهن ولداً من غيرهم . وهذا قول الجمهور . وكانت المرأة تلتقط ولداً فتأخذه بزوجها وتقول : هذا ولدى منك . فكان هذا من البهتان والافتراء . وقيل : ما بين يديها ورجليها كناية عن الولد ؛ لأن بطنها الذي تحمل فيه الولد بين يديها ، وفرجها الذي تلد منه بين رجليها . وهذا عام في الإتيان بولد وإخلاقه بالزوج وإن سبق النبي عن الزنى . وروى أن هنداً لما سمعت ذلك قالت : والله إن البهتان لأمر قبيح ؛ ما تأمر إلا بالأرشد ومكارم الأخلاق ! . ثم قال : «وَلَا يَعْصِيكَ فِي مَعْرُوفٍ» قال قتادة : لا يُخْنَن . ولا تغلوا امرأة منهن إلا بندي محرّم . وقال سعيد بن المسيّب ومحمد بن السائب وزيد بن أسلم : هو ألا ينجس وجهها ، ولا يشقن جيباً ، ولا يدعون ويلاً ولا يشرن شعراً ولا يحدثن الرجال إلا ذا محرّم . وروت أم عطية عن النبي صلى الله عليه وسلم أن ذلك في النوح . وهو قول ابن عباس . وروى شهر بن حوشب عن أم ساهمة عن النبي صلى الله عليه وسلم «ولا يعصينك في معروف» فقال : "هو النوح" . وقال مصعب بن نوح : أدركت عبوزا من بايع النبي صلى الله عليه وسلم ، فحدثني عنده عليه الصلاة والسلام في قوله «ولا يعصينك في معروف» فقال :

”النوح“ . وفي صحيح مسلم عن أم عطية لما نزلت هذه الآية «يُبايعنك على ألا يشركن بالله شيئاً — الى قوله — ولا يعصينك في معروف» قال : ” كان منسه النياحة “ قالت : فقلت يا رسول الله ، إلا آل فلان لأنهم كانوا أسعدوني في الجاهلية ؛ فلا بد لي من أن أسعدهم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” إلا آل فلان “ . وعنها قالت : أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع البيعة الأنوح ؛ فما وفت منا امرأة إلا نحس : أم سليم ، وأم العلاء ، وأبنة أبي سبرة امرأة معاذ أو أبنة أبي سبرة ، وامرأة معاذ . وقيل : إن المعروف هاهنا الطاعة لله ولرسوله ؛ قاله عيون بن مهران . وقال بكر بن عبد الله المزني : لا يعصينك في كل أمر فيه رشدهن . الكلبي : هو عام في كل معروف أمر الله عز وجل ورسوله به . فروى أن هنذا قالت عند ذلك : ما جلسنا في مجلسنا هذا وفي أنفسنا أن نعصيك في شيء .

الثالثة — ذكر الله عز وجل ورسوله عليه الصلاة والسلام في صفة البيعة خصصاً شقياً ؛ صريح فيهن بأركان النهي في الدين ولم يذكر أركان الأمر . وهي ستة أيضاً : الشهادة ، والصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، والاعتسال من الجنابة . وذلك لأن النهي دائم في كل الأزمان وكل الأحوال ؛ فكان التنبيه على اشتراط الدائم أكد . وقيل : إن هذه المناهي كان في النساء كثير من يرتكبها ولا يعجزهن عنها شرف النسب ، فخصت بالذكر لهذا . ونحو منه قوله عليه الصلاة والسلام لو قد عبد القيس : ” وأنها كم عن الدباء والحنتم والتقيير والمزفت “^(١) فنبههم على ترك المعصية في شرب الخمر دون سائر المعاصي ؛ لأنها كانت شهوتهم وعادتهم ، وإذا ترك المرء شهوته من المعاصي هان عليه ترك سائرهما لا شهوة له فيها .

(١) الدباء : هو القرع اليابس . والحنتم : الجسرة . والتقيير : أصل النخلة ينقر فينخذ منه رعاء . والمزفت : الإناء الذي طلى بالزفت . قال الزرقاني في شرح المواهب اللدنية : « عن أبي بكر قال : أما الدباء فان أهل الطائف كانوا يأخذون القرع فيخربون فيه العنب ثم يذفونه حتى يهدر ثم يمرت . وأما التقيير فان أهل اليمامة كانوا ينقرون أصل النخلة ثم يذدون الرطب والبسر ثم يدعونه حتى يهدر ثم يمرت . وأما الحنتم فجزار كانت تحمل لإبنا فيها الخمر . وأما المزفت فهي الأوعية التي فيها الزفت... ومعنى النهي عن الانتباز في هذه الأوعية بخصوصها لأنه يسرع إليها الاستكار ؛ فر بما يشرب منها من لا يشعر بذلك . ثم ثبتت الرخصة في الانتباز في كل رعاء مع النهي عن شرب كل مسكر » .

الرابعة - لما قال النبي صلى الله عليه وسلم في البيعة: "ولا يسرقن" قالت هند: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل مسيك فهل على حرج أن آخذ ما يكفيني وولدي؟ قال: "لا إلا بالمعروف" فخشيت هند أن تقتصر على ما يعطيها فتضيع، أو تأخذ أكثر من ذلك فتكون سارقة ناكثة للبيعة المذكورة. فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: "لا" أى لا حرج عليك فيما أخذت بالمعروف؛ يعنى من غير استئطالة الى أكثر من الحاجة. قال ابن العربي: وهذا إنما هو فيما لا يحزونه فيها في حجاب ولا يضبط عليه بقفل؛ فإنه إذا هتكته الزوجة وأخذت منه كانت سارقة تعصى به وتقطع يدها.

الخامسة - قال عبادة بن الصامت: أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أخذ على النساء؛ ألا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا يعصمه بعضكم بعضاً ولا تعصوا في معروف أمركم به". معنى «يعصمه» يسحر. والعصمة: السحر. ولهذا قال ابن بحر وغيره في قوله تعالى: «وَلَا يَأْتِيَنَّ بِهِنَّ» لأنه السحر. وقال الضحاك: هذا نهي عن البهتان؛ أى لا يعصمن وجلا ولا امرأة. (يُبْهَتَانِ) أى بسحر. والله أعلم. (يَقْتَرِيْنَهُ بَيْنَ أَيْدِيْنِ وَأَرْجُلَيْهِ) والجمهور على أن معنى «بهتان» بولد. «يقترينه بين أيديهن» ما أخذته لقيطاً. «وأرجلهن» ما ولدته من زنى. وقد تقدم.

السادسة - قوله تعالى: «وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ» في البخارى عن ابن عباس في قوله تعالى: «ولا يعصينك في معروف» قال: إنما هو شرط شرطه الله للنساء. واختلف في معناه على ما ذكرنا. والصحيح أنه عام في جميع ما يأمر به النبي صلى الله عليه وسلم وينهى عنه؛ فيدخل فيه النوح وتخريق الثياب وجز الشعر والخلاوة بغير محرم إلى غير ذلك. وهذه كلها كبائر ومن أفعال الجاهلية. وفي صحيح مسلم عن أبي مالك الأشعري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أربع في أمتى من أمر الجاهلية» فذكر منها النياحة. وروى يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هذه النوائح يجعان يوم القيامة صقياً عن اليمين وصقماً عن اليسار ينبحن كما تنبح الكلاب في يوم

كان مقداره خمسين ألف سنة ثم يؤمر بهن إلى النار^(١) . وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تصلّ الملائكة على نائحة ولا مرسنة^(٢) » . وروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه سمع نائحة فأتاها فضرها بالذرة حتى وقع نهارها عن رأسها . فقيل : يا أمير المؤمنين ، المرأة المرأة ! قد وقع نهارها . فقال : إنها لا محرمة لها . أسند جميعه الثعلبي رحمه الله . أما تخصيص قوله : « في معروف » مع قوة قوله : « ولا يعصينك » ففيه قولان : أحدهما - أنه تفسير للمعنى على التأكيد كما قال تعالى : « قَالَ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ »^(٣) لأنه لو قال احكم لكنى . الثاني - إنما شرط المعروف في بيعة النبي صلى الله عليه وسلم حتى يكون تنبيها على أن غيره أولى بذلك وألزم له وأنفى للإشكال .

السابعة - روى البخاري عن عبادة بن الصامت قال : كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « أتبايعوني على ألا تشركوا بالله شيئا ولا تزوا ولا تسرقوا » قرأ آية النساء . وأكثر لفظ سفیان قرأ في الآية « فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب فهو كفارة له ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله فهو إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له منها » . وفي الصحيحين عن ابن عباس قال : شهدت الصلاة يوم الفطر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان ، فكلهم يصليها قبل الخطبة ثم يخطب ؛ فنزل نبي الله صلى الله عليه وسلم فكأنى أنظر إليه حين يجلس الرجال بيده ، ثم أقبل يشتمهم حتى أتى النساء مع بلال فقال : « يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبأعنك على ألا تشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنيبن ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين بهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن » - حتى فرغ من الآية كلها ، ثم قال حين فرغ - : « أنتن على ذلك »^(٤) فقالت امرأة واحدة لم يجبه غيرها : نعم يا رسول الله ؛ لا يدري الحسن من هي . قال : « فتصدقن » وبسط بلال ثوبه فجعلن يلقين الفتح والخواتيم في ثوب بلال . لفظ البخاري .

(١) الإرنات : الصيحة الشديدة والصوت الحزين عند الغناء أو البكاء ؛ يقال : رنت المرأة ترن زينا ، وأرنت ؛ صاحت . (٢) آخر سورة الأنبياء . (٣) هو الحسن بن مسلم راوى الحديث . (٤) الفتح (فتحات وآخره خاء معجمة) : الخواتيم الدظام ؛ أرحاق من فضة لا فص فيها .

الثامنة - قال المهدي: أجمع المسلمون على أنه ليس للإمام أن يشترط عليهم هذا؛ والأمر بذلك ندب لا إزام. وقال بعض أهل النظر: إذا احتجج إلى المحنة من أجل تباعد المدارك كان على إمام المسلمين إقامة المحنة.

قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَسُؤُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَبُئْسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ ﴿١٣٤﴾

قوله تعالى: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ)) يعني اليهود. وذلك أن ناساً من فقراء المسلمين كانوا يخبرون اليهود بأخبار المؤمنين ويواصلونهم فيصيبون بذلك من ثمارهم فنهوا عن ذلك. ((قَدْ يَسُؤُوا مِنَ الْآخِرَةِ)) يعني اليهود؛ قاله ابن زيد. وقيل: هم المنافقون. وقال الحسن: هم اليهود والنصارى. قال ابن مسعود: معناه أنهم تركوا العمل للآخرة وآثروا الدنيا. وقيل: المعنى يسؤوا من ثواب الآخرة، قاله مجاهد. ومعنى ((كَمَا يَبُئْسَ الْكُفَّارُ)) أي الأحياء من الكفار. ((مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ)) أن يرجعوا إليهم؛ قاله الحسن وقتادة. قال ابن عرفة: وهم الذين قالوا: « وَمَا يَهْدِكُنَا إِلَّا اللَّهُ ». وقال مجاهد: المعنى كما يبئس الكفار الذين في القبور أن يرجعوا إلى الدنيا. وقيل: إن الله تعالى ختم السورة بما بدأها من ترك موالاة الكفار؛ وهي خطاب لحاطب بن أبي بلتعنة وغيره. قال ابن عباس: « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا » أي لا توالوهم ولا تناصحوهم؛ رجع تعالى بطوله وفضله على حاطب بن أبي بلتعنة. يريد أن كفار قريش قد يسؤوا من خير الآخرة كما يبئس الكفار المقبورون من حظ يكون لهم في الآخرة من رحمة الله تعالى. وقال القاسم بن أبي بزة في قوله تعالى « قَدْ يَسُؤُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَبُئْسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ » قال: من مات من الكفار يبئس من الخير. والله أعلم.

سورة الصف

مدنية في قول الجميع ؛ فيما ذكر الماوردي . وقيل : إنها مكية ؛ ذكره
النحاس عن ابن عباس . وهي أربع عشرة آية .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ
الْحَكِيمُ ﴿١﴾
تقدم .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾
كَبْرٌ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾
فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ)) روى الدارمي
أبو محمد في مسنده أخبرنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن
عبد الله بن سلام قال : قعدنا نقرأ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتذاكرنا فقلنا :
لو نعلم أى الأعمال أحب إلى الله تعالى لعملناه ؛ فأنزل الله تعالى « سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ
وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ . يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ » حتى ختمها .
قال عبد الله : فقرأها علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ختمها . قال أبو سلمة : فقرأها
علينا ابن سلام . قال يحيى : فقرأها علينا أبو سلمة وقرأها علينا يحيى وقرأها علينا الأوزاعي
وقرأها علينا محمد . وقال ابن عباس قال عبد الله بن رباحة : لو علمنا أحب الأعمال إلى الله

(١) راجع ج ١٧ ص ٢٣٥ (٢) هذا الحديث كما ورد في مسند الدارمي . وقد ذكر في الأصول . ضمنا .

لعملناه ؛ فلما نزل الجهاد كرهوه . وقال الكلبي : قال المؤمنون يا رسول الله ، لو نعلم أحب الأعمال إلى الله لسارعنا إليها ؛ فنزلت « هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ^(١) » فكثروا زمانا يقولون : لو نعلم ما هي لأشتريناها بالأموال والأنفس والأهلين ، فدلهم الله تعالى عليها بقوله : « تَوَّابُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ » الآية . فابتلوا يوم أحد ففزعوا ؛ فنزلت تعيرهم بترك الوفاء . وقال محمد بن كعب : لما أخبر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بشواب شهداء بدر قالت الصحابة : اللهم أشهد ! لئن لقينا قتالا لنفزعن فيه وسعنا ؛ ففزعوا يوم أحد فعيرهم الله بذلك . وقال قتادة والضحاك : نزلت في قوم كانوا يقولون : نحن جاهدنا وأبليتنا ولم يفعلوا . وقال صهيب : كان رجل قد آذى المساكين يوم بدر وأنكاهم فقتلته . فقال رجل يا نبي الله ، إني قتلت فلانا ؛ ففرح النبي صلى الله عليه وسلم بذلك . فقال عمر بن الخطاب وعبد الرحمن بن عوف : يا صهيب ، أما أخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنك قتلت فلانا ! فان فلانا انتحل قتله ؛ فأخبره فقال : « كذلك يا أبا يحيى » ؛ قال نعم ، والله يا رسول الله ؛ فنزلت الآية في المنتحل . وقال ابن زيد : نزلت في المنافقين ؛ كانوا يقولون للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه : إن نخرجتم وفاتلتم نخرجنا معكم وقاتلنا ؛ فلما خرجوا نكصوا عنهم وتحلفوا .

الثانية — هذه الآية توجب على كل من أزم نفسه عملاً فيه طاعة أن يفى بها . وفي صحيح مسلم عن أبي موسى ^(٢) أنه بعث إلى قزاة أهل البصرة فدخل عليه ثلثمائة رجل قد قرءوا القرآن ؛ فقال : أتم خيار أهل البصرة وقزائهم ، فأتوهم ولا يطولن عليكم الأمد فتقسموا قلوبكم كما قسمت قلوب من كان قبلكم . وإنا كنا نقرأ سورة كنا نشبهها في الطول والشدة بـ «براءة» فأنسيتم ؛ غير أني قد حفظت منها «لو كان لابن آدم واديان من مال لا يبغي وادياً ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب» . وكنا نقرأ سورة كنا نشبهها بإحدى المسبجات فأنسيتم ؛ غير أني

(١) آية ١٠ من هذه السورة . (٢) الذي في صحيح مسلم : حدثني سويد بن سعيد حدثنا علي بن مسهر عن دارد عن أبي حرب بن أبي الأسود عن أبيه قال : بعث أبو موسى ... الخ .

حفظت منها « يا أيها الذين آمنوا لِمَ تقولون ما لا تفعلون » فكتبت شهادة في أعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة . قال ابن العربي : وهذا كله ثابت في الدين . أما قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لِمَ تقولون ما لا تفعلون » فثابت في الدين لفظاً ومعنى في هذه السورة ، وأما قوله : « شهادة في أعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة » فمعنى ثابت في الدين ؛ فإن من التزم شيئاً لزمه شرعاً . والماتزم على قسمين : أحدهما — النذر ؛ وهو على قسمين ؛ نذرٌ تقرب مبتدأ كقوله : لله على صلاة وصوم وصدقة ؛ ونحوه من القرب . فهذا يلزم الوفاء به إجماعاً . ونذرٌ مباح وهو ما علق بشرط رغبة ؛ كقوله : إن قدم غائبى فعلى صدقة ، أو علق بشرط رهبة ؛ كقوله : إن كفانى الله شراً كذا فعلى صدقة . فاختلف العلماء فيه ؛ فقال مالك وأبو حنيفة : يلزمه الوفاء به . وقال الشافعى في أحد أقواله : إنه لا يلزمه الوفاء به . وعموم الآية حجة لنا ؛ لأنها بطلقتها تناول ذم من قال ما لا يفعله على أى وجه كان من مطلق أو مقيد بشرط . وقد قال أصحابه : إن النذر إنما يكون بما القصد منه القربة مما هو من جنس القربة . وهذا وإن كان من جنس القربة لكنه لم يقصد به القربة ، وإنما قصد منع نفسه عن فعل أو الإقدام على فعل . قلنا : القرب الشرعية مشقات وكلف وإن كانت قربات . وهذا تكلف التزم هذه القربة بمشقة بلحأب نفع أو دفع ضرر ، فلم يخرج عن سنن التكليف ولا زال عن قصد التقرب . قال ابن العربي : فإن كان المقول منه وعداً فلا يخلو أن يكون منوطاً بسبب كقوله : إن تزوجت أعتك بدينار ، أو ابتعت حاجة كذا أعطيتك [كذا]^(١) . فهذا لازم إجماعاً من الفقهاء . وإن كان وعداً مجزئاً فقبل يلزم بتعلقه . وتعلقوا بسبب الآية ؛ فإنه روى أنهم كانوا يقولون : لو تعلم أى الأعمال أفضل أو أحب إلى الله لعملناه ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية . وهو حديث لا بأس به . وقد روى عن مجاهد أن عبد الله بن رواحة لما سمعها قال : لا أزال حبيساً في سبيل الله حتى أقتل . والصحيح عندي أن الوعد يجب الوفاء به على كل حال إلا لعذر .

(١) زيادة عن ابن العربي .

(٢) في ابن العربي : « بطلته » .

قلت : قال مالك : فأما العدة مثل أن يسأل الرجل الرجل أن يهب له الهبة فيقول له نعم ؛ ثم يبذوله ألا يفعل فما أرى ذلك يلزمه . وقال ابن القاسم : إذا وعد الغرماء فقال : أشهدكم أني قد وهبت له من أن يؤدي إليكم ؛ فان هذا يلزمه . وأما أن يقول نعم أنا أفعل ؛ ثم يبذوله فلا أرى عليه ذلك .

قلت : أي لا يقضى عليه بذلك ؛ فأما في مكارم الأخلاق وحسن المروعة فنعم . وقد أثنى الله تعالى على من صدق وعده ووفى بنذره فقال : « وَالْمُؤَدُّونَ يُعْهِدُهُمْ إِذَا عَاهَدُوا » ، وقال تعالى : « وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ » وقد تقدم بيانه .

الثالثة — قال النخعي : ثلاث آيات منعني أن أفص على الناس « أنأمرون الناس بالبرّ وتنسون أنفسكم » ، « وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه » ، « وأيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون » . وخرج أبو نعيم الحافظ من حديث مالك بن دينار عن ثمامة أن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أتيت ليلة أسرى بي على قوم تقرض شفاهم بمقارض من نار كلما قرضت وقت » قال : « من هؤلاء يا جبريل ؟ » قال : « هؤلاء خطباء أمتك الذين يقولون ولا يفعلون ويفعلون كتاب الله ولا يعملون » . وعن بعض السائق أنه قيل له : حدثنا ؛ فسمكت . ثم قيل له : حدثنا . فقال : أتروني أن أقول ما لا أفعل فأستعجل مقت الله ! .

الرابعة — قوله تعالى : « لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ » استفهام على جهة الإنكار والتوبيخ ، على أن يقول الإنسان عن نفسه من الخير مالا يفعله . أما في الماضي فيكون كذباً ، وأما في المستقبل فيكون خُلُقاً ؛ وكلاهما مذموم . وتأول سفيان بن عيينة قوله تعالى : « لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ » أي لم تقولون ما ليس الأمر فيه إليكم ، فلا تدرن هل تفعلون أو لا تفعلون . فعلى هذا يكون الكلام مجحولاً على ظاهره في إنكار القول .

- (١) كذا في بعض نسخ الأصل . وفي بعضها الآخر : « من أين » ولعل مرادها : « وهبت له ما يؤدي إليكم » .
 (٢) آية ١٧٧ سورة البقرة . (٣) آية ٥ سورة مريم . راجع ج ١ ص ١١٤ (٤) آية ٤٤ سورة البقرة .
 (٥) آية ٨٨ سورة هود . (٦) وقت : تمت وطالت . (٧) في بعض نسخ الأصل : « أنأمروني » .

الخامسة — قوله تعالى : (كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ) قد يحتج به في وجوب الوفاء في الجباج والغضب على أحد قولي الشافعي . و « أن » رفع بالابتداء وما قبلها الخبر ؛ وكأنه قال : قولكم ما لا تفعلون مذموم . ويجوز أن يكون خبر ابتداء محذوف . الكسائي : « أن » في موضع رفع ؛ لأن « كَبُرَ » فعلٌ بمنزلة بُئِسَ رجالاً أخوك . و « مَقْتًا » نصب بالتمييز ؛ المعنى كبر قوتهم ما لا يفعلون مَقْتًا . وقيل : هو حال . والمقت والمقاتاة مصدران ؛ يقال : رجل مَقِيْتٌ وممقوت إذا لم يحبه الناس .

قوله تعالى : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًا كَانَهُمْ
بَنِيْنَ مَرصُوصٌ ﴿٤٤﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًا) أى يصفون صفا . والمفعول مضمرة ؛ أى يصفون أنفسهم صفاً . (كَانَهُمْ بَنِيْنَ مَرصُوصٌ) قال الفراء : مرصوص بالرصاص . وقال المبرد : هو من رصصت البناء إذا لأمت بينه وقاربت حتى يصير كقطعة واحدة . وقيل : هو من الرصيص وهو انضمام الأسنان بعضها إلى بعض . والتراص التلاصق ؛ ومنه وتراصوا في الصف . ومعنى الآية : يحب من يثبت في الجهاد في سبيل الله ويلزم مكانه كثبوت البناء . وقال سعيد بن جبير : هذا تعليم من الله تعالى للمؤمنين كيف يكونون عند قتال عدوهم .

الثانية — وقد استدلل بعض أهل التأويل بهذا على أن قتال الراجل أفضل من قتال الفارس ؛ لأن الفرسان لا يصطفون على هذه الصفة . المهديوي : وذلك غير مستقيم ؛ لما جاء في فضل الفارس في الأجر والغنيمة . ولا يخرج الفرسان من معنى الآية ؛ لأن معناه الثبات .
الثالثة — لا يجوز الخروج عن الصف إلا للحاجة تعرض للإنسان ، أو في رسالة يرسلها الإمام ، أو في منفعة تظهر في المقام ؛ كفرصة تُتمز ولا خلاف فيها . وفي الخروج عن

الصف للبارزة خلاف على قولين : أحدهما — أنه لا بأس بذلك إرهاباً للعدو ، وطلباً للشهادة وتحريضاً على القتال . وقال أصحابنا : لا يبرز أحد طالبا لذلك ؛ لأن فيه رياءً ونحروجا إلى ما نهى الله عنه من لقاء العدو . وإنما تكون المبارزة إذا طلبها الكافر ؛ كما كانت في حروب النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر وفي غزوة خيبر . وعليه درج السلف . وقد مضى القول مستوفى في هذا في « البقرة » عند قوله تعالى : « وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّمَلُّكِ (١) » .

قوله تعالى : وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَنْقُومِ لِمَ تُوذُونَنِي وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿١٠٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ ﴾ لما ذكر أمر الجهاد بين أن موسى وعيسى أمرا بالتوحيد وجاهدا في سبيل الله ؛ وحل العقاب بمن خالفهما ، أى وآذ ذكر القومك يا محمد هذه القصة .

قوله تعالى : ﴿ يَا قَوْمِ لِمَ تُوذُونَنِي ﴾ وذلك حين رموه بالأذرة ؛ حسب ما تقدم في آخر سورة « الأحزاب » . ومن الأذى ما ذكر في قصة قارون : إنه دس إلى امرأة تدعى على موسى الفجور . ومن الأذى قولهم : « أَجْعَلْ لَنَا إلهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ (٤) » . وقولهم : « فَأَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَجَانِلًا (٥) » . وقولهم : إنك قتلت هارون . وقد تقدم هذا . ﴿ وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ ﴾ والرسول يُحْتَرَمُ وَيُعْظَمُ . ودخلت « قد » على « تعلمون » للتأكيد ؛ كأنه قال : وتعلمون علمًا يقينًا لا شبهة لكم فيه . ﴿ فَلَمَّا زَاغُوا ﴾ أى مالوا عن الحق . ﴿ أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴾ أى أمالها عن الهدى . وقيل : « فلما زاغوا » عن الطاعة . « أزاع الله قلوبهم » عن الهداية .

(١) راجع ج ٢ ص ٣٦١ طبعة ثانية .

(٢) راجع ج ١٤ ص ٢٥٠

(٤) راجع ج ٧ ص ٢٧٣

(٣) راجع ج ١٣ ص ٢١٠

(٦) راجع ج ٧ ص ٢٩٤

(٥) راجع ج ٦ ص ١٢٨

وقيل : « فلما زاغوا » عن الإيمان . « أزاغ الله قلوبهم » عن الثواب . وقيل : أى لما تركوا ما أمرُوا به من احترام الرسول عليه السلام وطاعة الرب ، خلق الله الضلالة في قلوبهم عقوبة لهم على فعلهم .

قوله تعالى : وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِيهِ مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴿١٠٧﴾

قوله تعالى : (وَإِذْ قَالَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ) أى وأذ كر لهم هذه القصة أيضا . وقال : « يا بني إسرائيل » ولم يقل « يا قوم » كما قال موسى ؛ لأنه لا نسب له فيهم فيكونون قومه . (إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ) أى بالإنجيل . (مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ) لأن في التوراة صفتي ، وأنى لم أتكم بشيء يخالف التوراة فتنفروا عني . (وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ) مصدقا . « ومبشرا » نصب على الحال ؛ والعامل فيها معنى الإرسال . و « إليكم » صلة الرسول . (يَأْتِيهِ مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ) قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو « مِنْ بَعْدِي » بفتح الياء . وهى قراءة السُّلَمِيِّ وَرَزَّ بْنِ حَبِيشِ وَأَبِي بَكْرٍ عَن عَاصِمٍ . واختاره أبو حاتم لأنه اسم ؛ مثل الكاف من بعدك ، والباء من قمت . الباقون بالإسكان . وقرئ « من بعدى اسمه أحمد » بحذف الياء من اللفظ . و « أحمد » اسم نبينا صلى الله عليه وسلم . وهو اسم علم منقول من صفة لا من فعل ؛ فذلك الصفة أفعال التى يراد بها التفضيل . فمعنى « أحمد » أى أحمد الحامدين لربه . والأنبيا صلوات الله عليهم كلهم حامدون الله ، ونبيتنا أحمداً كثيرهم حمداً . وأما محمد فنقول من صفة أيضا ، وهى فى معنى مجود ؛ ولكن فيه معنى المبالغة والتكرار . فالمحمد هو الذى مُجِدَّ مَرَّةً بعد مَرَّةً . كما أن المُكْرَم من الكرم مَرَّةً بعد مَرَّةً . وكذلك المتمدح ونحو ذلك . فأسم محمد مطابق لمعناه ، والله سبحانه سَمَّاهُ قَبْلَ أَنْ يُسَمَّى بِهِ نَفْسَهُ . فهذا علم

من أعلام نبوته ، إذ كان اسمه صادقا عليه ، فهو محمود في الدنيا لما هدى إليه ونفع به من العلم والحكمة ، وهو محمود في الآخرة بالشفاعة . فقد تكرر معنى الحمد كما يقتضى اللفظ . ثم إنه لم يكن مُحمَّداً حتى كان أحمدًا ، حمد ربه فنبأه وشرفه ؛ فلذلك تقدم اسم أحمد على الاسم الذى هو محمد فذكره عيسى عليه السلام فقال : « اسمه أحمد » . وذكره موسى عليه السلام حين قال له ربه : تلك أمة أحمد ؛ فقال : اللهم اجعلنى من أمة أحمد . فبأحمد ذكره قبل أن يذكره بمحمد ؛ لأنَّ حمدَ ربه كان قبل حمد الناس له . فلما أُوجد وبُعث كان سجدا بالفعل . وكذلك فى الشفاعة يحمد ربه بالحمد التى يفتحها عليه ؛ فيكون أحمد الناس لربه ثم يشفع فيه حمد على شفاعته . وروى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : « اسمى فى التوراة أحميد لأن أحميد أمتى عن النار واسمى فى الزبور المسيحى بحا الله بنى عبدة الأوثان واسمى فى الإنجيل أحمد واسمى فى القرآن محمد لأنى محمود فى أهل السماء والأرض » . وفى الصحيحين « على خمسة أسماء أنا محمد وأحمد وأنا المسيح الذى يعجو الله به الكفر وأنا الحاشر الذى تحشر الناس على قدامى وأنا العاقب » . وقد تقدم ^(١) . (فَأَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ) قيل عيسى . وقيل محمد صلى الله عليهما وسلم . (قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ) قرأ الكسائى وحزرة « ساحر » نعمتا للرجل . وروى أنها قراءة ابن مسعود . الباقون « سحر » نعمتا لما جاء به الرسول .

قوله تعالى : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُوَ يُدْعَى

إِلَى الْإِسْلَامِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٧٥﴾

قوله تعالى : (وَمَنْ أَظْلَمُ) أى لا أحد أظلم . (مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ)

تقدم فى غير موضع . (وَهُوَ يُدْعَى إِلَى الْإِسْلَامِ) هذا تعجب من كفر بعيسى ومحمد بعد المعجزات التى ظهرت لهما . وقرأ طلحة بن مصرف « وهو يدعى » بفتح الياء والدال وشدها وكسر العين ؛ أى ينتسب . ويدعى وينتسب سواء . (وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) أى من كان فى حكمه أنه يجتم له بالضلالة .

(١) راجع ج ١٤ ص ٢٠٠ (٢) راجع ج ٦ ص ١٠١ و ج ٧ ص ٣٩

قوله تعالى : **يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ**

وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿١٠٠﴾

قوله تعالى : ﴿ **يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ** ﴾ الإطفاء هو الإخماد ، يستعملان في النار ، ويستعملان فيما يجري مجراها من الضياء والظهور . ويفترق الإطفاء والإخماد من وجه ؛ وهو أن الإطفاء يستعمل في القليل والكثير ، والإخماد إنما يستعمل في الكثير دون القليل ؛ فيقال : أطفأت السراج ؛ ولا يقال أخمدت السراج . وفي « نور الله » هنا خمسة أقاويل : أحدها — أنه القرآن ؛ يريدون إبطاله وتكذيبه بالقول ؛ قاله ابن عباس وابن زيد . والثاني — أنه الإسلام ؛ يريدون دفعه بالكلام ؛ قاله السُّدِّي . الثالث — أنه محمد صلى الله عليه وسلم ؛ يريدون هلاكه بالأراجيف ؛ قاله الضحاك . الرابع — حجج الله ودلائله ؛ يريدون إبطالها بانكارهم وتكذيبهم ؛ قاله ابن بحر . الخامس — أنه مثل مضروب ؛ أي من أراد إطفاء نور الشمس بفيسه فوجده مستحيلا ممتنعا فكذلك من أراد إبطال الحلق ؛ حكاه ابن عيسى . وسبب نزول هذه الآية ما حكاه عطاء عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أبطأ عليه الوحي أربعين يوما ؛ فقال كعب بن الأشرف : يا معشر اليهود ، أبتشروا ! فقد أطفأ الله نور محمد فيما كان ينزل عليه ، وما كان ليمت أمره ؛ فخرن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية وأتصل الوحي بعدها ؛ حكى جميعه الماوردي رحمه الله . ﴿ **وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ** ﴾ أي باظهاره في الآفاق . وقرأ ابن كثير وحذرة والكسائي وحفص عن عاصم « **وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ** » بالإضافة على نية الانفصال ؛ كقوله تعالى : « **كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ** » وشبهه ، حسب ما تقدم بيانه في « آل عمران » . ^(١) الباقرن « **مُتِمُّ نُورِهِ** » لأنه فيما يستقبل ؛ فعَمِل . ﴿ **وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ** ﴾ من سائر الأصناف .

قوله تعالى : هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِأَلْهُدَىٰ وَدِينٍ الْحَقِّ لِيُظَاهِرَهُ
عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿١٠١﴾

قوله تعالى : ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ﴾ أى مجدا بالحق والرشاد . ﴿لِيُظَاهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ أى بالجميع . ومن الظهور الغلبة باليد في القتال ؛ وليس المراد بالظهور الأبيق دين آخر من الأديان ، بل المراد يكون أهل الإسلام عاين غالبين . ومن الإظهار الأبيق دين سوى الإسلام في آخر الزمان . قال مجاهد : وذلك إذا نزل عيسى لم يكن في الأرض دين إلا دين الإسلام . وقال أبو هريرة : « لِيُظَاهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ » بخروج عيسى . وحينئذ لا يبقى كافر إلا أسلم . وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَيَبْتَزِلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ حَكْمًا مَادِلًا فَلْيَكْسِرَنَّ الصَّلِيبَ وَلْيَقْتُلَنَّ الْخَنزِيرَ وَلْيَضَعَنَّ الْحِزْبَةَ وَلْيَتَرَكَنَّ الْقِلَاصَ فَلَا يُسْمَعِي عَلَيْهَا وَلْيَتَذَهَبَنَّ الشُّحْنَاءُ وَالتَّبَاعُضُ وَالتَّمَاكُضُ وَلْيَدْعُونَ إِلَى الْمَسَالِ فَلَا يَقْبَلُهُ أَحَدٌ » . وقيل : « لِيُظَاهِرَهُ » أى ليطلع مجدا صلى الله عليه وسلم على سائر الأديان ؛ حتى يكون عالمًا بها عارفًا بوجوه بطلانها ، وبما حرفوا وغيروا منها . ﴿عَلَى الدِّينِ﴾ أى على الأديان ؛ لأن الدين مصدر يعبر به عن جمع .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ
مِّنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴿١٠٢﴾ تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٠٣﴾ يَغْفِرْ لَكُمْ
ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً
فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠٤﴾ وَأُخْرَىٰ تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِّنَ
اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِيرٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٥﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ ﴾ قال مقاتل : نزلت في عثمان بن مظعون ؛ وذلك أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : لو أدت لي فطلقتُ حَوْلَةَ ، وَتَرَهَّبْتُ وَأَخْتَصِمْتُ وَحَرَمْتُ اللَّحْمَ ، وَلَا أَنَامُ بِلَيْلٍ أَبَدًا ، وَلَا أَفْطِرُ بِنَهَارٍ أَبَدًا ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” إِنَّ مِنْ سُنَّتِي النِّكَاحَ وَلَا رَهْبَانِيَّةَ فِي الْإِسْلَامِ لِأَنَّ رَهْبَانِيَّةَ أُمَّتِي الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَخِصَاءُ أُمَّتِي الصُّوْمُ وَلَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ، وَمِنْ سُنَّتِي أَنَامُ وَأَقُومُ وَأَفْطِرُ وَأَصُومُ فَمَنْ رَغِبَ عَنِ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي “ . فقال عثمان : والله لو أدتُ يا نبي الله أي التجارات أحب إلى الله فأتجر فيها؛ فزلت . وقيل : « أدلكم » أي سادلكم . والتجارة الجهاد ؛ قال الله تعالى : « إِنْ أَنْتَ إِلَّا اللَّهُ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ » الآية ^(١) . وهذا خطاب لجميع المؤمنين . وقيل : لأهل الكتاب .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ تَنْجِيكُمْ ﴾ أي تخلصكم . ﴿ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ أي مؤلم . وقد تقدم ^(٢) . وقراءة العامة « تَنْجِيكُمْ » بإسكان النون من الإنجاء . وقرأ الحسن وابن عامر وأبو حيوة « تَنْجِيكُمْ » مشدداً من التنجية . ثم بين التجارة وهي المسألة : —

الثالثة — فقال : ﴿ تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ﴾ ذكر الأموال أولاً لأنها التي يبدأ بها في الإنفاق . ﴿ ذَلِكَ ﴾ أي هذا الفعل ﴿ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ من أموالكم وأنفسكم ﴿ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ . و « تؤمنون » عند المبرد والزجاج في معنى آمنوا ؛ ولذلك جاء « يَغْفِرُ لَكُمْ » مجزوماً على أنه جواب الأمر . وفي قراءة عبد الله « آمنوا بالله » وقال الفراء « يغفر لكم » جواب الاستفهام ؛ وهذا إنما يصح على الحمل على المعنى ؛ وذلك أن يكون « تؤمنون بالله ، وتجاهدون » عطف بيان على قوله : « هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تَنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ » كأن التجارة لم يدر ما هي ؛ فبيّنت بالإيمان والجهاد ؛ فهما في المعنى . فكأنه قال : هل تؤمنون بالله وتجاهدون يغفر لكم . الزحششري : وجه قول الفراء أن متعلق الدلالة

(١) آية ١١١ سورة التوبة . (٢) راجع ج ١ ص ١٩٨ طبعة ثانية أو ثالثة .

هو التجارة والتجارة مفسرة بالإيمان [والجهاد] . كأنه قيل : هل نتجرون بالإيمان والجهاد يغفر لكم . قال المهديّ : فإن لم تقدر هذا التقدير لم تصح المسألة ؛ لأن التقدير يصير إن دلتم يغفر لكم ؛ والغفران إنما نعت بالقبول والإيمان لا بالدلالة . قال الزجاج : ليس إذا دهم على ما ينفعهم يغفر لهم ؛ إنما يغفر لهم إذا آمنوا وجاهدوا . وقرأ زيد بن علي « تؤمنوا » . « وتجاهدوا » على إضمار لام الأمر . كقوله :

مَحْمَدٌ تَقَدَّمَ نَفْسِكَ كُلِّ نَفْسٍ * إِذَا مَا خِيفَتْ مِنْ شَيْءٍ تَبَالًا^(١)

أراد لَتَقْدِ . وأدغم بعضهم فقال : « يغفر لكم » والأحسن ترك الإدغام ؛ لأن الراء حرف متكرر قويّ فلا يحسن إدغامه في اللام ؛ لأن الأقوى لا يُدغم في الأضعف .

الرابعة — قوله تعالى : ((وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً)) نرج أبو الحسين الأبحري عن الحسن قال : سألت عمران بن الحصين وأبا هريرة عن تفسير هذه الآية « وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً » فقالا : على الخير سقطت ، سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال : « قَصْرٌ مِنْ أَوْلُوَّةٍ فِي الْجَنَّةِ فِيهِ سَبْعُونَ دَارًا مِنْ يَاقُوتَةٍ حُمْرَاءٍ فِي كُلِّ دَارٍ سَبْعُونَ بَيْتًا مِنْ زَبْرَجْدَةٍ خَضْرَاءٍ فِي كُلِّ بَيْتٍ سَبْعُونَ سَرِيرًا عَلَى كُلِّ سَرِيرٍ سَبْعُونَ فَرَاشًا مِنْ كُلِّ لَوْنٍ عَلَى كُلِّ فَرَاشٍ سَبْعُونَ أَمْرَأَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ فِي كُلِّ بَيْتٍ سَبْعُونَ مَائِدَةً عَلَى كُلِّ مَائِدَةٍ سَبْعُونَ لَوْنًا مِنَ الطَّعَامِ فِي كُلِّ بَيْتٍ سَبْعُونَ وَصِيفًا وَوَصِيفَةً فَيُعْطَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْمُؤْمِنَ مِنَ الْقُوَّةِ فِي غَدَاةٍ وَاحِدَةٍ مَا يَأْتِي عَلَى ذَلِكَ كَلِمَةٌ » . ((فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ)) أى إقامة . ((ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ)) أى السعادة الدائمة الكبيرة . وأصل الفوز الظفر بالمطلوب .

الخامسة — قوله تعالى : ((وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا)) قال الفراء والأخفش : « أخرى » معطوفة على « تجارة » فهي في محل خفض . وقيل : محلها رفع ؛ أى وإلهم خصلة أخرى وتجارة أخرى تحبونها . ((نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ)) أى هو نصر من الله ؛ فـ « نصر » على هذا تفسير

(١) اختلف في قائله ؛ فقيل إنه لحسان ، وقيل لأبي طالب عم الرسول صوات الله عليه ، وقيل للأعشى .

(٢) راجع خزائن الأدب في الشاهد الثمانين بعد السماننة . والتبالي : سيرة العاقبة ؛ وهو بمعنى الوبال .

« وأخرى » . وقيل : رفع على البدل من « أخرى » أى ولكم نصر من الله . (**وَفَتَحَ قَرِيبًا**)
 أى غنيمة فى عاجل الدنيا ؛ وقيل فتح مكة . وقال ابن عباس : يريد فتح فارس والروم .
 (**وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ**) برضا الله عنهم .

قوله تعالى : **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا أَنصَارَ اللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى**
ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ
اللَّهِ فَكَأَنَّمَت طَّائِفَةٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَت طَّائِفَةٌ فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ
ءَامَنُوا عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ (١٤)

أكد أمر الجهاد؛ أى كونوا حوارى نبيكم ليظهركم الله على من خالفكم كما أظهر حوارى
 عيسى على من خالفهم . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ونافع « أنصاراً لله » بالتنوين . قالوا :
 لأن معناه اثبتوا وكونوا أعواناً لله بالسيف على أعدائه . وقرأ الباقون من أهل البصرة
 والكوفة والشام « أنصار الله » بلا تنوين ؛ وحذفوا لام الإضافة من اسم الله تعالى . واختاره
 أبو عبيد لقوله : « نحن أنصار الله » ولم ينون ؛ ومعناه كونوا أنصارا لدين الله . ثم قيل :
 فى الكلام إضمار ؛ أى قل لهم يا محمد كونوا أنصار الله . وقيل : هو ابتداء خطاب من الله ؛
 أى كونوا أنصارا كما فعل أصحاب عيسى فكانوا بحمد الله أنصارا وكانوا حواريين . والحواريون
 خواص الرسل . قال معمر : كان ذلك بحمد الله ؛ أى نصره وهم سبعون رجلا ، وهم
 الذين بايعوه ليلة العقبة . وقيل : هم من قريش . وسماهم قنادة : أبا بكر وعمر وعلي وطلحة
 والزبير وسعد بن مالك وأبا عبيدة — واسمه عامر — وعثمان بن مظعون وحيزة بن
 عبد المطلب ؛ ولم يذكر سعيدا فيهم ، وذكر جعفر بن أبى طالب رضى الله عنهم أجمعين .
 (**كَمَا قَالَ عِيسَىٰ بِنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ**) وهم أصفياؤه اثنا عشر رجلا ، وقد مضت أسماؤهم
 فى « آل عمران » (١) ، وهم أول من آمن به من بنى إسرائيل ؛ قاله ابن عباس . وقال مقاتل :

(١) راجع ج ٤ ص ٩٧ و يلاحظ أنه لم تذكر أسماؤهم ، بل ذكر سبب تسميتهم .

قال الله لعيسى إذا دخلت القرية فأت النهر الذي عليه القصاصون فأسألمهم النصرة ، فأتاهم عيسى وقال : من أنصاري الى الله ؟ قالوا : نحن ننصرك . فصدقوه ونصروه . ومعنى « من أنصاري إلى الله » أى من أنصاري مع الله ؛ كما تقول : الذود إلى الذود إبل ؛ أى مع الذود . وقيل : أى من أنصاري فيما يقرب إلى الله . وقد مضى هذا في « آل عمران » .^(١)

(فَأَمَمْتُ طَائِفَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرْتُ طَائِفَةً) والطائفتان في زمن عيسى افترقوا بعد رفعه إلى السماء ؛ على ما تقدم في « آل عمران » بيانه . (فَأَيَّدَنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ) الذين كفروا بعيسى . (فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ) أى غالبين . قال ابن عباس : أيد الله الذين آمنوا في زمن عيسى بإظهار مجد على دين الكفار . وقال مجاهد : أيدوا في زمانهم على من كفر بعيسى . وقيل أيدنا الآن المسلمين على الفرقتين الضاليتين : من قال كان الله فارتفع ، ومن قال كان ابن الله فرفعه الله إليه ؛ لأن عيسى بن مريم لم يقاثل أحدا ولم يكن في دين أصحابه بعده قتال . وقال زيد بن علي وقتادة : « فأصبحوا ظاهرين » غالبين بالهجة والبرهان ؛ لأنهم قالوا فيما روى : أستم تعلمون أن عيسى كان ينام والله لا ينام ، وأن عيسى كان يأكل والله تعالى لا يأكل ! . وقيل : نزلت هذه الآية في رسل عيسى عليه الصلاة والسلام . قال ابن إسحاق : وكان الذي بعثهم عيسى من الخواريين والأتباع فطرس وبولس إلى رومية . واندراييس ومثي إلى الأرض التي يأكل أهلها الناس . وتوماس إلى أرض بابل من أرض المشرق . وفيلبس إلى قرطاجنة وهي أفريقية . ويحنس إلى دقسوس قرية أصحاب الكهف . ويعقوبس إلى أورشليم وهي بيت المقدس . وابن تلمس إلى العرابية وهي أرض الحجاز . وسين إلى أرض البربر . ويهودا وبردس إلى الإسكندرية وما حولها . فأيدهم الله بالهجة . (فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ) أى عابدين ؛ من قولك : ظهرت على الخائط أى علوت عليه . والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب ، وإليه المرجع والمآب .

(١) القصار : مخور الثياب راجع ج ٤ ص ٩٧ (٢) راجع ج ٤ ص ١٠٠

(٣) يلاحظ أن هذه الأسماء وردت بحرفة في نسخ الأصل ، وأنها كما وردت في تاريخ الطبري (ج ٣ قسم أول

ص ٧٣٧ طبع أوروبا) .

سورة الجمعة

مدنية في قول الجميع ، وهي إحدى عشرة آية . وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ” خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة “ . وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” نحن الآخرون [الأولون ^(١)] يوم القيامة ونحن أول من يدخل الجنة بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيتناهم من بعدهم فأختلفوا فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق فهذا يومهم الذي اختلفوا فيه هدانا الله له — قال — يوم الجمعة فاليوم لنا وغدا لليهود وبعد غد للنصارى “ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَسْبِحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ
الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿١﴾

تقدم الكلام فيه . وقرا أبو العالية ونصر بن عاصم « الملك القدوس العزيز الحكيم » كلها رفعا ؛ أي هو الملك .

قوله تعالى : هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ
آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ
لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٢﴾

قوله تعالى : (هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ) قال ابن عباس : الأميون العرب كلهم ؛ من كتب منهم ومن لم يكتب ؛ لأنهم لم يكونوا أهل كتاب . وقيل : الأميون

(١) زيادة عن صحيح مسلم .

الذين لا يكتبون . وكذلك كانت قريش . وروى منصور عن إبراهيم قال : الأعمى الذي يقرأ ولا يكتب . وقد مضى في « البقرة » . (رَسُولًا مِنْهُمْ) ^(١) يعني محمداً صلى الله عليه وسلم . وما من حَيٍّ من العرب إلا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم قرابة وقد ولدوه . قال ابن إسحاق : إلا حَيٌّ تَغْلِبُ ؛ فإن الله تعالى طهر نبيه صلى الله عليه وسلم منهم لِنَصْرَائِيَّتِهِمْ ، فلم يجعل لهم عليه ولادة . وكان أمياً لم يقرأ من كتاب ولم يتعلم صلى الله عليه وسلم . قال الماوردي : فإن قيل ما وجه الامتنان بأن بعث نبياً أمياً ؟ فالجواب عنه من ثلاثة أوجه : أحدها — لموافقته ما تقدمت [به] بشارة الأنبياء . الثاني — لمشاكلة حاله لأحوالهم ؛ فيكون أقرب إلى موافقتهم . الثالث — ليعتفى عنه سوء الظن في تعاليمه مادعى إليه من الكتب التي قرأها والحكم التي تلاها .

قلت : وهذا كله دليل معجزته وصدق نبوته .

قوله تعالى : (يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ) يعني القرآن . (وَيُزَكِّيهِمْ) أي يجعلهم أذكاء القلوب بالإيمان ؛ قاله ابن عباس . وقيل : يطهرهم من دنس الكفر والذنوب ؛ قاله ابن جرير ومقاتل . وقال السدي : يأخذ زكاة أموالهم . (وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ) يعني القرآن . (وَالْحِكْمَةَ) السنة ؛ قاله الحسن . وقال ابن عباس : « الكتاب » الخط بالقلم ؛ لأن الخط فنناً في العرب بالشرع لما أمروا بتقييده بالخط . وقال مالك بن أنس : « الحكمة » الفقه في الدين . وقد مضى القول في هذا في « البقرة » . (وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ) ^(٢) أي من قبله وقبل أن يرسل إليهم . (لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ) أي في ذهاب عن الحق .

قوله تعالى : (وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) ^(٣)

قوله تعالى : (وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ) هو عطف على « الأميين » أي بعث في الأميين وبعث في آخرين منهم . ويجوز أن يكون منصوباً بالعطف على الطاء والميم في « يعالهم ويزكهم » ؛

(١) راجع ج ٢ ص ٥ طبعة ثانية . (٢) راجع ج ٢ ص ١٣١ طبعة ثانية .

أى يعلمهم ويعلم آخرين من المؤمنين؛ لأن التعليم إذا تناسق إلى آخر الزمان كان كله مستندا إلى قوله، فكانه هو الذى تولى كل ما وجد منه . (لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ) أى لم يكونوا فى زمانهم وسيجيئون بعدهم . قال ابن عمر وسعيد بن جبير : هم العجم . وفى صحيح البخارىّ ومسلم عن أبى هريرة قال : كنا جلوسا عند النبيّ صلى الله عليه وسلم إذ نزلت عليه سورة « الجمعة » فلما قرأ « وآخريّن منهم لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ » قال رجل : من هؤلاء يارسول الله ؟ فلم يراجعه النبيّ صلى الله عليه وسلم حتى سأله مرّة أو مرتين أو ثلاثا . قال : وفينا سلمان الفارسيّ . قال : فوضع النبيّ صلى الله عليه وسلم يده على سلمان ثم قال : « لو كان الإيمان عند الثريا لنالته رجال من هؤلاء » . فى رواية « لو كان الدين عند الثريا لذهب به رجل من فارس — أو قال — من أبناء فارس حتى يتناوله » لفظ مسلم . وقال عكرمة : هم التابعون . مجاهد : هم الناس كلهم ؛ يعنى من بعد العرب الذين بعث فيهم محمد صلى الله عليه وسلم . وقاله ابن زيد ومقاتل ابن حيان . قالوا : هم من دخل فى الإسلام بعد النبيّ صلى الله عليه وسلم إلى يوم القيامة . وروى سهل بن سعد الساعدي أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : « إن فى أصحلاب أمّتى رجالا ونساء يدخلون الجنة بغير حساب — ثم تلا — « وآخريّن منهم لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ » . والقول الأول أثبت . وقد روى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : « رأيتنى أسقى غنما سودا ثم أتبعتها غنما عفرا أو لها يا أبا بكر » فقال : يا رسول الله ، أما السود فالعرب ، وأما العفرا فالعجم تتبعك بعد العرب . فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : « كذا أو لها الملك » يعنى جبريل عليه السلام . رواه ابن أبى ليلى عن رجل من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وهو على ابن أبى طالب رضى الله عنه .

قوله تعالى : ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ

الْعَظِيمِ ﴿٤١﴾

قال ابن عباس : حيث ألحق العجم بقريش . وقيل : يعنى الإسلام ، فضل الله يؤتیه من يشاء ؛ قاله السكابي . وقيل : يعنى الوحي والنبوة ؛ قاله مقاتل . وقول رابع — إنه المال

يُنْفِقُ فِي الطَّاعَةِ؛ وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ أَبِي صَالِحٍ . وَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدرجاتِ الْعِلْمِ وَالنَّعِيمِ الْمَقِيمِ . فَقَالَ : " وَمَا ذَاكَ ؟ " قَالُوا : يُصَلُّونَ كَمَا نَصَلِّي وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا نَتَصَدَّقُ وَيُعْتَقُونَ وَلَا نُعْتَقُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " أَفَلَا أَعْلَمُكُمْ شَيْئًا تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ " قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ قَالَ " تَسْبِحُونَ وَتَكْبُرُونَ وَتَهْمَدُونَ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً " . قَالَ أَبُو صَالِحٍ : فَرَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : سَمِعْنَا إِخْوَانَنَا أَهْلَ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا فَفَعَلُوا مِثْلَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ " . وَقَوْلُ خَامِسٍ — أَنَّهُ انْقِيَادُ النَّاسِ إِلَى تَصَدِيقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدُخُولِهِمْ فِي دِينِهِ وَنَصْرَتِهِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قوله تعالى : مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِعَايَةِ اللَّهِ وَآلَهُ لَا يَهْتَدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٠١﴾

ضرب مثلاً لليهود لما تركوا العمل بالتوراة ولم يؤمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم . ﴿ حَمَلُوا التَّوْرَةَ ﴾ أى كلفوا العمل بها ؛ عن ابن عباس . وقال الجرجاني : هو من الحمالاة بمعنى الكفالة ؛ أى ضمنوا أحكام التوراة . ﴿ كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا ﴾ هى جمع سفرة ، وهو الكتاب الكبير ؛ لأنه يسفر عن المعنى إذا قرئ . قال ميمون بن مهران : الحمار لا يدرى أسفر على ظهره أم زبيل ؛ فهكذا اليهود ، وفى هذا تنبيه من الله تعالى لمن حمل الكتاب أن يتعلم معانيه ويعلم ما فيه ؛ لئلا يلحقه من الذم ما لحق هؤلاء . وقال الشاعر (١) :

(١) هو مروان بن سايان بن يحيى بن أبي حنفية ؛ يهجر قوماً من رواة الشعر .

زوامل للأسفار لا علم عندهم * يجيدها إلا كعلم الأباغر
لعمرك ما يدري البعير إذا قدا * بأوساقه أوراخ ما في الفرائر^(١)
^(٢)

وقال يحيى بن يمان : يكتب أحدهم الحديث ولا يتفهّم ولا يتدبّر ، فإذا سئل أحدهم
عن مسألة جلس كأنه مكاتب . وقال الشاعر :

إن الرواة على جهل بما حملوا * مثل الجمال عليها يحمل الودع
لا الودع ينفعه حمل الجمال له * ولا الجمال يحمل الودع تنتفع

وقال منذر بن سعيد البلوطي رحمه الله فأحسن :

انفق بما شئت تجد أنصاراً * وزم أسفاراً تجد حماراً
يحمل ما وضعت من أسفار * يحمله كمثل الحمار
يحمل أسفاراً له وما درى * إن كان [ما] فيها صواباً وخطأ^(٣)
إن سئلوا قالوا كذا روينا * ما إن كذبنا ولا اعتدينا
كبيرهم يصغر عند الخفيل * لأنه قلد أهل الجهل^(٤)

((ثم لم يحملوها)) أى لم يعملوا بها . شبههم - والتوراة فى أيديهم وهم لا يعملون بها -
بالحمار يحمل كتباً وليس له إلا نقل الحمل من غير فائدة . و « يحمل » فى موضع نصب على
الحال ؛ أى حاملاً . ويجوز أن يكون فى موضع جر على الوصف ؛ لأن الحمار كالشيم . قال :

* ولقد أمرت على اللئيم^(٥) يسبني *

((ينس مثل القوم)) المثل الذى ضربناه لهم ؛ فحذف المضاف . ((والله لا يهدي القوم الظالمين))
أى من سبق فى علمه أنه يكون كافراً .

(١) الوسق (بفتح الواو وسكون السين) : حمل البعير . (٢) الفرائر : جمع الفرارة (بالكسر) الجواقق .

(٣) كذا فى الأصول ، مع هذه الزيادة التى يستقيم بها الوزن . ويحتمل أن يكون صوابه :

* أكان ما فيها جماناً أو برى *

والجان (بالضم) : اللؤلؤ . والبرى : التراب . (٤) فى بعض الأصول : « قدر » .

(٥) وتماهه : * فضيبت ثم قلت لا يعنيتى *

قوله تعالى : قُلْ يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِن زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ
مِن دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٠٠﴾ وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُ
أَبَدًا ۖ مَّا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿١٠١﴾

لما آذعت اليهود الفضيلة وقالوا «نحن أبناء الله وأحباؤه» قال الله تعالى : ﴿ إِن زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ ﴾ فللا ولياء عند الله الكرامة . ﴿ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ لتصيروا الى ما يصير اليه اولياء الله ﴿ وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَدًا ۖ مَّا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ أى أسلفوه من تكذيب مجد صلى الله عليه وسلم ؛ فلو تمنوه لما ثوابا فكان فى ذلك بطلان قولهم وما ادعوه من الولاية . وفى حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما نزلت هذه الآية : « والذى نفس مجد بيده لو تمنوا الموت ما بقى على ظهرها يهودى إلا مات » . وفى هذا إخبار عن الغيب ، ومعجزة للنبي صلى الله عليه وسلم . وقد مضى معنى هذه الآية فى « البقرة » فى قوله تعالى : « قُلْ إِن كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ » .^(١)

قوله تعالى : قُلْ إِنِّ الْمَوْتَ الَّذِى تَفِرُونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مَلَأَقِيكُمْ
ثُمَّ تَرُدُّونَ إِلَىٰ عِلْمِ الْغَيْبِ وَاللَّهِ فَاعْلَمُ ﴿١٠٢﴾ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٣﴾

قال الزجاج : لا يقال إن زيدا فنعطى . وهاهنا قال : « فإنه ملائكم » لما فى معنى « الذى » من الشرط والجزاء ؛ أى إن فرتم منه فإنه ملائكم ، ويكون مبالغة فى الدلالة على أنه لا ينفذ الفرار منه . قال زهير :

ومن هاب أسباب المنايا ينلنه * ولو رام أسباب السماء بسلم

قلت : ويجوز أن يتم الكلام عند قوله : « الذى تفرون منه » ثم يتسدى « فإنه ملائكم » . وقال طرفة :

وَكُنِيَ بِالْمَوْتِ فَأَعْلَمَ وَاعْظًا * لِمَنْ الْمَوْتُ عَلَيْهِ قَدْ قُدِّرَ
فَاذْكَرَ الْمَوْتَ وَحَاذِرَ ذِكْرَهُ * إِنَّ فِي الْمَوْتِ لَذِي الثَّلَبِ عِبْرَ
كُلِّ شَيْءٍ سَوْفَ يَلْقَى حَقْفَهُ * فِي مَقَامٍ أَوْ عَلَى ظَهْرِ سَقَرٍ
وَالْمَنَايَا حَوْلَهُ تَرُصُّدُهُ * لَيْسَ يُنْجِيهِ مِنَ الْمَوْتِ الْحَدَرُ

قوله تعالى : **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٩١﴾**
فيه ثلاث عشرة مسألة :

الأولى - قوله تعالى : **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ)** قرأ
عبد الله بن الزبير والأعمش وغيرهما « الجمعة » بإسكان الميم على التخفيف . وهما لغتان .
وجمعهما جمع وجمعات . قال الفراء : يقال الجمعة (بسكون الميم) والجمعة (بضم الميم) والجمعة
(بفتح الميم) فيكون صفة اليوم ؛ أي تجمع الناس . كما يقال : ضحكة للذي يضحك . وقال
ابن عباس : نزل القرآن بالثقل والتفخيم فأقرءوها جمعة ؛ يعني بضم الميم . وقال الفراء
وأبو عبيد : والتخفيف أقيس وأحسن ؛ نحو غُرْفَةٌ وَغُرْفٌ ، وَطُرْفَةٌ وَطُرْفٌ ، وَجُجْرَةٌ وَجُجْرٌ .
وفتح الميم لغة بني عقيل . وقيل : إنها لغة النبي صلى الله عليه وسلم . وعن سائبان أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال : **« إنما سُمِّيت جمعة لأن الله جمع فيها خلق آدم »** . وقيل : لأن الله
تعالى فرغ فيها من خلق كل شيء فأجتمعت فيها المخلوقات . وقيل لتجتمع الجماعات فيها .
وقيل : لاجتماع الناس فيها للصلاة . و « من » بمعنى « في » ؛ أي في يوم ؛ كقوله تعالى :
« أَرُونِي مَاذَا حَقَّقُوا مِنَ الْأَرْضِ » (١) أي في الأرض .

الثانية - قال أبو سلمة : أول من قال « أما بعد » كعب بن لؤي ، وكان أول من
سُمِّي الجمعة جمعة . وكان يقال ليوم الجمعة : العروبة . وقيل أول من سماها جمعة الأنصار .

(١) آية ٤ سورة فاطر .

قال ابن سيرين : جمع أهل المدينة من قبل أن يقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ، وقبل أن تنزل الجمعة ؛ وهم الذين سمّوها الجمعة ؛ وذلك أنهم قالوا : إن لليهود يوماً يجتمعون فيه ، في كل سبعة أيام يوم وهو السبت . وللنصارى يوم مثل ذلك وهو الأحد فتعالوا فلنجتمع حتى نجعل يوماً لنا نذكر الله ونصلي فيه ونستذكر — أو كما قالوا — فقالوا : يوم السبت لليهود ، ويوم الأحد للنصارى ؛ فأجعلوه يوم العروبة . فأجتمعوا إلى أسعد بن زُرارة (أبو أمانة رضى الله عنه) فصلى بهم يومئذ ركعتين وذكّرهم ، فسمّوه يوم الجمعة حين اجتمعوا . فذبح لهم أسعد شاة فتعشّوا وتغادّوا منها لقلّتهم . فهذه أول جمعة في الإسلام .

قلت : وروى أنهم كانوا اثني عشر رجلاً على ما يأتي . وجاء في هذه الرواية أن الذي جمع بهم وصلى أسعد بن زُرارة ، وكذا في حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه كعب على ما يأتي ، وقال البيهقي : وروينا عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب الزهري أن مُصعب ابن عمير كان أول من جمع الجمعة بالمدينة للمسلمين قبل أن يقدمها رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال البيهقي : يحتمل أن يكون مصعب جمع بهم بمعونة أسعد بن زُرارة فأضافه كعب إليه . والله أعلم .

وأما أول جمعة جمعها النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه ؛ فقال أهل السير والتواريخ : قدّم رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجراً حتى نزل بُقعاء ، على بنى عمرو بن عوف يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول حين اشتدّ الضمّحى . ومن تلك السنة يُعدّ التاريخ . فأقام بُقعاء إلى يوم الخميس وأسس مسجدهم . ثم خرج يوم الجمعة إلى المدينة ؛ فأدركته الجمعة في بنى سالم بن عوف في بطن وادٍ لهم قد اتخذ القوم في ذلك الموضع مسجداً ؛ فجمع بهم وخطب . وهى أول خطبة خطبها بالمدينة ، وقال فيها : " الحمد لله . أحمده وأستعينه ، وأستغفره وأستهديه ، وأومن به ولا أكفره ، وأعادى من يكفر به . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له . وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أرسله بالهدى ودين الحق ، والنور والموعظة والحكمة على فترة من الرسل ، وقلة من العلم ، وضلالة من الناس ، وانقطاع

من الزمان ، ودنو من الساعة ، وقرب من الأجل . من يطع الله ورسوله فقد رشد . ومن يعص الله ورسوله فقد غوى وفترط وضل ضاللا بعيدا . أوصيكم بتقوى الله ، فإنه خير ما أوصى به المسلم المسلم أن يحضه على الآخرة ، وأن يأمره بتقوى الله . وأحذروا ما حذركم الله من نفسه ؛ فإن تقوى الله لمن عمل به على وجل وخافة من ربه عونٌ صادق على ماتبهون من [أمر] الآخرة . ومن يصلح الذي بينه وبين ربه من أمره في السر والعلانية ، لا ينوي به إلا وجه الله يكن له ذكرا في عاجل أمره ، وذخرا فيما بعد الموت ، حين ينتقم المرء إلى ما قدم . وما كان مما سوى ذلك يود لو أن بينه وبينه أمدا بعيدا . « ويحذركم الله نفسه والله رءوف بالعباد » . هو الذي صدق قوله ، وأنجز وعده ، لا خلف لذلك ؛ فإنه يقول تعالى : « ما يبذل القول لذي وما أنا بظلام للعبيد » . فأتقوا الله في عاجل أمركم وآجله في السر والعلانية ؛ فإنه « من يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له أجرا » . ومن يتق الله فقد فاز فوزا عظيما ، وإن تقوى الله توفى مقته وتوفى عقوبته وتوفى بسخطه . وإن تقوى الله تبيض الوجوه ، وترضى الرب ، وترفع الدرجة . نخذوا بحظكم ولا تفرطوا في جنب الله ؛ فقد علمكم كتابه ، ونهج لكم سبيله ؛ ليعلم الذين صدقوا ويعلم الكاذبين . فأحسنوا كما أحسن الله إليكم ، وعادوا أعداءه ، وجاهدوا في الله حق جهاده ؛ هو أجبتاكم وسماكم المسلمين . ليملك من هالك عن بيته ، ويحيا من حى عن بيته ، ولا حول ولا قوة إلا بالله . فأكثروا ذكر الله تعالى ، وأعملوا لما بعد الموت ؛ فإنه من يصلح ما بينه وبين الله يكفه الله ما بينه وبين الناس . ذلك بأن الله يقضى على الناس ولا يقضون عليه ، ويملك من الناس ولا يملكون منه . الله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

وأول جمعة جمعت بعدها جمعة بقرية يقال لها « جوائى » . من قرى البحرين . وقيل : إن أول من سماها الجمعة كعب بن لؤى بن غالب لأجتماع قرش فيه إلى كعب ؛ كما تقدم . والله أعلم .

(١) زيادة عن تاريخ الطبري والبداية والنهاية . (٢) آية ٣٠ سورة آل عمران .

(٣) آية ٢٩ سورة ق . (٤) آية ٥ سورة الطلاق .

الثالثة - خاطب الله المؤمنين بالجمعة دون الكافرين تشريفاً لهم وتكريماً فقال :
« يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا » ثم خصه بالنداء، وإن كان قد دخل في عموم قوله تعالى : « وَإِذَا
نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ » ليدل على وجوبه وتأكيده فرضه . وقال بعض العلماء : كون الصلاة
الجمعة ها هنا معلوم بالإجماع لا من نفس اللفظ . قال ابن العربي : وعندى أنه معلوم من
نفس اللفظ بنكتة وهي قوله : « مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ » وذلك يفيد ؛ لأن النداء الذي يختص
بذلك اليوم هو نداء تلك الصلاة . فأما غيرها فهو عام في سائر الأيام ، ولو لم يكن المراد به
نداء الجمعة لما كان لتخصيصه بها وإضافته إليها معنى ولا فائدة .

الرابعة - قد تقدم حكم الأذان في سورة « المائدة » مستوفى . وقد كان الأذان
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في سائر الصلوات ؛ يؤذن واحد إذا جلس النبي
صلى الله عليه وسلم على المنبر . وكذلك كان يفعل أبو بكر وعمر وعلى بالكوفة . ثم زاد عثمان
على المنبر أذاناً ثالثاً على داره التي تسمى « الزوراء »^(٤) حين كثرت الناس بالمدينة . فإذا سمعوا أقبلوا ؛
حتى إذا جلس عثمان على المنبر أذن مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم يخطب عثمان . نرجه
ابن ماجه في سننه من حديث محمد بن إسحاق عن الزهري عن السائب بن يزيد قال : ما كان
لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلا مؤذن واحد ؛ إذا نزل وإذا نزل أقام . وأبو بكر وعمر
كذلك . فلما كان عثمان وكثرت الناس زاد النداء الثالث على دار في السوق يقال لها « الزوراء » ؛
فإذا نزل أذن وإذا نزل أقام . نرجه البخاري من طرق بمعناه . وفي بعضها : أن الأذان الثاني
يوم الجمعة أمر به عثمان بن عفان حين كثرت أهل المسجد ، وكان التأذين يوم الجمعة حين
يجلس الإمام . وقال المسوردي : فأما الأذان الأول فحدث ، فعله عثمان بن عفان ليتأهب
الناس لحضور الخطبة عند اتساع المدينة وكثرة أهلها . وقد كان عمر رضى الله عنه أمر أن

(١) آية ٥٨ سورة المائدة . (٢) راجع ج ٦ ص ٢٢٤ (٣) أى أول الوقت عند الزوال .
وصاه ثالثاً باعتبار كونه مزيداً على الأذان بين يدي الإمام والإقامة للصلاة . فهو أول باعتبار الوجود ؛ ثالث باعتبار
مشروعية عثمان له باجتهاده وموافقة سائر الصحابة له بالسكوت وعدم الإنكار .

(٤) الزوراء : موضع بالسوق بالمدينة ؛ قيل إنه مرتفع كالمنارة . وقيل : حجر كبير عند باب المسجد .

يؤذن في السوق قبل المسجد ليقوم الناس عن بيوتهم، فإذا اجتمعوا أذن في المسجد؛ بفعله عثمان رضي الله عنه أذنين في المسجد. قاله ابن العربي. وفي الحديث الصحيح إن الأذان كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واحداً، فلما كان زمن عثمان زاد الأذان الثالث على الزوراء؛ وسماه في الحديث ثالثاً لأنه أضافه إلى الإقامة؛ كما قال عليه الصلاة والسلام: «بين كل أذنين صلاة لمن شاء» يعني الأذان والإقامة. ويتوهم الناس أنه أذان أصليّ بفعلوا المؤذنين ثلاثة فكان وهماً؛ ثم جمعوهم في وقت واحد فكان وهماً على وهم. ورأيتهم يؤذنون بمدينة السلام بعد أذان المنار بين يدي الإمام تحت المنبر في جماعة؛ كما كانوا يفعلون عندنا في الدول الماضية. وكل ذلك مُحدث.

الخامسة — قوله تعالى: ﴿فَأَسْعُوا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ آختلف في معنى السعي ها هنا على ثلاثة أقوال: أولها — القصد. قال الحسن: والله ما هو بسعي على الأقدام ولكنه سعي بالقلوب والنية. الثاني — أنه العمل؛ كقوله تعالى: «وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ»، وقوله: «إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ»، وقوله: «وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ». وهذا قول الجمهور. وقال زهير:

* سَعَىٰ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ لَيْكِي يَدْرُكُوهُمْ ^(٤)

وقال أيضاً:

سَعَىٰ سَاعِيًا غَيْظٌ بِنُورَةٍ بَعْدَ مَا * تَسْبِزَلُ مَا بَيْنَ الْعَيْشِيرَةِ وَالْبَلَدِ ^(٥)

أى فاعملوا على المضى الى ذكر الله، واشتغلوا بأسبابه من الغسل والتطهير والتوجه إليه. الثالث — أن المراد به السعي على الأقدام. وذلك فضل وليس بشرط. ففي البخاري: أن

(١) آية ١٩ سورة الإسراء. (٢) آية ٤ سورة الليل. (٣) آية ٣٩ سورة النجم.

(٤) وبجزه: * فلم يفعلوا ولم يلاموا ولم يألوا *

(٥) في شرح ديوان زهير: «الساعيان» الحارث بن عوف، وهرم بن سنان؛ سعياً في الديارات. وقيل:

خارجة بن سنان والحارث بن عوف؛ «سعياً» أى عملاً عملاً حسناً. و«غَيْظٌ بِنُورَةٍ»: حى من غطفان بن سعد. و«تَسْبِزَلُ بِالْبَلَدِ»: أى تشق. يقول: كان بينهم صاحب فشقق بالدم. يقول: سعياً بعد ما تشقق فأصلحها.

أبا عبد بن جبر - واسمه عبد الرحمن وكان من كبار الصحابة - مشى إلى الجمعة واجلا وقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من أغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار " . ويحتمل ظاهره رابعا - وهو الجري والاشتداد . قال ابن العربي : وهو الذى أنكره الصحابة الأطلحون والفقهاء الأقدمون . وقرأها عمر « فامضوا إلى ذكر الله » فراراً عن طريق الجرى والاشتداد الذى يدل عليه الظاهر . وقرأ ابن مسعود كذلك وقال : لو قرأت « فاسعوا » سمعت حتى يسقط ردائي . وقرأ ابن شهاب : « فامضوا إلى ذكر الله سالكا تلك السبيل » . وهو كله تفسير منهم ؛ لا قراءة قرآن منزل . وجائز قراءة القرآن بالتفسير في معرض التفسير . قال أبو بكر الأنباري : وقد احتج من خالف المصحف بقراءة عمر وابن مسعود ، وأن نحرشة بن الحز قال : رآني عمر رضى الله عنه ومعى قطعة فيها « فاسعوا إلى ذكر الله » فقال لي عمر : من أقرأك هذا ؟ قلت أي . فقال : إن أياً أقرأنا للسخوخ . ثم قرأ عمر « فامضوا إلى ذكر الله » . حدثنا إدريس قال حدثنا خلف قال حدثنا هشيم عن المغيرة عن إبراهيم عن نحرشة ؛ فذكره . وحدثنا محمد بن يحيى أخبرنا محمد وهو ابن سعدان قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : ما سمعت عمر يقرأ قط إلا « فامضوا إلى ذكر الله » . وأخبرنا إدريس قال حدثنا خلف قال حدثنا هشيم عن المغيرة عن إبراهيم أن عبد الله بن مسعود قرأ « فامضوا إلى ذكر الله » وقال : لو كانت « فاسعوا » سمعت حتى يسقط ردائي . قال أبو بكر : فأحتج عليه بأن الأمة أجمعت على « فاسعوا » برواية ذلك عن الله رب العالمين ورسوله صلى الله عليه وسلم . فأما عبد الله بن مسعود فما صح عنه « فامضوا » لأن السند غير متصل ؛ إذ إبراهيم النخعي لم يسمع من عبد الله بن مسعود شيئا ، وإنما ورد « فامضوا » عن عمر رضى الله عنه . فإذا انفرد أحد بما يخالف الآية والجماعة كان ذلك نسياناً منه . والهرب مجمة على أن السمي يأتي بمعنى المضي ؛ غير أنه لا يخالو من الحد والانكاش . قال زهير :

سعي ساعيا غيظ بن مرة بعدما * تزل ما بين العشرة بالدم

أراد بالسعي المضىَّ يَجِدُّ وانكاش ، ولم يقصد للعدوِّ والإسراع في الخطو . وقال الفراء وأبو عبيدة : معنى السعي في الآية المضى . واحتج الفراء بقولهم : هو يسعى في البلاد يطلب فضل الله ؛ معناه هو يمضي يَجِدُّ واجتهاد . واحتج أبو عبيدة بقول الشاعر :

أَسْمَى عَلَى جُبَلِ بَنِي مَالِكٍ * كَلَّ أَمْرِي فِي شَأْنِهِ سَاعِي

فهو يحتمل السعي في هذا البيت إلا مذهب المضى بالانكاش ؛ ويحال أن يخفى هذا المعنى على ابن مسعود على فصاحته وإتقان عربيته .

قلت : ومما يدلُّ على أنه ليس المراد ها هنا العدو قوله عليه الصلاة والسلام : ” إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون ولكن أتوها وعليكم السكينة ” . قال الحسن : أما والله ما هو بالسعي على الأقدام ، ولقد نُهوا أن يأتوا الصلاة إلا وعليهم السكينة والوقار ؛ ولكن بالقلوب والنية والخشوع . وقال قتادة : السعي أن تسعى بقلبك وعملك . وهذا حسن ؛ فإنه جمع الأقوال الثلاثة . وقد جاء في الاغتسال للجمعة والتطيب والترين باللباس أحاديث مذكورة في كتب الحديث .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ خطاب للكافرين بالإجماع . ويخرج منه المرضى والزمنى والمسافرون والعبيد والنساء بالدليل ، والعميان والشيخ الذي لا يمشي إلا بقائد عند أبي حنيفة . روى أبو الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ” من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فعليه الجمعة يوم الجمعة إلا مريض أو مسافر أو امرأة أو صبي أو مملوك فن استغنى بالله أو تجارة استغنى الله عنه والله غني حميد ” نخرجه الدارقطني . وقال علماؤنا رحمهم الله : ولا يتخلف أحد عن الجمعة من عليه إتيانها إلا بعذر لا يمكنه معه الإتيان إليها ؛ مثل المرض الخابس ، أو خوف الزيادة في المرض ، أو خوف جور السلطان عليه في مال أو بدن دون القضاء عليه بحق . والمطر الوابل مع الوحل عذر إن لم ينقطع ؛ ولم يره مالك عذراً له ؛ حكاه المهدوي . ولو تخلف عنها متخلف على وليٍّ حميم له قد حضرته الوفاة ، ولم يكن عنده من يقوم بأمره رجاً أن يكون في سعة . وقد فعل ذلك ابن عمر .

ومن تخلف عنها لغير عذر فصلى قبل الإمام أعاد ، ولا يجزيه أن يصلى قبله . وهو في تخلفه عنها مع إمكانه لذلك عاص الله بفعله .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ ﴾ يختص بوجوب الجمعة [على] القريب ^(١) الذى يسمع النداء ؛ فأما البعيد الدار الذى لا يسمع النداء فلا يدخل تحت الخطاب . واختلف فىمن يأتى الجمعة من الدانى والقاصى ؛ فقال ابن عمر وأبو هريرة وأنس : تجب الجمعة على من فى المصر على ستة أميال . وقال ربيعة : أربعة أميال . وقال مالك والليث : ثلاثة أميال . وقال الشافعى : اعتبار سماع الأذان أن يكون المؤذن صبيها ، والأصوات هادئة ، والريح ساكنة ، وموقف المؤذن عند سور البلد . وفى الصحيح عن عائشة : أن الناس كانوا يتأبون الجمعة من منازلهم ومن العوالي فيأتون فى الغبار ويصيبهم الغبار فتخرج منهم الريح ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لو افترستم ليومكم هذا " ! قال صلهماؤنا : والصوت إذا كان منيعاً والناس فى هدوء وسكون فأقصى سماع الصوت ثلاثة أميال . والعوالي من المدينة أقربها على ثلاثة أميال . وقال أحمد بن حنبل وإسحاق : تجب الجمعة على من سمع النداء . وروى الدارقطني من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إنما الجمعة على من سمع النداء " . وقال أبو حنيفة وأصحابه : تجب على من فى المصر ، يسمع النداء أو لم يسمعه ؛ ولا تجب على من هو خارج المصر وإن سمع النداء . حتى سئل : وهل تجب الجمعة على أهل زيارة — بينها وبين الكوفة مجرى نهر — ؟ فقال لا . وروى عن ربيعة أيضاً : أنها تجب على من إذا سمع النداء ونخرج من بيته ماشياً أدرك الصلاة . وقد روى عن الزهري أنها تجب عليه إذا سمع الأذان .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ دليل على أن الجمعة لا تجب إلا بالنداء ، والنداء لا يكون إلا بدخول الوقت ؛ بدليل قوله

(١) النكحة عن ابن العربي . (٢) رجل صبت : شديد الصوت ، عاليه . (٣) أى يحضرها نوباً .
وفى رواية « يتأبون » . (٤) فى بعض النسخ : « فى العباء » بفتح العين المهملة والمد ، جمع عباءة .

عليه الصلاة والسلام : " إذا حضرت الصلاة فأذنا ثم أقيا وأيوماً كما أكبر كما " . قاله لمالك ابن الحُوَيْرِث وصاحبه . وفي البخارى عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى الجمعة حين تميل الشمس . وقد روى عن أبي الصديق وأحمد بن حنبل أنها تُصَلَّى قبل الزوال . وتمسك أحمد في ذلك بحديث سلمة بن الأكوع : كما نصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم ننصرف وليس للحيطان ظل . وبحديث ابن عمر : ما كنا نقبل ولا نتعدى إلا بعد الجمعة . ومثله عن سهيل . أخرجه مسلم . وحديث سلمة محمول على التكبير . رواه هشام بن عبد الملك عن يعلى بن الحارث عن إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه . وروى وكيع عن يعلى عن إياس عن أبيه قال : كما نُجَمِّع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا زالت الشمس ثم نرجع نتبع الفئء . وهذا مذهب الجمهور من الخلف والسلف ، وقياساً على صلاة الظهر . وحديث ابن عمر وسهيل ، دليل على أنهم كانوا يكرّون إلى الجمعة تكبيراً كثيراً عند الغداة أو قبلها ، فلا يتناولون ذلك إلا بعد انقضاء الصلاة . وقد رأى مالك أن التكبير بالجمعة إنما يكون قرب الزوال يسير . وتأول قول النبي صلى الله عليه وسلم : " من راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة ... " الحديث بكامله . إنه كله في ساعة واحدة . وحمله سائر العلماء على ساعات النهار الزمانية الاثنتى عشرة ساعة المستوية أو المختلفة بحسب زيادة النهار ونقصانه . ابن العربي : وهو أصح ؛ لحديث ابن عمر رضى الله عنهما ، ما كانوا يقبلون ولا يتغدّون إلا بعد الجمعة لكثرة البكور إليها .

التاسعة — فرض الله تعالى الجمعة على كل مسلم ؛ رداً على من يقول : إنها فرض على الكفاية ؛ ونقل عن بعض الشافعية . ونقل عن مالك من لم يُحَقِّق : أنها سنة . وجمهور الأمة والأئمة أنها فرض على الأعيان ؛ لقول الله تعالى : « إذا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ » . وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لَيَبْتَغِينَ أَقْوَامَ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لِيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ " . وهذا حجة واضحة في وجوب الجمعة وفرضيتها . وفي سنن ابن ماجه عن أبي الجعد الضميرى — وكانت له صحة — قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من ترك الجمعة ثلاث مرات تهاوناً بها

طبع الله على قلبه“ . إسناده صحيح . وحديث جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” من ترك الجمعة ثلاثاً من غير ضرورة طبع الله على قلبه “ . ابن العربي : وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ” الرواح إلى الجمعة واجب على كل مسلم “ .

العاشرة - أوجب الله السعي إلى الجمعة مطلقاً من غير شرط . وثبت شرط الوضوء بالقرآن والسنة في جميع الصلوات ؛ لقوله عز وجل : « إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ »^(١) الآية . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : ” لا يقبل الله صلاة بغير طهور “ . وأغربت طائفة فقالت : إن غسل الجمعة فرض . ابن العربي : وهذا باطل ؛ لما روى النسائي وأبو داود في سننهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ” من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت . ومن اغتسل فالغسل أفضل “ . وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” من توضأ [يوم الجمعة] فأحسن الوضوء ثم راح إلى الجمعة فاستمع وأنصت غفر الله له ما بين الجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام . ومن مس الخصى فقد لغا “^(٢) وهذا نص . وفي الموطأ : أن رجلاً دخل يوم الجمعة وعمر بن الخطاب يخطب ... - الحديث إلى أن قال : - ... ما زدتُ على أن توضأت ، فقال عمر : والوضوء أيضاً ؟ وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغتسل . فأمر عمر بالغتسل ولم يأمره بالرجوع ، فدل على أنه محمول على الاستحباب . فلم يمكن وقد تابس بالفرض - وهو الحضور والإنصات للخطبة - أن يرجع عنه إلى السنة ، وذلك بمحضر محفل الصحابة و كبار المهاجرين حوالى عمر ، وفي مسجد النبي صلى الله عليه وسلم .

(١) آية ٦ سورة المائدة . (٢) ما بين المرين لم يرد في صحيح مسلم .

(٣) أى سواء للوجود غير مرة في الصلاة (٤) ألقو : الكلام المطروح السابق .

(٥) الحديث كما ورد في الموطأ وشرحه : « دخل رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد يوم الجمعة وعمر يخطب . فقال عمر : أية ساعة هذه ؟ (إشارة إلى أن هذه الساعة ليست من ساعات الرواح إلى الجمعة لأنه وقت طويت فيه الصحف) - - فقال : يا أمير المؤمنين ، انقابت من السوق فجمعت النداء فما زدت على أن توضأت - اعتذار منه على أنه لم يشغل بغير الفرض مبادرة إلى سماع الخطبة والذكر) - فقال عمر : الوضوء أيضاً ! وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغتسل . (معناه أنك مع ما فاتك من التهجير فاتك فضيلة الغسل الذى قد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر به) .

(٦) في الأصول : « فأقر » بالقاف . والتصويب عن ابن العربي .

الحادية عشرة — لا تسقط الجمعة لكونها في يوم عيد، خلافاً لأحمد بن حنبل فإنه قال: إذا اجتمع عيدٌ وجمعة سقط فرض الجمعة؛ لتقدم العيد عليها واشتغال الناس به عنها. وتعلق في ذلك بما روى أن عثمان أذن في يوم عيد لأهل العوالي أن يتخلفوا عن الجمعة. وقول الواحد من الصحابة ليس بحجة إذا خولف فيه ولم يجمع معه عليه. والأمر بالنسعى متوجه يوم العيد كتوجهه في سائر الأيام. وفي صحيح مسلم عن النعمان بن بشير قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في العيدين وفي الجمعة بـ: «سَبِّحْ أُمَّ رَبِّكَ الْأَعْلَى» و«هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ» قال: وإذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد يقرأ بهما أيضاً في الصلاتين. أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

الثانية عشرة — قوله تعالى: ﴿إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ أي الصلاة. وقيل الخطبة والمواظب؛ قاله سعيد بن جبير. ابن العربي: والصحيح أنه واجب في الجميع؛ وأوله الخطبة. وبه قال عامة أئمة العلماء؛ إلا عبد الملك بن الماجشون فإنه رآها سنة. والدليل على وجوبها أنها تحرم البيع ولولا وجوبها ما حرمتها؛ لأن المستحب لا يُحرّم المباح. وإذا قلنا: إن المراد بالذكر الصلاة فالخطبة من الصلاة. والعباد يكون ذكراً لله بفعله كما يكون مسبحاً لله بفعله. الزمخشري: فإن قلت: كيف يفسر ذكر الله بالخطبة وفيها غير ذلك! قلت: ما كان من ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم والثناء عليه وعلى خلفائه الراشدين وأتقياء المؤمنين والموعظة والتذكير فهو في حكم ذكر الله. فأما ما عدا ذلك من ذكر الظلمة والقابهم والثناء عليهم والدعاء لهم، وهم أحقاء بعكس ذلك؛ فهو من ذكر الشيطان، وهو من ذكر الله على مراحل.

الثالثة عشرة — قوله تعالى: ﴿وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ منع الله عن وجل منه عند صلاة الجمعة، وحرّمه في وقتها على من كان مخاطباً بفرضها. والبيع لا يخلو عن شراء؛ فإكتفى بذكر أحدهما؛ كقوله تعالى: «سَرَابِيلٌ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلٌ تَقِيكُمُ الْبُرْدَ». وخصّ البيع لأنه أكثر ما يشتغل به أصحاب الأسواق. ومن لا يجب عليه حضور الجمعة فلا ينهى عن البيع والشراء.

وفي وقت التحريم قولان : إنه من بعد الزوال إلى الفراغ منها ؛ قاله الضحاك والحسن وعطاء . الثاني — من وقت أذان الخطبة إلى وقت الصلاة ؛ قاله الشافعي . ومذهب مالك أن يترك البيع إذا أُودِيَ للصلاة ، ويفسخ عنده ما وقع من ذلك من البيع في ذلك الوقت . ولا يفسخ العتق والنكاح والطلاق وغيره ؛ إذ ليس من عادة الناس الاشتغال به كاشتغالهم بالبيع . قالوا : وكذلك الشركة والهبة والصدقة نادر لا يفسخ . ابن العربي : والصحيح فسخ الجميع ؛ لأن البيع إنما منعه للاشتغال به . فكل أمر يشغل عن الجمعة من العقود كلها فهو حرام شرعاً مفسوخ رَدْعاً . المهدوي : ورأى بعض العلماء البيع في الوقت المذكور جائزاً ، وتأول النهي عنه تدبياً ، واستدل بقوله تعالى : « ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ » .

قلت : — وهذا مذهب الشافعي ؛ فإن البيع ينعقد عنده ولا يفسخ . وقال الزمخشري في تفسيره : إن عامة العلماء على أن ذلك لا يؤدي فساد البيع . قالوا : لأن البيع لم يحرم لعينه ، ولكن لما فيه من الدهول عن الواجب ؛ فهو كالصلاة في الأرض المنصوبة والثوب المنصوب ، والوضوء بماء منصوب . وعن بعض الناس أنه فاسد .

قلت : الصحيح فساده وفسخه ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام : « كُلُّ عَمَلٍ لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرًا فَهُوَ رَدٌّ » . أي مردود . والله أعلم .

قوله تعالى : فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٥﴾

قوله تعالى : (فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ) هذا أمر بإباحة ؛ كقوله تعالى : « وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا » . يقول : إذا فرغتم من الصلاة فانتشروا في الأرض للتجارة والتصرف في حوائجكم . (وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ) أي من رزقه . وكان عيراك بن مالك إذا صلى الجمعة انصرف فوقف على باب المسجد فقال : اللهم إني أجت دعوتك ، وصليت

فريضتك ، وانتشرت كما أمرتني ، فأرزقني من فضلك وأنت خير الرازقين . وقال جعفر ابن محمد في قوله تعالى : « وَأَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ » إنه العمل في يوم السبت . وعن الحسن ابن سعيد بن المسيّب : طلب العلم . وقيل : صلاة التطوع . وعن ابن عباس : لم يؤمروا بطلب شيء من الدنيا ؛ إنما هو عيادة المرضى وحضور الجنائز وزيارة الأخت في الله تعالى .

قوله تعالى : « وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا » أي بالطاعة واللسان ، وبالشكر على ما به أنعم عليكم من التوفيق لأداء الفرائض . « لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ » كي تفلحوا . قال سعيد بن جبير : الذكر طاعة الله تعالى ، فن أطاع الله فقد ذكره ، ومن لم يطعمه فليس بذنا كروان كان كثير التسبيح . وقد مضى هذا مرفوعاً في « البقرة » .^(١)

قوله تعالى : « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا آنَفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوكَ قَائِمًا » قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿١٠٩﴾
فيه سبع عشرة مسألة :

الأولى - قوله تعالى : « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا آنَفَضُوا إِلَيْهَا » في صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائماً يوم الجمعة ، بغاءت غير من الشام فأقتل الناس إليها حتى لم يبق إلا اثنا عشر رجلاً - في رواية أنا فيهم - فأنزلت هذه الآية التي في الجمعة « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا آنَفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوكَ قَائِمًا » . في رواية : فيهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما . وقد ذكر الكلبي وغيره : أن الذي قدم بها دحية بن خليفة الكلبي من الشام عند مجاعة وغلاء سعر ، وكان معه جميع ما يحتاج الناس من برودقيق وغيره ، فنزل عند أحجار الزيت^(٢) ، وضرب بالطليل ليؤذن الناس بقدومه ؛ فخرج الناس إلا اثني عشر رجلاً . وقيل : أحد عشر رجلاً . قال الكلبي : وكانوا في خطبة الجمعة فأنفضوا إليها ، وبقي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية رجال ؛ حكاه الثعلبي عن ابن عباس . وذكر

(١) راجع ج ٢ ص ١٧١ طبعة ثانية . (٢) أحجار الزيت : مكان في سوق المدينة .

الدَّارَ قُطَيْفِيٍّ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُنَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ أَقْبَلَتْ عَيْرٌ تَهْمَلُ الطَّعَامَ حَتَّى نَزَلَتْ بِالْبَقِيعِ ، فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا وَانْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ إِلَّا أَرْبَعُونَ رَجُلًا أَنَا فِيهِمْ . قَالَ : وَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزًّا وَجَلَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوكَ قَائِمًا » . قَالَ الدَّارَ قُطَيْفِيٌّ : لَمْ يَقُلْ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ « إِلَّا أَرْبَعِينَ رَجُلًا » غَيْرَ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ حُصَيْنٍ ، وَخَالَفَهُ أَصْحَابُ حُصَيْنٍ فَقَالُوا : لَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا . وَرَوَى عَنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ نَخْرَجُوا جَمِيعًا لِأَضْرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْوَادِي نَارًا » . ذَكَرَهُ الزُّنْجَشِيرِيُّ . وَرَوَى فِي حَدِيثِ مَرْسِلِ الْأَسْمَاءِ الْإِثْنَى عَشَرَ رَجُلًا ، رَوَاهُ أَسَدُ بْنُ عَمْرٍو وَالِدُ أَسَدِ بْنِ مُوسَى بْنِ أَسَدٍ . وَفِيهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ ، وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فِي إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ . وَفِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ .

قلت : لم يذكر جابراً؛ وقد ذكر مسلم أنه كان فيهم؛ والدَّارَ قُطَيْفِيٌّ أيضاً . فيكونون ثلاثة عشر . وإن كان عبد الله بن مسعود فيهم فهم أربعة عشر . وقد ذكر أبو داود في مراسيله السبب الذي ترخصوا لأنفسهم في ترك سماع الخطبة ، وقد كانوا خليقاً بفضالهم ألا يفعلوا ؛ فقال : حدثنا محمود بن خالد قال حدثنا الوليد قال أخبرني أبو معاذ بكر بن معروف أنه سمع مقاتل بن حيان قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الجمعة قبل الخطبة مثل العيدين ، حتى كان يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب ، وقد صلى الجمعة ، فدخل رجل فقال : إن دحية بن خليفة الكلبي قدم بتجارة ، وكان دحية إذا قدم تلقاه أهله بالدفاف ؛ فخرج الناس فلم يظنوا إلا أنه ليس في ترك الخطبة شيء ؛ فأنزل الله عز وجل : « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا » . فقدم النبي صلى الله عليه وسلم الخطبة يوم الجمعة وأخر الصلاة . وكان لا يخرج أحد لرءاف أو أحداث بعد النبي حتى يستأذن النبي صلى الله عليه وسلم ، يشير إليه

بأصبغه التي تلى الإبهام؛ فيأذن له النبي صلى الله عليه وسلم ثم يشير إليه بيده . فكان من المناقنين من نُقل عليه الخطبة والجلوس في المسجد ، وكان إذا استأذن رجل من المسلمين قام المناقني إلى جنبه مستترا به حتى يخرج ؛ فأُنزل الله تعالى : « قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّوْنَ مِنْكُمْ لِوَأذًا ^(١) » الآية . قال السُّهَيْلِيُّ : وهذا الخبر وإن لم ينقل من وجه ثابت فالظن الجميل بأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يوجب أن يكون صحيحا . وقال قتادة : وبلغنا أنهم فعلوه ثلاث مرّات ؛ كل مرّة غير تقدّم من الشام ، وكل ذلك يوافق يوم الجمعة . وقيل : إن خروجهم لتقدّم دحية الكلبي بتجارته ونظرهم إلى العير ممّز ، لمؤ لا فائدة فيه ؛ إلا أنه كان مما لا يتم فيه لو وقع على غير ذلك الوجه ، ولكنه لما اتصل به الإعراض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والانفصاض عن حضرته ، غلظ وكبر ونزل فيه من القرآن وتهجينه بأسم اللّهُ ما نزل . وجاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « كُلُّ مَا يَلُوهُ بِهِ الرَّجُلُ بَاطِلٌ إِلَّا رَمِيَهُ بِقَوْسِهِ » . الحديث . وقد مضى في سورة « الأنفال ^(٢) » فإله الحمد . وقال جابر بن عبد الله : كانت الجوّاري إذا نُكِحْنَ يمررن بالمزامير والطبل فأنفضوا إليها ؛ فنزلت . وإنما ردّ الكتابة إلى التجارة لأنها أهم . وقسراً طلحة بن مُصَرِّف « وإذا رأوا التجارة واللّهُ انفضوا إليها » . وقيل : المعنى وإذا رأوا تجارة انفضوا إليها ، أو طلوا انفضوا إليه ؛ فحذف لدلالته . كما قال :

نحن بما عندنا وأنت بما * عندك راضٍ والرأي مُخْتَلِفٌ

وقيل : الأجود في العربية أن يجعل الراجع في الذكر للآخر من الاسمين .

الثانية — واختلف العلماء في العدد الذي تتعقد به الجمعة على أقوال ؛ فقال الحسن : تتعقد الجمعة باثني عشر . وقال الليث وأبو يوسف : تتعقد بثلاثة . وقال سفيان الثوري ^(٤) وأبو حنيفة : بأربعة . وقال ربيعة : باثني عشر رجلا . وذكر النجاد أبو بكر أحمد بن سليمان قال : حدّثنا أبو خالد يزيد بن الهيثم بن طهّمان الدقاق ، حدّثنا صبيح بن دينار قال حدّثنا

(١) آية ٦٣ سورة النور . (٢) راجع ج ٨ ص ٣٥ (٣) في بعض النسخ : « يمرن » .

(٤) في بعض المصادر : « سلمان » .

المعاني بن عمران حدثنا معقل بن عبيد الله عن الزهري بسنده إلى مصعب بن عمير أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه إلى المدينة ، وأنه نزل في دار سعد بن معاذ ، بجمع بهم وهم اثنا عشر رجلا ذبح لهم يومئذ شاة . وقال الشافعي : بأربعين رجلا . وقال أبو إسحاق الشيرازي في (كتاب التنبيه على مذهب الإمام الشافعي) : كل قرية فيها أربعون رجلا بالغين عقلاء أحرارا مقيمين ، لا يقطعون عنها صيفا ولا شتاء إلا ظعن حاجة ، وأن يكونوا حاضرين من أول الخطبة إلى أن تقام الجمعة وجبت عليهم الجمعة . ومال أحمد وإسحاق إلى هذا القول ولم يشترطا هذه الشروط . وقال مالك : إذا كانت قرية فيها سوق ومسجد فعليهم الجمعة من غير اعتبار عدد . وكتب عمر بن عبد العزيز : أى قرية اجتمع فيها ثلاثون بيتا فعليهم الجمعة . وقال أبو حنيفة : لا تجب الجمعة على أهل السواد والقرى ، لا يجوز لهم إقامتها فيها . واشترط في وجوب الجمعة وانعقادها المصر الجامع والسلطان القاهر والسوق القائمة والنهر الجارى . واحتج بحديث علي : لا الجمعة ولا تشريق إلا في مصر جامع [ورفقة تعينهم]^(١) . وهذا يرده حديث ابن عباس ، قال : إن أول جمعة جمعت بعد جمعة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بقرية من قرى البحرين يقال لها جوائى . وحجة الإمام الشافعي في الأربعين حديث جابر المذكور الذي نخرجه الدارقطني . وفي سنن ابن ماجه والدارقطني أيضا ودلائل النبوة للبيهقي عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال : كنت قائد أبي حين ذهب بصره ، فإذا خرجت به إلى الجمعة فسمع الأذان ، صلى على أبي أمامة واستغفر له . قال : فكنت كذلك حينئذ لا يسمع الأذان بالجمعة إلا فعل ذلك ، فقلت له : يا أبة ، استغفارك لأبي أمامة كلما سمعت أذان الجمعة ، ما هو ؟ قال : أى بنتي ، هو أول من جمع بالمدينة في هزم من حرة بنى بياضة يقال له نقيع الخيضات ، قال قامت : كم أنتم يومئذ ؟ قال أربعون رجلا . وقال جابر بن عبد الله :

(١) ما بين المربعين كذا ورد في نسخ الأصل . (٢) الحزم : ما اطمان من الأرض .

وحرة بنى بياضة : قرية على ميل من المدينة . و « بياضة » : بطن من الأندلس .

مضت السنة أن في كل ثلاثة إماماً، وفي كل أربعين فما فوق ذلك جمعة وأضحى وفطراً، وذلك أنهم جماعة. نَحْرَجُه الدارقُطْنِي . وروى أبو بكر أحمد بن سليمان النجاد : قرئ على عبد الملك ابن محمد الرقاشي وأنا أسمع حدثني رجاء بن سلمة قال حدثنا أبي قال حدثنا رُوْح بن غُطَيْف الثقفي قال حدثني الزهري عن أبي سلمة قال : قلت لأبي هريرة على كم تجب الجمعة من رجل؟ قال : لما بلغ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسين رجلاً جمع بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم . قرئ على عبد الملك بن محمد وأنا أسمع قال حدثنا رجاء بن سلمة قال حدثنا عباد بن عباد المُهَلَّبِي عن جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "تجب الجمعة على خمسين رجلاً ولا تجب على من دون ذلك" . قال ابن المنذر : وكتب عمر بن عبد العزيز : أيما قرية اجتمع فيها خمسون رجلاً فليصلوا الجمعة . وروى الزهري عن أم عبد الله الدوسية قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "الجمعة واجبة على كل قرية وإن لم يكن فيها إلا أربعة" . يعني بالقرية : المداين . لا يصح هذا عن الزهري . في رواية "الجمعة واجبة على أهل كل قرية وإن لم يكونوا إلا ثلاثة رابعهم إمامهم" . [الزهري^(١)] لا يصح سماعه من الدوسية . والحكم [هذا] متروك .

الثالثة — وتصح الجمعة بغير إذن الإمام وحضوره . وقال أبو حنيفة : من شرطها الإمام أو خليفته . ودليلنا أن الوليد بن عقبة وإلى الكوفة أبطاً يوماً فصلى ابن مسعود بالناس من غير إذنه . وروى أن علياً صلى الجمعة يوم حُبْر عثمان ولم يُنتقل أنه استأذنه . وروى أن سعيد بن العاصي والى المدينة لما نخرج من المدينة صلى أبو موسى بالناس الجمعة من غير استئذان . وقال مالك : إن لله فرائض في أرضه لا يضيئها ؛ وليها والٍ أو لم يَلِها .

الرابعة — قال صلواتنا : من شرط أدائها المسجد المسقف . قال ابن العربي : ولا أعلم وجهه .

(١) الزيادة عن الدارقطني . (٢) هو الحكم بن عبد الله ؛ أحد رجال سند هذا الحديث .

قالت : وجهه قوله تعالى : « وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ » ، وقوله : « فِي بُيُوتِ أَدْنَى اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ » . وحقيقة البيت أن يكون ذا حيطان وسقف . هذا العرف ، والله أعلم .

الخامسة — قوله تعالى : « وَتَرَكُوكَ قَائِمًا » شرط في قيام الخطيب على المنبر إذا خطب . قال علقمة : سئل عبد الله أكان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائما أو قاعدا ؟ فقال : أما نقرأ « وتتركوك قائما » . وفي صحيح مسلم عن كعب بن عُجْرَةَ أنه دخل المسجد وعبد الرحمن بن أمِّ الحَكَمِ يخطب قاعداً فقال : انظروا إلى هذا الخبيث ، يخطب قاعداً ! وقال الله تعالى : « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا » . ونخرج عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائماً ثم يجلس ، ثم يقوم فيخطب ؛ فمن نَبَأَكَ أنه كان يخطب جالسا فقد كذب ؛ فقد والله صليتُ معه أكثر من ألفي صلاة . وعلى هذا جمهور الفقهاء وأئمة العلماء . وقال أبو حنيفة : ليس القيام بشرط فيها . ويروى أن أول من خطب قاعداً معاوية . وخطب عثمان قائماً حتى رَقَّ نَفْطُ قَاعِدَا . وقيل : إن معاوية إنما خطب قاعداً لِسِنَّةٍ . وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائماً ثم يقعد ثم يقوم ولا يتكلم في قعدته . رواه جابر بن سُمْرَةَ . ورواه ابن عمر في كتاب البخاري .

السادسة — والخطبة شرط في انعقاد الجمعة لا تصح إلا بها ؛ وهو قول جمهور العلماء . وقال الحسن : هي مستحبة . وكذا قال ابن المَاجِشُون : إنها سُنةٌ وليست بفرض . وقال سعيد بن جبير : هي بمنزلة الركعتين من صلاة الظهر ؛ فإذا تركها وصلى الجمعة فقد ترك الركعتين من صلاة الظهر . والدليل على وجوبها قوله تعالى : « وَتَرَكُوكَ قَائِمًا » . وهذا ذم ؛ والواجب هو الذي يُدْتَمُّ تاركه شرماً ، ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصلها إلا بخطبة .

السابعة — ويخطب متوكِّفاً على قَوْسٍ أو عَصَا . وفي سنن ابن ماجه قال حدثنا هشام بن عمار حدثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد قال حدثني أبي عن أبيه عن جده

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خطب في الحرب خطب على قوس وإذا خطب في الجمعة خطب على عصا .

الثامنة - ويسلم إذا صعد المنبر على الناس عند الشافعي وغيره . ولم يره مالك . وقد روى ابن ماجه من حديث جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صعد المنبر سلم .

التاسعة - فإن خطب على غير طهارة الخطبة كلها أو بعضها أساء عند مالك ؛ ولا إعادة عليه إذا صلى طاهرا . وللشافعي قولان في إيجاب الطهارة ؛ فشرطها في الجديد ولم يشترطها في القديم . وهو قول أبي حنيفة .

العاشرة - وأقل ما يجزى في الخطبة أن يحمده الله ويصلي على نبيه صلى الله عليه وسلم ، ويوصى بتقوى الله ويقرأ آية من القرآن . ويجب في الثانية أربع كالأولى ؛ إلا أن الواجب بدلاً من قراءة الآية في الأولى الدعاء ؛ قاله أكثر الفقهاء . وقال أبو حنيفة : لو اقتصر على التحميد أو التسبيح أو التكبير أجزأه . وعن عثمان رضى الله عنه أنه صعد المنبر فقال : الحمد لله ؛ وأرثج عليه فقال : إن أبا بكر وعمر كانا يُعبدان لهذا المقام مقالا ، وإنكم إلى إمام فعمل أخرج منكم إلى إمام قوال ، وستأتيكم الخطب ؛ ثم نزل فصلى . وكان ذلك بحضور الصحابة فلم ينكر عليه أحد . وقال أبو يوسف ومحمد : الواجب ما تناوله اسم خطبة . وهو قول الشافعي . قال أبو عمر بن عبد البر : وهو أصح ما قيل في ذلك .

الحادية عشرة - في صحيح مسلم عن يعقوب بن أمية أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر « وآدوا يا مالك » . وفيه عن عمرة بنت عبد الرحمن عن أخت لعمرة قالت : ما أخذت « ق والقرآن المجيد » إلا من في رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وهو يقرأ بها على المنبر في كل جمعة . وقد مضى في أول « ق » . وفي مراسيل أبي داود عن الزهري قال : كان صدر خطبة النبي صلى الله عليه وسلم « الحمد لله . فحمده ونستعينه ونستغفره ،

ونعوذ به من شرور أنفسنا . من يهد الله فلا مضى له ، ومن يضل الله فلا هادي له .
ونشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا عبده ورسوله ، أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين
يدي الساعة . مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ ، وَمَنْ يَعَصِمَا فَقَدْ غَوَى . نسأل الله ربنا
أن يجعلنا ممن يطيعه ويطيع رسوله ، ويتبع رضوانه ويجتنب سخطه ، فإنما نحن
به وله “ . وعنه قال : بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول إذا
خطب : ” كُلُّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ ، [وَ] لَا يُعَدُّ لَهَا هَوَاتٌ . لَا يَعِجِّلُ اللَّهُ لِعَاجِلَةٍ أَحَدٍ ،
وَلَا يَخْفَى لِأَمْرِ النَّاسِ . مَا شَاءَ اللَّهُ لَا مَا شَاءَ النَّاسُ . يَرِيدُ اللَّهُ أَمْرًا وَيُرِيدُ النَّاسُ أَمْرًا ،
مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَلَوْ كَرِهَ النَّاسُ . وَلَا مُبْعَدَ لِمَا قَرَّبَ اللَّهُ ، وَلَا مُقَرَّبَ لِمَا بَعَدَ اللَّهُ . لَا يَكُونُ
شَيْءٌ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ “ . وقال جابر : كان النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة يخطب فيقول
بعد أن يحمده الله ويصلي على أنبيائه : ” أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ لَكُمْ مَعَالِمَ فَاتَتْهُمُ إِلَى مَعَالِمِكُمْ ، وَإِنْ
لَكُمْ نَهَايَةٌ فَاتَتْهُمُ إِلَى نَهَايَتِكُمْ . إِنْ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ بَيْنَ مَخَافَتَيْنِ بَيْنَ أَجَلٍ قَدْ مَضَى لَا يَدْرِي
مَا اللَّهُ قَائِضٌ فِيهِ ، وَبَيْنَ أَجَلٍ قَدْ بَقِيَ لَا يَدْرِي مَا اللَّهُ صَانِعٌ فِيهِ . فليأخذ العبد من نفسه
لنفسه ، ومن دنياه لأخرته ، ومن الشَّيْبَةِ قَبْلَ الْكِبَرِ ، وَمِنَ الْحَيَاةِ قَبْلَ الْمَمَاتِ . وَالَّذِي
نَفْسِي بِيَدِهِ مَا بَعْدَ الْمَوْتِ مِنْ مُسْتَعْتَبٍ ، وَمَا بَعْدَ الدُّنْيَا مِنْ دَارٍ إِلَّا الْجَنَّةُ أَوْ النَّارُ . أَقُولُ
قَوْلِي هَذَا وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكُمْ “ . وقد تقدم ما خطب به عليه الصلاة والسلام أول جمعة
عند قدومه المدينة .

الثانية عشرة — السكوت للخطبة واجب على من سمعها وجوب سنة . والسنة أن يسكت
لها من يسمع ومن لم يسمع ، وهما إن شاء الله في الأجر سواء . ومن تكلم حينئذ لغا ،
ولا تفسد صلاته بذلك . وفي الصحيح عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
” إِذَا قَامَتْ لِمَا حَبَبَكَ أَنْصَبْتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ آفَوْتُ “ . الزَّعْتَشَرِيُّ : وَإِذَا
قَامَ الْمُتَنَصِّبُ لِصَاحِبِهِ صَهً ، فَقَدْ آفَا ، أَفَلَا يَكُونُ الْخَطِيبُ النَّسَالِي فِي ذَلِكَ لِأَخِي ؟ نَعُوذُ
بِاللَّهِ مِنْ غُرْبَةِ الْإِسْلَامِ وَنَكْدِ الْأَيَّامِ .

(١) زيادة عن مراسيل أبي داود . (٢) في الأصول : « لعجلة أت » والتصويب عن مراسيل أبي داود .

الثالثة عشرة - ويستقبل الناس الإمام إذا صعد المنبر ؛ لما رواه أبو داود مُرْسَلًا عن أبان بن عبد الله قال : كنت مع عدى بن ثابت يوم الجمعة ؛ فلما نخرج الإمام - أو قال صعد المنبر - استقبله وقال : هكذا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلون برسول الله صلى الله عليه وسلم . خرّجه ابن ماجه عن عدى بن ثابت عن أبيه ؛ فزاد في الإسناد : عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام على المنبر استقبله أصحابه بوجوههم . قال ابن ماجه : أرجو أن يكون متصلاً .

قلت : وخرّج أبو نعيم الحافظ قال حدثنا محمد بن معمر قال حدثنا عبد الله بن محمد ابن ناجية قال حدثنا عباد بن يعقوب قال حدثنا محمد بن الفضل الخراساني عن منصور عن إبراهيم عن طائفة عن عبد الله قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا . تفرد به محمد بن الفضل بن عطية عن منصور .

الرابعة عشرة : ولا يركع من دخل المسجد والإمام يخطب ؛ عند مالك رحمه الله . وهو قول ابن شهاب رحمه الله وغيره . وفي الموطأ عنه : فخرج الإمام يقطع الصلاة ، وكلامه يقطع الكلام . وهذا مرسل . وفي صحيح مسلم من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم " إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين وليتجوّز فيهما " . وهذا نص في الركوع . وبه يقول الشافعي وغيره .

(٢)
الخامسة عشرة : ... ابن عون عن ابن سيرين قال : كانوا يكرهون النوم والإمام يخطب ويقولون فيه قولاً شديداً . قال ابن عون : ثم لقيت بعد ذلك فقال : تدرى ما يقولون ؟ قال : يقولون مثلهم كمثل سيرة أخفقوا ؛ ثم قال : هل تدرى ما أخفقوا ؟ لم تنم شيئاً . وعن سمرة بن جندب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إذا نَسَّ أحدكم فليتحول إلى مقعد صاحبه وليتحول صاحبه إلى مقعده " .

السادسة عشرة — نذكر فيها من فضل الجمعة وفرضيتها ما لم نذكره . روى الأئمة عن
 أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر يوم الجمعة فقال : " فيه ساعة
 لا يوافقها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله عز وجل شيئا إلا أعطاه إياه " وأشار بيده يقللها .^(١)
 وفي صحيح مسلم من حديث أبي موسى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
 " هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة " . وروى من حديث أنس أن النبي
 صلى الله عليه وسلم أبطأ علينا ذات يوم ؛ فها نحن نخرج قلنا : احتبست ! قال : " ذلك أن
 جبريل أتاني بكهيئة المرأة البيضاء فيها نكتة سوداء فقلت ما هذه يا جبريل قال هذه الجمعة
 فيها خير لك ولأممتك وقد أرادها اليهود والنصارى فأخطئوها وهذا كم الله لها قالت يا جبريل
 ما هذه النكتة السوداء قال هذه الساعة التي في يوم الجمعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها
 خيرا إلا أعطاه إياه أو أدخر له مثله يوم القيامة أو صرف عنه من السوء مثله وإنه خير الأيام
 عند الله وإن أهل الجنة يسمونه يوم المزيد " . وذكر الحديث . وذكر ابن المبارك ويحيى
 ابن سلام قالوا : حدثنا المسعودى عن المنهال بن عمرو عن أبي عبيدة بن عبد الله بن عتبة
 عن ابن مسعود قال : تسارعوا إلى الجمعة فإن الله تبارك وتعالى يبرز لأهل الجنة كل يوم
 جمعة في كتيب من كافور أبيض ، فيكونون منه في القرب — قال ابن المبارك — على قدر^(٢)
 تسارعهم إلى الجمعة في الدنيا . وقال يحيى بن سلام : كسارعهم إلى الجمعة في الدنيا . وزاد :
 فيحدث لهم من الكرامة شيئا لم يكونوا رأوه قبيل ذلك . قال يحيى : وسمعت غير المسعودى
 يزيد فيه : وهو قوله تعالى « وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ »^(٣) .

قلت : قوله « في كتيب » يريد أهل الجنة . أى وهم على كتيب ؛ كما روى الحسن
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن أهل الجنة ينظرون إلى ربهم في كل جمعة على
 كتيب من كافور لا يرى طرفاه وفيه نهر جار حافته المسك عليه جوار يقرآن القرآن بأحسن

(١) أى يشير إلى قلة تلك الساعة وعدم امتدادها . (٢) الكتيب : الرمل المستعمل .

(٣) آية ٣٥ سورة ق .

أصوات سمعها الأولون والآخرون فإذا انصرفوا إلى منازلهم أخذ كل رجل بيد ما شاء منهن ثم يرون على فناظر من أولو إلى منازلهم فلولا أن الله يهديهم إلى منازلهم ما اهتدوا إليها لما يحدث الله لهم في كل جمعة“ ذكره يحيى بن سلام . وعن أنس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : ” ليلة أُسْرِيَ بي رأيت تحت العرش سبعين مدينة كل مدينة مثل مدائنكم هذه سبعين مرة مملوءة من الملائكة يسبحون الله ويقدمونه ويقولون في تسبيحهم اللهم اغفر لمن شهد الجمعة اللهم اغفر لمن اغتسل يوم الجمعة“ ذكره النعماني . ونحرج القاضي الشريف أبو الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم الهاشمي العيسوي من ولد عيسى بن علي بن عبد الله بن عباس رضي الله عنه بإسناد صحيح عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ” إن الله عز وجل يبعث الأيام يوم القيامة على هيئتها ويبعث الجمعة زهراء منيرة أهلها يحفون بها كالعروس تُهدى إلى كريمها تضيء لهم يمشون في ضوئها ، ألوانهم كالثلج بياضاً ، ويريحهم يسطع كالسك ، يخوضون في جبال الكافور ، ينظر إليهم الثقلان ما يطرقون تعجباً يدخلون الجنة لا يخالطهم أحد إلا المؤذنون المحتسبون“ . وفي سنن ابن ماجه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ” الجمعة إلى الجمعة كفارة ما بينهما ما لم تُغش الجائر“ نَحَرَّجَهُ مسلم بمعناه . وعن أوس بن أوس التميمي قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ” من غسل يوم الجمعة واغتسل وبكَّرَ وابتكر ومشى ولم يركب ودنا من الإمام فأُسمع ولم يبلغ كان له بكل خطوة عمل سنة أجر صيامها وقيامها“ . وعن جابر بن عبد الله قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ” يا أيها الناس توبوا إلى الله قبل أن تموتوا . وبادروا بالأعمال الصالحة قبل أن تُسفلوا . وصلوا الذي بينكم وبين ربكم بكثرة ذكركم له وكثرة الصدقة في السر والعلانية تُرزقوا وتُنصروا وتؤجروا . واعلموا أن الله قد فرض عليكم الجمعة في مقامى هذا في شهرى هذا في عامى هذا إلى يوم القيامة فمن تركها في حياتى أو بعد مماتى وله إمام عادل أو جائر استخفافاً بها أو جحوداً لها فلا جمع الله شمله ولا بارك له

في أمره . ألا ولا صلاة له ولا زكاة له ولا حج له . ألا ولا صوم له ولا بر له حتى يتوب
 فن تاب تاب الله عليه . ألا لا تؤمن امرأة رجلا ولا يؤتم أمرأى مهاجرا ولا يؤتم فاجر مؤمنا
 إلا أن يقهره سلطان يخاف سيفه أو سوطه . وقال ميمون بن أبي شيبه : أردت الجمعة
 مع الججاج فتهيأت للذهاب ، ثم قلت : أين أذهب أصلى خلف هذا الفاجر ؟ فقلت مرة :
 أذهب ، ومرة لا أذهب ، ثم أجمع رأي على الذهاب ، فناداني مناد من جانب البيت
 « يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع » .
 السابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِوِ وَمِنَ التَّجَارَةِ ﴾ فيه
 وجهان : أحدهما — ما عند الله من ثواب صلاتكم خير من لذة لهوكم وفائدة تجارتكم .
 الثاني — ما عند الله من رزقكم الذي قسمه لكم خير مما أصبتموه من لهوكم وتجارتكم .
 وقرأ أبو رجاء العطاردي : « قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة للذين آمنوا » .
 ﴿ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾ أي خير من رزق وأعطى ؛ فمنه فأطلبوا ، واستعينوا بطاعته على نيل
 ما عنده من خيري الدنيا والآخرة .

سورة المنافقون

مدنية في قول الجميع ، وهي إحدى عشرة آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ
 إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴿١﴾

قوله تعالى : ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ﴾ روى البخاري عن
 زيد بن أرقم قال : كنت مع عمي فسمعت عبد الله بن أبي بن سائل يقول : « لا تنفقوا
 على من عند رسول الله حتى ينفضوا » . وقال : « لئن رجعنا إلى المدينة ليخربن الأعرس »

مِنْهَا الْأَذَلَّ» فذكرت ذلك لعمى فذكر عى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عبد الله بن أبيّ وأصحابه يخلفوا ما قالوا ؛ فصعدتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذّبتى . فأصابني هم لم يصيبني مثله ، فجلس في بيتي فأنزل الله عن وجل : « إذا جاءك المنافقون — إلى قوله — هم الذين يقولون لا تُنْفِقُوا على من عند رسول الله — إلى قوله — لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ » فأرسل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : « إن الله قد صدقك »^(١) خرّجه الترمذى وقال : هذا حديث حسن صحيح . وفي الترمذى عن زيد بن أرقم قال : غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان معنا أناس من الأعراب فكانا نيدر الماء ، وكان الأعراب يسبقونا [إليه] فيسبق الأعرابي أصحابه فيملاؤ الحوض ويجعل حوله حجارة ، ويجعل النطع عليه حتى تجيء أصحابه . قال : فأتى رجل من الأنصار أعرابياً فأرّخى زمام ناقته لتشرب فأبى أن يدعه ، فانترع حجراً فغاض الماء ؛ فرفع الأعرابي خشبة فضرب بها رأس الأنصاري فشجّه ، فأتى عبد الله بن أبيّ رأس المنافقين فأخبره — وكان من أصحابه — ، فغضب عبد الله بن أبيّ ثم قال : لا تُنْفِقُوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله — يعنى الأعراب — وكانوا يحضرون رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام ؛ فقال عبد الله : إذا انفضوا من عند مجد فأتوا مجداً بالطعام ، فليأكل هو ومن عنده . ثم قال لأصحابه : لئن رجعت إلى المدينة ليُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ . قال زيد : وأنا ردّفت عمى فسمعت عبد الله بن أبيّ فأخبرت عمى ، فأنطقت فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فأرسل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلف وجمّد . قال : فصعدته رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذّبتى . قال : بجفاء عمى إلى فقال : ما أردت إلى أن مقتك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذّبتك والمنافقون . قال : فوقع على من جراتهم ما لم يتبع على أحد . قال : فبينما أنا أسير مع رسول

(١) بساط من جلد . (٢) في الترمذى : « فانترع قباض الماء . »

(٣) في الترمذى : « وأنا ردّفت رسول الله صلى الله عليه وسلم . »

(٤) في الترمذى : « والمنافقون » . (٥) في الترمذى : « فوقع على من لهم ما لم ... » .

الله صلى الله عليه وسلم في سفرٍ قد خفقتُ برأسي من الهَمِّ إذ أتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرك أذني وضحك في وجهي ؛ فما كان يسرني أن لي بها الخلد في الدنيا . ثم إن أبا بكر الحنفي فقال : ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قلت : ما قال شيئاً إلا أنه عرك أذني وضحك في وجهي ؛ فقال أبشر ! ثم الحنفي عمر فقلت له . مثل قولي لأبي بكر . فلما أصبحنا قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة المنافقين . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح . وسئل حذيفة بن اليمان عن المنافق فقال : الذي يصف الإسلام ولا يعمل به . وهو اليوم شرّ منهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ لأنهم كانوا يكتتمونه وهم اليوم يظهرونه . وفي الصحيحين عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ” آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أتمن خان “ . وعن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ” أربع من كُنَّ فيه كان منافقاً خالصاً ومن كانت فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا أتمن خان وإذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر “ . أخبر عليه السلام أن من جمع هذه الخصال كان منافقاً ، وخبره صدق . وروى عن الحسن أنه ذكر له هذا الحديث فقال : إن بني يعقوب حدثوا فكذبوا ووعدوا فأخلفوا وأتمنوا فخانوا . إنما هذا القول من النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل الإنذار للمسلمين ، والتحذير لهم أن يعتادوا هذه الخصال ؛ شقاً أن تُقضى بهم إلى النفاق . وليس المعنى أن من بدرت منه هذه الخصال من غير اختيار واعتياد أنه منافق . وقد مضى في سورة « براءة » القول في هذا مستوفى والحمد لله . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ” المؤمن إذا حدث صدق وإذا وعد أنجز وإذا أتمن وقى “ . والمعنى : المؤمن الكامل إذا حدث صدق . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا قَسَمٌ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ﴾ قيل : معنى « قَسَمٌ » نَحْلَف . فعبر عن الخلف بالشهادة ؛ لأن كل واحد من الخلف والشهادة إثبات لأمر مغيب ؛ ومنه قول قيس بن ذريح .

وأشهد عند الله أني أحبها * فهذا لها عندي فما عندها ليا

ويحتمل أن يكون ذلك مجحولا على ظاهره أنهم يشهدون أن محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
اعترافا بالإيمان ونفيا للنفاق عن أنفسهم ؛ وهو الأشبه . (وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ) كما قالوه
بألسنتهم . (وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ) أى فيما أظهروا من شهادتهم وحلفهم بألسنتهم .
وقال الفراء : « والله يشهد إن المنافقين لكاذبون » بضائرهم ؛ فالتكذيب راجع إلى الضمائر .
وهذا يدل على أن الإيمان تصديق القلب ، وعلى أن الكلام الحقيقي كلام القلب . ومن قال
شيئا واعتقد خلافه فهو كاذب . وقد مضى هذا المعنى في أول « البقرة » مستوفى^(١) . وقيل :
أكذبهم الله فى أيمانهم وهو قوله تعالى : « وَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِيْمَانَهُمْ لِمَتَكُفْرِهِمْ وَمَا هُمْ بِمِنكُمْ^(٢) » .
قوله تعالى : اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ^ج
سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى - قوله تعالى : (اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً) أى سُبْرَةً ، وليس يرجع إلى قوله
« تَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ » وإنما يرجع إلى سبب الآية التى نزلت عليه ؛ حسب ما ذكره
البخارى والترمذى عن ابن أبيّ أنه حلف ما قال وقد قال . وقال الضمحاك : يعنى حلفهم
بالله إنهم لمنكم ، وقيل : يعنى بأيمانهم ما أخبر الرب عنهم فى سورة « براءة » إذ قال :
« يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا^(٣) » .

الثانية - من قال : أقسم بالله أو أشهد بالله أو أعزيم بالله أو أحلف بالله ، أو أقسمت
بالله أو أشهدت بالله أو أعزمت بالله أو أحلفت بالله ؛ فقال فى ذلك كله « بالله » فلا خلاف
أنها يمين . وكذلك عند مالك وأصحابه إن قال : أقسم أو أشهد أو أعزيم أو أحلف ؛ ولم يقل
« بالله » ، إذا أراد « بالله » . وإن لم يرد « بالله » فليس يمين ، وحكاة الكيما عن الشافعى .
قال الشافعى : إذا قال أشهد بالله ونوى اليمين كان يمينا . وقال أبو حنيفة وأصحابه : لو قال

(١) راجع ج ١ ص ١٩٢ طبعة ثانية أو ثالثة وما بعدها . (٢) آية ٥٦ سورة التوبة .

(٣) آية ٧٤ سورة التوبة .

أشهد بالله لقد كان كذا كان يمينا ، ولو قال أشهد لقد كان كذا دون النية كان يمينا لهذه الآية ؛ لأن الله تعالى ذكر منهم الشهادة ثم قال « اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً » . وعند الشافعي لا يكون ذلك يمينا وإن نوى اليمين ؛ لأن قوله تعالى : « اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً » ليس يرجع إلى قوله : « قالوا نشهد » وإنما يرجع إلى ما في « براءة » من قوله تعالى : « يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا » .

الثالثة - قوله تعالى : (فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ) أى أعرضوا ؛ وهو من الصدود . أو صرفوا المؤمنين عن إقامة حكم الله عليهم من القتل والسبي وأخذ الأموال ؛ فهو من الصد ، أو منعوا الناس عن الجهاد بأن يتخلفوا ويقتدى بهم غيرهم . وقيل : فصَدُّوا اليهود والمشركين عن الدخول في الإسلام ؛ بل إن يقولوا هانحن كافرين بهم ، ولو كان شهد حقا لعرف هذا منا ، ولعلمنا نكالا . فبين الله أن حالهم لا ينفى عليه ، ولكن حكمه أن من أظهر الإيمان أجرى عليه في الظاهر حكم الإيمان . (لَأَنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) أى بست أعمالهم الخبيثة - من نفاقهم وأيمانهم الكاذبة وصدتهم عن سبيل الله - أعمالا .

قوله تعالى : ذَلِكِ بِيَانِهِمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَنُطِيعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَمَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴿١٠٠﴾

هذا إعلام من الله تعالى بأن المنافق كافر . أى أقزوا باللسان ثم كفروا بالقلب . وقيل : نزلت الآية في قوم آمنوا ثم ارتدوا . (فَنُطِيعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ) أى خُتِمَ عليها بالكفر . (فَمَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ) الإيمان ولا الخير . وقرأ زيد بن عليّ « فَنُطِيعَ اللهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ » .

قوله تعالى : وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنْهُمْ سُخْرِبٌ مُّسْتَلِدَةٌ يَحْسِبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَادُوا فَاحْذَرُهُمْ فَتَلْسَتَهُمُ اللَّهُ إِنَّهُ يُؤَفِّكُونَ ﴿١٠١﴾

قوله تعالى : (وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ) أى هيئاتهم ومنظرهم . (وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ) يعنى عبد الله بن أبي . قال ابن عباس : كان عبد الله بن أبي وسيما

جسماً صحيحاً صبيحاً ذليق اللسان ؛ فإذا قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم مقالته . وصفه الله بتمام الصورة وحسن الإبانة . وقال الكلبي : المراد ابن أبي وجادة بن قيس ومعتب ابن قيس ؛ كانت لهم أجسام ومنظر وفصاحة . وفي صحيح مسلم : وقوله « كأنهم خشب مسندة » قال : كانوا رجالاً أجملاً شيء كأنهم خشب مسندة ؛ شبههم بخشب مسندة إلى الحائط لا يسمعون ولا يعقلون ؛ أشباح بلا أرواح وأجسام بلا أحلام . وقيل : شبههم بالخشب التي قد تآكلت فهي مسندة بغيرها لا يعلم ما في بطنها . وقرأ قنبل وأبو عمرو والكسائي « خُشْبٌ » بإسكان الشين . وهي قراءة البراء بن عازب واختيار أبي عبيد ؛ لأن واحدها خشبة . كما تقول : بدنة وبدن ، وليس في اللغة فعلة يجمع على فعل . ويلزم من ثقلها أن تقول : البدن ؛ فنقرأ « والبدن » . وذكر اليزيدي أنه جماع الخشباء ؛ كقوله عز وجل « وحَدائقُ غُلَبًا » واحدها حديقة غلباء . وقرأ الباقر بالثقل وهي رواية البرقي عن ابن كثير وعياش عن أبي عمرو ، وأكثر الروايات عن عاصم . واختاره أبو حاتم ؛ كأنه جمع خشاب وخُشْبٌ ؛ نحو ثمرة وثمار وثمر . وإن شئت جمعت خشبة على خشب كما قالوا : بدنة وبدن وبدن . وقد روى عن ابن المسيب فتح الخاء والشين في « خُشْبٌ » . قال سيبويه : خشبة وخُشْبٌ ؛ مثل بدنة وبدن . قال : ومثله بغير هاء أسد وأسد ووثن ووثن . وقرأ خُشْبٌ وهو جمع الجمع ؛ خشبة وخشاب وخُشْبٌ ؛ مثل ثمرة وثمار وثمر . والإسماعيل الإماله ؛ تقول : أسندت الشيء أي أملتة . و « مسندة » للتكثير ؛ أي أسندتوا إلى الأيمان بحقن دماهم .

قوله تعالى : (يَحْسِبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعُدُو) أي كل أهل صيحة عليهم هم العدو . ف « بهم العدو » في موضع المفعول الثاني ؛ على أن الكلام لا ضمير فيه . يصنفهم بالجن والحور . قال مقاتل والسدي : أي إذا نادى مناد في العسكر أن انفلتت دابة أو أنشدت ضاللة ظنوا أنهم المرادون ؛ لما في قلوبهم من الرعب . كما قال الشاعر وهو الأخطل :

ما زلت تحسب كل شيء بعدهم * خيالاً تكثر عليهم ورجالاً

وقيل : « يحسبون كل صيحة عليهم هم العدو » كلام ضميره فيه لا يفتر إلى ما بعد ؛ وتقديره : يحسبون كل صيحة عليهم أنهم قد فطن بهم وعلم بنفاقهم ؛ لأن للربيعة خوفاً . ثم استأنف الله خطاب نبيه صلى الله عليه وسلم فقال : « هم العدو » وهذا معنى قول الضحاك . وقيل : يحسبون كل صيحة يسمعونها في المسجد أنها عليهم ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قد أمر فيها بقتلهم ؛ فهم أبدأ وجيلون من أن ينزل الله فيهم أمراً يبيح به دماءهم ، ويهتك به أستارهم . وفي هذا المعنى قول الشاعر :

فلو أنها عصفورة لحسبتها * مسومة تدعو عبيداً وازنماً

بطن من بنى يربوع . ثم وصفهم الله بقوله : « هم العدو فأحذرهم » حكاه عبد الرحمن بن أبي حاتم . وفي قوله تعالى « فأحذرهم » وجهان : أحدهما — فأحذر أن تثق بقولهم أو تميل إلى كلامهم . الثاني — فأحذر مما يلتم لأعدائك وتحذيلهم لأصحابك . (قائلهم الله) أى لعنهم الله ؛ قاله ابن عباس وأبو مالك . وهى كلمة ذم وتوبيخ . وقد تقول العرب : قاتله الله ما أشعره ! فيضعونه موضع التعجب . وقيل : معنى « قائلهم الله » أى أحلهم محل من قاتله عدو قاهر ؛ لأن الله تعالى قاهر لكل معاند . حكاه ابن عيسى . (أئى يؤفكون) أى يكذبون ؛ قاله ابن عباس . قتادة : معناه يعدلون عن الحق . الحسن : معناه يصرفون عن الرشد . وقيل : معناه كيف تضل عقولهم عن هذا مع وضوح الدلائل ؛ وهو من الإفك وهو الصرف . و « أئى » بمعنى كيف ؛ وقد تقدم .

قوله تعالى : وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّوْا رُءُوسِهِمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ ﴿١٠١﴾

قوله تعالى : (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ) لما نزل القرآن بصفاتهم مشى إليهم عشائهم وقالوا : افتضحتم بالتفاق فتوبوا إلى رسول الله من التفاق ، واطلبوا أن يستغفر لكم . فألَّوْا رُءُوسَهُمْ ؛ أى حرَّكوها استهزاء وإباء ؛ قاله ابن عباس . وعنه أنه كان

لعبد الله بن أبي موقف في كل سبب يحض على طاعة الله وطاعة رسوله ؛ فقليل له : وما ينفعلك ذلك ورسول الله صلى الله عليه وسلم عليك غضبان ، فأته يستغفر لك ؛ فأبي وقال : لا أذهب إليه . وسبب نزول هذه الآيات أن النبي صلى الله عليه وسلم غزا بني المصطاق على ماء يقال له « المرسيب » من ناحية « قديد » إلى الساحل ، فأزحم أجير لعمر يقال له « جهجاه » مع حليف لعبد الله بن أبي يقال له « سنان » على ماء « بالمشل » ، فصرخ جهجاه بالمهاجرين ، وصرخ سنان بالأنصار ؛ فلطم جهجاه سناناً فقال لعبد الله بن أبي : أوقد فعلوها ! والله ما مثلنا ومثلهم إلا كما قال الأول : سَمَنَ كَلْبَكَ يَا كَلْبُكَ ، أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخْرِجَنَّ الأَعْرَضُ — يعني أبيتاً — الأذل ؛ يعني محمداً صلى الله عليه وسلم . ثم قال لقومه : كُفُّوا طعامكم عن هذا الرجل ، ولا تَنفِقُوا على مَنْ عِنْدَهُ حتى يَنْفِضُوا وَيَتْرَكُوهُ . فقال زيد بن أرقم — وهو من رهط عبد الله — أنت والله الذليل المُسْتَقْصِصُ في قومك ؛ ومحمد صلى الله عليه وسلم في عِزٍّ من الرحمن ومودة من المسلمين ، والله لا أحبك بعد كلامك هذا أبداً . فقال لعبد الله : اسكت إنما كنت ألعب . فأخبر زيد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ؛ فأقسم بالله ما فعل ولا قال ؛ فعذره النبي صلى الله عليه وسلم . قال زيد : فوجدت في نفسي ولا مني الناس ؛ فزلت سورة المنافقين في تصديق زيد وتكذيب عبد الله . فقل لعبد الله : قد نزلت فيك آيات شديدة فاذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليستغفر لك ؛ فأوى برأسه ، فنزلت الآيات . خرجه البخاري ومسلم والترمذي بمعناه . وقد تقدم أول السورة . وقيل : « يستغفر لكم » يستبكم من النفاق ؛ لأن التوبة استغفار . (وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ) أي يعرضون عن الرسول متكبرين عن الإيمان . وقرأ نافع « لَوَّأَ » بالتحفيف . وشدد الباقون ؛ واختاره أبو عبيد وقال : هو فعل الجماعة ، النحاس : وغلط في هذا ؛ لأنه نزل في عبد الله بن أبي لما قيل له : تعال يستغفر لك رسول الله صلى الله عليه وسلم حرك رأسه استزاء . فإن قيل : كيف أخبر عنه بفعل الجماعة ؟ قيل له : العرب تفعل هذا إذا كنت عن الإنسان . أنشد سيديويه لحسان : ظننتم بأن يَخْفَى الذي قد صنعتم * وفيما رسولٌ عنده الوحي وإيضه

وإنما خاطب حسان ابن الأبيرق في شيء سرقه بمكة . وقصته مشهورة .

وقد يجوز أن يخبر عنه وعن فعل فعله . وقيل : قال ابن أبي " لما لوى رأسه :
أمرتموني أن أومن فقد آمنت ، وأن أعطى زكاة مالي فقد أعطيت ؛ فما بقي إلا أن أسجد
لحمد ! .

قوله تعالى : **سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ** ﴿١٠١﴾

قوله تعالى : **(سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ)** يعني كل ذلك سواء ،
لا ينعف استغفارك شيئاً ؛ لأن الله لا ينفّر لهم . نظيره « سواء عليهم أنذرتهم أم لم تنذرهم
لَا يُؤْمِنُونَ » ^(١) ، « سواء علينا أوعظت أم لم تكن من الواعظين » ^(٢) . وقد تقدم . **(إِنَّ اللَّهَ**
لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ) أي من سبق في علم الله أنه يموت فاسقاً .

قوله تعالى : **هُمْ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنْفَضُوا وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ** ﴿٧٧﴾

ذكرنا سبب النزول فيما تقدم . وابن أبي قال : لا تُنْفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنْفَضُوا ؛
حتى ينفذوا عنه . فأعلمهم الله سبحانه أن خزائن السموات والأرض له ، ينفق كيف يشاء .
قال رجل لحاتم الأصم : من أين تأكل ؟ فقال : « **وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ** » . وقال
الجبلي : خزائن السموات الغيوب ، وخزائن الأرض الفساق ؛ فهو علام الغيوب ومقلب
القلوب . وكان الشَّيْبَلِيُّ يقول : « **وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ** » فأين تذهبون .
(وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ) أنه إذا أراد أمراً يسره .

قوله تعالى : يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ^ج وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠﴾
 القائل ابن أبي كحاشم . وقيل : إنه لما قال « لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ »
 ورجع إلى المدينة لم يلبث إلا أياما يسيرة حتى مات ؛ فاستغفر له رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وألبسه قميصه ؛ فنزلت هذه الآية « إن يغفر الله لهم » . وقد مضى بيان هذا كله في سورة
 « براءة » مستوفى . وروى أن عبد الله بن عبد الله بن أبي بن سائل قال لأبيه : والذي لا إله
 إلا هو لا تدخل المدينة حتى تقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الأعزُّ وأنا الأذل ؛
 فقال له . توهّموا أن العزة بكثرة الأموال والأتباع ؛ فبين الله أن العزة والمنعة والقوة لله .

قوله تعالى : يَتَّيِبُهَا لِرَبِّهِمْ أَذِنًا لَّيْسَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١١﴾ وَأُولَئِكَ هُمُ الْخَالِسُونَ ﴿١٢﴾
 عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَالِسُونَ ﴿١٣﴾

حدّث المؤمنون أخلاق المنافقين ؛ أي لا تستعملوا بأموالكم كما فعل المنافقون إذ قالوا — للشُّح
 بأموالهم — : لا تُنفقوا على من عند رسول الله . (عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ) أي عن الحج والزكاة . وقيل :
 عن قراءة القرآن . وقيل : عن إدامة لذكر . وقيل : عن الصلوات الخمس ؛ قاله الضحاك .
 وقال الحسن : جميع الفرائض ؛ كأنه قال عن طاعة الله . وقيل : هو خطاب للمنافقين ؛ أي
 آمنتم بالقول فآمنوا بالقلب . (وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ) أي من يشتغل بالمال والولد عن طاعة ربه
 (فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَالِسُونَ) .

قوله تعالى : وَأَنْفِقُوا مِنْ مَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ
 الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ
 الصَّالِحِينَ ﴿١٤﴾ وَلَنْ يُؤَخَّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا
 تَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى - قوله تعالى : ﴿ وَأَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَّ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ ﴾ يدل على وجوب تعجيل أداء الزكاة ، ولا يجوز تأخيرها أصلاً . وكذلك سائر العبادات إذا تعين وقتها .

الثانية - قوله تعالى : ﴿ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقْتُ وَأَكُنُّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ سأل الرجعة إلى الدنيا ليعمل صالحاً . وروى الترمذي عن الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس قال : من كان له مال يبلغه حج بيت ربه أو تجب عليه فيه زكاة فلم يفعل ، سأل الرجعة عند الموت . فقال رجل : يا ابن عباس ، اتق الله ، إنما سأل الرجعة الكفار . فقال : سأتلو عليك بذلك قرآنا « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ . وَأَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَّ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقْتُ وَأَكُنُّ مِنَ الصَّالِحِينَ - إلى قوله - وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ » قال : فما يوجب الزكاة ؟ قال : إذا بلغ المال مائتين فصاعداً . قال : فما يوجب الحج ؟ قال : الزاد والراحلة .

« قلت » : ذكره الحلبي أبو عبد الله الحسين بن الحسن في كتاب (منهاج الدين) مرفوعاً فقال : وقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من كان عنده مال يبغفه الحج ... » الحديث ، فذكره . وقد تقدم في « آل عمران » لفظه .^(١)

الثالثة - قال ابن العربي : « أخذ ابن عباس بعموم الآية في إنفاق الواجب خاصة دون النفل ، فأما تفسيره بالزكاة فصحيح كله عموماً وتقديراً بالمائتين . وأما القول في الحج ففيه إشكال ، لأننا إن قلنا : إن الحج على التراخي ففي المعصية في الموت قبل الحج خلاف بين العلماء ، فلا تُخرج الآية عايه . وإن قلنا : إن الحج على الفور فالآية في العموم صحيح ، لأن من وجب عايه الحج فلم يؤده لقي من الله ما يؤد أنه رجع لياتي بما ترك من العبادات . وأما تقدير الأمر بالزاد والراحلة ففي ذلك خلاف مشهور بين العلماء . وليس للكلام ابن عباس

فيه مدخل ؛ لأجل أن الرجعة والوعيد لا يدخل في المسائل المجتهد فيها ولا المختلف عليها ، وإنما يدخل في المتفق عليه . والصحيح تناوله للواجب من الإنفاق كيف تصرف بالإجماع أو بنص القرآن ؛ لأجل أن ما عدا ذلك لا يتطرق إليه تحقيق الوعيد .

الرابعة — قوله تعالى : ((لَوْلَا)) أى هَلَا ؛ فيكون استفهاماً . وقيل : « لا » صالحة ؛ فيكون الكلام بمعنى التثنية . ((فَأَصْدَق)) نصب على جواب التثنية بالفاء . ((وَأَكُونَ)) عطف على « فأصدق » وهى قراءة أبى عمرو وابن محيَّصين ومجاهد . وقرأ الباقر « وأكن » بالجزم عطفاً على موضع الفاء ؛ لأن قوله : « فأصدق » لو لم تكن الفاء لكان مجزوماً ؛ أى أصدق . ومثله « مَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَيَذَرُهُمْ لِيُجِلُّوا » فيمن جزم . قال ابن عباس : هذه الآية أشد على أهل التوحيد ؛ لأنه لا يتمي الرجوع في الدنيا أو التأخير فيها أحد له عند الله خير في الآخرة . قلت : إلا الشهيد فإنه يتمي الرجوع حتى يقتل ، لما يرى من الكرامة . ((وَاللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ)) من خير وشر . وقراءة العامة بالتاء على الخطاب . وقرأ أبو بكر عن عاصم والسُّلَمَى بالياء ؛ على الخبر عن مات وقال هذه المقالة .

سورة التغابن

مَدِينَةٌ فِي قَوْلِ الْأَكْثَرِينَ . وقال الضحاك : مَكَّة . وقال الكلابي : هى مكة ومدينة . وهى ثمانى عشرة آية . وعن ابن عباس أن سورة التغابن نزلت بمكة ؛ إلا آيات من آخرها نزلت بالمدينة فى عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ ، شكا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جفاء أهله وولده ، فأَنْزَلَ اللهُ عَنْهُ وَجَلَ « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ » إلى آخر السورة . وعن عبد الله بن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : « ما من مولود يولد إلا وفى تشابيك رأسه مكتوب خمس آيات من فاتحة سورة التغابن » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ
وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾

تقدم في غير موضع .

قوله تعالى : هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَسِكْرُكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَا

تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١٥١﴾

قال ابن عباس : إن الله خلق بنى آدم مؤمناً وكافراً ، ويعيدهم في يوم القيامة مؤمناً وكافراً .
وروى أبو سعيد الخدري قال : خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم عَشِيَّةً فذكر شيئاً مما يكون
فقال : "يولد الناس على طبقات شتى . يولد الرجل مؤمناً ويعيش مؤمناً ويموت مؤمناً . ويولد
الرجل كافراً ويعيش كافراً ويموت كافراً . ويولد الرجل مؤمناً ويعيش مؤمناً ويموت كافراً .
ويولد الرجل كافراً ويعيش كافراً ويموت مؤمناً" . وقال ابن مسعود قال النبي صلى الله عليه وسلم :
"خلق الله فرعون في بطن أمه كافراً وخلق يحيى بن زكريا في بطن أمه مؤمناً" . وفي الصحيح
من حديث ابن مسعود : "وإن أحدكم يعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها
إلا ذراع أو باع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها . وإن أحدكم يعمل بعمل
أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع أو باع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل
الجنة فيدخلها" . نخرجه البهاري والترمذي وليس فيه ذكر الباع . وفي صحيح مسلم عن سهل
ابن سعد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة
فيما يبدو للناس وهو من أهل النار . وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من
أهل الجنة" . قال علي بن أبي طالب : والمعنى تعاقب العلم الأزلي بكل معلوم ، فيجري ما علم وأراد
وحكم . فقد يريد إيمان شخص على عموم الأحوال ، وقد يريد إلى وقت معلوم . وكذلك

الكفر . وقيل في الكلام محذوف : فمنكم مؤمن ومنكم كافر ومنكم فاسق ؛ فحذف لما في الكلام من الدلالة عليه ؛ قاله الحسن . وقال غيره : لا حذف فيه ؛ لأن المقصود ذكر الطرفين . وقال جماعة من أهل العلم : إن الله خالق الخلق ثم كفروا وآمنوا . قالوا : وتام الكلام « هو الذي خلقكم » . ثم وصفهم فقال : « **فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ** » كقوله تعالى : « **وَاللَّهُ خَالِقُ كُلِّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ** » الآية . قالوا : فأنه خلقهم ، والمشي فعلهم . واختاره الحسين بن الفضل ، قال : لو خلقهم مؤمنين وكافرين لما وصفهم بفعلهم في قوله « **فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ** » . واحتجوا بقوله عليه الصلاة والسلام : « كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه » الحديث . وقد مضى في « الروم » مستوفى . قال الضحاك : فمنكم كافر في السر مؤمن في العلانية كالنفاق ، ومنكم مؤمن في السر كافر بالله مؤمن بالكواكب ، في العلانية كعمار وذويه . وقال عطاء بن أبي رباح : فمنكم كافر بالله مؤمن بالكواكب ، ومنكم مؤمن بالله كافر بالكواكب ؛ يعني في شأن الأنواء . وقال الزجاج — وهو أحسن الأقوال ، والذي عليه الأئمة والجمهور من الأمة — : إن الله خالق الكافر ، وكفره فعل له وكسب ؛ مع أن الله خالق الكفر . وخلق المؤمن ، وإيمانه فعل له وكسب ؛ مع أن الله خالق الإيمان . والكافر يكفر ويختار الكفر بعد خلق الله إياه ؛ لأن الله تعالى قدر ذلك عليه وعلمه منه . ولا يجوز أن يوجد من كل واحد منهما غير الذي قدر عليه وعلمه منه ؛ لأن وجود خلاف المقدور عجز ، ووجود خلاف المعلوم جهل ، ولا يليقان بالله تعالى . وفي هذا سلامة من الجبر والقدر ؛ كما قال الشاعر :

يا ناظرًا في الدين ما الأمر * لا قسدرٌ صحح ولا جبرٌ

وقال سيلان : قدم أعرابي البصرة فقيل له : ما تقول في القدر ؟ فقال : أمرٌ تغالت فيه الظنون ، واختلف فيه المختلفون ؛ فالواجب أن نرد ما أشكل علينا من حكمه إلى ما سبق من علمه .

قوله تعالى : خَاقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِالْحَقِّ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ
صُورَكُمْ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿١٠٠﴾

قوله تعالى : (خَاقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِالْحَقِّ) تقدم في غير موضع ؛ أى خلقها
حقاً يقيناً لا ريب فيه . وقيل : الباء بمعنى اللام ؛ أى خلقها للحق ؛ وهو أن يجزى الذين
أساءوا بما عملوا ويجزى الذين أحسنوا بالحسنى . (وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ) يعنى آدم
عليه السلام ، خلقه بيده كرامة له ؛ قاله مقاتل . الثانى - جميع الخلائق . وقد مضى معنى
التصوير ، وأنه التخطيط والتشكيل . فإن قيل : كيف أحسن صورهم ؟ قيل له : جعلهم
أحسن الحيوان كله وأباهاء صورةً ؛ بدليل أن الإنسان لا يتنى أن تكون صورته على خلاف
ما يرى من سائر الصور . ومن حسن صورته أنه خلق منتصباً غير منكسب ؛ كما قال عز وجل :
« لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ » على ما يأتى بيانه إن شاء الله تعالى . (وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ)
أى المرجع ؛ فيجازى كلاً بعمله .

قوله تعالى : يَعْزِمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُسِرُّونَ
وَمَا تُعْلِنُونَ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٠١﴾

تقدم في غير موضع . فهو عالم الغيب والشهادة لا يخفى عليه شىء .

قوله تعالى : أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ فَذَاقُوا وَبَالَ
أَمْرِهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٢﴾

الخطاب لقريش ؛ أى ألم يأتكم خبر كفار الأمم الماضية . (فَذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ) أى
عوقبوا . (وَلَهُمْ) فى الآخرة (عَذَابٌ أَلِيمٌ) أى موجه . وقد تقدم .

(١) ج ٦ ص ٣٨٤ و ج ٧ ص ١٩ . (٢) راجع ص ٤٨ ، من هذا الجزء .

(٣) آية ٤ سورة النين . (٤) راجع ج ١ ص ١٩٨ .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ بِأَنَّهُ كَانَتْ تَأْتِيهِمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَعَالُوا
 الْبَشْرُ يُهْدُونَنَا فَكَفَرُوا وَتَوَلَّوْا وَاسْتَغْنَى اللَّهُ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴿٦٠﴾

قوله تعالى : (ذَٰلِكَ) أى هذا العذاب لم يكفرهم بالرسول تأتيتهم (بِالْبَيِّنَاتِ) أى
 بالدلائل الواضحة . (فَقَالُوا أَبَشْرٌ يَهْدُونَنَا) أنكروا أن يكون الرسول من البشر . وأرتفع
 « أبشر » على الابتداء . وقيل : بإضمار فعل ، واجمع على معنى بشر ؛ ولهذا قال : « يهدوننا »
 ولم يقل يهدينا . وقد يأتي الواحد بمعنى الجمع فيكون اسما للجنس ؛ وواحدة لإنسان لا واحد له
 من لفظه . وقد يأتي الجمع بمعنى الواحد ؛ نحو قوله تعالى : « ما هذا بشرا » . (فَكَفَرُوا)
 أى بهذا القول ؛ إذ قالوه استصغاراً ولم يعاموا أن الله يبعث من يشاء إلى عباده . وقيل :
 كفروا بالرسول وتولوا عن البرهان وأعرضوا عن الإيمان والموعظة . (وَاسْتَغْنَى اللَّهُ)
 أى بسططانه عن طاعة عباده ؛ قاله مقاتل . وقيل : استغنى الله بما أظهره لهم من البرهان
 وأوضحه لهم من البيان ، عن زيادة تدعو إلى الرشد وتقود إلى الهداية .

قوله تعالى : زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن لَّنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي
 لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّيُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٦١﴾

قوله تعالى : (زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن لَّنْ يُبْعَثُوا) أى ظنوا . والزعم هو القول بالظن .
 وقال شريح : لكل شيء كنية وكنية الكذب زعموا . قيل : نزلت في العاص بن وائل
 السهمي مع حباب ؛ حسب ما تقدم بيانه في آخر سورة « مریم » ، ثم عمّت كل كافر .
 (قُلْ) يا محمد (بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ) أى لتخرجن من قبوركم أحياء . (ثُمَّ لَتُنَبَّيُنَّ)
 لتخبرن . (بِمَا عَمِلْتُمْ) أى بأعمالكم . (وَذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ) إذ الإعادة أسهل من الابتداء .

قوله تعالى : فَعَمَلُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا وَاللَّهُ بِمَا

تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٦٢﴾

قوله تعالى : (فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ) أمرهم بالإيمان بعد أن عرفهم قيام الساعة . (وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا) وهو القرآن ، وهو نور يهتدى به من ظلمة الضلال . (وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ) .

قوله تعالى : يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُكْفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٥٥﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى - قوله تعالى : (يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ) العامل في « يوم » « لتنبؤن » أو « خير » لما فيه من معنى الوعيد ، كأنه قال : والله يعاقبكم يوم يجمعكم . أو بإضمار اذكر . والغبن : النقص . يقال : غبنه غبناً إذا أخذ الشيء منه بدون قيمته . وقراءة العامة « يجمعكم » بالياء ، لقوله تعالى : « وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ » فأخبر . ولذا كرم الله أولاً . وقسراً نصر وآبن أبي إسحاق والجحدري ويعقوب وسلام « يجمعكم » بالنون ، باعتباراً بقوله : « وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا » . ويوم الجمع : يوم يجمع الله الأولين والآخرين والإنس والجن وأهل السماء وأهل الأرض . وقيل : هو يوم يجمع الله بين كل عبد وعمله . وقيل : لأنه يجمع فيه بين الظالم والمظلوم . وقيل : لأنه يجمع فيه بين كل نبي وأقننه . وقيل : لأنه يجمع فيه بين ثواب أهل الطاعات وعقاب أهل المعاصي . (ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ) أى يوم القيامة . قال :

وما أرتجى بالعيش في دار فرقة * ألا إنما الراحة يوم التغابن

وسمى يوم القيامة يوم التغابن ، لأنه غبن فيه أهل الجنة أهل النار . أى أن أهل الجنة أخذوا الجنة ، وأخذ أهل النار النار على طريق المبادلة ، فوقع الغبن لأجل مبادلتهم الخير بالشر ، وبالخير بالردىء ، والتعيم بالعذاب . يقال : غبت فلاناً إذا بايعته أو شاريته فكان النقص عليه والغلبة لك . وكذا أهل الجنة وأهل النار ، على ما يأتي بيانه . ويقال : غبت

الثوبَ وخبثته إذا طال عن مقدارك نِظمت منه شيئاً؛ فهو نقصان أيضاً . والمغابن : ما انتهى من الخلق نحو الإبطيين والفخذيين . قال المفسرون : فالمغبون من غبن أهله ومنازله في الجنة . ويظهر يومئذ غبن كل كافر بترك الإيمان ، وغبن كل مؤمن بتقصيره في الإحسان وتضييعه الأيام . قال الزجاج : ويغبن من ارتفعت منزلته في الجنة من كان دون منزلته .

الثانية - فإن قيل : فأى معاملة وقعت بينهما حتى يقع الغبن فيها . قيل له : هو تمثيل الغبن في الشراء والبيع ، كما قال تعالى : « أولئك الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى ^(١) » . ولما ذكر أن الكفار اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى وما رَجَحُوا في تجارتهم بل خسروا ، ذكر أيضاً أنهم غُبنوا ؛ وذلك أن أهل الجنة اشْتَرُوا الآخرة بترك الدنيا ، واشترى أهل النار الدنيا بترك الآخرة . وهذا نوع مبادلة اتساماً ومجازاً . وقد فزق الله سبحانه وتعالى الخلق فريقين : فريقاً للجنة وفريقاً للنار . ومنازل الكل موضوعة في الجنة والنار . فقد يسبق الخذلان على العبد - كما بيناه في هذه السورة وغيرها - فيكون من أهل النار ، فيحصل الموفق على منزل الخذول ومنزل الموفق في النار للخذول ؛ فكأنه وقع التبادل فحصل التغابن . والأمثال موضوعة للبيان في حكم اللغة والقرآن . وذلك كله مجموع من نشر الآثار وقد جاءت مفرقة في هذا الكتاب . وقد ينبر عن هذا التبادل بالوراثه كما بيناه في « قد أفلح المؤمنون ^(٢) » والله أعلم . وقد يقع التغابن في غير ذلك اليوم على ما يأتي بيانه بعد ؛ ولكنه أراد التغابن الذي لا جبران لنهايته . وقال الحسن وقتادة : بلغنا أن التغابن في ثلاثة أصناف : رجل علم علماً فعلمه وتضييعه هو ولم يعمل به فشقي به ، وعمل به من تعلمه منه فتجا به . ورجل اكتسب مالاً من وجوه يُسأل عنها وشخ عليه ، وفترط في طاعة ربه بسببه ، ولم يعمل فيه خيراً ، وتركه لوارث لا حساب عليه فيه ؛ فحصل ذلك الوارث فيه بطاعة ربه . ورجل كان له عهد فعمل العهد بطاعة ربه فسعد ، وعمل السيد بمعصية ربه فشقي . وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :
 « إن الله تعالى يقيم الرجل والمرأة يوم القيامة بين يديه فيقول الله تعالى لهما قولاً فما أتتا بقائلين فيقول الرجل يارب أوجبت نفقتي على فتعسفتها من حلال وحرام وهؤلاء الخصوم

يطلبون ذلك ولم ييسق لي ما أوفى به فتقول المرأة يارب وما عسى أن أقول اكتسبه حراما وأكلته حلالا وعصاك في مَرْضَاتِي ولم أرض له بذلك فُبَعْدًا لَهُ وَبُحْمًا فيقول الله تعالى قد صدقت فيؤمر به إلى النار ويؤمر بها إلى الجنة فتطلع عليه من طبقات الجنة وتقول له غَبَّكَ غَبَّكَ سَعِدْنَا بِمَا شَقِيتِ أَنْتِ بِهِ “ فذلك يوم التغابن .

الثالثة - قال ابن العَرَبِيِّ : « استدلل علماءنا بقوله تعالى « ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ » على أنه لا يجوز الغَبْنُ في المعاملة الدُنْيَوِيَّةِ ؛ لأن الله تعالى خصَّصَ التغابن بيوم القيامة فقال : « ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ » وهذا الاختصاص يُفِيدُ أنه لا غَبْنُ في الدنيا ؛ فكل من أطلع على غَبْنٍ في مَبِيعٍ فإنه مردود إذا زاد على الثالث . واختاره البغداديون واحتجوا عليه بوجوه : منها قوله صلى الله عليه وسلم لِحَبَّانِ بْنِ مُنْقِذٍ : « إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَافَةَ لَكَ الْخِيَارُ ثَلَاثًا » . وهذا فيه نظر طويل يبتأه في مسائل الخلاف . نُكِّتُهُ أَنْ الغَبْنَ في الدنيا ممنوع بالإجماع في حكم الدين ؛ إذ هو من باب الخسار المحرم شرعاً في كل ملة ، لكن اليسير منه لا يمكن الاحتراز عنه لأحد ، فمضى في البيوع ؛ إذ لو حكمتنا برده ما نفذ بيع أبدا ؛ لأنه لا يخلو منه ، حتى إذا كان كثيراً أمكن الاحتراز منه فوجب الرد به . والفرق بين القليل والكثير أصل في الشريعة معلوم ، فقدّر علماءنا الثالث لهذا الحد ؛ إذ رأوه في الوصية وغيرها . ويكون معنى الآية على هذا : ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ الجائز مطلقاً من غير تفصيل . أو ذلك يوم التغابن الذي لا يستدرك أبدا ؛ لأن تغابن الدنيا يستدرك بوجهين : إما برده في بعض الأحوال ، وإما بريح في بيع آخر وساعة أخرى . فأما مَنْ خَسِرَ الجنة فلا يدرك له أبدا . وقد قال بعض علماء الصوفية : إن الله كتب الغبن على الخلق أجمعين ، فلا يلقى أحد ربه إلا مغبوراً ؛ لأنه لا يمكنه الاستيفاء للعمل حتى يحصل له استيفاء الثواب . وفي الأثر قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لَا يَلِيقُ اللَّهُ أَحَدًا إِلَّا نَادِمًا إِنْ كَانَ مَسِيئًا إِنْ لَمْ يَحْسُنْ ، وَإِنْ كَانَ مُحْسِنًا إِنْ لَمْ يَزِدْ » .

(١) في بعض نسخ الأصل وابن العرب : « عليها » .

(٢) الخلابية : الحديث .

(٣) في ابن العرب : « في الشرع » .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا نُكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَنُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ ﴾
قرأ نافع وابن عامر بالنون فيهما ، والباقون بالياء .

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ
خَالِدِينَ فِيهَا وَيَسَّ الْمَصِيرُ ۝١١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا ﴾ يعنى القرآن ﴿ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ
خَالِدِينَ فِيهَا وَيَسَّ الْمَصِيرُ ﴾ لما ذكر ما للأؤمنين ذكر ما للكافرين ؛ كما تقدم في غير موضع .

قوله تعالى : ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ
يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۝١١١﴾

قوله تعالى : ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ أى بإرادته وقضائه ، وقال الفراء :
يريد إلا بأمر الله . وقيل : إلا بعلم الله . وقيل : سبب نزولها أن الكفار قالوا : لو كان
ما عليه المسلمون حقاً لصانهم الله عن المصائب فى الدنيا ؛ فبين الله تعالى أن ما أصاب
من مصيبة فى نفس أو مال أو قول أو فعل ، يقتضى همماً أو يوجب عقاباً عاجلاً أو آجلاً
فبعلم الله وقضائه .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ ﴾ أى يصدق ويعلم أنه لا يصيبه مصيبة إلا بإذن الله .
﴿ يَهْدِ قَلْبَهُ ﴾ للصبر والرضا . وقيل : يُسَبِّتَهُ عَلَى الْإِيمَانِ . وقال أبو عثمان الجيزى : من صح
إيمانه يهد الله قلبه لاتباع السنة . وقيل : « وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ » عند المصيبة فيقول :
إنا لله وإنا إليه راجعون ؛ قاله ابن جرير . وقال ابن عباس : هو أن يجعل الله فى قلبه اليقين ؛
ليعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه ، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه . وقال الكاظمي : هو إذا
أبتلى صبراً ، وإذا أنعم عليه شكر ، وإذا ظلم غفر . وقيل : يهد قلبه إلى نيل الثواب فى الجنة .
وقراءة العامة « يَهْدِ » بفتح الياء وكسر الدال ؛ لذكر اسم الله أولاً ، وقرأ السامري وقتادة
« يَهْدِ قَلْبَهُ » بضم الياء وفتح الدال على الفعل المجهول ورفع الياء ؛ لأنه اسم فعل لم يسم فاعله .

وقرأ طلحة بن مُصَرِّف والأعرج « نَهْدِ » بنونٍ على التعظيم « قلبه » بالنصب . وقرأ عِكْرَمَةُ « يَهْدًا قَلْبُهُ » بهمزة ساكنة ورفع الباء ، أى يسكن ويطمئن . وقرأ مثله مالك بن دينار ، إلا أنه آين الهمزة . (وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) لا يخفى عليه تسليم من آتقاد وسلم لأمره ، ولا كراهة من كرهه .

قوله تعالى : وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلِّغُ الْمُبِينُ ﴿١٣١﴾ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَعَلَىٰ اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٣٢﴾

أى هَوَّنُوا على أنفسكم المصائب ، وأشتغلوا بطاعة الله ، وأعملوا بكتابه ، وأطيعوا الرسول في العمل بسنته ؛ فإن تَوَلَّيْتُمْ عن الطاعة فليس على الرسول إلا التبليغ . (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ) أى لا معبود سواه ، ولا خالق غيره ؛ فعليه توكلوا .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن مِّنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَأَحْذَرُوهُمْ وَإِن تَعَفَوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٣٣﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن مِّنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَأَحْذَرُوهُمْ) قال ابن عباس : نزلت هذه الآية بالمدينة في عَوف بن مالك الأَشْجَعِيّ ؛ شكاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم جفاء أهله وولده ؛ فنزلت . ذكره النحاس . وحكاها الطبري عن عطاء بن يسار قال : نزلت سورة «التغابن» كلها بمكة إلا هؤلاء الآيات : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن مِّنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ » نزلت في عَوف بن مالك الأَشْجَعِيّ كان ذا أهمل وولد ، وكان إذا أراد الغزو وبكوا إليه ورقوه فقالوا : إلى من تدعنا ؟ فيرقق فيقيم ؛ فنزلت « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

وإذا شيك فلا انتقش . ولا دناءة أعظم من عبادة الدينار والدرهم ، ولا همة أخس من همة ترتفع بثوب جديد .

الثالثة — كما أن الرجل يكون له ولده وزوجه عدواً كذلك المرأة يكون لها زوجها وولدها عدواً بهذا المعنى بعينه . وعموم قوله « مِنْ أَزْوَاجِكُمْ » يدخل فيه الذكر والأنثى لدخولها في كل آية . والله أعلم .

الرابعة — قوله تعالى : ((فَاحْذَرُوهُمْ)) معناه على أنفسكم . والحدزر على النفس يكون بوجهين : إما لضرر في البدن ، وإما لضرر في الدين . وضرر البدن يتعلق بالدنيا ، وضرر الدين يتعلق بالآخرة . فحذر الله سبحانه العبد من ذلك وأذره به .

الخامسة — قوله تعالى : ((وَإِنْ تَمَقُّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)) روى الطبري عن عكرمة في قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ » قال : كان الرجل يريد أن يأتي النبي صلى الله عليه وسلم فيقول له أهله : أين تذهب وتدعنا ؟ قال : فإذا أسلم وفقه قال : لأرجعن إلى الذين كانوا ينهون عن هذا الأمر ، فلا أفعلن ولا أفعلن ؛ قال : فأنزل الله عز وجل « وَإِنْ تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ » . وقال مجاهد في قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ » قال : ما عادوهم في الدنيا ولكن حملتهم موتتهم على أن اخذوا لهم الحرام فأعطوه إياهم . والآية عامة في كل معصية يرتكبها الإنسان بسبب الأهل والولد ، وخصوص السبب لا يمنع عموم الحكم .

قوله تعالى : ((إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ رِجَالٌ كَبِيرَةٌ))

عظيم

قوله تعالى : ((إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ)) أي بلاء واختبار يمتحنكم على كسب الخبز ومنع حق الله تعالى ؛ فلا تطيعوهم في معصية الله . وفي الحديث : « يُؤْتَى بِرَجُلٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

فيقال أكل عيالاً حسنة . وعن بعض السلف : العيال سوس الطاعات . وقال القُتَيْبِيُّ : « فتنة » أى إغرام ؛ يقال : فتن الرجل بالمرأة أى شغف بها . وقيل « فتنة » محنة . ومنه قول الشاعر :

لقد فتن الناس في دينهم * وختل آبن عقان شراً طويلاً

وقال ابن مسعود : لا يقولن أحدكم اللهم اعصمني من الفتنة ؛ فإنه ليس أحد منكم يرجع إلى مال وأهل وولد إلا وهو مشتمل على فتنة ؛ ولكن ليقل : اللهم إني أعوذ بك من مضلات الفتن . وقال الحسن في قوله تعالى « إن من أزواجكم » : أدخل « من » للتبويض ؛ لأن كلهم ليسوا بأعداء . ولم يذكر « من » في قوله تعالى : « إنما أموالكم وأولادكم فتنة » لأنهما لا يخلوان من الفتنة واشتغال القلب بهما . روى الترمذى وغيره عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب ؛ ف جاء الحسن والحسين — عليهما السلام — وعليهما قميصان أحمران ، يمشيان ويعثران ؛ فنزل صلى الله عليه وسلم فحملهما ووضعهما بين يديه ، ثم قال : « صدق الله عز وجل إنما أموالكم وأولادكم فتنة . نظرت إلى هذين الصبيين يمشيان ويعثران فلم أصبر حتى قطعت حديثي ورفعتهما » ثم أخذ في خطبته . (والله عنده أجر عظيم) (عنى الجنة ؛ فهى الغاية ، ولا أجر أعظم منها في قول المفسرين . وفي الصحيحين — واللفظ للبخارى — عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله يقول لأهل الجنة يا أهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى وقد أعطيتنا ما لم نعط أحداً من خلقك فيقول ألا أعطيكم أفضل من ذلك قالوا يارب وأى شيء أفضل من ذلك فيقول أحل عليكم رضوانى فلا أسخط عليكم بعده أبداً » . وقد تقدم . ولا شك في أن الرضا غاية الآمال . وأنشد الصوفية في تحقيق ذلك :

امتحن الله به خلقه * فالنار والجنة في قبضته

فهجره أعظم من ناره * ووصله أطيب من حننه

قوله تعالى : فَأَتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِّأَنْفُسِكُمْ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (١٥٦) إِنَّ تَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُّضْعِفْهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ شَكُورٌ حَاسِمٌ (١٥٧)

قوله تعالى : (فَأَتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِّأَنْفُسِكُمْ)

فيه خمس مسائل :

الأولى — ذهب جماعة من أهل التاويل إلى أن هذه الآية ناسخة لقوله تعالى : « اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ » (١) منهم قتادة والربيع بن أنس والسدي وابن زيد ، ذكر الطبري : وحديث يونس بن عبيد الأعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد في قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حَقَّ تَقَاتِهِ » قال : جاء أمر شديد ، قالوا : ومن يعرف قدر هذا أو يبلغه ؟ فلما عرف الله أنه قد اشتد ذلك عليهم نسخها عنهم وجاء بهذه الآية الأخرى فقال : « فَأَتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » . وقيل : هي محكمة لا نسخ فيها . وقال ابن عباس قوله تعالى « اتقوا الله حَقَّ تَقَاتِهِ » : إنما لم تنسخ ، ولكن حق تقاته أن يجاهد الله حَقَّ جِهَادِهِ ، ولا يأخذهم في الله آوَمَةً لَأَثْمٍ ، ويقوموا لله بالقسط ولو على أنفسهم وآبائهم وأبنائهم . وقد تقدم . (٢)

الثانية — فإن قيل : فإذا كانت هذه الآية محكمة غير منسوخة فما وجه قوله في سورة التغابن : « فَأَتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » وكيف يجوز اجتماع الأمر بآتقاء الله حَقَّ تَقَاتِهِ ، والأمر بآتقائه ما استطعنا . والأمر بآتقائه حَقَّ تَقَاتِهِ إيجاب القرآن بغير خصوص ولا وصل بشرط ؛ والأمر بآتقائه ما استطعنا أمر بآتقائه موصولا بشرط . قيل له : قوله « فاتقوا الله ما استطعتم » بمعزل مما دل عليه قوله تعالى « اتقوا الله حَقَّ تَقَاتِهِ » وإنما عنى بقوله : « فاتقوا الله ما استطعتم » فاتقوا الله أيها الناس وراقبوه فيما جعل فتنة لكم من أموالكم

وأولادكم أن تغلبكم فنتهم ، وتصعدكم عن الواجب لله عليكم من الهجرة من أرض الكفر إلى أرض الإسلام ، فنتركوا الهجرة ما استطعتم ؛ بمعنى وأنتم للهجرة مستطيعين . وذلك أن الله جل ثناؤه قد كان عدّ من لم يقدر على الهجرة بتركها بقوله تعالى : « إِنْ الَّذِينَ تَوْفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ — إِلَى قَوْلِهِ — فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْقِبَهُمْ »^(١) . فأخبر أنه قد عفا عن من لا يستطيع حيلة ولا يهتدى سبيلاً بالإقامة في دار الشرك ؛ وكذلك معنى قوله : « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » في الهجرة من دار الشرك إلى دار الإسلام أن تتركوها بفتنة أموالكم وأولادكم . وما يدل على صحة هذا أن قوله : « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » عقيب قوله : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ مِنْ أَرْوَاحِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ صُدُّوا لَكُمْ فَأَحْذَرُوهُمْ » .

ولا خلاف بين السلف من أهل العلم بتأويل القرآن أن هذه الآيات نزلت بسبب قوم كفار تأخروا عن الهجرة من دار الشرك إلى دار الإسلام بتبذير أولادهم وإيهاهم عن ذلك ؛ حسب ما تقدم . وهذا كله اختيار الطبري . وقيل : « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » فيما تطوع به من نافلة أو صدقة ؛ فإنه لما نزل قوله تعالى : « اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ » أشتد على القوم فقاهوا حتى ورمت عراقيبهم وتقرحت جباههم ، فأنزل الله تعالى تخفيفاً عنهم « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » ففسخت الأولى ؛ قاله ابن جبير . قال الماوردي : « ويحتمل إن لم يثبت هذا النقل أن المكره على المعصية غير مؤاخذ بها ؛ لأنه لا يستطيع اتقائها . »

الثالثة — : قوله تعالى : « وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا » أي اسمعوا ما توعظون به وأطيعوا فيما تؤمرون به وتنهون عنه . وقال مقاتل : « اسمعوا » أي أصغوا إلى ما ينزل عليكم من كتاب الله ؛ وهو الأصل في السماع ، « وَأَطِيعُوا » لرسوله فيما أمركم أو نهاكم . وقال قتادة : عليهما بويح النبي صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة . وقيل : « واسمعوا » أي اقبلوا ما تسمعون ؛ وعبر عنه بالسماع لأنه فائدته .

قلت : وقد تغلغل في هذه الآية المجاج حين تلاها وقصرها على عبد الملك بن مروان فقال :
« فَأَتَوْا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا » هي لعبد الملك بن مروان أمين الله وخليفته ،
ليس فيها مثنوية ، والله لو أمرت رجلا أن يخرج من باب المسجد نخرج من غيره لحل لي دمه ،
وكذب في تأويلها ! بل هي للنبي صلى الله عليه وسلم أولا ثم لأولى الأمر من بعده . دليله
« أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ »^(١) .

الرابعة — قوله تعالى : « وَأَنْفِقُوا » قيل : هو الزكاة ؛ قاله ابن عباس . وقيل : هو
النفقة في النقل . وقال الضحاك : هو النفقة في الجهاد . وقال الحسن : هو نفقة الرجل
لنفسه . قال ابن العربي : وإنما أوقع قائل هذا قوله : « لِأَنْفُسِكُمْ » وخفي عليه أن نفقة
النقل والغرض في الصدقة هي نفقة الرجل على نفسه ؛ قال الله تعالى : « إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ
لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا »^(٢) . وكل ما يفعله الرجل من خير فإنما هو لنفسه . والصحيح أنها
عامة . وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال له رجل : عندي دينار ؟ قال : « أنفقه على
نفسك » قال : عندي آخر ؟ قال : « أنفقه على عيالك » قال : عندي آخر ؟ قال : « أنفقه
على ولدك » قال : عندي آخر ؟ قال : « تصدق به » فبدأ بالنفس والأهل والولد وجعل
الصدقة بعد ذلك . وهو الأصل في الشرع .

الخامسة — قوله تعالى : « خَيْرًا لِأَنْفُسِكُمْ » « خيرا » نصب بفعل مضمر عند سيدييه ؛
دل عليه « وَأَنْفِقُوا » . كأنه قال : ايتوا في الإنفاق خيرا لأنفسكم ، أو قدموا خيرا لأنفسكم من
أموالكم . وهو عند الكسائي والفراء نعت لمصدر محذوف ؛ أي أنفقوا إنفاقا خيرا لأنفسكم . وهو
عند أبي عبيدة خبر كان مضمرة ؛ أي يكن خيرا لكم . ومن جعل الخير المال فهو منصوب
بـ « أَنْفِقُوا » .

قوله تعالى : « وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ » تقدم الكلام فيه . وكذا
« إِنْ تُقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يَضَاعِفْهُ لَكُمْ » تقدم الكلام فيه أيضا في « البقرة » وسورة

(١) آية ٥٩ سورة النساء . (٢) آية ٧ سورة الإسراء . (٣) راجع ص ٢٩ من هذا الجزء .

(٤) راجع ج ٣ ص ٢٣٧ و ج ١٧ ص ٢٤٢

« الحديد » . (وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ) تقدم معنى الشكر في « البقرة » . والحليم : الذي لا يعجل .

قوله تعالى : عَلِيمٌ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٥٧﴾

قوله تعالى : (عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ) أى ما غاب وحضر . وهو (العَزِيزُ) أى الغالب الفاهر . فهو من صفات الأفعال ؛ ومنه قوله عز وجل : « تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ » . أى من الله الفاهر المحكم خالق الأشياء . وقال الخطّابي : وقد يكون بمعنى نفاسة القدر ؛ يقال منه : عزّ يعزّ (بكسر العين) فيتناول معنى العزيز على هذا أنه لا يعادله شيء وأنه لا مثل له . والله أعلم . (الْحَكِيمُ) فى تدبير خلقه . وقال ابن الأنبارى : « الحكيم » هو المحكم لخلق الأشياء ؛ صرف عن مُفْعَلٍ إلى فَعِيلٍ ؛ ومنه قوله عز وجل : « الرَّتَلَاءُ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ » معناه المحكم ؛ فصرف عن مُفْعَلٍ إلى فَعِيلٍ . والله أعلم .

سورة الطلاق

مدنية فى قول الجميع . وهى إحدى عشرة آية ، أو اثنا عشرة آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ
وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بَيْوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ
بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ
وَلَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴿١﴾

(١) راجع ج ١ ص ٣٩٧ طبعة ثانية أو ثالثة .

(٢) أول سورة الزمر . راجع ج ١٥ ص ٢٣٢

(٣) أول سورة يونس . راجع ج ٨ ص ٣٠٥

فيه أربع عشرة مسألة :

الأولى - قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ » الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم ؛
 خوطب بلفظ الجماعة تعظيماً وتفخياً . وفي سنن ابن ماجه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
 عن عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق حفصة رضي الله عنها ثم راجعها .
 وروى قتادة عن أنس قال : طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حفصة رضي الله عنها
 فأت أهلها ؛ فأنزل الله تعالى عليه « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَقُوهُنَّ لِحَدَّتِهِنَّ » . وقيل
 له : راجعها فإنها قَوَامَةٌ صَوَامَةٌ ، وهى من أزواجك فى الجنة . ذكره الماوردى والقشيري
 والنعماني . زاد القشيري : ونزل فى خروجها إلى أهلها قوله تعالى : « لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ
 بُيُوتِهِنَّ » . وقال الكلبي : سبب نزول هذه الآية غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم على
 حفصة ؛ كما أسر إليها حديثاً فأظهرته لعائشة فطلقها تطليقة ؛ فنزلت الآية . وقال السدي :
 نزلت فى عبد الله بن عمر ، طلق امرأته حائضاً تطليقةً واحدة فأمره رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بأن يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر وتحيض ثم تطهر ، فإذا أراد أن يطلقها فليطلقها
 حين تطهر من قبل أن يجامعها . فتلك العسدة التى أمر الله تعالى أن يطلق لها النساء .
 وقد قيل : إن رجلاً فعلوا مثل ما فعل عبد الله بن عمر ؛ منهم عبد الله بن عمرو بن العاص ،
 وعمرو بن سعيد بن العاص ، وعتبة بن غزوان ؛ فنزلت الآية فيهم . قال ابن العربي : وهذا
 كله وإن لم يكن صحيحاً فالقول الأول أمثل . والأصح فيه أنه بيان لشرع مبتدأ . وقد قيل :
 إنه خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد أمته . وغاير بين اللفظين من حاضر وغائب وذلك
 لغة فصيحة ؛ كما قال : « حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِرِيحٍ طَبِيعَةٍ » . تقديره : يا أيها
 النبي قل لهم إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعنتهن . وهذا هو قولهم : إن الخطاب له وحده
 والمعنى له وللمؤمنين . وإذا أراد الله بالخطاب المؤمنين لاطفه بقوله : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ » .
 فإذا كان الخطاب باللفظ والمعنى جميعاً له قال : « يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ » .

قلت : ويدل على صحة هذا القول نزول العدة في أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية .
 ففي كتاب أبي داود عنها أنها طُلقَت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يكن للطلقة عدة ،
 فأنزل الله تعالى حين طُلقَت أسماء بالعدة للطلاق ، فكانت أول من أنزل فيها العدة للطلاق .
 وقيل : المراد به نداء النبي صلى الله عليه وسلم تعظيماً ، ثم ابتداءً فقال : « إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ ؛
 كَقَوْلِهِ تَعَالَى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ » الآية . فذكر
 المؤمنين على معنى تقديمهم وتكريمهم ؛ ثم أفتتح فقال « إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ »
 الآية .

الثانية — روى الثعلبي من حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 « إن من أبعض الحلال إلى الله تعالى الطلاق » . وعن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
 « تزوجوا ولا تطلقوا فإن الطلاق يهتر منه العرش » . وعن أبي موسى قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم : « لا تطلقوا النساء إلا من ربيسة فإن الله عز وجل لا يحب الذواتين
 ولا الذوات » . وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما حلف بالطلاق
 ولا استحلف به إلا منافق » . أسند جميعه الثعلبي رحمه الله في كتابه . وروى الدارقطني قال :
 حدثنا أبو العباس محمد بن موسى بن علي الدؤلبي ويعقوب بن إبراهيم قال حدثنا الحسن بن
 عرفة قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن حميد بن مالك الخثمي عن مسكحول عن معاذ بن جبل
 قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا معاذ ما خالق الله شيئاً على وجه الأرض
 أحب إليه من العتاق ولا خالق الله شيئاً [على وجه الأرض] ^(٢) أبعض من الطلاق . فإذا
 قال الرجل لمساوكة أنت حر إن شاء الله فهو حر ولا استثناء له . وإذا قال الرجل لأمراة
 أنت طالق [إن شاء الله] ^(٢) فله استثناءه ولا طلاق عليه » . حدثنا محمد بن موسى بن علي قال
 حدثنا حميد بن الربيع قال حدثنا يزيد بن هارون حدثنا إسماعيل بن عياش بإسناده نحوه .
 قال حميد : قال لي يزيد بن هارون : وأي حديث لو كان حميد بن مالك معروفاً ؟ قلت :

(١) آية ٩٠ سورة المائدة . (٢) زيادة عن سنن الدارقطني .

هو جَدِّي . قال يزيد : سَرَرْتَنِي سَرَرْتَنِي ! الآن صار حديثنا . حدثنا عثمان بن أحمد التِّدْقَاق قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن سُنين حدثنا عمر بن إبراهيم بن خالد حدثنا حميد بن مالك اللخمي حدثنا مسكحول عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما أحلَّ الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق فمن طلق واستثنى فله ثنيه " . قال ابن المنذر : اختلفوا في الاستثناء في الطلاق والعِتق ؛ فقالت طائفة : ذلك جائز . وروينا هذا القول عن طاوس . وبه قال حماد الكوفي والشافعي وأبو ثور وأصحاب الرأي . ولا يجوز الاستثناء في الطلاق في قول مالك والأوزاعي . وهذا قول قتادة في الطلاق خاصة . قال ابن المنذر : وبالقول الأول أقول .

الثالثة — روى الدارقطني من حديث عبد الرزاق أخبرني عمي وهب بن نافع قال : سمعت عكرمة يحدث عن ابن عباس يقول : الطلاق على أربعة وجوه : وجهان حلالان ووجهان حرامان ؛ فأما الحلال فإن يطلقها طاهراً عن غير جماع وأن يطلقها حاملاً مُستبيناً حَمَلُهَا . وأما الحرام فإن يطلقها وهي حائض ، أو يطلقها حين يجامعها ، لا تدرى اشتمل الترحم على ولد أم لا .

الرابعة — قوله تعالى : ((فَطَلَّوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ)) في كتاب أبي داود عن أسماء بنت يزيد ابن السَّكَن الأنصارية أنها طُلقَت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن للطلقة عِدَّة ، فأنزل الله سبحانه حين طلقت أسماء بالعِدَّة للطلاق ؛ فكانت أقول من أنزل فيها العِدَّة للطلاق . وقد تقدّم .

الخامسة — قوله تعالى : ((لِعَدَّتِهِنَّ)) يقتضى أنهن اللاتي دخلن بهن من الأزواج ؛ لأن غير المدخول بهن يخرجن بقوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فأنكم عليهن من عِدَّة تَعْتَدُونَهَا » .

السادسة — من طلق في طهر لم يجامع فيه نفذ طلاقه وأصاب السنة . وإن طلقها حائضاً نفذ طلاقه وأخطأ السنة . وقال سعيد بن المسيب في آخرين لا يقع الطلاق في الحيض^(٢)

(١) آية ٤٩ سورة الأحزاب . (٢) في بعض الأصول : « في أخرى » وكلناهما غير واضحة .

لأنه خلاف السنة . وإليه ذهب الشيعة . وفي الصحيحين - واللفظ للدارقطني - عن عبد الله بن عمر قال : طلقت امرأتى وهى حائض ؛ فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فتغيظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : "يراجعها ثم ليمسكها حتى تمحيض حيضة مستقبلة سوى حيضتها التي طلقها فيها فإن بدا له أن يطلقها فليطهها طاهراً من حيضتها قبل أن يمسها فذلك الطلاق للعنة كما أمر الله " . وكان عبد الله بن عمر طلقها تطليقة ، فحسبت من طلقها وراجعها عبد الله بن عمر كما أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم . في رواية عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "هى واحدة" . وهذا نص . وهو يرد على الشيعة قولهم .

السابعة - عن عبد الله بن مسعود قال : طلاق السنة أن يطلقها في كل طهر تطليقة ؛ فإذا كان آخر ذلك فتلك العنة التي أمر الله تعالى بها . رواه الدارقطني عن الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله . قال علماءنا : طلاق السنة ما جمع شروطاً سبعة : وهو أن يطلقها واحدة ، وهى ممن تحيض ، طاهراً ، لم يمسها في ذلك الطهر ، ولا تقسّمه طلاق في حيض ، ولا تبعه طلاق في طهر يتلوه ، وخلا عن العوض . وهذه الشروط السبعة من حديث ابن عمر المتقدم . وقال الشافعي : طلاق السنة أن يطلقها في كل طهر خاصة ، ولو طلقها ثلاثاً في طهر لم يكن بدعة . وقال أبو حنيفة : طلاق السنة أن يطلقها في كل طهر طلاقة . وقال الشعبي : يجوز أن يطلقها في طهر جامعها فيه ، فعلمناؤها قالوا : يطلقها واحدة في طهر لم يمس فيه ، ولا تبعه طلاق في عنة ، ولا يكون الطهر تالياً لحيض وقع فيه الطلاق ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم : "مُرّه فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك وإن شاء طلق . فتلك العنة التي أمر الله أن يطلق لها النساء" . وتعلق الإمام الشافعي بظاهر قوله تعالى : « فَطَلَّقُوهُنَّ لِأَعْتِنَّ » وهذا عام في كل طلاق كان واحدة أو اثنتين أو أكثر . وإنما راعى الله سبحانه الزمان في هذه الآية ولم يعتبر العدد . وكذلك حديث ابن عمر لأن النبي صلى الله عليه وسلم علمه الوقت لا العدد . قال ابن العربي : « وهذه غفلة عن الحديث

الصحيح؛ فإنه قال: «مُرَّةٌ فليُراجِعها» وهذا يدفع الثلاث، وفي الحديث أنه قال: أرأيت لو طلقها ثلاثاً؟ قال حُرِّمت عليك وبانت منك بمعصية، وقال أبو حنيفة: ظاهر الآية يدل على أن الطلاق الثلاث والواحدة سواء، وهو مذهب الشافعي أولاً قوله بعد ذلك: «لَا تُدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يَحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا». وهذا يبطل دخول الثلاث تحت الآية، وكذلك قال أكثر العلماء؛ وهو بديع لهم، وأما مالك فلم يخف عليه لإطلاق الآية كما قالوا، ولكن الحديث فسرها كما قلنا، وأما قول الشعبي: إنه يجوز طلاق في طهر جامعها فيه، فيرده حديث ابن عمر بنصه ومعناه، أما نصه فقد قدمناه، وأما معناه فلا أنه إذا منع من طلاق الحائض لعدم الاعتداد به، فالطهر الجامع فيه أولى بالمنع؛ لأنه يسقط الاعتداد به مخافة شغل الرحم وبالحيض التالي له.

قلت: وقد احتج الشافعي في طلاق الثلاث بكلمة واحدة بما رواه الثارثي عن سلمة ابن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه أن عبد الرحمن بن عوف طلق امرأته ثمأضر بنت الأصبغ الكلبي وهي أم أبي سلمة ثلاث تطليقات في كلمة واحدة؛ فلم يبلغنا أن أحدا من أصحابه عاب ذلك. قال: وحدثنا سلمة بن أبي سلمة عن أبيه أن حفص بن المغيرة طلق امرأته فاطمة بنت قيس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث تطليقات في كلمة؛ فأبانا منه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يبلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم عاب ذلك عليه، واحتج أيضاً بحديث عويمر العجلاني لما لعن قال: يا رسول الله، هي طالق ثلاثاً، فلم ينكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم. وقد انفصل علماءنا عن هذا أحسن انفصال، بيانه في غير هذا الموضع، وقد ذكرناه في كتاب (المقتبس من شرح مؤطأ مالك بن أنس). وعن سعيد بن المسيب وجماعة من التابعين أن من خالف السنة في الطلاق فأوقعه في حيض أو ثلاث لم يقع؛ وشبهوه بمن وكل بطلاق السنة يخالف.

الثامنة - قال الجرجاني: اللام في قوله تعالى «لِعَدَّتِينَ» بمعنى في؛ كقوله تعالى: «هُوَ الَّذِي أَنْحَرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ».

أى فى أوّل الحشر . فقوله : « لِعِدَّتَيْنِ » أى فى عدتین ؛ أى فى الزمان الذى يصلح لعدتین .
 وحصل الإجماع على أن الطلاق فى الحيض ممنوع وفى الطهر مأذون فيه . ففیه دليل على
 أن القرء هو الطهر . وقد مضى القول فيه فى « البقرة » ، فإن قيل : معنى « فطالقوهن ^(١)
 لِعِدَّتَيْنِ » أى فى قبل عدتین ، أو لِقُبُلِ عِدَّتَيْنِ . وهى قراءة النبى صلى الله عليه وسلم ؛ كما قال
 ابن عمر فى صحيح مسلم وغيره . فُقُبِلَ الْعِدَّةُ آخِرُ الطَّهْرِ حَتَّى يَكُونَ الْقُرْءُ الْحَيْضُ ، قيل له :
 هذا هو الدليل الواضح لمالك ومن قال بقوله ؛ على أن الأقراء هى الأطهار . ولو كان
 كما قال الحنفى ومن تبعه لوجب أن يقال : إن من طلق فى أوّل الطهر لا يكون مطلقاً لِقُبُلِ
 الْحَيْضِ ؛ لأن الحيض لم يُقبَل بعد . وأيضاً إقبال الحيض يكون بدخول الحيض ، وبانقضاء
 الطهر لا يتحقق إقبال الحيض . ولو كان إقبال الشيء إداراً ضمته لكان الصائم منطراً قبل
 مغيب الشمس ؛ إذ الليل يكون مقبلاً فى إدار النهار قبل انقضاء النهار . ثم إذا طلق
 فى آخر الطهر فبقية الطهر قرء ، ولأن بعض القرء يسمى قرءاً لقوله تعالى : « الْحَجُّ أَشْهُرٌ ^(٢)
 مَعْلُومَاتٌ » يعنى شَوَّالًا وَذَا الْقَعْدَةِ وَبَعْضُ ذِي الْحِجَّةِ ؛ لقوله تعالى : « فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ ^(٣)
 فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ » وهو يَنفِرُ فى بعض اليوم الثانى . وقد مضى هذا كله فى « البقرة » مستوفى .
 التاسعة - قوله تعالى : « وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ » يعنى فى المدخول بها ؛ لأن غير
 المدخول بها لا عدّة عليها ، وله أن يراجعها فيما دون الثلاث قبل انقضاء العدة ، ويكون
 بعدها كأحد الخُطاب . ولا تحل له فى الثلاث إلا بعد زوج .

العاشرة - قوله تعالى : « وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ » معناه احفظوها ؛ أى احفظوا الوقت
 الذى وقع فيه الطلاق ، حتى إذا انفصل المشروط منه وهو الثلاثة قرء فى قوله تعالى :
 « وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ^(٤) » حلت للأزواج . وهذا يدل على أن العدة هى
 الأطهار وليست بالحيض . ويؤكد ويفسره قراءة النبى صلى الله عليه وسلم « لِقُبُلِ عِدَّتَيْنِ »
 وقُبُلِ الشَّيْءِ بَعْضُهُ لُغَةٌ وَحَقِيقَةٌ ، بخلاف استقباله فإنه يكون غيره .

(١) راجع ج ٣ ص ١١٣ (٢) أى فى إنباله وأوله حين يمكنها الدخول فى العدة والشروع فيها فتكون طامحسوبة ؛
 وذلك فى حالة الطهر . (٣) فى بعض نسخ الأصل : « الطهر » . (٤) راجع ج ٣ ص ١ (٥) آية ٢٢٨ سورة البقرة .

الحادية عشرة — من المخاطب بأمر الإحصاء؟ وفيه ثلاثة أقوال: أحدها — أنهم الأزواج . الثاني — أنهم الزوجات . الثالث — أنهم المسلمون . ابن العربي: «والصحيح أن المخاطب بهذا اللفظ الأزواج؛ لأن الضمائر كلها من «طَلَقْتُمْ» و«أَحْصُوا» و«لَا تُخْرِجُوهُنَّ» على نظام واحد يرجع إلى الأزواج، ولكن الزوجات داخلة فيه بالإلحاق بالزوج؛ لأن الزوج يُحْصَى ليراجع، ويُنفق أو يقطع، وليُسكن أو يُخرج، وليُحَقَّق نَسَبَهُ أو يقطع. وهذه كلها أمور مشتركة بينه وبين المرأة، وتتفرد المرأة دونه بغير ذلك. وكذلك الحاكم يفتقر إلى الإحصاء للعدّة للفتوى عليها، وفصل الخصومة عند المنازعة فيها. وهذه فوائد الإحصاء المأمور به.»

الثانية عشرة — قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ﴾ أي لاتعصوه. ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾ أي ليس للزوج أن يخرجها من مسكن النكاح ما دامت في العدة، ولا يجوز لها الخروج أيضا لحق الزوج إلا لضرورة ظاهرة، فإن خرجت أثمت ولا تنقطع العدة. والرجعية والمبتوتة في هذا سواء. وهذا لصيانة ماء الرجل. وهذا معنى إضافة البيوت إليهن؛ كقوله تعالى: «وَأَذْكُرَنَّ مَا يُمْسَلِي فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ»^(١)، وقوله تعالى: «وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ» فهو إضافة إسكان وليس إضافة تملك. وقوله: «لَا تُخْرِجُوهُنَّ» يقتضى أن يكون حَقًّا على الأزواج. ويقضى قوله: «وَلَا يُخْرِجَنَّ» أنه حق على الزوجات. وفي صحيح الحديث عن جابر بن عبد الله قال: طَلَّقْتُ خَالَتِي فَأَرَادَتْ أَنْ تَجِدَ تَخْلُهَا فزجرها رجل أن تخرج؛ فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: «بلى بَعْدِي نَحْلِكُ فَإِنَّكَ عَسَى أَنْ تَصَدَّقَ أَوْ تَفْعَلَ مَعْرُوفًا» . نَحْرَجُهُ مُسَلِّمًا . ففي هذا الحديث دليل لمالك والشافعي وابن حنبل والليث على قولهم: إن المعتدة تخرج بالنهار في حوائجها، وإنما تلزم نزلها بالليل. وسواء عند مالك كانت رجعية أو بائنة. وقال الشافعي في الرجعية: لا تخرج ليلا ولا نهارا، وإنما تخرج نهارا المبتوتة. وقال أبو حنيفة: ذلك في المتوفى عنها زوجها، وأما المطلقة

(١) آية ٣٤ سورة الأحزاب . (٢) الجداد (يفتح الجيم وكسرها) : صرام النحل ، وهو قطع ثمرها .

فلا تخرج لا ليلا ولا نهارا . والحديث يردّ عليه . وفي الصحيحين أن أبا حفص بن عمرو خرج مع عليّ بن أبي طالب إلى اليمن ، فأرسل إلى امرأته فاطمة بنت قيس بتطبيقه كانت بقيت من طلاقها ، وأمر لها الحارث بن هشام وعيَّاش بن أبي ربيعة بنفقة ؛ فقالا لها : والله مالك من نفقة إلا أن تكوني حاملا . فأنت النبيّ صلى الله عليه وسلم فذكرت له قولها . فقال : « لا نفقة لك » ، فأستاذنته في الانتقال فأذن لها ؛ فقالت : أين يارسول الله ؟ فقال : « إلى ابن أمّ مكتوم » ، وكان أعمى تضع ثيابها عنده ولا يراها . فلما مضت عدتها أنكحها النبيّ صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد . فأرسل إليها مروان قبيصة بن ذؤيب يسألها عن الحديث ، فحدثته . فقال مروان : لم نسمع هذا الحديث إلا من امرأة ؛ سنأخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها . فقالت فاطمة حين بلغها قول مروان : فبيني وبينكم القرآن ، قال الله عز وجل : « لا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ » الآية ، قالت : هذا لمن كانت له رجعة ؛ فأىّ أمرٍ يحدث بعد الثلاث ؟ فكيف تقولون : لا نفقة لها إذا لم تكن حاملا ، فعلام تحبسونها ؟ أفظ مسلم . فبين أن الآية في تحريم الإخراج والخروج إنما هو في الرجعية . وكذلك استدلت فاطمة بأن الآية التي تليها إنما تضمنت النهي عن خروج المطلقة الرجعية ؛ لأنها بصدد أن يحدث لمطلقها رأى في ارتجاعها ما دامت في عدتها ؛ فكأنها تحت تصرف الزوج في كل وقت . وأما البائن فليس له شيء من ذلك ؛ فيجوز لها أن تخرج إذا دعته إلى ذلك حاجة ، أو خافت عورة منزلها ؛ كما أباح لها النبيّ صلى الله عليه وسلم ذلك . وفي مسلم — قالت فاطمة : يارسول الله ، زوّجى طلقى ثلاثا وأخاف أن يُفتحم عليّ . قال : فأمرها فتحوّلت . وفي البخارى عن عائشة أنها كانت في مكان وحش نجيف على ناحيتها ؛ فلذلك أرخص النبيّ صلى الله عليه وسلم لها . وهذا كله يردّ على الكوفي قوله . وفي حديث فاطمة : أن زوجها أرسل إليها بتطبيقه كانت بقيت من طلاقها ؛ فهو حجة لمالك وحجة على الشافعي . وهو أصح من حديث سلمة بن أبي سلمة عن أبيه أن حفص بن المغيرة طلق امرأته ثلاث تطليقات في كلمة ؛ على ما تقدّم .

(١) ويقال فيه : « أبو عمرو بن حفص » . راجع كتاب الاصابة ج ٧ ص ٤٤ ، ١٣٦ (طب الشرفية) .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ﴾ قال ابن عباس وابن عمر والحسن والشعبي ومجاهد : هو الزنى ؛ فتخرج ويقام عليها الحد . وعن ابن عباس أيضا والشافعي أنه البداء على أحمائها ؛ فيحل لهم إخراجها . وروى عن سعيد بن المسيب أنه قال في فاطمة : تلك امرأة استطالت على أحمائها بلسانها فأمرها عليه السلام أن تنتقل . وفي كتاب أبي داود قال سعيد : تلك امرأة فتنّت الناس ، إنها كانت لسنّة فوضعت على يدي ابن أم مكتوم الأعمى . قال عكرمة : في مصحف أبي «إِلَّا أَنْ يَفْحُشْنَ عَلَيْكُمْ» . ويقوى هذا أن محمد بن إبراهيم بن الحارث روى أن عائشة قالت لفاطمة بنت قيس : أتتني الله فإنك تعلمين لم أنخرجت ؟ وعن ابن عباس أيضا : الفاحشة كل معصية كالزنى والسرقه والبداء على الأهل . وهو اختيار الطبري . وعن ابن عمر أيضا والسدي : الفاحشة خروجها من بيتها في العتمة . وتقدير الآية : إلا أن يأتي بفاحشة مبينة بخروجهن من بيوتهن بغير حق ؛ أي لو خرجت كانت عاصية . وقال قتادة : الفاحشة النشوز ، وذلك أن يطلقها على النشوز فتتحول عن بيته . قال ابن العربي : أما من قال إنه الخروج للزنى ؛ فلا وجه له ؛ لأن ذلك الخروج هو خروج القتل والإعدام ، وليس ذلك بمستثنى في حلال ولا حرام . وأما من قال : إنه البداء ؛ فهو مفسر في حديث فاطمة بنت قيس . وأما من قال : إنه كل معصية ؛ فوهم لأن الغيبة ونحوها من المعاصي لا تبيح الإخراج ولا الخروج . وأما من قال : إنه الخروج بغير حق ؛ فهو صحيح . وتقدير الكلام : لا تُخرجوهن من بيوتهن ولا يُخرجن شرعاً إلا أن يُخرجن تعدياً .

الرابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ أي هذه الأحكام التي بينها أحكام الله على العباد ، وقد منع التجاوز عنها ، فن تجاوز فقد ظلم نفسه وأوردها مورد الملاك . ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ الأمر الذي يحدثه الله أن يقاب قلبه من بغضها إلى محبتها ، ومن الرغبة عنها إلى الرغبة فيها ، ومن عزيمة الطلاق إلى الندم عليه ؛ فيراجها . وقال جميع المفسرين : أراد بالأمر هنا الرغبة في الرجعة . ومعنى القول : التحريض على

(١) قوله «فتنت الناس» يريد أنها فتنّت الناس بذكرها حديثها أن النبي عليه السلام أمرها أن تنتقل من بيت مطلقها على وجه يقع الناس في الخطأ . وقوله «لسنة» بكسر السين ؛ أي كانت تأخذ الناس وتخرجهم بلسانها . وقوله «فوضعت» أي أخرجت من بيت زوجها وجعلت كالودية عند ابن أم مكتوم .

طلاق الواحدة والنهي عن الثلاث ؛ فإنه إذا طلق ثلاثا أضرت بنفسه عند الندم على الفراق والرغبة في الأرتجاع ، فلا يجد عند الرجعة سبيلا . وقال مقاتل : « بعد ذلك » أى بعد طلقة أو طلقتين « أمرا » أى المراجعة من غير خلاف .

قوله تعالى : **فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكَ لَكُمْ يُوعِظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۗ وَيَرْزُقْهُ مِن حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ ۗ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ۝٣٠**

قوله تعالى : **(فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ)** أى قاربن انقضاء العدة ؛ كقوله تعالى : « وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ^(١) » أى قربن من انقضاء الأجل . **(فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ)** يعنى المراجعة بالمعروف ؛ أى بالرغبة من غير قصد المضازة فى الرجعة تطويلا لعنتها . كما تقدم فى « البقرة » . **(أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ)** أى اتركوهن حتى تنقضى عدتهن فيمكن أنفسهن . وفى قوله تعالى : **(فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ)** ما يوجب أن يكون القول قول المرأة فى انقضاء العدة إذا أذعت ذلك ؛ على ما بيناه فى سورة « البقرة » عند قوله تعالى : **(وَلَا يَجِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمَنَّ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ ۗ الْآيَةَ ۝٣٠)**

قوله تعالى : **(وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِّنكُمْ)** فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : **(وَأَشْهِدُوا)** أمر بالإشهاد على الطلاق . وقيل : على الرجعة . والظاهر رجوعه إلى الرجعة لا إلى الطلاق . فإن راجع من غير إشهاد فى صحة الرجعة قولان للفقهاء . وقيل : المعنى وأشهدوا عند الرجعة والفرقة جميعا . وهذا الإشهاد مندوب إليه عند

(١) آية ٢٣١ سورة البقرة . (٢) راجع ج ٣ ص ١٥٥ فا بعدها .

(٣) راجع ج ٣ ص ١١٢ فا بعدها . (٤) فى بعض نسخ الأصل : « أمر بإملاء الإشهاد ... » .

أبي حنيفة ؛ كقوله تعالى : « وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ » . وعند الشافعي واجب في الرجعة ، مندوب إليه في الفرقة . وفائدة الإشهاد ألا يقع بينهما التجاحد ، وألا يُتَّهَمَ في إمساكها ، ولئلا يموت أحدهما فيدعى الباقي ثبوت الزوجية ليرث .

الثانية — الإشهاد عند أكثر العلماء على الرجعة نذّب . وإذا جامع أو قبّل أو باشر يريد بذلك الرجعة ، وتكلم بالرجعة يريد به الرجعة فهو مراجع عند مالك ، وإن لم يرد بذلك الرجعة فليس بمراجع . وقال أبو حنيفة وأصحابه : إذا قبّل أو باشر أو لامس بشهوة فهو رجعة . وقالوا : والنظر إلى الفرج رجعة . وقال الشافعي وأبو ثور : إذا تكلم بالرجعة فهو رجعة . وقد قيل : وطؤه مراجعة على كل حال ، نواها أو لم ينوها . وروى ذلك عن طائفة من أصحاب مالك . وإليه ذهب الليث . وكان مالك يقول : إذا وطئ ولم ينسو الرجعة فهو وطءٌ فاسد ؛ ولا يعود لو طئها حتى يستبرئها من مائه الفاسد ، وله الرجعة في بقية العدة الأولى ، وليس له رجعة في هذا الاستبراء .

الثالثة — أوجب الإشهاد في الرجعة أحمد بن حنبل في أحد قوليه ، والشافعي كذلك لظاهر الأمر . وقال مالك وأبو حنيفة وأحمد والشافعي في القول الآخر : إن الرجعة لا تفتقر إلى القبول ، فلم تفتقر إلى الإشهاد كسائر الحقوق ؛ وخصوصا حلّ الظهار بالكفارة . قال ابن العربي : ورغب أصحاب الشافعي على وجوب الإشهاد في الرجعة أنه لا يصح أن يقول : كنت راجعت أمس وأنا أشهد اليوم على الإقرار بالرجعة ، ومن شرط الرجعة الإشهاد فلا تصح دونه . وهذا فاسد مبنى على أن الإشهاد في الرجعة تعبدٌ . ونحن لا نسلم فيها ولا في النكاح بأن نقول : إنه موضع للتوثق ؛ وذلك موجود في الإقرار كما هو موجود في الإنشاء .

الرابعة — من ادعى بعد انقضاء العدة أنه راجع أمراته في العدة ، فإن صدقته جاز وإن أنكرت حلفت ، فإن أقام بينة أنه ارتجعها في العدة ولم تعلم بذلك لم يضره جهلها بذلك ،

وكانت زوجته . وإن كانت قد تزوجت ولم يدخل بها ثم أقام الأول البينة على رجعتها فعن مالك في ذلك روايتان : إحداهما — أن الأول أحق بها . والأخرى — أن الثاني أحق بها . فإن كان الثاني قد دخل بها فلا سبيل للأول إليها .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ ذَوَىٰ عَدُوِّ مِّنْكُمْ ﴾ قال الحسن : من المسلمين . وعن قتادة : من أحراركم . وذلك يوجب اختصاص الشهادة على الرجعة بالذكور دون الإناث ؛ لأن « ذَوَىٰ » مذكّر . ولذلك قال علماءنا : لا مدخل للنساء فيما عدا الأموال . وقد مضى ذلك في سورة « البقرة » ^(١) .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ﴾ أى تقرّباً إلى الله في إقامة الشهادة على وجهها ، إذا مسّت الحاجة إليها من غير تبديل ولا تغيير . وقد مضى في سورة « البقرة » معناه عند قوله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا ^(٢) لِلشَّهَادَةِ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ ﴾ أى يرضى به . ﴿ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ فأما غير المؤمن فلا ينفع بهذه المواعظ .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴾ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن طلق ثلاثاً أو ألغاً هل له من مخرج؟ فتلاها . وقال ابن عباس والشعبي والضحاك : هذا في الطلاق خاصة ؛ أى من طلق كما أمره الله يكن له مخرج في الرجعة في العدة ، وأن يكون كأحد الخطاب بعد العدة . وعن ابن عباس أيضاً « يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا » ينبجيه من كل كرب في الدنيا والآخرة . وقيل : المخرج هو أن يقنعه الله بما رزقه ؛ قاله علي بن صالح . وقال الكلبي : « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ » بالصبر عند المصيبة . « يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا » من النار إلى الجنة . وقال الحسن : مخرجا مما نهى الله عنه . وقال أبو العالية : مخرجا من كل شدة . الربيع ابن خيثم : « يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا » من كل شيء ضاق على الناس . الحسين بن الفضل : « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ » في أداء الفرائض ، « يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا » من العقوبة . ﴿ وَيَرْزُقْهُ ^(٣) ﴾ الثواب

(مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ) أى يبارك له فيما آتاه . وقال سهل بن عبد الله : «ومن يتق الله» فى اتباع السنة «يجعل له مخرجا» من عقوبة أهل البدع ، ويرزقه الجنة من حيث لا يحتسب .
 وقيل : «ومن يتق الله» فى الرزق بقطع العلائق يجعل له مخرجا بالكفاية . وقال عمر بن عثمان الصدقى : «ومن يتق الله» فيقف عند حدوده ويحترزب معاصيه يخرج منه من الحرام إلى الحلال ، ومن الضيق إلى السعة ، ومن النار إلى الجنة . « ويرزقه من حيث لا يحتسب » من حيث لا يرجو . وقال ابن عيينة : هو البركة فى الرزق . وقال أبو سعيد الخدرى : «ومن يبرأ من حوله وقوته بالرجوع إلى الله يجعل له مخرجا مما كلفه بالمعونة له . وتأول ابن مسعود ومسروق الآية على العموم . وقال أبو ذر قال النبى صلى الله عليه وسلم : "إنى لأعلم آية لو أخذ بها الناس لكففتهم" — ثم تلا — « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا . وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ » . فما زال يكررها ويميدها . وقال ابن عباس : قرأ النبى صلى الله عليه وسلم « ومن يتق الله يجعل له مخرجا . ويرزقه من حيث لا يحتسب » قال : «مخرجا من شبهات الدنيا ومن غمرات الموت ومن شدائد يوم القيامة» . وقال أكثر المفسرين فيما ذكر الثعلبى : أنها نزلت فى عوف بن مالك الأشجيبى . روى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال : جاء عوف بن مالك الأشجيبى إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إن ابني أسره العسدر وجزعت الأم . وعن جابر بن عبد الله : نزلت فى عوف بن مالك الأشجيبى أسرا المشركون أبنا له يُسمى سالما ، فأنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وشكا إليه الفاقة وقال : إن العدو أسرا أبى وجزعت الأم ، فما تأمرنى ؟ فقال عليه السلام : "أتق الله وأصبر وأمرك وإياها أن تستكثرا من قول لا حول ولا قوة إلا بالله" . فعاد إلى بيته وقال لأمراته : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنى وإياك أن تستكثرا من قول لا حول ولا قوة إلا بالله . فقالت : نعم ما أمرنا به . فجعلوا يقولان ؛ فقفل العدو عن ابنه ، فساق غنمهم وجاء بها إلى أبيه ، وهى أربعة آلاف شاة . فنزلت الآية ، وجعل النبى صلى الله عليه وسلم تلك الأغنام له . فى رواية : أنه جاء وقد أصاب إبلا من العدو وكان فقيرا . قال

الكلي : أصاب خمسين بعيرا ، وفي رواية : فأقلت ابنه من الأسر وركب ناقلة للقوم ، وصرت في طريقه بسرح لهم فأستاقه . وقال مقاتل : أصاب غنماً ومناخاً فسأل النبي صلى الله عليه وسلم : أيحل لي أن آكل مما أتى به أبني ؟ قال : " نعم " . ونزلت « ومن يتق الله يجعل له مخرجاً . ويرزقه من حيث لا يحتسب » . فروى الحسن عن عمران بن الحصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من انقطع إلى الله كفاه الله كل مؤونة ورزقه من حيث لا يحتسب ومن انقطع إلى الدنيا وكله الله إليها " . وقال الزجاج : أي إذا أتق وآثر الحلال والتصبر على أهله ، فتح الله عليه إن كان ذا ضيقة ورزقه من حيث لا يحتسب . وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من أكثر الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجاً ومن كل ضيق مخرجاً ورزقه من حيث لا يحتسب " .

قوله تعالى : (وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ) أي من فوّض إليه أمره كفاه ما أهّمه . وقيل : أي من اتقى الله وجانب المعاصي وتوكل عليه ، فله فيما يعطيه في الآخرة من ثوابه كفاية . ولم يرد الدنيا ، لأن المتوكل قد يصاب في الدنيا وقد يقتل . (إِنَّ اللَّهَ بِالْبَإْسِ أَمْرُهُ) قال مسروق : أي قاض أمره فيمن توكل عليه وفيمن لم يتوكل عليه ؛ إلا أن من توكل عليه فيكفر عنه سيئاته ويُعظم له أجراً ، وقراءة العامة « بالبع » متوآ . « أمره » نصيباً . وقرأ عاصم « بالبع أمره » بالإضافة وحذف التنوين استخفافاً . وقرأ المفضل « بالغا أمره » على أن قوله : « قد جعل الله » خبر « إن » و « بالغاً » حال . وقرأ داود بن أبي هند « بالبع أمره » بالتنوين ورفع الراء . قال الفراء : أي أمره بالغ . وقيل : « أمره » مرتفع بـ « بالبع » والمفعول محذوف ؛ والتقدير : بالغ أمره ما أراد . (قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا) أي لكل شيء من الشدة والرخاء أجلاً ينتهي إليه . وقيل تقديراً . وقال السدي : هو قدر الحيض في الأجل والعدّة . وقال عبد الله بن رافع : لما نزل قوله تعالى : « وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ » قال أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : فنحن إذا توكلنا عليه نرسل ما كان لنا ولا نحفظه ؛ فنزلت « إن الله بالبع أمره » (١) في الأصول : « يعني قاض » .

فيكم وعليكم . وقال الربيع بن خثيم : إن الله تعالى قضى على نفسه أن من توكل عليه كفاه ،
ومن آمن به هداه ، ومن أقرضه جازاه ، ومن وثق به نجاه ، ومن دعاه أجاب له . وتصديق
ذلك في كتاب الله « وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ » . « وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ » .
« إِنْ تُقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يضاعفه لَكُمْ » . « وَمَنْ يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » .
« وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ » .

قوله تعالى : وَاللَّائِي يَتَسَنَّ مِنْ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ آرْتَبْتُمْ
فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجَلُهُنَّ
أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴿٥٠﴾
ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ أَنْزَلَهُ إِلَىٰ إِيَّاكُمْ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفِرْ عَنْهُ سِيَئَاتِهِ
وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا ﴿٥١﴾

قوله تعالى : (وَاللَّائِي يَتَسَنَّ مِنْ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ آرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ)
فيه سبع مسائل :

الأولى - قوله تعالى : (وَاللَّائِي يَتَسَنَّ مِنْ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ) لما بين أمر الطلاق
والرجعة في التي تحيض ، وكانوا قد عرفوا عدة ذوات الأقران ، عرفهم في هذه السورة عدة
التي لا ترى الدم . وقال أبو عثمان عمر بن سالم : لما نزلت عدة النساء في سورة « البقرة »
في المطلقة والمتوفى عنها زوجها قال أبي بن كعب : يا رسول الله ، إن ناسا يقولون قد بقي
من النساء من لم يذكر فيهن شيء : الصغار والكبار وذوات الحمل ؛ فنزلت « وَاللَّائِي يَتَسَنَّ »
الآية . وقال مقاتل : لما ذكر قوله تعالى : « وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ »
قال خالد بن النعمان : يا رسول الله ، فما عدة التي لم تحض ، وعدة التي انقطع حيضها ، وعدة

(١) آية ١١ سورة النباين . (٢) آية ٣ سورة الطلاق . (٣) آية ١٧ سورة النباين .
(٤) آية ١٠١ سورة آل عمران . (٥) آية ١٨٦ سورة البقرة . (٦) آية ٢٢٨ سورة البقرة .

الحُبْلَى؟ فنزلت «وَاللَّائِي يَأْسُنُ مِنَ الْحَيْضِ مِنْ نِسَائِكُمْ» يعنى قعدن عن الحيض . وقيل : إن معاذ بن جبل سأل عن عتة الكبيرة التي يئست ؛ فنزلت الآية . والله أعلم . وقال مجاهد : الآية واردة في المستحاضة لا تدرى دم حيض هو أو دم علة .

الثانية — قوله تعالى : «إِنْ آرْتَبْتُمْ» أى شككتم وقيل ، تيقنتم . وهو من الأضداد ؛ يكون شكاً ويقيناً كالظن . واختيار الطبرى أن يكون المعنى : إن شككتم فلم تدرؤا ما الحكم فيهن . وقال الزجاج : إن ارتبتم في حيضها وقد آتقطع عنها الحيض وكانت ممن يحيض مثلها . القشيري : وفى هذا نظراً ؛ لأننا إذا شككنا هل بلغت سنّ اليأس لم نقل عدتها ثلاثة أشهر . والمعتبر فى سن اليأس فى قول أقصى عادة امرأة فى العالم ، وفى قول غالب نساء عشيرة المرأة . وقال مجاهد : قوله «إِنْ آرْتَبْتُمْ» للمخاطبين ؛ يعنى إن لم تعلموا كم عتة اليأسة والتي لم تحض فالعتة هذه . وقيل : المعنى إن ارتبتم أن الدم الذى يظهر منها من أجل كبر أو من الحيض المعهود أو من الاستحاضة فالعتة ثلاثة أشهر . وقال عكرمة وقتادة : من الريبة المرأة المستحاضة التي لا يستقيم لها الحيض ؛ تحيض فى أول الشهر مراراً وفى الأشهر مرة . وقيل : إنه متصل بأول السورة . والمعنى : لا تخرجوهن من بيوتهن إن ارتبتم فى انقضاء العتة . وهو أصح ما قيل فيه .

الثالثة — المرتابة فى عدتها لا تنكح حتى تستبرى نفسها من ريبها ، ولا تخرج من العدة إلا بارتفاع الريبة . وقد قيل فى المرتابة التي ترفعها حيضتها وهى لا تدرى ما ترفعها : إنها تنتظر سنة من يوم طلقها زوجها ؛ منها تسعة أشهر استبراء ، وثلاثة عتة . فإن طلقها فخاضت حيضة أو حيضتين ثم ارتفع عنها بغير يأس منها انتظرت تسعة أشهر ، ثم ثلاثة من يوم ظهرت من حيضتها ثم حلت للأزواج . وهذا قاله الشافعى بالعراق . فعلى قياس هذا القول تقيم الحوتة المتوفى عنها زوجها المستبرأة بعد التسعة أشهر أربعة أشهر وعشراً ، والأمة شهرين وخمس ليال بعد التسعة الأشهر . وروى عن الشافعى أيضاً أن أقراءها على ما كانت حتى تبلغ سن اليأسات . وهو قول النخعي والثوري وغيرهما ، وحكاه أبو عبيد عن أهل العراق ، فإن كانت المرأة شابة وهى :

المسألة الرابعة - استؤني بها هل هي حامل أم لا؛ فإن استبان حملها فإن أجبها وضعه .
 وإن لم يستبين فقال مالك : عِدَّة التي ارتفع حيضها وهي شأبة سنة . وبه قال أحمد وإسحاق
 ورووه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وغيره . وأهل العراق يرون أن عدتها ثلاث حيض
 بعد ما كانت حاضت مرة واحدة في عمرها ، وإن مكثت عشرين سنة ، إلا أن تبلغ من الكبر
 ميالاً تياس فيه من الحيض فتكون عدتها بعد الإياس ثلاثة أشهر . قال الثعلبي : وهذا الأصح
 من مذهب الشافعي وعليه جمهور العلماء . وروى ذلك عن ابن مسعود وأصحابه . قال الكيا :
 وهو الحق ؛ لأن الله تعالى جعل عدة الأيسة ثلاثة أشهر ، والمراتب ليست آيسة .

الخامسة - وأما من تأخر حيضها لمرض ؛ فقال مالك وابن القاسم وعبدالله بن أصبغ :
 تعتد تسعة أشهر ثم ثلاثة . وقال أشهب : هي كالمرض بعد القطام بالحيض أو بالسنة .
 وقد طلق حبان بن منقذ أمرأته وهي ترضع ؛ فسكثت سنة لا تحيض لأجل الرضاع ، ثم مرض
 حبان نفاف أن ترثه فقامها إلى عثمان وعنده عليّ وزيد ، فقالا : نرى أن ترثه ؛ لأنها ليست
 من القواعد ولا من الصغار ؛ فمات حبان فورثته واعتدت عدة الوفاة .

السادسة - وأو تأخر الحيض لغير مرض ولا رضاع فإنها تنظر سنة لا حيض فيها ،
 تسعة أشهر ثم ثلاثة ؛ على ما ذكرناه . فتيجل ما لم ترتب بحمل ؛ فإن آرتابت بحمل أقامت أربعة
 أعوام ، أو خمسة ، أو سبعة ؛ على اختلاف الروايات ، عن علمائنا . ومشهورها خمسة أعوام ؛
 فإن تجاوزتها حلت . وقال أشهب : لا تحل أبدا حتى تنقطع عنها الريبة . قال ابن العربي :
 وهو الصحيح ؛ لأنه إذا جاز أن يبقى الولد في بطنها خمسة أعوام جاز أن يبقى عشرة وأكثر
 من ذلك . وقد روى عن مالك مثله .

السابعة - وأما التي جهل حيضها بالاستحاضة ففيها ثلاثة أقوال : قال ابن المسيب :
 تعتد سنة . وهو قول الليث . قال الليث : عدة المطلقة وعامة المتوفى عنها زوجها إذا كانت
 مستحاضة سنة . وهو مشهور قول علمائنا ؛ سواء علمت دم حيضها من دم استحاضتها ،

وميّزت ذلك أو لم تميّزه ، عدتها في ذلك كله عند مالك في تحصيل مذهبه سنة ؛ منها تسعة أشهر استبراء وثلاثة عدّة . وقال الشافعي في أحد أقواله : عدتها ثلاثة أشهر . وهو قول جماعة من التابعين والمتأخرين من القرويين . ابن العربي : وهو الصحيح عندي . وقال أبو عمر : المستحاضة إذا كان دمها ينفصل فعلمت إقبال حيضتها أو إدارها اعتدت ثلاثة قُرُوء . وهذا أصح في النظر ، وأثبت في القياس والأثر .

قوله تعالى : ((وَاللَّائِي لَمْ يَحْضَنْ)) - يعني الصغيرة - فعدتنّ ثلاثة أشهر ؛ فأضمر الخبر . وإنما كانت عدتها بالأشهر لعدم الأقرء فيها عادة ، والأحكام إنما أجراها الله تعالى على العادات ؛ فهي تعتد بالأشهر . فإذا رأَت الدم في زمن احتماله عند النساء انتقلت إلى الدم لوجود الأصل ، وإذا وجد الأصل لم يبق للبدل حكم ؛ كما أن المِسِنَّة إذا اعتدت بالدم ثم ارتفع عادت إلى الأشهر . وهذا لإجماع .

قوله تعالى : ((وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ)) فيه مسألتان :

الأولى - قوله تعالى : ((وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ)) وَضَعُ الحَمْلِ ، وإن كان ظاهراً في المطلقة لأنه عليها عطف وإليها رجع عقب الكلام ؛ فإنه في المتوفى عنها زوجها كذلك ؛ لعموم الآية وحديث سُبَيْعة . وقد مضى في « البقرة » القول فيه مستوفى (١) .

الثانية - إذا وضعت المرأة ما وضعت من علقه أو مضغة حلت . وقال الشافعي وأبو حنيفة : لا تحل إلا بما يكون ولدًا . وقد مضى القول فيه في سورة « البقرة » وسورة « الرعد » والحمد لله .

قوله تعالى : ((وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا)) قال الضحاك : أى من يتقّه في طلاق السنّة يجعل له من أمره يُسْرًا في الرجعة . مُقَاتِل : ومن يتق الله في اجتناب معاصيه يجعل له من أمره يُسْرًا في توفيقه للطاعة . ((ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ)) أى الذى ذكر من الأحكام

أمر الله أنزله إليكم ويبدنه لكم . (وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ) أى يعمل بطاعته . (يَكْفُرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ)
من الصلاة إلى الصلاة ، ومن الجمعة إلى الجمعة . (وَاعْبُدْ لَهُ آجْرًا) أى فى الآخرة .

قوله تعالى : **أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُوهُنَّ**
لِتَضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ
حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَكُوا تَوْهَنَ أَجُورِهِنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ
وَإِنْ تَعَاَسَرْتُم فَاستَرْضِعْ لَهُنَّ أُخْرَى (٦٠)

فيه أربع مسائل :

الأولى - قوله تعالى : (**أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ**) قال أشهب عن
مالك : يخرج عنها إذا طلقها ويتركها فى المنزل ؛ لقوله تعالى : « **أَسْكِنُوهُنَّ** » . فلو كان معها
ما قال أسكنوهن . وقال ابن نافع : قال مالك فى قول الله تعالى « **أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ** »
يعنى المطلقات اللاتى ين من أزواجهن فلا رجعة لهم عليهن وليست حاملا ؛ فلها السكنى
ولا نفقة لها ولا كسوة ؛ لأنها بائن . لآيتوارثان ولا رجعة له عليها . وإن كانت حاملا فلها
النفقة والكسوة والمسكن حتى تنقضى عاتقها . فأما من لم تبن منهن فإنهن نساؤهم يتوارثون ،
ولا يخرجن إلا أن يأذن لمن أزواجهن ما كنن فى عدتهن ، ولم يؤصروا بالسكنى لمن لأن ذلك
لازم لأزواجهن مع نفقتهن وكسوتهن ؛ حوامل كن أو غير حوامل . وإنما أمر الله بالسكنى
للألى ين من أزواجهن مع نفقتهن ؛ قال الله تعالى : « **وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى**
يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ » بفعل عز وجل للحوامل اللاتى قد ين من أزواجهن السكنى والنفقة . قال
ابن العربى : وبسط ذلك وتحقيقه أن الله سبحانه لما ذكر السكنى أطلقها لكل مطلقة ،
فلما ذكر النفقة قيدها بالحمل ؛ فدل على أن المطلقة البائن لا نفقة لها . وهى مسألة عظيمة
قد مهدنا سبلها قرآنا وسنة ومعنى فى مسائل الخلاف . وهذا ماخذها من القرآن .

قلت : اختلف العلماء في المطلقة ثلاثا على ثلاثة أقوال ؛ فمذهب مالك والشافعي أن لها السكنى ولا نفقة لها . ومذهب أبي حنيفة وأصحابه أن لها السكنى والنفقة . ومذهب أحمد وإسحاق وأبي ثور أن لا نفقة لها ولا سكنى ؛ على حديث فاطمة بنت قيس ، قالت : دخلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعى أخوزوجى فقلت : إن زوجى طلقنى وإن هذا يزعم أن ليس لى سكنى ولا نفقة ؟ قال : " بل لكِ السُّكْنَى ولكِ النفقة " . قال : إن زوجها طلقها ثلاثا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنما السكنى والنفقة على من له عليها الرجعة " . فلما قدمت الكوفة طابنى الأسود بن يزيد ليسألنى عن ذلك ، وإن أصحاب عبد الله يقولون : إن لها السكنى والنفقة . نخرجه الدارقطنى . ولفظ مسلم عنها : أنه طلقها زوجها فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم ، وكان أنفق عليها نفقة دُون ؛ فلما رأت ذلك قالت : والله لأعلمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن كان لى نفقة أخذت الذى يصلحنى وإن لم تكن لى نفقة لم آخذ شيئا . قالت : فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " لا نفقة لكِ ولا سُكْنَى " . وذكر الدارقطنى عن الأسود قال : قال عمر لما بلغه قول فاطمة بنت قيس : لا نجيز فى المسلمين قول امرأة . وكان يجعل للطالقة ثلاثا السكنى والنفقة . وعن الشعبي قال : تَقَبَّيْتُ الأَسْوَدَ بنَ يزيد فقال : يا شُعْبَى ، أتق الله وأرجع عن حديث فاطمة بنت قيس ؛ فإن عمر كان يجعل لها السكنى والنفقة . قلت : لا أرجع عن شيء حدثتني [به]^(١) فاطمة بنت قيس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قلت : ما أحسن هذا . وقد قال قتادة وأبن أبى ليلى : لا سكنى إلا للرجعية ؛ لقوله تعالى : «لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا» ، وقوله تعالى : «أَسْكِنُوهُنَّ» راجع إلى ما قبله ، وهى المطلقة الرجعية . والله أعلم . ولأن السكنى تابعة للنفقة وجارية مجراها ؛ فلما لم تجب للبتوتة نفقة لم يجب لها سكنى . وحجة أبى حنيفة أن للبتوتة النفقة قوله تعالى : «وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ» وترك النفقة من أكبر الأضرار . وفى إنكار عمر على فاطمة

(١) زيادة عن سنن الدارقطنى .

قولها مايبين هذا، ولأنها معتدة تستحق السكنى عن طلاق فكانت لها النفقة كالرجعية، ولأنها محبوسة عليه لحقه فاستحقت النفقة كالزوجة، ودليل مالك قوله تعالى: «وإن كن أولات حمل» الآية. على ما تقدم بيانه. وقد قيل: إن الله تعالى ذكر المطلقة الرجعية وأحكامها أول الآية إلى قوله: «ذوى عدل منكم» ثم ذكر بعد ذلك حكماً يعم المطلقات كلهن من تعديد الأشهر وغير ذلك، وهو عام في كل مطلقة؛ فرجع ما بعد ذلك من الأحكام إلى كل مطلقة.

الثانية - قوله تعالى: «(مِنْ وَجَدْتُمْ)» أى من سَعْتُمْ؛ يقال وَجَدْتُ فى المال أجدُ وَجْدًا [وَوَجَدًا وَوَجْدًا] وَوَجْدَةً، وَالْوَجْدُ: الغنى والمقدرة، وقراءة العامة بضم الواو، وقرأ الأعرج والزهرى بفتحها، ويعقوب بكسرها، وكلاهما لغات فيها.

الثالثة - قوله تعالى: «(وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ)» قال مجاهد: فى المسكن، مُقاتل: فى النفقة؛ وهو قول أبى حنيفة، وعن أبى الضحى: هو أن يطلقها فإذا بقى يومان من عدتها راجعها ثم طلقها.

الرابعة - قوله تعالى: «(وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمِلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ)» لا خلاف بين العلماء فى وجوب النفقة والسكنى للحامل المطلقة ثلاثا أو أقل منهن حتى تضع حملها. فأما الحامل المتوفى عنها زوجها فقال على وآبن عمر وآبن مسعود وشريح والنخعي والشعمي وحماد وآبن أبى ليلى وسفيان والضحاك: يُنفق عليها من جميع المال حتى تضع، وقال أبى عباس وآبن الزبير وجابر بن عبد الله ومالك والشافعي وآبو حنيفة وأصحابهم: لا ينفق عليها إلا من نصيبها. وقد مضى فى «البقرة»، بيانه^(١).

قوله تعالى: «(فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ)» فيه أربع مسائل:

الأولى - قوله تعالى: «(فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ)» - يعنى المطلقات - أولادكم منهن فعلى الآباء أن يعطوهن أجرة إرضاعهن، وللرجل أن يستأجر امرأته للرضاع كما يستأجر أجنبية.

(١) الراونثانية . (٢) فى نسخة من الأصل : « وأصحابه » . (٣) راجع ج ٣ ص ١٨٥

ولا يجوز عند أبي حنيفة وأصحابه الاستئجار إذا كان الولد منهن ما لم يبين . ويجوز عند الشافعي .
وتقدم القول في الرضاع في « البقرة » و « النساء » مستوفى ^(١) والله الحمد .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَأَتَمُّوا بِبَيْنِكُمْ مَعْرُوفٍ ﴾ هو خطاب للأزواج والزوجات ؛
أى وليقبل بعضهم من بعض ما أمره به من المعروف الجميل . والجميل منها إرضاع الولد من
غير أجرة . والجميل منه توفير الأجرة عليها للإرضاع . وقيل : أتتموا في رضاع الولد فيما بينكم
بمعروف حتى لا يلحق الولد إضرار . وقيل : هو الكسوة والدثار . وقيل : معناه لا تضار
والدة بولدها ولا مولود له بولده .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمُ ﴾ أى في أجرة الرضاع فأبى الزوج أن يعطى
الأم رضاعها وأبت الأم أن ترضعه فليس له إكراهها ؛ وليستأجر مرضعة غير أمه . وقيل :
معناه وإن تضاميقتم وتضامكستم فليسترضع لولده غيرها ؛ وهو خبر في معنى الأمر . وقال
الضحاك : إن أبت الأم أن ترضع استأجر لولده أخرى ، فإن لم يقبل أجبرت أمه على الرضاع
بالأجر . وقد اختلف العلماء فيمن يجب عليه رضاع الولد على ثلاثة أقوال : قال علماؤنا :
رضاع الولد على الزوجة ما دامت الزوجية ؛ إلا لشرفها وموضعها فعلى الأب رضاعه يومئذ
في ماله . الثانى — قال أبو حنيفة : لا يجب على الأم بحال . الثالث — يجب عليها
في كل حال .

الرابعة — فإن طلقها فلا يلزمها رضاعه إلا أن يكون غير قابل ثدى غيرها فيلزمها
حينئذ الإرضاع . فإن اختلفا في الأجر فإن دعت إلى أجر مثلها وأمتنع الأب إلا تبرعاً فالأم
أولى بأجر المثل إذا لم يجد الأب متبرعا . وإن دعا الأب إلى أجر المثل وامتنعت الأم لتطلب
شططاً فالأب أولى به . فإن أعسر الأب بأجرتها أخذت جبرا برضاع ولدها .

قوله تعالى : لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ ^ط وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ
فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً أَتَاهَا سَيَجْعَلُ
اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٥٧﴾
فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (لِيُنْفِقَ) أى لينفق الزوج على زوجته وعلى ولده الصغير على قدر وسعه حتى يوسع عليهما إذا كان موسعاً عليه . ومن كان فقيراً فعلى قدر ذلك . فتقدر النفقة بحسب الحالة من المنفق والحاجة من المنفق عليه بالاجتهاد على مجرى العادة ؛ فينظر المفتى إلى قدر حاجة المنفق عليه ثم ينظر إلى حالة المنفق ، فإن احتملت الحالة أمضاها عليه ، فإن اقتضت حالته على حاجة المنفق عليه ردها إلى قدر احتماله . وقال الإمام الشافعي رضى الله عنه وأصحابه : النفقة مقدرة محددة ، ولا اجتهاد لحاكم ولا لمفتٍ فيها . وتقديرها هو بحال الزوج وحده من يسره وعُسره ، ولا يعتبر بحالها وكفايتها . قالوا : فيجب لأبنة الخليفة ما يجب لأبنة الخارس . فإن كان الزوج موسراً لزمه مُدان ، وإن كان متوسطاً فمُدٌّ ونصف ، وإن كان معسراً فمُدٌّ . واستدلوا بقوله تعالى : « لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ » الآية . بفعل الاعتبار بالزوج في اليسر والعسر دونها ؛ ولأن الاعتبار بكفايتها لا سهيل إلى علمه للحاكم ولا لغيره ؛ فيؤدى إلى الخصومة ؛ لأن الزوج يدعى أنها تلتبس فوق كفايتها ، وهى تزعم أن الذى تطالب تطلبه قدر كفايتها . فجعلناها مقدرة قطعاً للخصومة . والأصل فى هذا عندهم قوله تعالى : « لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ » — كما ذكرنا — ، وقوله : « عَلَى الْمُوسِعِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدْرَهُ » . والجواب أن هذه الآية لا تعطى أكثر من فرق بين نفقة النوى والفقير ، وأنها تختلف بعسر الزوج ويسره . وهذا مُسَلَّم . فأما إنه لا اعتبار بحال الزوجة على وجهه فليس فيه ، وقد قال الله تعالى : « وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ »^(١) وذلك يقتضى تعاقب المعروف فى حقهما ؛ لأنه لم يخص فى ذلك واحداً منهما . وليس من

المعروف أن يكون كفاية الغنية مثل نفقة الفقيرة ؛ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهند : " خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف " . فأحالها على الكفاية حين علم السعة من حال أبي سفيان الواجب عليه بطولها ، ولم يقل لها لا اعتبار بكفايتك وأن الواجب لك شيء مقدر ، بل ردها إلى ما يعلمه من قدر كفايتها ولم يعلقه بمقدار معلوم ، ثم ما ذكره من التحديد يحتاج إلى توقيف ؛ والآية لا تقتضيه .

الثانية — روى أن عمر رضى الله عنه فرض للنفوس مائة درهم ، وفرض له عثمان خمسين درهما . ابن العربي : « واحتمل أن يكون هذا الاختلاف بحسب اختلاف السنين أو بحسب حال القدر في التسعير لثمن القوت والملبس ، وقد روى محمد بن هلال المزني قال : حدثني أبي وجدتي أنها كانت ترد على عثمان ففقدتها فقال لأهله : مالي لا أرى فإلانة ؟ فقالت امرأته : يا أمير المؤمنين ، ولدت اللبلة ؛ فبعث إليها بخمسين درهما وشقيقة سنبلانية ^(١) . ثم قال : هذا عطاء ابنك وهذه كسوته ، فإذا صرّت له سنة رفعناه إلى مائة . وقد أئى على رضى الله عنه بمنبوذ ^(٢) ففرض له مائة . قال ابن العربي : « هذا الفرض قبل الفطام مما اختلف فيه العلماء ؛ فمنهم من رآه مستحباً لأنه داخل في حكم الآية ، ومنهم من رآه واجباً لما تجدد من حاجته وعرض من مؤنته ؛ وبه أقول . ولكن يختلف قدره بحاله عند الولادة وبحاله عند الفطام . وقد روى سفيان بن وهب أن عمر أخذ المئد بيد والقسط بيد فقال : إنى فرضت لكل نفس مسامة في كل شهر مئدى حنطة وقسطى خل وقسطى زيت . زاد غيره : وقال إنا قد أجرينا لكم أعطياتكم وأرزاقكم في كل شهر ، فمن اتتصمها فعل الله به كذا وكذا ؛ فدعا عليه . قال أبو الدرداء : كم سنة راشدة مهديّة قد سنّها عمر رضى الله عنه في أمة محمد صلى الله عليه وسلم ! والمئد والقسط كيلان شاميان في الطعام والإدام ؛ وقد درّسنا بعرف آخر .

(١) الشقيقة : تصغير شفة ، وهى جنس من الثياب . وقيل هى نصف ثوب . والسنبلاني (من الثياب) :

السايف الطويل الذى قد أسبل . وسنبل ثوبه : إذا أسبله وجره من خلفه أو أمامه .

(٢) المنبوذ : القيط ؛ وسمى المنبوذ لأن أمه رمته على الطريق . (٣) فى ابن العربي : « أجزنا » .

فأما المُدِّ فُدْرَس إلى الكِلْبَة . وأما القِسط فُدْرَس إلى الكِيل ، ولكن التقدير فيه عندنا رُبْعان في الطعام وثمان في الإدام ، وأما الكسوة فبقدر العادة قميص وسراويل وجبة في الشتاء وكساء وإزار وحصير . وهذا الأصل ، ويتريد بحسب الأحوال والعادة » .

الثالثة — هذه الآية أصل في وجوب النفقة للولد على الوالد دون الأم ؛ خلافاً لمحمد بن الموزان يقول : إنها على الأبوين على قدر الميراث . ابن العربي : ولعلَّ محمداً أراد أنها على الأم عند عدم الأب . وفي البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم : " تقول لك المرأة أفق عليّ وإلا فطلقني ويقول لك العبد أفق عليّ واستعملني ويقول لك ولدك أفق عليّ إلى من تكفي " فقد تعاضد القرآن والسنة وتواردتا في شريعة واحدة .

الرابعة — قوله تعالى : ((لَا يَكْفُفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا)) أي لا يكلف الفقير مثل ما يكلف الغني . ((سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا)) أي بعد الضيق غنى ، وبعد الشدة سعة .

قوله تعالى : وَكَانَ مِنْ قَرِيْبَةٍ عَثَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ
فَاسْتَبْتَنَهَا حِسَابًا شَدِيدًا وَعَذَّبْنَاهَا عَذَابًا نَكْرًا ﴿٨٥﴾ فَدَاقَتْ وَبَالَ
أَمْرِهَا وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا ﴿٨٦﴾ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا
فَاتَّقُوا اللَّهَ يَتَأُولَىٰ آلَآبِئِبِ الَّذِينَ ءَامَنُوا قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ
ذِكْرًا ﴿٨٧﴾ رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْكُمْ ءَايَاتِ اللَّهِ مُبَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَ الَّذِينَ
ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ
وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ
فِيهَا أَبَدًا قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا ﴿٨٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ ﴾ لما ذكر الأحكام ذكر وحذر مخالفة الأمر ،
 وذكر عتو قوم وحاول العذاب بهم . وقد مضى القول في « كآين » في « آل عمران »^(١)
 والحمد لله . ﴿ عَتَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا ﴾ أى عصت ؛ يعنى القرية والمراد أهلها . ﴿ فَحَاسِبْنَاهَا
 حِسَابًا شَدِيدًا ﴾ أى جازيناه بالعذاب فى الدنيا . ﴿ وَعَدْنَاهَا عَذَابًا نُكْرًا ﴾ فى الآخرة .
 وقيل : فى الكلام تقديم وتأخير ؛ فعذبناها عذاباً نُكْرًا فى الدنيا بالجوع والفتحط والسيف
 والخسف والسبخ وسائر المصائب ، وحاسبناها فى الآخرة حساباً شديداً . والنُّكْر : المنكر .
 وقرئ مُخَفَّفًا وَمُتَقَلِّلاً ؛ وقد مضى فى سورة « الكهف »^(٢) . ﴿ فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا ﴾ أى
 عاقبة كفرها . ﴿ وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا ﴾ أى هلاكاً فى الدنيا بما ذكرناه والآخرة بجهنم .
 وجرى بلفظ الماضى كقوله تعالى : « وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ » ونحو ذلك ؛ لأن
 المنتظر من وعد الله ووعيده ملقًى فى الحقيقة ؛ وما هو كائن فكان قد . ﴿ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا
 شَدِيدًا ﴾ بين ذلك الخسر وأنه عذاب جهنم فى الآخرة . ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ ﴾
 أى العقول . ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ بدل من « أولى الألباب » أو نعت لهم ؛ أى يا أولى الألباب
 الذين آمنتم بالله اتقوا الله الذى أنزل عليكم القرآن ؛ أى خافوه واعملوا بطاعته واتقوا عن
 معاصيه . وقد تقدم . ﴿ رَسُولًا ﴾ قال الزجاج : إنزال الذكر دليل على إضمار أرسل ؛ أى
 أنزل إليكم قرآناً وأرسل رسولا . وقيل : إن المعنى قد أنزل الله إليكم صاحب ذكر رسولا ؛
 فـ « رسولا » نعت المذكور على تقدير حذف المضاف . وقيل : إن رسولا معمول للذكر لأنه
 مصدر ؛ والتقدير : قد أنزل الله إليكم أن ذكر رسولا . ويكون ذكره الرسول قوله : « ^{مجد} مجد
 رَسُولُ اللَّهِ » . ويجوز أن يكون « رسولا » بدلا من ذكر ؛ على أن يكون « رسولا » بمعنى
 رسالة ، أو على أن يكون على بابه ويكون محمولا على المعنى ؛ كأنه قال : قد أظهر الله لكم
 ذكرا رسولا ؛ فيكون من باب بدل الشيء من الشيء وهو هو . ويجوز أن ينتصب « رسولا »
 على الإغراء كأنه قال : اتبعوا رسولا . وقيل : الذكر هنا الشرف ؛ نحو قوله تعالى : « لَقَدْ

(١) راجع ج ٤ ص ٢٢٨ (٢) يلاحظ أن الذى مضى هو فى سورة « القدر » لافى سورة الكهف .

راجع ج ١٧ ص ١٢٩ (٣) آية ٤٤ سورة الأعراف .

أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ^(١) ، وقوله تعالى : « وَإِنَّهُ لَدِكُّكَ وَلِقَوْمِكَ^(٢) » ؛ ثم بين هذا الشرف فقال : « رسولا » . والأكثر على أن المراد بالرسول هنا محمد صلى الله عليه وسلم . وقال الكلبي : هو جبريل ؛ فيكونان جميعا منزليين . (يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ) نعت لرسول . و « آيات الله » القرآن . (مَبِينَاتٍ) قراءة العامة بفتح الياء . أى بينها الله . وقرأ ابن عامر وحفص وحزرة والكسائي بكسرها ؛ أى يُبين لكم ما تحتاجون إليه من الأحكام . والأولى قراءة ابن عباس واختيار أبي عبيد وأبي حاتم ؛ لقوله تعالى : « قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ » . (لِيُخْرِجَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَمَلَّأُوا الصَّالِحَاتِ) أى من سبق له ذلك فى علم الله . (مِنَ الظُّلُمَاتِ) أى من الكفر . (إِلَى النُّورِ) الهدى والإيمان . قال ابن عباس : نزلت فى مؤمنى أهل الكتاب . وأضاف الإخراج إلى الرسول لأن الإيمان يحصل منه بطاعته .

قوله تعالى : (وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا نُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ) .
قرأ نافع وابن عامر بالنون ، والباقون بالياء . (قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا) أى وسع الله له فى الجنات .

قوله تعالى : اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِيَتَّبِعُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا^(٣)

قوله تعالى : (اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ) دَلَّ عَلَى كَمَالِ قُدْرَتِهِ وَأَنَّهُ يَقْدِرُ عَلَى الْبَعْثِ وَالْحِسَابِ . وَلَا خِلَافَ فِي السَّمَوَاتِ أَنَّهَا سَبْعٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ ؛ دَلَّ عَلَى ذَلِكَ حَدِيثُ الْإِسْرَاءِ وَغَيْرِهِ . ثُمَّ قَالَ : (وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ) يَعْنِي سَبْعًا . وَاخْتَلَفَ فِيهِمْ عَلَى قَوْلَيْنِ : أَحَدُهُمَا — وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ — أَنَّهَا سَبْعٌ أَرْضِينَ طَبَاقًا بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ ،

(١) آية ١٠ سورة الأنبياء . (٢) آية ٤٤ سورة الزخرف . (٣) راجع ج ١٠ ص ٢٠٥ .

بين كل أرض وأرض مسافة كما بين السماء والسماء ، وفي كل أرض سكان من خلق الله .
وقال الضحاك : « وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ » أي سبعة من الأرضين ، ولكنها مطبقة بعضها
على بعض من غير فتوق بخلاف السموات . والأول أصح ؛ لأن الأخبار دالة عليه في الترمذي
والنسائي وغيرهما . وقد مضى ذلك مبيناً في « البقرة » . وقد نرحب أبو نعيم قال : حدثنا محمد
أبن علي بن حبيش قال : حدثنا إسماعيل بن إسحاق السراج ، (ح) وحدثنا أبو محمد بن حبان
قال : حدثنا عبد الله بن محمد بن ناجية قال : حدثنا سويد بن سعيد قال حدثنا حفص
أبن ميسرة عن موسى بن عقبة عن عطاء بن أبي مروان عن أبيه أن كعباً حلف له بالذي
فلق البحر لموسى أن صهيباً حدثه أن محمداً صلى الله عليه وسلم لم يرقية يريد دخولها إلا قال
حين يراها : « اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَلَنَ رَبَّ الْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَا أَظْلَلَنَ رَبَّ
الشَّيَاطِينِ وَمَا أَظْلَلَنَ رَبَّ الرِّيَّاحِ وَمَا أَذْرَيْنَ إِنَّا نَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ وَخَيْرِ أَهْلِهَا وَنَعُوذُ بِكَ
من شرها وشر أهلها وشر ما فيها » . قال أبو نعيم : هذا حديث ثابت من حديث موسى بن
عقبة تفرد به عن عطاء . روى عنه ابن أبي الزناد وغيره . وفي صحيح مسلم عن سعيد بن
زيد قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « من أخذ شبراً من الأرض ظمأً فإنه
يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » . ومثله حديث عائشة ، وأبين منهما حديث أبي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يأخذ أحدٌ شبراً من الأرض بغير حقه إلا طَوَّقَهُ
الله إلى سبع أرضين يوم القيامة » . قال الماوردي : وعلى أنها سبع أرضين بعضها فوق
بعض تختص دعوة أهل الإسلام بأهل الأرض العليا ، ولا تلزم من في غيرها من الأرضين
وإن كان فيها من يعقل من خلق مميّز . وفي مشاهدتهم السماء واستمدادهم الضوء منها
قولان : أحدهما — أنهم يشاهدون السماء من كل جانب من أرضهم ويستمدون الضياء
منها . وهذا قول من جعل الأرض ميسوطة . والقول الثاني — أنهم لا يشاهدون السماء ،

(١) راجع ج ١ ص ٢٥٨ . (٢) جرت عادة المحدثين أنه إذا كان للحديث إسنادهان أرا أكثر ،

كتبوا عند الانتقال من إسناده إلى إسناده « ح » وهي جاء مهمله مفردة . (راجع مقدمة التورى على صحيح مسلم) .

(٣) في بعض نسخ الأصل : « وحدثنا محمد ... » . (٤) في الأصول : « فيمن » .

وأن الله تعالى خلق لهم ضيياء يستمدونه . وهذا قول من جعل الأرض كالكوة .
وفي الآية قول ثالث حكاه الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أنها سبع أرضين منبسطة ؛
ليس بعضها فوق بعض ، تفتق بينها البحار وتظل جميعهم السماء . فلي هذا إن لم يكن
لأحد من أهل الأرض وصول إلى أرض أخرى اختصت دعوة الإسلام بأهل هذه
الأرض ، وإن كان لقوم منهم وصول إلى أرض أخرى احتمال أن تلزمهم دعوة الإسلام
عند إمكان الوصول إليهم ؛ لأن فصل البحار إذا أمكن سلوكها لا يمنع من لزوم ما عم
حكاه ، واحتمل ألا تلزمهم دعوة الإسلام لأنها لو لزمتهم لكان النص بها وارداً ، ولكان صلي
الله عليه وسلم بها مأموراً . والله أعلم ما استأثر بعلمه ، وصواب ما أشبهه على خلقه . ثم قال :
﴿ يَنْزِلُ الْأَمْرُ بِبَيْنِئِنَّ ﴾ قال مجاهد : ينزل الأمر من السموات السبع إلى الأرضين السبع .
وقال الحسن : بين كل سماءين أرض وأمر . والأمر هنا الوحي ؛ في قول مقاتل وغيره .
وعليه فيكون قوله « بينئِنَّ » إشارة إلى بين هذه الأرض العليا التي هي أدناها وبين السماء
السابعة التي هي أعلاها . وقيل : الأمر القضاء والقدر . وهو قول الأكثرين . فعلى هذا
يكون المراد بقوله تعالى : « بينئِنَّ » إشارة إلى ما بين الأرض السفلى التي هي أقصاها وبين
السماء السابعة التي هي أعلاها . وقيل : « يَنْزِلُ الْأَمْرُ بِبَيْنِئِنَّ » بحياة بعض وموت بعض
وغنى قوم وفقير قوم . وقيل : هو ما يُدبّر فيهنّ من عجيب تدبيره ؛ فينزل المطر ويُخرج النبات
ويأتي بالليل والنهار ، والصيف والشتاء ، ويخلق الحيوانات على اختلاف أنواعها وهيئاتها ؛
فينقلهم من حال إلى حال . قال ابن كيسان : وهذا على مجال اللغة وآتساعها ؛ كما يقال
للوت : أمر الله ؛ والريج والسحاب ونحوها . ﴿ لَتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ يعني أن
من قدر على هذا الملك العظيم فهو على ما بينهما من خلقه أقدر ، ومن العفو والانتقام أمكن ؛
وإن استوى كل ذلك في مقدوره ومُكتمته^(١) . ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾ فلا يخرج
شيء عن علمه وقدرته . ونصب « عِلْمًا » على المصدر المؤكّد ؛ لأن « أحاط » بمعنى علم .
وقيل : بمعنى وأن الله أحاط إحاطةً علمًا .

(١) قوله : « ومكتمته » يريد « وإمكانه » ولم ترد في كتب اللغة .

سورة التَّحْرِيمِ

مَدَنِيَّةٌ فِي قَوْلِ الْجَمِيعِ . وَهِيَ اثْنَتَا عَشْرَةَ آيَةً . وَتَسْمَى سُورَةَ « النَّبِيِّ » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ
وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١﴾

قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ) فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ) ثبت في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم ، كان يمكث عند زينب بنت جحش فيشرب عندها عسلاً ؛ قالت : فتواطأت أنا وحفصة أن أيتنا ما دخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلتقل : إني أجد منك ريح مغاير ! ^(١) أَكَلْتَ مَغَايِيرَ ! ؟ فدخل على إحداهما فقالت له ذلك . فقال : « بل شربت عسلاً عند زينب بنت جحش ولن أعود له » . فنزل « لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ — إِنْ تُبَيَّنَّا » (لعائشة وحفصة) ، « وَإِذَا أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا » لقوله : « بل شربت عسلاً » . وعنها أيضاً قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الخلوة والعسل ، فكان إذا صلى العصر دار على نسائه فيدئو منهن ؛ فدخل على حفصة فاحتبس عندها أكثر مما كان يحتبس ؛ فسألت عن ذلك فقيل لي : أهدت لها امرأة من قومها عكَّةً من عسل ، فسقمت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه شربةً . فقلت : أما والله لنتحاثن له ، فذكرت ذلك لسودة وقلت : إذا دخل عليك فإنه سيئد أو منك فقولي له : يا رسول الله ، أَكَلْتَ مَغَايِيرَ ؟ فإنه سيقول لك لا . فقولي [له] : ما هذه الرياح ؟ — وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتهي عليه أن يوجد منسه الرياح — فإنه

(١) سيذكر المؤلف رحمه الله معنى هذه الكلمة والكلمات الآتية في هذا الحديث .

سَيَقُولُ لَكَ سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسِيلٍ ، فَقَوْلِي لَهُ : جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطُ ، وَسَأَقُولُ ذَلِكَ لَهُ ، وَقَوْلِيهِ أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى سَوْدَةَ — قَالَتْ — : تَقُولُ سَوْدَةُ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَقَدْ وَكَّدْتُ أَنْ أَبَادِيَهُ بِالَّذِي قَالَتْ لِي ، وَإِنَّهُ لَعَلَى الْبَابِ ، فَرَقًا مِنْكَ ، فَلَمَّا دَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَكَلْتِ مَعَا فِيرَ؟ قَالَ : «لَا» ^(١) قَالَتْ : فَمَا هَذِهِ الرِّيْحُ؟ قَالَ : «سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسِيلٍ» قَالَتْ : جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطُ . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى قَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ . ثُمَّ دَخَلَ عَلَى صَفِيَّةَ فَقَالَتْ بِمِثْلِ ذَلِكَ . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ . قَالَ : «لَا حَاجَةَ لِي بِهِ» قَالَتْ : تَقُولُ سَوْدَةُ سَبَّحَانَ اللَّهِ ! [وَاللَّهُ] لَقَدْ حَرَمَنَاهُ . قَالَتْ : قَالَتْ لَهَا أَسْكَتِي . فَفِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ أَنَّ الَّذِي شَرِبَ عِنْدَهَا الْعَسَلَ حَفْصَةُ ، وَفِي الْأَوَّلَى زَيْنَبُ . وَرَوَى ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ شَرِبَهُ عِنْدَ سَوْدَةَ . وَقَدْ قِيلَ : إِنَّمَا هِيَ أُمُّ سَلَمَةَ ؛ رَوَاهُ أَسْبَاطُ عَنِ النَّسْتِيِّ . وَقَالَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَسْلَمٍ . ابْنُ الْعَرَبِيِّ : وَهَذَا كُلُّهُ جَهْلٌ أَوْ تَصَوُّرٌ بغيرِ عِلْمٍ . فَقَالَ بَاقِي نِسَائِهِ حَسَدًا وَغَيْرَةً لِمَنْ شَرِبَ ذَلِكَ عِنْدَهَا : إِنَّا لَنَجِدُ مِنْكَ رِيحَ الْمَغَافِيرِ ، وَالْمَغَافِيرُ : بِقِلَّةٍ أَوْ صَمَغَةٌ مَتَغَيَّرَةُ الرَّائِحَةِ ، فِيهَا حَلَاوَةٌ . وَاحِدُهَا مَغْفُورٌ . وَجَرَسَتْ : أَكَلَتْ . وَالْعُرْفُطُ : نَبْتٌ لَهُ رِيحٌ كَرِيحٌ الْخَمْرِ . وَكَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُعْتَبَرُ أَنْ يَوْجَدَ مِنْهُ الرِّيْحُ الطَّيِّبَةُ أَوْ يَجِدَهَا ، وَيَكْرَهُ الرِّيْحَ الْخَبِيثَةَ لِمَنَاجَاةِ الْمَلَكِ . فَهَذَا قَوْلٌ . وَقَوْلُ آخَرَ — أَنَّهُ أَرَادَ بِذَلِكَ الْمَرْأَةَ الَّتِي وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَقْبَلْهَا لِأَجْلِ أَزْوَاجِهِ ؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعِكْرَمَةُ . وَالْمَرْأَةُ أُمُّ شَرِيكِ . وَقَوْلُ ثَالِثٌ — إِنَّ الَّتِي حَرَّمَ مَارِيَةَ الْقَيْطِيَّةَ ، وَكَانَ قَدْ أَهْدَاهَا لَهُ الْمُتَّقُوْسُ مَلِكُ الْإِسْكَانْدَرِيَّةِ . قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : هِيَ مِنْ كُوْرَةِ ^(٢) أَنْصَنَا مِنْ بَلَدٍ يُقَالُ لَهُ حَحْفَنٌ فَوَاقِعُهَا فِي بَيْتِ حَفْصَةَ . رَوَى الدَّارِقُطِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَمْرِو قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأُمِّ وَلَدِهِ مَارِيَةَ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ ، فَوَجَدَتْهُ حَفْصَةَ مَعَهَا — وَكَانَتْ حَفْصَةُ غَابَتْ إِلَى بَيْتِ أَبِيهَا — فَقَالَتْ لَهُ : تُدْخِلُهَا بَيْتِي !

(١) قولها : « أن أبادئه » ، أي أبادئه وأناديه وهو لدى الباب لم يادن مني بعد بالكلام الذي علمتني به .
و « فرقا » أي خوفًا من لومك . (٢) أي منعه شربة عسل . (٣) أنصنا (بالفتح ثم السكون وكسر الصاد المهملة والنون ، مقصور) : مدينة من فواحي الصعيد على شرق النيل .

ما صنعت بي هذا من بين نسائك إلا من هَوَانِي عَلَيْكَ . فقال لها : « لا تُذَكِّرِي هذا لعائشة فهي عليّ حرام إن قَرُبْتُهَا » قالت حفصة : وكيف تحترم عايك وهي جاريتك ؟ فخلف لها ألا يقربها . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا تذكرينه لأحد » . فذكرته لعائشة ، فألّى لا يدخل على نسائه شهرا ، فاعتزلن تسعا وعشرين ليلة ؛ فأنزل الله عز وجل « لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ » الآية .

الثانية - أصح هذه الأقوال أوّلها . وأضعفها أوسطها . قال ابن العربي : « أما ضعفه في السند فلمدم عدالة رواته ، وأما ضعفه في معناه فلا إن رد النبي صلى الله عليه وسلم للموهوبة ليس تحريما لها ؛ لأن من رد ما وهب له لم يحرم عليه ، وإنما حقيقة التحريم بعد التحليل . وأما من روى أنه حرم مارية القبطية فهو أمثل في السند وأقرب الى المعنى ؛ لكنه لم يدقن في الصحيح . وروى مراسلا . وقد روى ابن وهب عن مالك عن زيد بن أسلم قال : حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم أم إبراهيم فقال : « أنت عليّ حرام والله لا آتيتك » . فأنزل الله عز وجل في ذلك « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ » . وروى مثله ابن القمام عنه . وروى أشهب عن مالك قال : راجعت عمر امرأة من الأنصار في شيء فأقشعت من ذلك وقال : ما كان النساء هكذا ! قالت : بلى ، وقد كان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يراجعنه . فأخذ ثوبه فخرج إلى حفصة فقال لها : أتراجعين رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : نعم ، ولو أعلم أنك تكره ما فعلت . فلما بلغ عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هجر نساءه قال : رَغِمَ أَنْفُ حَفْصَةَ ، وإنما الصحيح أنه كان في العسل وأنه شربه عنده زينب ، وتظاهرت عليه عائشة وحفصة فيه ، فغرى ما جرى فخلف ألا يشربه وأسر ذلك . ونزلت الآية في الجميع .

الثالثة - قوله تعالى : « لِمَ تُحَرِّمُ » إن كان النبي صلى الله عليه وسلم حرم ولم يخلف فليس ذلك بيمين عندنا ، ولا يجزم قول الرجل : « هذا عليّ حرام » شيئا حاشا الزوجة . وقال أبو حنيفة : إذا أطلق رجل على الماء كول والمشروب دون الملبوس ، وكانت يميناً توجب

الكفارة . وقال زُفر : هو يمين في الكل حتى في الحركة والسكون . وعقول المخالف على أن النبي صلى الله عليه وسلم حرّم العسل فلزمته الكفارة . وقد قال الله تعالى : « قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ » فسمّاه يميناً . ودليلنا قول الله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا ^(١) » وقوله تعالى : « قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ اللَّهُ أُذِنَ لَكُمْ أَنْ تَعْتَدُوا ^(٢) » . فذمّ الله المحرّم للحلال ولم يوجب عليه كفارة . قال الزجاج : ليس لأحد أن يحترّم ما أحلّ الله . ولم يجعل لنبيه صلى الله عليه وسلم أن يحترّم إلا ما حرّم الله عليه . فمن قال لزوجته أو أمته : أنت عليّ حرام ؛ ولم ينو طلاقاً ولا ظهاراً فهذا اللفظ يوجب كفارة اليمين . ولو خاطب بهذا اللفظ جمعا من الزوجات والإماء فعليه كفارة واحدة . ولو حرّم على نفسه طعاما أو شيئا آخر لم يلزمه بذلك كفارة عند الشافعي ومالك . وتجب بذلك كفارة عند ابن مسعود والثوري وأبي حنيفة .

الرابعة — وأختلف العلماء في الرجل يقول لزوجته : « أنت عليّ حرام » على ثمانية عشر قولاً :

أحدها — لا شيء عليه . وبه قال الشعبي ومسروق وربيعة وأبو سلمة وأصمغ . وهو عندهم كتحريم الماء والطعام ؛ قال الله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ ^(٣) » والزوج من الطيبات ومما أحلّ الله . وقال تعالى : « وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتَكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ ^(٤) » . وما لم يحترمه الله فليس لأحد أن يحترمه ، ولا أن يصير بتحريمه حراماً . ولم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لسا أحله الله هو عليّ حرام . وإنما امتنع من مارية ليمين تقدمت منه وهو قوله : « والله لا أقربها بعد اليوم » فقبيل له : لم تحترّم ما أحلّ الله لك ؛ أي لم تمتنع منه بسبب اليمين . يعني أقدم عليه وكفّر .

(١) آية ٨٧ - سورة المائدة . (٢) آية ٥٩ - سورة يونس .

(٣) آية ٨٧ - سورة المائدة . (٤) آية ١١٦ - سورة النحل .

وثانيها — أنها يمين يكفرها ؛ قاله أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود وابن عباس وعائشة — رضى الله عنهم — والأوزاعي ؛ وهو مقتضى الآية . قال سعيد بن جبير عن ابن عباس : إذا حرم الرجل عليه امرأته فإنما هي يمين يكفرها . وقال ابن عباس : لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ؛ يعنى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان حرم جاريته فقال الله تعالى : « لِمَ تُحْرَمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ — إلى قوله تعالى — قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ » فكفر عن يمينه وصير الحرام يميناً . خرجه الدارقطني .

وثالثها — أنها تجب فيها كفارة وليست يمين ؛ قاله ابن مسعود وابن عباس أيضا في إحدى روايته ، والشافعي في أحد قوليهِ ، وفي هذا القول نظر . والآية ترده على ما أتى . ورابعها — هي ظهار ؛ ففيها كفارة الظهار ؛ قاله عثمان وأحمد بن حنبل وإسحاق . وخامسها — أنه إن نوى الظهار وهو ينسوى أنها محزمة كتحریم ظهر أمة كان ظهارا . وإن نوى تحریم عينا عليه بغير طلاق تحریمًا مطلقا وجبت كفارة يمين . وإن لم ينو شيئا فعليه كفارة يمين ؛ قاله الشافعي .

وسادسها — أنها طلقة رجعية ؛ قاله عمر بن الخطاب والزهرى وعبد العزيز بن أبي سلمة وأبن الماجشون .

وسابعها — أنها طلقة بائنة ؛ قاله حماد بن أبي سليمان وزيد بن ثابت . ورواه ابن خزيمة من عند مالك .

وثامنها — أنها ثلاث تطليقات ؛ قاله علي بن أبي طالب وزيد بن ثابت أيضا وأبو هريرة . وتاسعها — هي في المدخول بها ثلاث ، وينوى في غير المدخول بها ، قاله الحسن وعلي بن زيد والحكم . وهو مشهور مذهب مالك .

وعاشرها — هي ثلاث ؛ ولا ينوى بحال ولا في محل وإن لم يدخل ؛ قاله عبد الملك في المبسوط ، وبه قال ابن أبي ليلى .

(١) كلمة « وإن لم يدخل » ليست في ابن العربي . وعبارة البحر لأبي حيان (ج ٨ ص ٢٨٩) : « هي ثلاث في الوجهين ولا ينوى في شيء » . ونسبه أيضا لعبد الملك الماجشون وابن أبي ليلى .

وحدى عشرها — هي في التي لم يدخل بها واحدة ، وفي التي دخل بها ثلاث ؛ قاله أبو مصعب ومحمد بن عبد الحكيم^(١) .

وثاني عشرها — أنه إن نوى الطلاق أو الظَّهَار كان ما نوى . فإن نوى الطلاق فواحدة بآنسة إلا أن ينوي ثلاثا . فإن نوى اثنين فواحدة . فإن لم ينو شيئا كانت يمينا وكان الرجل مؤلِّيا من أمرائه ؛ قاله أبو حنيفة وأصحابه . وبمثله قال زُفر ؛ إلا أنه قال : إذا نوى اثنين ألزمناه .

وثالث عشرها — أنه لا تنفعه نيَّة الظَّهَار وإنما يكون طلاقا ؛ قاله ابن القاسم .

ورابع عشرها — قال يحيى بن عمر : يكون طلاقا ؛ فإن ارتجعا لم يجز له وطؤها حتى يكفر كفارة الظَّهَار .

وخامس عشرها — إن نوى الطلاق فما أراد من أعدداده . وإن نوى واحدة فهي رجعية . وهو قول الشافعي رضي الله عنه . وروى مثله عن أبي بكر وعمر وغيرهم من الصحابة والتابعين .

وسادس عشرها — إن نوى ثلاثا فثلاثا ، وإن واحدة فواحدة . وإن نوى يمينا فهي يمين . وإن لم ينو شيئا فلا شيء عليه . وهو قول سفيان . وبمثله قال الاوزاعي وأبو ثور ؛ إلا أنهما قالا : إن لم ينو شيئا فهي واحدة .

وسابع عشرها — له تينته ولا يكون أقل من واحدة ؛ قاله ابن شهاب . وإن لم ينو شيئا لم يكن شيء ؛ قاله ابن العربي . ورأيت لسعيد بن جبيرة وهو :

الثامن عشر — أن عليه عتق رقبة وإن لم يجعلها ظهارة . ولست أعلم لها وجهاً ولا يبعد في المقالات عندي .

قلت : قد ذكره التَّارِقُطْنِي في سننه عن ابن عباس فقال : حدثنا الحسين بن إسماعيل قال حدثنا محمد بن منصور قال حدثنا رَوْح قال : حدثنا سفيان الثوري عن سالم الأفتس

(١) في بعض الأصول : « محمد بن الحكيم » . (٢) في ابن العربي : « ولا يعمد » .

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه أتاه رجل فقال: إني جعلت أمرأتي على حراماً، فقال: كذبت! ليست عليك بحرام، ثم تلا: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ» عليك أغلظ الكفارات: عتق رقبة. وقد قال جماعة من أهل التفسير: إنه لما نزلت هذه الآية كفر عن يمينه بعتق رقبة، وعاد إلى مارية صلى الله عليه وسلم، قاله زيد بن أسلم وغيره.

الخامسة — قال علماؤنا: سبب الاختلاف في هذا الباب أنه ليس في كتاب الله ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم نص ولا ظاهر صحيح يعتمد عليه في هذه المسألة، فتجاذبها العلماء لذلك. فمن تمسك بالبراءة الأصلية فقال: لا حكم، فلا يلزم بها شيء. وأما من قال إنها يمين، فقال: سمّاها الله يميناً. وأما من قال: تجب فيها كفارة وليست بيمين، فبناه على أحد أمرين: أحدهما — أنه ظن أن الله تعالى أوجب الكفارة فيها وإن لم تكن يميناً. والثاني — أن معنى اليمين عنده التحريم، فوقعتم الكفارة على المعنى. وأما من قال: إنها بطلقة رجعية؛ فإنه حمل اللفظ على أقل وجوهه، والرجعية محرمة الوطء كذلك؛ فيحمل اللفظ عليه. وهذا يلزم مالكا؛ لقوله: إن الرجعية محرمة الوطء. وكذلك وجه من قال: إنها ثلاث؛ فحمله على أكبر معناه وهو الطلاق الثلاث. وأما من قال: إنه ظهار؛ فلا أنه أقل درجات التحريم؛ فإنه تحريم لا يرفع النكاح. وأما من قال: إنه طلقة بائنة؛ فقول على أن الطلاق الرجعي لا يحترم المطلقة، وأن الطلاق البائن يحزمها. وأما قول يحيى بن عمر فإنه احتاط بأن جملة طلاقاً، فلما ارتجعها احتاط بأن يلزمه الكفارة. ابن العربي: «وهذا لا يصح؛ لأنه جمع بين المتضادين؛ فإنه لا يجتمع ظهار وطلاق في معنى لفظ واحد، فلا وجه للاحتياط فيما لا يصح اجتماعه في الدليل. وأما من قال: إنه ينوي في التي لم يدخل بها؛ فلا أن الواحد تبيينها وتحزمها شرعاً إجماعاً. وكذلك قال من لم يحكم باعتبار نيته: إن الواحدة تكفي قبل الدخول في التحريم بالإجماع؛ فيكفي أخذنا بالأقل المتفق عليه. وأما من قال: إنه ثلاث فيهما؛ فلا أنه أخذ بالحكم الأعظم؛ فإنه لو صرح بالثلاث لفقدت في التي لم يدخل بها

نفوذها في التي دخل بها . ومن الواجب أن يكون المعنى مثله وهو التحريم . والله أعلم .
وهذا كله في الزوجة . وأما في الأمة فلا يلزم فيها شيء من ذلك ؛ إلا أن ينوى به العتق
عند مالك . وذهب عامة العلماء إلى أن عليه كفارة يمين . ابن العربي : « والصحيح أنها
طلقة واحدة ؛ لأنه لو ذكر الطلاق لكان أقله وهو الواحدة إلا أن يعتده . كذلك إذا ذكر
التحريم يكون أقله إلا أن يقيده بالأكثر ؛ مثل أن يقول : أنت على حرام إلا بعد زوج ؛
فهذا نص على المراد .

قلت : أكثر المفسرين على أن الآية نزلت في حفصة لما خلا النبي صلى الله عليه وسلم
في بيتها بجاريته ؛ ذكره الثعلبي . وعلى هذا فكأنه قال : لا يحرم عليك ما حرّمته على نفسك
ولكن عليك كفارة يمين ؛ وإن كان في تحريم العسل والحارية أيضا . فكأنه قال : لم يحرم
عليك ما حرّمته ، ولكن ضممت إلى التحريم يميناً فكفر عن اليمين ، وهذا صحيح ؛ فإن النبي صلى الله
عليه وسلم حرم ثم حلف ؛ كما ذكره الدارقطني . وذكر البخاري معناه في قصة العسل عن عبيد
ابن عمير عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب عند زينب بنت جحش
عسلاً ويمكث عندها ، فتواطأت أنا وحفصة على أيّتنا دخل عليها فلتقل : أكلت مغاير ؟ إني
لأجد منك ريح مغاير ! قال : « لا ولكن شربت عسلاً وإن أعود له وقد حلفت لا تخبري
[بذلك] أحداً » . يتنحى مرضات أزواجه . فيعنى بقوله : « وإن أعود له » على جهة
التحريم . وبقوله : « حلفت » أي بالله ؛ بدليل أن الله تعالى أنزل عليه عند ذلك معاتبته على
ذلك ، وحوالته على كفارة اليمين بقوله تعالى : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ » يعني
العسل المحرم بقوله : « إن أعود له » . ﴿ تَبَتَّحِي مَرَضَاتِ أَزْوَاجِكَ ﴾ أي تفعل ذلك طلباً
لرضاهن . ﴿ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ غفور لما أوجب المعاتبة ، رحيم برفع المؤاخاة . وقد قيل :
إن ذلك كان ذنباً من الصغائر . والصحيح أنه معاتبة على ترك الأولى ، وأنه لم تكن له
صغيرة ولا كبيرة .

قوله تعالى : قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ

الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿١٩﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى - قوله تعالى : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴾ تحليل اليمين كفارتها . أى إذا أحببتم استباحة المحلوف عليه ؛ وهو قوله تعالى فى سورة « المائدة » : « فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ ^(١) . وَتَحْصِيلُ مِنْ هَذَا أَنْ مِنْ حَرَمِ شَيْئًا مِنَ الْمَأْكُولِ وَالْمَشْرُوبِ لَمْ يَحْرُمْ عَلَيْهِ عِنْدَنَا ؛ لِأَنَّ الْكُفَّارَةَ لِلْيَمِينِ لَا لِلتَّحْرِيمِ عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ . وَأَبُو حَنِيفَةَ يَرَاهُ يَمِينًا فِي كُلِّ شَيْءٍ ، وَيَعْتَبِرُ الْإِنْتِفَاعَ الْمَقْصُودَ فِيمَا يَحْرُمُهُ ، فَإِذَا حَرَّمَ طَعَامًا فَقَدْ حَلَفَ عَلَى أَكْلِهِ ، أَوْ أُمَّةً فَعَلَى وَطئِهَا ، أَوْ زَوْجَةً فَعَلَى الْإِبْلَاءِ مِنْهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ نِيَّةٌ ، وَإِنْ نَوَى الظَّهَارَ فَظَهَارًا ، وَإِنْ نَوَى الطَّلَاقَ فَطَّلَاقَ بَائِنٍ . وَكَذَلِكَ إِنْ نَوَى ثَلَاثِينَ أَوْ ثَلَاثًا . وَإِنْ قَالَ : نَوَيْتُ الْكُذْبَ دِينَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى . وَلَا يَدِينُ فِي الْقَضَاءِ بِإِبْطَالِ الْإِبْلَاءِ . وَإِنْ قَالَ : كُلُّ حَلَالٍ عَلَيْهِ حَرَامٌ ؛ فَعَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِذَا لَمْ يَنْوِ ؛ وَإِلَّا فَعَلَى مَا نَوَى . وَلَا يَرَاهُ الشَّافِعِيُّ يَمِينًا وَلَكِنْ سَبَبًا فِي الْكُفَّارَةِ [فِي النِّسَاءِ] ^(٢) وَحَدِيثُ . وَإِنْ نَوَى الطَّلَاقَ فَهُوَ رَجَعِي عِنْدَهُ ؛ عَلَى مَا تَقَدَّمَ بَيَّانُهُ . فَإِنْ حَلَفَ أَلَّا يَأْكُلُهُ حَيْثُ وَيَبْرُكُ بِالْكَفَّارَةِ .

الثانية - فَإِنْ حَرَّمَ أُمَّتَهُ أَوْ زَوْجَتَهُ فَكَفَّارَةُ يَمِينٍ ؛ كَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِذَا حَرَّمَ الرَّجُلُ عَلَيْهِ أَمْرًا لَهُ ؛ فَهِيَ يَمِينٌ يَكْفُرُهَا . وَقَالَ : لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ .

الثالثة - قِيلَ : إِنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَّرَ عَنْ يَمِينِهِ . وَعَنْ الْحَسَنِ : لَمْ يَكْفُرْ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ؛ وَكَفَّارَةُ الْيَمِينِ فِي هَذِهِ السُّورَةِ إِنَّمَا أَمْرُهَا الْأُمَّةُ . وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ ، وَأَنْ الْمُرَادُ بِذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

ثم إن الأمة تقتدى به في ذلك . وقد قدمنا عن زيد بن أسلم أنه طيه السلام كفر بعنق رقبة . وعن مقاتل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتق رقبة في تحريم مارية . والله أعلم . وقيل : أى قد فرض الله لكم تحليل ملك اليمين ؛ فبين في قوله تعالى : « مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ » أى فيما شرعه له في النساء المحللات . أى حلل لكم ملك الأيمان ، فلم تحرم مارية على نفسك مع تحليل الله إياها لك . وقيل : تحللة اليمين الاستثناء ؛ أى فرض الله لكم الاستثناء المخرج عن اليمين . ثم عند قوم يجوز الاستثناء من الأيمان متى شاء وإن تخلل مدة . وعند المعظم لا يجوز إلا متصلاً ؛ فكأنه قال : استثن بعد هذا فيما تحلف عليه . وتحللة اليمين تحليلها بالكفارة ؛ والأصل تحللة ، فأدغمت . وتفعلة من مصادر فعل ؛ كالتسمية والتوصية . فالتحللة تحليل اليمين . فكان اليمين عقد والكفارة حل . وقيل : التحللة الكفارة ؛ أى إنها تجعل للحالف ما حرم على نفسه ؛ أى إذا كفر صار كمن لم يحلف . (وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ) وَلِيَّكُمْ وناصركم بإزالة الحظر فيما تحزمون على أنفسكم ، وبالترخيص لكم في تحليل أيمانكم بالكفارة ، وبالتواب على ما نخرجونه في الكفارة .

قوله تعالى : وَإِذْ أَسْرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَالِمُ الْخَبِيرُ ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : (وَإِذْ أَسْرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا) أى واذكر إذ أسر النبي إلى حفصة « حديثاً » يعنى تحريم مارية على نفسه واستكمامه إياها ذلك . وقال الكلبي : أسر إليها أن أبالك وأبا عائشة يكونان خليفتي على أمتي من بعدى ؛ وقاله ابن عباس . قال : أسر أمر الخلافة بعده إلى حفصة فذكرته حفصة . روى الدارقطني في سننه عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس في قوله تعالى : « وَإِذْ أَسْرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ

أزواجه حديثاً» قال : أطلعت حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم مع أم إبراهيم فقال : «لا تخبرى عائشة» وقال لها «إن أباك وأباها سيميلكان أو سيَلِيَان بعدى فلا تخبرى عائشة» قال : فانطلقت حفصة فأخبرت عائشة فأظهره الله عليه ، فمزف بعضه وأعرض عن بعض . قال أعرض عن قوله : «إن أباك وأباها يكونان بعدى» . كره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينشر ذلك في الناس . ((فلما نبأت به)) أى أخبرت به عائشة لمصافاة كانت بينهما ، وكانتا متظاهرتين على نساء النبي صلى الله عليه وسلم . ((وأظهره الله عليه)) أى أطلعه الله على أنها قد نبأت به . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف «فلما أنبأت» وهما لغتان : أنبا ونبأ . ومعنى «عَرَّفَ بعضه وأعرض عن بعض» عَرَّفَ حفصة بعض ما أوحى إليه من أنها أخبرت عائشة بما نهاها عن أن تخبرها ، وأعرض عن بعض تكريماً ، قاله السُّدِّي . وقال الحسن : ما استقصى كريم قط ؛ قال الله تعالى «عَرَّفَ بعضه وأعرض عن بعض» . وقال مُقاتل : يعنى أخبرها ببعض ما قالت لعائشة ، وهو حديث أم ولده . ولم يخبرها ببعض وهو قول حفصة لعائشة : إن أبا بكر وعمر سيميلكان بعده . وقراءة العامة «عَرَّفَ» مشدداً ، ومعناه ما ذكرناه . واختاره أبو عبيد وأبو حاتم ؛ يدل عليه قوله تعالى : «وأعرض عن بعض» أى لم يعرفها إياه . ولو كانت مخففة لقال في ضده وأنكر بعضها . وقرأ عليّ وطلحة بن مُصَرِّف وأبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ والحسن وقتادة والكلبي والنكسائي والأعمش عن أبي بكر «عَرَّفَ» مخففة . قال عطاء : كان أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ إذا قرأ عليه الرجل «عَرَّفَ» مشددة حصبه بالحجارة . قال الفراء : وتأويل قوله عز وجل : «عَرَّفَ بعضه» بالتخفيف ؛ أى غضب فيه وجازى عليه . وهو كقولك لمن أساء إليك : لأعرفنك لك ما فعلت ؛ أى لأجازيتك عليه . وجازاها النبي صلى الله عليه وسلم بأن طلقها طليقة واحدة . فقال عمر : لو كان في آل الخطاب خير لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم طليقتك . فامر به جبريل بمراجعتها وشفح فيها . واعتزل النبي صلى الله عليه وسلم نساءه شهراً ، وقعد في مشربة مارية أم إبراهيم حتى نزلت آية التحريم على ما تقدم . وقيل : هم بطلاقها حتى قال له جبريل : «لا تطلقها فإنها صوامة

قوامه وإنما من نسائك في الجنة" فلم يطلقها . (فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ) أى أخبر حفصة بما أظهره الله عليه . (قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا) يا رسول الله عنى . فظنت أن عائشة أخبرته ؛ فقال عليه السلام : (نَبَّأَنِي الْعَلِيمُ الْحَبِيرُ) أى الذى لا يخفى عليه شئ . و « هذا » سد مسد مفعولى « أنبا » . و « نبأ » الأول تعدى إلى مفعول ، و « نبأ » الثانى تعدى إلى مفعول واحد ؛ لأن نبأ ونبأ إذا لم يدخل على المبتدأ والخبر جاز أن يكتب فى فيهما بمفعول واحد وبمفعولين ، فإذا دخل على الابتداء والخبر تعدى كل واحد منهما إلى ثلاثة مفعولين . ولم يجوز الاقتصار على الاثنين دون الثالث ؛ لأن الثالث هو خبر المبتدأ فى الأصل فلا يقتصر دونه ، كما لا يقتصر على المبتدأ دون الخبر .

قوله تعالى : (إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ)

قوله تعالى : (إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ) يعنى حفصة وعائشة . حثهما على التوبة على ما كان منهما من الميل إلى خلاف محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم . (فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا) أى زاغت ومالت عن الحق . وهو أنهما أحببتا ما كرهه النبي صلى الله عليه وسلم من اجتناب جاريته واجتناب العسل ، وكان عليه السلام يجب العسل والذساء . قال ابن زيد : مالت قلوبهما بأن سرهما أن يحتبس عن أم ولده ، فسرها ما كرهه رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقيل : فقد مالت قلوبكما إلى التوبة . وقال : (فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا) ولم يقل : فقد صغى قلبكما ؛ ومن شأن العرب إذا ذكروا الشئين من اثنين جمعوهما ؛ لأنه لا يُشْبِكُ . وقد مضى هذا المعنى فى « المائة » فى قوله تعالى : (فَأَقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا) . وقيل : كما ثبتت الإضافة فيه مع التثنية فلفظ الجمع أليق به ؛ لأنه أمكن وأخف . وليس قوله : « فقد صغت

قلوبكم» جزاء للشرط؛ لأن هذا الصغور كان سابقاً؛ بخواب الشرط محذوف للعلم به. أى إن تتوبوا كان خيراً لكم؛ إذ قد صغرت قلوبكم.

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ﴾ أى تتظاهرا وتتعاونا على النبي صلى الله عليه وسلم بالمعصية والإيذاء. وفي صحيح مسلم عن ابن عباس قال: مكثت سنة وأنا أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن آية؛ فما أستطيع أن أسأله هيئة له؛ حتى خرج حاجاً فخرجت معه؛ فلما رجع فكنا ببعض الطريق عدل إلى الأراك الحاجة له؛ فوقفنا حتى فرغ؛ ثم سرت معه فقلت: يا أمير المؤمنين؛ من اللتان تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من أزواجه؟ فقال: تلك حفصة وعائشة. قال فقلت له: والله إن كنت لأريد أن أسألك عن هذا منذ سنة فما أستطيع هيئة لك. قال: فلا تفعل؛ ما ظننت أن عندي من علم فسألني عنه؛ فإن كنت أعلمه أخبرتك... وذكر الحديث. ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ﴾ أى وليه وناصره؛ فلا يضرك ذلك التظاهر منهما. ﴿وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قال عكرمة وسعيد بن جبیر: أبو بكر وعمر؛ لأنهما أبوا عائشة وحفصة؛ وقد كانا عوناً له عليهما. وقيل: صالح المؤمنين على رضى الله عنه. وقيل: خيار المؤمنين. وصالح: اسم جنس كقوله تعالى: ﴿وَالْعَصِيرُ﴾ إن الإنسان لفي خسر؛ قاله الطبري. وقيل: «صالح المؤمنين» هم الأنبياء؛ قاله العلاء بن زيادة وقتادة وسفيان. وقال ابن زيد: هم الملائكة. السدي: هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم. وقيل: «صالح المؤمنين» ليس لفظ الواحد وإنما هو صالحو المؤمنين؛ فأضاف الصالحين إلى المؤمنين؛ وكتب بغير واو على اللفظ لأن لفظ الواحد والجمع واحد فيه. كما جاءت أشياء في المصحف متنوع فيها حكم اللفظ دون وضع الخط. وفي صحيح مسلم عن ابن عباس قال: حدثني عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال: لما اعتزل نبي الله صلى الله عليه وسلم نساءه قال دخلت المسجد فإذا الناس يَنكُحُونَ^(١) بالخصى ويقولون: طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه — وذلك قبل أن يؤمرن بالحجاب — فقال عمر:

(١) أى يضر بون به الأرض؛ كفعل المهموم المفكر.

فقلت لأهلهم ذلك اليوم ، قال فدخلتُ على عائشة فقلت : يا بنة أبي بكر ، أقد بلغ من شأنك أن تؤذى رسول الله صلى الله عليه وسلم ! فقالت : مَالِي وَمَالِكَ يَا بَنَ الْخَطَّابِ ! عليك ^(١) بعينيك ! قال فدخلت على حفصة بنت عمر فقلت لها : يا حفصة ، أقد بلغ من شأنك أن تؤذى رسول الله صلى الله عليه وسلم ! والله لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يُحِبُّكَ ، ولولا أنا لطلقك رسول الله صلى الله عليه وسلم . فبككت أشد البكاء ، فقلت لها : أين رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : هو في خِزَانَتِهِ فِي الْمَشْرُبَةِ . فدخلت فإذا أنا بِرَبَاحٍ غُلَامٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدًا عَلَى أَسْكِفَةِ الْمَشْرُبَةِ مَدْلُ رَجُلِيهِ عَلَى تَقِيرٍ مِنْ خَشَبٍ ، وَهُوَ جَذَعٌ يَرْتَقِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَخْضَرُ . فناديت : يَا رِبَاحُ ، اسْتَأذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَنْظُرَ رِبَاحَ إِلَى الْغُرْفَةِ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا . ثم قلت : يَا رِبَاحُ ، اسْتَأذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَنْظُرَ رِبَاحَ إِلَى الْغُرْفَةِ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا . ثم رفعت صوتي فقلت : يَا رِبَاحُ ، اسْتَأذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلَّنَ أُنَى جُمَّتُ مِنْ أَجْلِ حَفْصَةَ ، وَاللَّهِ لئن أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بِضَرْبِ عُنُقِهَا لِأَضْرِبَنَّ عَنْقَهَا ، وَرَفَعْتُ صَوْتِي فَأَوْمَأَ إِلَيَّ أَنْ أَرْقَهُ ، فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على حصير ، فجلست فأدنى عليه زاره وليس عليه غيره ، وإذا الحصير قد أثر في جنبه ، فنظرت ببصري في خِزَانَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا أَنَا بِقَبْضَةٍ مِنْ شَعِيرٍ نَحْوِ الصَّبَاعِ ، وَمِثْلِهَا قَرَضًا فِي نَاحِيَةِ الْغُرْفَةِ ، إِذَا أَفِيقُ ^(٢) مَعَلَّقٌ — قَالَ — فَأَبْتَدَرْتُ عَيْنَايَ . قَالَ : «مَا يُبْكِيكَ يَا بَنَ الْخَطَّابِ» ؟ قُلْتُ : نَبِيَّ اللَّهِ ، وَمَالِي لَا أَبْكِي وَهَذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَرَ فِي جَنْبِكَ ، وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ لَا أَرَى فِيهَا لَمَّا أَرَى ، وَذَلِكَ قَيْصَرٌ وَكَسْرَى فِي الثَّمَارِ وَالْأَنْهَارِ وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) أى عليك بوعظ بنتك حفصة . والعيبية : وعاء يجعل الانسان فيه أفضل ثيابه ونفيس مناعه ؛ فشبهت ابنته بها .

(٢) الأسكفة : العنبة . (٣) الأفيق : هو الجلد الذى لم يتم دباغه .

وصَفَّوْتُهُ ، وهذه نيرانتك ! فقال : ” يا ابن الخطاب ألا ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهم الدنيا “ قالت : بلى . قال : ودخلتُ عليه حين دخلتُ وأنا أرى في وجهه الغضب ، فقلت : يا رسول الله ، ما يشقُّ عليك من شأن النساء ؟ فإن كنتَ طَلَّقْتَهُنَ فإن الله معك وملائكته وجبريل وميكائيل ، وأنا وأبو بكر والمؤمنون معك . ولما تكلمتُ — وأحمدُ الله — بكلامٍ إلا رجوتُ أن يكون الله عز وجل يُصدِّقُ قولي [الذي أقول] ونزلت هذه الآية آية التخيير : « عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ » . « وَإِنْ تَطَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيْلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ » . وكانت عائشة بنت أبي بكر وحفصة تطاهران على سائر نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقلت : يا رسول الله ، أطلقتهن ؟ قال : ” لا “ . قلت : يا رسول الله ، إني دخلت المسجد والمسلمون يتكلمون بالحصى يقولون : طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه أفأنزل فأخبرهم أنك لم تطلقهن ؟ قال : ” نعم إن شئت “ . فلم أزل أحدثه حتى تَحَسَّرَ الغضبُ عن وجهه ، وحتى كَشَرَ فُضْحُكُ^(٢) ، وكان من أحسن الناس تَعَرًّا . ثم نزل نبي الله صلى الله عليه وسلم ونزلتُ ؛ فنزلتُ أتشبَّثُ بالجدع ، ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما يمشي على الأرض ما يمسُّه بيده . فقلت : يا رسول الله ، إنما كنتُ في الغرفة تسعاً وعشرين . قال : ” إن الشهر يكون تسعاً وعشرين “ فقمتُ على باب المسجد فنادتُ بأعلى صوتي : لم يطأ رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه . ونزلت هذه الآية : « وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ » . فكنتُ أنا استنبطتُ ذلك الأمر ؛ وأنزل الله آية التخيير .

قوله تعالى : ﴿ وَجِبْرِيْلُ ﴾ فيه لغات تقدمت في سورة « البقرة » . ويجوز أن يكون معطوفاً على « مولاة » والمعنى : الله وليُّه وجبريلُ وليُّه ؛ فلا يوقف على « مولاة » ويوقف على « جبريل » ويكون « وصالحُ المؤمنين » مبتدأ « والملائكة » معطوفاً عليه . و« ظهيرٌ » خبر ؛

(١) زيادة عن صحيح مسلم . (٢) أى أبدى أسنانه تبسماً . (٣) راجع ج ٢ ص ٣٧ .

وهو بمعنى الجمع . وصالح المؤمنين أبو بكر؛ قاله المسيّب بن شريك . وقال سعيد بن جبیر :
 عمر . وقال عكرمة : أبو بكر وعمر . وروى شقيق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في قول الله تعالى : « فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ » قال : إن صالح المؤمنين
 أبو بكر وعمر . وقيل : هو علي . عن أسماء بنت عميس قالت : سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول : « وصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ » علي بن أبي طالب . وقيل غير هذا مما تقدم
 القول فيه . ويجوز أن يكون « وجبريل » مبتدأ وما بعده معطوفاً عليه . والخبر « ظهير »
 وهو بمعنى الجمع أيضاً . فيوقف على هذا علي « مولاة » . ويجوز أن يكون « جبريل »
 وصالح المؤمنين « معطوفاً على « مولاة » فيوقف على « المؤمنين » ويكون « والملائكة »
 بعد ذلك ظهير « ابتداء وخبراً . ومعنى « ظهير » أعوان . وهو بمعنى ظهراء؛ كقوله تعالى :
 « وَحَسَنَ أَوْلَئِكَ رَفِيقًا » . وقال أبو علي : قد جاء فعيل للكثرة كقوله تعالى : « وَلَا يَسْأَلُ
 حِيمٌ حِيْمًا . بِيَصْرٍ وَنِهِم » . وقيل : كان التظاهر منهما في التحكم على النبي صلى الله عليه وسلم
 في النفقة ، ولهذا آلى منهن شهراً واعتزلن . وفي صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله قال :
 دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد الناس جلوساً ببابه لم يؤذن
 لأحد منهم ، قال : فأذن لأبي بكر فدخل ، ثم أقبل عمر فاستأذن فأذن له ، فوجد النبي
 صلى الله عليه وسلم يجالسا حوله نساءه واجماً ساكناً . قال — فقال لأقولن شيئاً أضحك النبي
 صلى الله عليه وسلم ؛ فقال : يا رسول الله ، لو رأيت بنت خارجة سألتني النفقة فقمت إليها
 فوجأت عنقها ؛ فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : « هُنَّ حَوْلِي كَمَا تَرَى يَسْأَلُنِي
 النَّفْقَةَ » . فقام أبو بكر إلى عائشة يبجأ عنقها ؛ وقام عمر إلى حفصة يبجأ عنقها ؛ كلاهما يقول :
 تَسْأَلُنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ ! فقمن ! والله لا نسأل رسول الله صلى
 الله عليه وسلم شيئاً أبداً ليس عنده . ثم اعتزلن شهراً أو تسعاً وعشرين . ثم نزلت عليه هذه
 الآية : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِك — حَتَّى بَلَغَ — لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا » الحديث .
 وقد ذكرناه في سورة « الأحزاب » .

قوله تعالى : عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا
مِمَّنْ مَنَّا مُسْلِمَاتٍ . مُؤْمِنَاتٍ قَنِينَاتٍ تَدْبِغْنَ عَيْدَاتٍ سَخِيحَاتٍ تَبَيَّنَّ
وَأَبْكَارًا ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ ﴾ (١٠) فقد تقدم في الصحيح أن هذه الآية نزلت
على لسان عمر رضي الله عنه . ثم قيل : كل « عَسَى » في القرآن واجب ؛ إلا هذا . وقيل :
هو واجب ولكن الله عز وجل علقه بشرط وهو التطليق ولم يطلقهن . ﴿ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا
خَيْرًا مِمَّنْ مَنَّا ﴾ لأن لو كتمن خيراً منهن ما طلقهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ قال معناه
السُّدِّي . وقيل : هذا وعد من الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم ، لو طلقهن في الدنيا
أن يزوجه في الدنيا نساء خيراً منهن . وقرئ « أن يبده » بالتشديد والتخفيف . والتبديل
والإبدال بمعنى ؛ كالتزويل والإنزال . والله كان عالماً بأنه كان لا يطلقهن ، ولكن أخبر عن
قدرته ؛ على أنه إن طلقهن أبدله خيراً منهن تخويفاً لهن . وهو كقوله تعالى : « وَإِنْ
تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ » . وهو إخبار عن القدرة وتخويف لهم ؛ لا أن في الوجود
من هو خير من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قوله تعالى : ﴿ مُسْلِمَاتٍ ﴾ يعني مُحَلِّصَاتٍ ؛ قاله سعيد بن جبير . وقيل : معناه
مسلمات لأمر الله تعالى وأمر رسوله . ﴿ مُؤْمِنَاتٍ ﴾ مصدقات بما أُخبرن به ونهين عنه .
﴿ قَانِتَاتٍ ﴾ مطيعات . والقنوت : الطاعة . وقد تقدم . ﴿ تَابِيَّاتٍ ﴾ أى من ذنوبهن ؛
قاله السُّدِّي . وقيل : راجعات إلى أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم تاركات لمحابب أنفسهن .
﴿ عَائِدَاتٍ ﴾ أى كثيرات العبادة لله تعالى . وقال ابن عباس : كل عبادة في القرآن فهو
التوحيد . ﴿ سَائِحَاتٍ ﴾ صائمات ؛ قاله ابن عباس والحسن وابن جبير . وقال زيد بن أسلم
وابن عبد الرحمن ويحيى : مهاجرات . قال زيد : وليس في أمة عهد صلى الله عليه وسلم

(١) راجع ص ١٩١ من هذا الجزء . (٢) آخر سورة محمد .

(٣) راجع ج ٢ ص ٨٦ و ج ٣ ص ٢١٣ .

سياحة إلا الهجرة ، والسيّاحة الجوّلان في الأرض . وقال الفراء والقنبي وغيرهما : سُمِّي الصائم سائحاً لأن السائح لا زاد معه ، وإنما يأكل من حيث يجد الطعام . وقيل : ذاهبات في طاعة الله عز وجل ؛ من ساح المساء إذا ذهب . وقد مضى في سورة « براءة » (١) والحمد لله . (تَيْبَاتٍ وَأَبْكَارًا) أي منهن تيب ومنهن بكر . وقيل : إنما سميت التيب تيباً لأنها راجعة إلى زوجها إن أقام معها ، أو إلى غيره إن فارقها . وقيل : لأنها ثابت إلى بيت أبيها . وهذا أصح ؛ لأنه ليس كل تيب تعود إلى زوج . وأما البكر فهي العذراء ؛ سميت بكرًا لأنها على أول حالتها التي خلقت بها . وقال الكلبي : أراد بالثيب مثل آسية امرأة فرعون ، وبالبكر مثل مريم بنت عمران .

قلت : وهذا إنما يمشى على قول من قال : إن التبديل وعد من الله لنبيه لو طلقهن في الدنيا زوجته في الآخرة خيرا منهن . والله أعلم .

قوله تعالى : يَدَّأَيْهَا أَرْبَابَ نَارٍ آمَنُوا قُوتًا أَنْفُسِكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُوتُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ (٢٠٠)

فيه مسألة واحدة — وهي الأمر بوقاية الإنسان نفسه وأهله النار . قال الضحاك : معناه قُوا أنفسكم ، وأهلوكم فليقُوا أنفسهم نارا . وروى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : قُوا أنفسكم وأمروا أهليكم بالذكر والدعاء حتى يقبهم الله بكم . وقال علي رضي الله عنه وفتادة ومجاهد : قُوا أنفسكم بأفعالكم وقُوا أهليكم بوصيتكم . ابن العربي : وهو الصحيح ، والفقهاء الذين يعطيهم العطف الذي يقتضى التشريك بين المعطوف والمعطوف عليه في معنى الفعل ؛ كقوله : * عَفَّتْهَا تَيْبًا وَمَاءً بَارِدًا * (٢)

(١) راجع ج ٨ ص ٢٦٩ . (٢) رجز مشهور لم يعرف قائله . وتامه :

* حتى شئت همالة عيناها *

راجع كتاب الإنصاف وشرح الشواهد . وج ٦ ص ٩٥ من هذا الكتاب .

وكقوله :

ورأيتُ زَوْجَكَ فِي الْوَعَى * مِنْقَلَدًا سَيِّئًا وَرُحْمًا

فعلى الرجل أن يصلح نفسه بالطاعة ، ويصلح أهله لإصلاح الراعى للرعية . ففي صحيح الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " كَلِمَتُكُمْ رَاعٍ وَكَلِمَتُكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رِعِيَّتِهِ فَالْإِمَامُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ " . وعن هذا عبر الحسن في هذه الآية [بقوله] : يأمرهم وينهاهم . وقال بعض العلماء : لما قال « قُوا أَنْفُسَكُمْ » دخل فيه الأولاد ؛ لأن الولد بعض منه . كما دخل في قوله تعالى : « وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ ^(١) » فلم يُفَرِّدُوا بِاللَّذِّ كَرِ إِفْرَادًا سَائِرَ الْقَرَابَاتِ . فيعلمه الحلال والحرام ، ويحنيه المعاصي والآثام ، إلى غير ذلك من الأحكام . وقال عليه السلام : " حَقُّ الْوَلَدِ عَلَى الْوَالِدِ أَنْ يَحْسِنَ اسْمَهُ وَيُعَلِّمَهُ الْكِتَابَةَ وَيُزَوِّجَهُ إِذَا بَلَغَ " . وقال عليه السلام : " مَا نَحَلَّ وَالِدٌ وَلَدًا أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنٍ " . وقد روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم " مُرُّوا بِأَبْنَاءِكُمْ بِالصَّلَاةِ لَسْبَعٍ وَأَضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ وَفَزَقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِحِ " . نرحبه جماعة من أهل الحديث . وهذا لفظ أبي داود . ونخرج أيضا عن سمرة بن جندب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : " مُرُّوا الصَّبِيَّ بِالصَّلَاةِ إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ فَإِذَا بَلَغَ عَشْرَ سِنِينَ فَاحْضُرْ بِهِ عَلَيْهَا " . وكذلك يخبر أهله بوقت الصلاة ووجوب الصيام ووجوب الفطر إذا وجب ، مستندا في ذلك إلى رؤية الهلال . وقد روى مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أوتر يقول : " قَوْمِي فَأَوْتِرِي يَا عَائِشَةُ " . وروى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى فَأَيْقَظُ أَهْلَهُ فَإِنْ لَمْ يَقُمْ رَشَّ وَجْهَهَا بِالمَاءِ . رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ تُصَلِّيُ وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا فَإِذَا لَمْ يَقُمْ رَشَّتْ عَلَى وَجْهِهِ مِنَ المَاءِ " . ومنه قوله صلى الله عليه وسلم : " أَيَقْظُوا صَوَاحِبَ الْجُبْرِ " . ويدخل هذا في عموم قوله تعالى : « وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى » . وذكر القشيري أن عمر رضى الله عنه قال لما نزلت هذه الآية : يا رسول

(١) آية ٦١ سورة النور . راجع ج ١٢ ص ٣١٤ (٢) آية ٢ سورة المائدة . راجع ج ٦ ص ٤٦

الله، نبي أنفسنا، فكيف لنا بأهلينا؟ . فقال: "نهوونهم عما نهاكم الله وتأمرونهم بما أمر الله". وقال مقاتل: ذلك حق عليه في نفسه وولده وأهله وعبيده وإمائه . قال البيهقي: فعلينا تعليم أولادنا وأهلينا الذين والخير، وما لا يستغنى عنه من الأدب . وهو قوله تعالى: « وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا » . ونحو قوله تعالى للنبي صلى الله عليه وسلم: « وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ » . وفي الحديث: "مُرُّوهم بالصلاة وهم أبناء سبع" . ((وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ)) تقدم في سورة « البقرة » القول فيه . ((عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ))^(٣) يعنى الملائكة الزبانية غِلَاظُ القلوب لا يرجون إذا أَسْتُرِحُوا ، خُلِقُوا من الغضب ، وَحُبُّ إليهم صَدَابُ الخلق كما حُبُّ ابْنِ آدَمَ أَكَلَ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ . ((شِدَادٌ)) أى شِدَادُ الأبدان . وقيل: غِلَاظُ الأقوال شِدَادُ الأفعال . وقيل: غِلَاظٌ فى أخذهم أهل النار شِدَادٌ عليهم . يقال: فلان شديد على فلان؛ أى قَوِيٌّ عليه يعذِّبه بأنواع العذاب . وقيل: أراد بالغلاظ ضخامة أجسامهم ، وبالشدّة القوّة . قال ابن عباس: ما بين منكبّي الواحد منهم مسيرة سنة ، وقوّة الواحد منهم أن يضرب بالمخمس فيدفع بتلك الضربة سبعين ألف إنسان في قعر جهنم . وذكر ابن وهب قال: وحدثنا عبد الرحمن بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نَحْرَةِ جهنم: " ما بين منكبّي أحدهم كما بين المشرق والمغرب " .

قوله تعالى: ((لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ)) أى لا يخالفونه فى أمره من زيادة أو نقصان . ((وَيَقْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ)) أى فى وقته ، فلا يؤخروه ولا يقدمونه . وقيل أى لذتهم فى امتثال أمر الله ؛ كما أن سرور أهل الجنة فى الكون فى الجنة ؛ ذكره بعض المعتزلة . وعندهم أنه يستحيل التكليف غدا . ولا يخفى معتقد أهل الحق فى أن الله يكلف العبد اليوم وغدا ، ولا ينكر التكليف فى حق الملائكة . والله أن يفعل ما يشاء .

(١) آية ١٢٢ سورة طه . راجع ج ١١ ص ٢٦٣ (٢) آية ٢١٤ سورة الشعراء . راجع ج ١٣ ص ١٤٣

(٣) راجع ج ١ ص ٢٣٥

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَعْتَذِرُوا الْيَوْمَ ۚ إِنَّمَا تُجْزَوْنَ
مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَعْتَذِرُوا الْيَوْمَ ﴾ فإن عذرکم لا ينفع . وهذا النهي
لتحقيق اليأس . ﴿ إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ في الدنيا . ونظيره « فَيَوْمَئِذٍ لَا يَنْفَعُ
الَّذِينَ ظَلَمُوا مَعذِرَتَهُمْ وَلَا هُمْ يَسْتَعْتَبُونَ » . وقد تقدم ^(١) .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا
عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن
تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُجْزَىٰ اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ
يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا آتِنَا لَنَا نُورَنَا وَآغْفِرْ لَنَا
إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا ﴾ فيه مسألتان :

الأولى -- قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ ﴾ أمر بالتوبة ، وهي فرض
على الأعيان في كل الأحوال وكل الأزمان . وقد تقدم بيانها والقول فيها في « النساء » وغيرها ^(٢) .
﴿ تَوْبَةً نَّصُوحًا ﴾ اختلفت عبارة العلماء وأرباب القلوب في التوبة النصوح على ثلاثة وعشرين
قولاً ؛ فاقيل : هي التي لا عودة بعدها كما لا يعود اللبن إلى الضرع . وروى عن عمر
وابن مسعود وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل رضى الله عنهم . ورفعته معاذ إلى النبي صلى الله
عليه وسلم . وقال قتادة : النصوح الصادقة الناصحة . وقيل الخالصة ؛ يقال : نصح
أى أخلص له القول . وقال الحسن : النصوح أن يُبْغِضَ الذنب الذى أحبه ويستغفر منه
إذا ذكره . وقيل : هي التي لا يثق بقبولها ويكون على وجل منها . وقيل : هي التي لا يحتاج

(١) آية ٥٧ سورة الروم . راجع ج ١٤ ص ٤٩ (٢) راجع ج ٥ ص ٩٠

معها إلى توبة . وقال الكوفي : التوبة النصوح التندم بالقلب ، والاستغفار باللسان ، والإقلاع عن الذنب ، والاطمئنان على أنه لا يعود . وقال سعيد بن جبير : هي التوبة المقبولة ، ولا تقبل ما لم يكن فيها ثلاثة شروط : خوف ألا تقبل ، ورجاء أن تقبل ، وإدمان الطاعات . وقال سعيد بن المسيب : توبة تنصحون بها أنفسكم . وقال القرظي : يجمعها أربعة أشياء : الاستغفار باللسان ، والإقلاع بالأبدان ، وإضمار ترك العود بالحنان ، ومهاجرة سيئ الحيلان . وقال سفيان الثوري : علامة التوبة النصوح أربعة : القلة والعلة والذلة والغربة . وقال الفضيل بن عياض : هو أن يكون الذنب بين عينيه ، فلا يزال كأنه ينظر إليه . ونحوه عن ابن السماك : أن تنصب الذنب الذي أقلت فيه الحياء من الله أمام عينك وتستعد لمنتظرك . وقال أبو بكر الوراق : هو أن تضيق عليك الأرض بما رحبت ، وتضيق عليك نفسك ، كاللثة الذين خلّفوا^(١) . وقال أبو بكر الواسطي : هي توبة لا تفقد عوض ، لأن من أذنب في الدنيا لرفاهية نفسه ثم تاب طلباً لرفاهيتها في الآخرة ، فتوبته على حفظ نفسه لا لله . وقال أبو بكر الدقاق المصري : التوبة النصوح هي ردة المظالم ، واستحلال المحصوم ، وإدمان الطاعات . وقال رُويم : هو أن تكون لله وجهاً بلا قلباً ، كما كنت له عند المعصية قلباً بلا وجه . وقال ذو النون : علامة التوبة النصوح ثلاث : قلة الكلام ، وقلة الطعام ، وقلة المنام . وقال شقيق : هو أن يكثر صاحبها لنفسه الملامة ، ولا ينفك من الندامة ، لينجو من آفاتهما بالسلامة . وقال سري السقطي : لا تصلح التوبة النصوح إلا بتوصية النفس والمؤمنين ، لأن من صحته توبته أحب أن يكون الناس مثله . وقال الحنيد : التوبة النصوح هو أن ينسى الذنب فلا يذكره أبداً ، لأن من صحته توبته مسارحاً لله ، ومن أحب الله نبي ما دون الله . وقال ذو الأذنين^(٢) : هو أن يكون

(١) الثلاثة الذين خلفوا هم : كعب بن مالك ، مرارة بن ربيعة العامري ، حلال بن أمية الواقفي . راجع

ج ٨ ص ٢٨٢ من هذا الكتاب . و ج ٢ ص ٩٠٧ من سيرة ابن هشام طبع أوردبا .

(٢) ذو الأذنين : لقب أنس بن مالك رضي الله عنه ، قال له النبي صلى الله عليه وسلم ذلك . فيسأل : مناه

الخص على حسن الاستماع والوعى . وقيل : إن هذا القول من جملة مزجه صلوات الله وسلامه عليه .

لصاحبها دمع مسفوح ، وقاب عن المعاصي جُحوح . وقال فتح الموصلي : علامتها ثلاث : مخالفة الهوى ، وكثرة البكاء ، ومكابدة الجوع والظما . وقال سهل بن عبد الله التستري : هي التوبة لأهل السنة والجماعة ؛ لأن المبتدع لا توبة له ؛ بدليل قوله صلى الله عليه وسلم : « حجب الله على كل صاحب بدعة أن يتوب » . وعن حذيفة : بحسب الرجل من الشر أن يتوب من الذنب ثم يعود فيه . وأصل التوبة النصوح من الخلوص ؛ يقال : هذا عسلٌ ناصح إذا خَاص من الشمع . وقيل : هي مأخوذة من النصيحة وهي الخياطة . وفي أخذها منها وجهان : أحدهما — لأنها توبة قد أحكمت طاعته وأوثقت كما يحكم الخياط الثوب بخياطته ويوثقه . والثاني — لأنها قد جمعت بينه وبين أولياء الله وأصدقته بهم ؛ كما يجمع الخياط الثوب ويأصق بعضه ببعض ، وقراءة العامة « نَصُوحًا » بفتح النون ، على نعت التوبة ؛ مثل امرأة صبور ، أي توبة بالغة في النصح . وقرأ الحسن وخارجة وأبو بكر عن حاصم بالضم ؛ وتأويله على هذه القراءة : توبةٌ نصح لأنفسكم . وقيل : يجوز أن يكون « نَصُوحًا » بجمع نصح ، وأن يكون مصدرًا ؛ يقال : نصح نصيحة ونصوحا . وقد يمتق فعالة وفعول في المصادر ؛ نحو الذهاب والذُبوب . وقال المبرد : أراد توبة ذات نصح ؛ يقال : نصحت نصيحة ونصاحة ونصوحا .

الثانية — في الأشياء التي يُتاب منها وكيف التوبة منها . قال العلماء : الذنب الذي تكون منه التوبة لا يخلو ؛ إما أن يكون حقًا لله أو للآدميين . فإن كان حقًا لله كترك صلاة فإن التوبة لا تصح منه حتى ينضم إلى الندم قضاء ما فات منها . وهكذا إن كان ترك صوم أو تفريطا في الزكاة . وإن كان ذلك قتل نفس بغير حق فإن يمكَّن من القصاص إن كان عليه وكان مطلوبًا به . وإن كان قذفًا يوجب الحد فيبذل ظهره للجلد إن كان مطلوبًا به . فإن عفى عنه كفاه الندم والعزم على ترك العود بالإخلاص . وكذلك إن عفى عنه في القتل بما لفعليه أن يؤدِّيَه إن كان واجدًا له ؛ قال الله تعالى : « قِنَّ عَفِيَّ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَمَا تَتَّبَعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدِّءْ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ » . (١) وإن كان ذلك حدًا من حدود الله — كائنًا ما كان — فإنه

إذا تاب إلى الله تعالى بالندم الصحيح سقط عنه . وقد نصَّ الله تعالى على سقوط الحدِّ عن المحارِبين إذا تابوا قبل القدرة عليهم . وفي ذلك دليل على أنها لا تسقط عنهم إذا تابوا بعد القدرة عليهم ؛ حسب ما تقدّم بيّانه^(١) . وكذلك الشُّرَّاب والسُّراق والزُّناة إذا أصلحوا وتابوا وعُرف ذلك منهم ، ثم رُفِعوا إلى الإمام فلا ينبغي له أن يحدّهم . وإن رُفِعوا إليه فقالوا : تُبْنَا ؛ لم يتركوا ، وهم في هذه الحالة كالمحارِبين إذا غلبوا . هذا مذهب الشافعيّ . فإن كان الذنب من مظالم العباد فلا تصحّ التوبة منه إلا برده إلى صاحبه والخروج عنه — عيّنًا كان أو غيره — إن كان قادرًا عليه ؛ فإن لم يكن قادرًا فالعزم أن يؤدّيه إذا قدر في أعجل وقت وأسرعه . وإن كان أضربًا بواحد من المساميين وذلك الواحد لا يشعر به أو لا يدرى من أين أتى ، فإنه يزِيل ذلك الضرر عنه ، ثم يسأله أن يعفو عنه ويستغفر له ؛ فإذا عفا عنه فقد سقط الذنب عنه . وإن أرسل من يسأل ذلك له ، فعفا ذلك المظلوم عن ظالمه — عرّفه بعينه أو لم يعرفه — فذلك صحيح . وإن أساء رجل إلى رجل بأن فزّعه بغير حق ، أو عمّه أو لطمه ، أو صفعه بغير حق ، أو ضربه بسوط فألمه ؛ ثم جاءه مستغفياً نادماً على ما كان منه ، عازماً على ألا يعود ، فلم يزل يتندّل له حتى طابت نفسه فعفا عنه ؛ سقط عنه ذلك الذنب . وهكذا إن كان شأنه يشتم لا حدّ فيه .

قوله تعالى : ﴿ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ « عسى » من الله واجبة .^(٢) وهو معنى قوله عليه السلام : « التائب من الذنب كمن لا ذنب له » . و « أن » في موضع ...

قوله تعالى : ﴿ وَيُدْخِلِكُمْ ﴾ معطوف على « يكفّر » ، وقرأ ابن عبّلة « وَيُدْخِلِكُمْ » مجزوماً ، عطفاً على محل عسى أن يكفّر . كأنه قيل : تُوبُوا بوجوب تكفير سيئاتكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهار . ﴿ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ ﴾ العامل في « يوم » : « يدخلكم » أو فعل مضمر . ومعنى « يُخْزِي » هنا يعدّب ؛ أي لا يعدّبه ولا يعدّب الذين آمنوا معه .

(١) رابع ج ٦ ص ١٧٤ (٢) بياض في جميع نسخ الأصل .

(١) ﴿ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ ﴾ تقدم في سورة « الحديد ». ﴿ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَآخِزْ لَنَا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ قال ابن عباس ومجاهد وغيرهما : هذا دعاء المؤمنين حين أطفأ الله نور المنافقين ؛ حسب ما تقدم بيانه في سورة « الحديد » .^(٢)

قوله تعالى : **يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفْرَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَيَسَّ الْمَصِيرُ** ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفْرَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾ فيه مسألة واحدة — وهو التشديد في دين الله . فأمره أن يجاهد الكفار بالسيف والمواظب الحسنة والدعاء إلى الله . والمنافقين بالغلظة وإقامة الحجّة ، وأن يعرفهم أحوالهم في الآخرة ، وأنهم لا نور لهم يجوزون به الصراط مع المؤمنين . وقال الحسن : أي جاهدتهم بإقامة الحدود عليهم ؛ فإنهم كانوا يرتكبون موجبات الحدود . وكانت الحدود تقام عليهم . ﴿ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ ﴾ يرجع إلى الصنفين . ﴿ وَيَسَّ الْمَصِيرُ ﴾ أي المرجع .

قوله تعالى : **ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَاَمْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ نَحْنَأْتَاهُمَا فَلَمْ يَغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْعًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ** ﴿١٠﴾

ضرب الله تعالى هذا المثل تنبيهاً على أنه لا ينبغي أحدٌ في الآخرة عن قريب ولا نسيب إذا فزق بينهما الدين . وكان اسم امرأة نوح والهة ، واسم امرأة لوط والعلة ؛ قاله مقاتل . وقال الضحاك عن عائشة رضي الله عنها : إن جبريل نزل على النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره أن اسم امرأة نوح واطلة واسم امرأة لوط والهة . ﴿ نَحْنَأْتَاهُمَا ﴾ قال عكرمة

والضحاك : بالكفر . وقال سليمان بن رقية^(١) عن ابن عباس : كانت امرأة نوح تقول للناس إنه مجنون . وكانت امرأة لوط تخبر بأضيافه . وعنه : ما بعثت امرأة نبي قط . وهذا إجماع من المفسرين فيما ذكر القشيري . إنما كانت خيانتهم في الدين وكانتا مشركتين . وقيل : كانتا منافقتين . وقيل : خيانتهم النيمة إذا أوحى [الله] إليهما شيئاً أفشاه إلى المشركين ؛ قاله الضحاك . وقيل : كانت امرأة لوط . إذا نزل به ضيف دخنت لتعلم قومها أنه قد نزل به ضيف ؛ لما كانوا عليه من إتيان الرجال . (فَلَمْ يَغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا) أي لم يدفع نوح ولوط مع كرامتهما على الله تعالى عن زوجتيهما — لما عصتا — شيئاً من عذاب الله ؛ تنبيهاً بذلك على أن العذاب يُدفع بالطاعة لا بالوسيلة . ويقال : إن كفار مكة استمزوا وقالوا : إن محمداً صلى الله عليه وسلم يشفع لنا ؛ فبين الله تعالى أن شفاعته لا تنفع كفار مكة وإن كانوا أقرباء ، كما لا تنفع شفاعته نوح لامراته وشفاعة لوط لامراته ، مع قربهما لهما الكفرهما . وقيل لهما : « ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ » في الآخرة ؛ كما يقال لكفار مكة وغيرهم . ثم قيل : يجوز أن تكون « امرأة نوح » بدلاً من قوله : « مثلاً » على تقدير حذف المضاف ؛ أي ضرب الله مثلاً امرأة نوح . ويجوز أن يكونا مفعولين .

قوله تعالى : وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا أَمْرَأَتِ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٦٦﴾

قوله تعالى : (وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا أَمْرَأَتِ فِرْعَوْنَ) واسمها آسية بنت مزاحم . قال يحيى بن سلام : قوله « ضرب الله مثلاً للذين كفروا » مثل ضربه الله يجدر به عائشة وحفصة في المخالفة حين تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ضرب لهما مثلاً بامرأة فرعون وسريم بنسة عمران ؛ ترغيباً في التمسك بالطاعة والثبات على الدين .

(١) في بعض نسخ الأصل : « فتة » . وفي تفسير الطبري : « قيس » .

وقيل : هذا حثٌّ للؤمنين على الصبر في الشدة ؛ أي لا تكونوا في الصبر عند الشدة أضعف من امرأة فرعون حين صبرت على أذى فرعون . وكانت آسية آمنت بموسى . وقيل : هي عمه موسى آذنت به . قال أبو العالبة : أطلع فرعون على إيمان أمه نخرج على الملا فقال لهم : ما تعلمون من آسية بنت مزاحم ؟ فأثنوا عليها . فقال لهم : إنها تعبد رباً غيرى . فقالوا له : اقتلها . فأوتد لها أوتادا وشد يديها ورجليها فقالت : ((رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ)) ووافق ذلك حضور فرعون ، فضحكت حين رأت بيتها في الجنة . فقال فرعون : ألا تعجبون من جنونها ! إنا نعذبها وهي تضحك ؛ فتقبض روحها . وقال سلمان الفارسي فيما روى عنه عثمان النهدي : كانت تعدب بالشمس ، فإذا أذاها حر الشمس أظلمت الملائكة بأجنحتها . وقيل : سمر يديها ورجليها في الشمس ووضع على ظهرها رحي ؛ فأطاعها الله حتى رأت مكانها في الجنة . وقيل : لما قالت « رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ » أُرِيَتْ بيتها في الجنة يُبْنَى . وقيل : إنه من دُرّة ؛ عن الحسن . ولما قالت : ((وَبِحَبْنِي)) نجاها الله أكرم نجاة ، ورفعها إلى الجنة ، فهي تأكل وتشرب وتنعم . ومعنى ((مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ)) تعنى بالعمل الكفر . وقيل : من عمله من عذابه وظلمه وشماتته . وقال ابن عباس : الجاع . ((وَبِحَبْنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ)) قال السكبي : أهل مصر . مقاتل : القبط . قال الحسن وابن كيسان : نجاها الله أكرم نجاة ، ورفعها إلى الجنة ؛ فهي فيها تأكل وتشرب .

قوله تعالى : وَمَرْيَمَ ابْنَةَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَيْنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ لَهَا عِلْمٌ وَكَانَتْ مِنَ الْقَلِيلِينَ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ((وَمَرْيَمَ ابْنَةَ عِمْرَانَ)) أي وأذكر مريم . وقيل : هو معطوف على امرأة فرعون . المعنى : وضرب الله مثلا لمريم بنت عمران وصبرها على أذى اليهود . ((الَّتِي أَحْصَيْنَتْ فَرْجَهَا)) أي عن الفواحش . وقال المفسرون : إنه أراد بالفرج هنا الجيب ؛ لأنه قال : « فَفَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا » وجبريل عليه السلام إنما نفخ في جيبها ولم ينفخ في فرجها . وهي

في قراءة أبيّ « فنفعنا في جيبها من رُوحنا » . وكل نحرق في الثوب يسمى جيباً ؛ ومنه قوله تعالى : « وَمَا لَهَا مِنْ رُوحٍ ^(١) » . ويحتمل أن تكون أحصنت فرجها ونفخ الروح في جيبها . ومعنى « فنفعنا » أرسلنا جبريل فنفخ في جيبها (مِنْ رُوحِنَا) أى رُوحاً من أرواحنا وهي روح عيسى . وقد مضى في آخر سورة « النساء » بيانه مستوفى والحمد لله . « وَصَدَقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا » قراءة العامة « وَصَدَقَتْ » بالشديد . وقرأ حميد والأُموي « وَصَدَقَتْ » بالتخفيف . « بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا » قول جبريل لها « إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ » الآية . وقال مقاتل ^(٢) : يعنى بالكلمات عيسى وأنه نبيّ وهيسى كلمة الله . وقد تقدم . وقرأ الحسن وأبو العالية « بِكَلِمَةِ رَبِّهَا وَكِتَابِهِ » . وقرأ أبو عمرو وحفص عن عاصم « وَكِتَابِهِ » جمعاً . وعن أبي رجاء « وَكِتَابِهِ » مخفف التاء . والباقون « بكتابه » على التوحيد . والكتاب يراد به الجنس ؛ فيكون في معنى كل كتاب أنزل الله تعالى . « وَكَانَتْ مِنَ الْقَائِمِينَ » أى من المطيعين . وقيل : من المصلين بين المغرب والعشاء . وإنما لم يقل من القائمتات ؛ لأنه أراد وكانت من القوم القائمتين . ويجوز أن يرجع هذا إلى أهل بيتها ؛ فإنهم كانوا مطيعين لله . وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال لخديجة وهي تجود بنفسها : « أَتَكْرِهِينَ مَا قَدْ نَزَلَ بِكَ وَلَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ فِي الْكَرْهِ خَيْرًا فَإِذَا قَدِمْتَ عَلَى ضَمْرَتِكَ فَأَقْرَبِينَ مِنْهُ السَّلَامُ مَرِيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ وَأَسِيَةُ بِنْتُ مَرْحَمٍ وَكَلِيمَةُ ^(٣) — أَوْ قَالَ حَكِيمَةُ ^(٤) — بِنْتُ عِمْرَانَ أُخْتُ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ » . فقالت : بالرفاء والبتين يارسول الله . وروى قتادة عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « حسبك من نساء العالمين أربع مريم بنت عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد وأسية امرأة فرعون بنت مراحم » . وقد مضى في « آل عمران » الكلام في هذا مستوفى والحمد لله .

(١) آية ٦ سورة ق . (٢) راجع ج ٦ ص ٢٢

(٣) آية ١٩ سورة مريم . راجع ج ١١ ص ٩١ (٤) راجع ج ٤ ص ٨٣

(٥) أنسج العنبراني عن سعد بن جنادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله زوجني في الجنة مريم

بنت عمران وامرأة فرعون وأخت موسى » . (٦) في بعض نسخ الأصل : « كلمة » .

(٧) في بعض نسخ الأصل : « حليمة » .

سورة الملك

مكية في قول الجميع . وتسمى الواقعة والمنجية . وهي ثلاثون آية

روى الترمذي عن ابن عباس قال : ضرب رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم خباءه على قبر وهو لا يحسب أنه قبر ؛ فإذا قبر إنسان يقرأ سورة « الملك » حتى ختمها ؛ فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، ضربت خبائي على قبر وأنا لا أحسب أنه قبر ؛ فإذا قبر إنسان يقرأ سورة « الملك » حتى ختمها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هي المانعة هي المنجية تنجيه من عذاب القبر " . قال : حديث حسن غريب . وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " وددت أن « تبارك الذي بيده الملك » في قلب كل مؤمن " ذكره الثعلبي . وعن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : " إن سورة من كتاب الله ما هي إلا ثلاثون آية شفعت لرجل حتى أحرجه من النار يوم القيامة وأدخلته الجنة وهي سورة « تبارك » " . أخرجه الترمذي بمعناه ، وقال فيه : حديث حسن . وقال ابن مسعود : إذا وضع الميت في قبره فيؤتى من قبل رجله ، فيقال : ليس لكم عليه سبيل ، فإنه كان يقوم بسورة « الملك » على قدميه . ثم يؤتى من قبل رأسه ، فيقول لسانه : ليس لكم عليه سبيل ، إنه كان يقرأ بي سورة « الملك » ثم قال : هي المانعة من عذاب الله ، وهي في التوراة : سورة « الملك » من قرأها في ليلة فقد أكثر وأطيب . وروى أن من قرأها كل ليلة لم يضره الفتن .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾

((تَبَارَكَ)) تفاعل من البركة . وقد تقدم . وقال الحسن : تقدس . وقيل دام . فهو

الدائم الذي لا أول لوجوده ولا آخر لدوامه . ((الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ)) أى ملك السموات

والأرض في الدنيا والآخرة . وقال ابن عباس : بيده الملك يعز من يشاء ويذل من يشاء ، ويحيي ويميت ، ويعطي ويقتير ، ويعطي ويمنع . وقال محمد بن إسحاق : له ملك النبوة التي أعز بها من أتبعه وذل بها من خلفه . ﴿ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ من إعام وانتقام .

قوله تعالى : الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيُبْلِغَكُمْ إِلَيْكُمْ أَحْسَنَ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ ﴿١٥٠﴾
فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ ﴾ قيل : المعنى خالقكم للموت والحياة ؛ يعنى الموت في الدنيا والحياة في الآخرة . وقدم الموت على الحياة ؛ لأن الموت إلى القهر أقرب ؛ كما قدم البنات على البنين فقال : « يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنَّا ثَمُلَةٌ » . وقيل قدمه لأنه أقدم ؛ لأن الأشياء في الابتداء كانت في حكم الموت كالنطفة والتراب ونحوه . وقال قتادة : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن الله تعالى أذل بنى آدم بالموت وجعل الدنيا دار حياة ثم دار موت وجعل الآخرة دار جزاء ثم دار بقاء » . وعن أبي الدرداء أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لولا ثلاث ما طأطأ ابن آدم رأسه الفقر والمرض والموت وإنه مع ذلك لو تأب » .

المسألة الثانية : ﴿ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ ﴾ قدمت الموت على الحياة ؛ لأن أقوى الناس داعياً إلى العمل من نصيب موته بين عينيه ؛ فقدم لأنه فيما يرجع إلى النرض المسوق له الآية أهم .
قال العلماء : الموت ليس بعدم محض ولا قضاء صرف ؛ وإنما هو انتقاع تماق الروح بالبدن ومفارقته ، وحيولته بينهما ، وتبدل حال وانتقال من دار إلى دار . والحياة عكس ذلك .
وحكى عن ابن عباس والحكابي ومقاتل أن الموت والحياة جسمان ؛ فجعل الموت في هيئة كبش لا يمر بشيء ولا يجرد ريشه إلا مات ، وخلق الحياة على صورة فرس أنثى بقاء — وهي التي كان جبريل والأنبياء عليهم السلام يركبونها — خطوتها مد البصر ، فوق الخمار ودون البغل ؛
(١) آية ٤٩ سورة الشورى . (٢) هذه عبارة الكشاف أيضا . وعبارة المطالب الشرقي في تفسيره :

« وقيل إن ما قدم الموت على الحياة لأن من نصب الموت بين عينيه كان أقوى الدواعي إلى العمل » .

لا تتر بشيء يجد ريحها إلا حيي ، ولا تطأ على شيء إلا حيي . وهي التي أخذ الساميري من أثرها فألقاه على العجل سخي . حكاية الثعلبي^(١) والقشيري عن ابن عباس ، والمكوري^(٢) معناه عن مقاتل والكلبي .

قلت : وفي التنزيل « قُلْ يَتُوفَّاكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ » ، « وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتُوفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةَ »^(٣) ثم « تُوَفِّيهِمْ رُسُلَنَا »^(٤) ، ثم قال : « اللَّهُ يَتُوفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا »^(٥) . فالوسائل ملائكة مكرمون صلوات الله عليهم ، وهو سبحانه الميت على الحقيقة ، وإنما يمثل الموت بالكبش في الآخرة ويذبح على الصراط ؛ حسب ما ورد به الخبر الصحيح . وما ذكر عن ابن عباس يحتاج إلى خبر صحيح يقطع العذر . والله أعلم . وعن مقاتل أيضا : خلق الموت ؛ يعني النطفة والعاقبة والمضغة ؛ وخلق الحياة ؛ يعني خلق إنسانا ونفخ فيه الروح فصار إنسانا .

قلت : وهذا قول حسن ؛ يدل عليه قوله تعالى : « لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا »^(٦) وتقدم الكلام فيه في سورة « الكهف » . وقال السدي في قوله تعالى : « الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا » أي أكثركم للموت ذكرا وأحسن استعدادا ، ومنه أشد خوفا وحذرا . وقال ابن عمر : تلا النبي صلى الله عليه وسلم « تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ — حتى بلغ — أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا » فقال : « أَوْرَعُ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ وَأَسْرَعُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ » . وقيل : معنى « لِيَبْلُوكُمْ » ليعاملكم معاملة المختبر ؛ أي ليبلو العبد بموت من يعز عليه ليبين صبره ، وبالحياة ليبين شكره . وقيل : خلق الله الموت للبعث والجزاء ، وخلق الحياة للابتلاء . فاللام في « لِيَبْلُوكُمْ » تتعلق بخلق الحياة لا بخلق الموت ؛ ذكره الزجاج . وقال الفراء والزجاج أيضا : لم تقع البلوى على « أَيْ » لأن فيما بين البلوى و « أَيْ » إضمار فعل ؛ كما تقول : بلوتكم لأنظر أيكم أطوع . ومثله قوله تعالى : « سَلِّمُوا بِهِمْ بِذَلِكَ زَعِيمٌ »^(٧) أي سألهم ثم انظر أيهم . ف « أَيُّكُمْ » رفع بالابتداء و « أَحْسَنُ » خبره . والمعنى : ليبلوكم فيعلم أو فينظر [أيكم] أحسن عملا . (وهو العزير) في انتقامه من عصاه . (الغفور) لمن تاب .

(١) راجع ج ١١ ص ٢٣٩ (٢) آية ١١ سورة السجدة . (٣) آية ٥٠ سورة الأنفال . (٤) آية ٦١ سورة الأنعام . (٥) آية ٤٢ سورة الأعراس . (٦) آية ٤٠ سورة القلم .

قوله تعالى : الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا مَّا تَرَى فِي خَلْقِ
الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَوتٍ فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ((الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا)) أى بعضها فوق بعض . والملتزم منها
أطرافها ؛ كذا روى عن ابن عباس . و « طِبَاقًا » نعت لـ « سَبْعَ » فهو وصف بالمصدر .
وقيل : مصدر بمعنى المطابقة ؛ أى خلق سبع سموات وطبقها تطبيقاً أو مطابقة . أو على
طوبقت طِبَاقًا . وقال سيديويه : نصب « طِبَاقًا » لأنه مفعول ثان .

قلت : فيكون « خَلَقَ » بمعنى جعل وصَيَّر . وطِبَاق جمع طَبَق ؛ مثل جَمَل وجمال . وقيل :
جمع طبقة . وقال أبان بن تغلب : سمعت بعض الأعراب يذم رجلاً فقال : شره طباق ، وخيره
غير باق . ويجوز في غير القرآن سبع سموات طباق ؛ بالخفض على النعت لسموات . ونظيره
« وَسَبْعَ سُبُلَاتٍ خُضِرَ » (١) . ((مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَوتٍ)) قراءة حمزة والكسائي
« مِنْ تَفَوتٍ » — بغير ألف — مشددة . وهى قراءة ابن مسعود وأصحابه . الباقون « من
تفاوت » بألف . وهما لغتان ؛ مثل التماهد والتعهد ، والتحمل والتحمل ، والتظهر والتظاهر ،
وتصاغر وتصغر ، وتضاعف وتضعف ، وتباعد وتبعد ؛ كله بمعنى . واختار أبو عبيد
« مِنْ تَفَوتٍ » واحتج بحديث عبد الرحمن بن أبي بكر : « أمثل يفتوت عليه فى بنائه » !
النحاس : وهذا أمر مردود على أبي عبيد ، لأن يفتوت يفتات بهم . « وتفاوت » فى الآية
أشبهه . كما يقال تباين يقال : تفاوت الأمر إذا تباين وتباعد ؛ أى فات بعضها بعضاً . ألا
ترى أن قبله قوله تعالى : « الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا » . والمعنى : ما ترى فى خلق الرحمن
من اعوجاج ولا تناقض ولا تباين — بل هى مستقيمة مستوية دالة على خالقها — وإن
اختلفت صورته وصفاته . وقيل : المراد بذلك السموات خاصة ؛ أى ما ترى فى خلق
السموات من عيب . وأصله من الفتوت ، وهو أن يفوت شىء شيئاً فيقع الخلل لقلته استوائها ؛

(١) آية ٤٦ سورة يوسف . (٢) أى يفعل فى شأنه شىء بغير أمره . قال هذا عند ما علم أن أخاه

السيدة عاتمة زوجت ابنته وهو غائب من المنذر بن الزبير . والرواية فى الحديث : « أمثل يفتات » بدل « يفتوت » .

يدل عليه قول ابن عباس رضى الله عنه : من تَفَرَّقَ . وقال أبو عبيدة : يقال تَفَوَّتَ الشيء أى فات . ثم أمر بأن ينظروا فى خلقه ليعتبروا به فيتفكروا فى قدرته فقال : ﴿ فَأَرْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ ﴾ أى اردد طرفك إلى السماء . ويقال : قلب البصر فى السماء . ويقال : اجهد بالنظر إلى السماء . والمعنى متقارب . وإنما قال : « فَأَرْجِعِ » بالفاء وليس قبله فعل مذكور؛ لأنه قال : « ما ترى » . والمعنى انظر ثم ارجع البصر هل ترى من فطور ؛ فإنه فتادة . والفطور : الشقوق ؛ عن مجاهد والضحاك . وقال قتادة : من خال . السدى : من خروق . ابن عباس : من وهن . وأصله من التفطر والانفطار وهو الانشقاق . قال الشاعر :

بَنَى لَكُمْ بِلاَ عَمَدٍ سَمَاءً * وَزَيَّنَّا فَمَا فِيهَا فُطُورُ

وقال آخر :

شَقَقْتَ الْقَلْبَ ثُمَّ ذَرَرْتِ فِيهِ * هَوَاكَ فَلَيْمَ فَالْتَامَ الْفُطُورُ
تَغْلَغَلَ حَيْثُ لَمْ يَبْلُغْ شَرَابٌ * وَلَا سَكَرَ وَلَمْ يَبْلُغْ سُرُورُ

قوله تعالى : ثُمَّ أَرْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا

وَهُوَ حَسِيرٌ ﴿٤٤﴾

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَرْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ ﴾ « كَرَّتَيْنِ » فى موضع المصدر ؛ لأن معناه رجعتين ؛ أى مرة بعد أخرى . وإنما أمر بالنظر مرتين لأن الإنسان إذا نظر فى الشيء مرة لا يرى عيبه ما لم ينظر إليه مرة أخرى . فأخبر تعالى أنه وإن نظر فى السماء مرتين لا يرى فيها عيباً بل يتغير بالنظر إليها ؛ فذلك قوله تعالى : ﴿ يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا ﴾ أى خاشعاً صاغراً متباعداً عن أن يرى شيئاً من ذلك . يقال : خسات الكلب أى أبعده وطرده . وخسأ الكلب بنفسه ؛ لا يتعدى ولا يتعدى . وأنخسأ الكلب أيضاً . وخسأ بصره خسئاً وخسوءاً أى سدر؛ ومنه قوله تعالى : ﴿ يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا ﴾ . وقال ابن عباس :

الخاسى الذى لم يرها يهوى . (وهو حَسِيرٌ) أى قد بلغ الغاية فى الإعياء . فهو بمعنى فاعل ؛
من الحسور الذى هو الإعياء . ويجوز أن يكون مفعولاً من حسره بعدُ الشيء ؛ وهو معنى
قول ابن عباس . ومنه قول الشاعر :

مَنْ مَدَّ طَرْفًا إِلَى مَا فَوْقَ غَايَتِهِ * ارْتَدَّ حَسَانًا مِنْهُ الطَّرْفُ قَدْ حَسِرَا
يقال : قد حَسَرَ بَصْرَهُ يَحْسِرُ حُسُورًا ؛ أى كَلَّ وانقطع نظره من طول مَدَى وما أشبه ذلك ؛
فهو حَسِيرٌ وحُسُورٌ أيضًا . قال :

نظرت إليها بالمُحَصِّبِ مِنْ مَيِّ * فعاد إلى الطَّرْفِ وهو حَسِيرٌ
وقال آخر يصف ناقة :

(١)
* فَشَطَرَهَا نَظَرَ الْعَيْنِ حَسُور *
نصب « شطرها » على الظرف ؛ أى نحوها . وقال آخر :

والخيل شُغِمَتْ مَا تَزَالُ جِيَادُهَا * حَسِرَى تَفَادِرُ بِالطَّرِيقِ مَخَالِهَا
وقيل : إنه النادم . ومنه قول الشاعر :

ما أنا اليوم على شيءٍ خَسَلًا * يَا بِنَةَ الْقَيْنِ تَوَلَّى حَسِيرٌ

والمراد بـ « كرتين » هاهنا التكثير . والدليل على ذلك « يَنْقَلِبُ إِلَيْكَ الْبَصْرُ حَاسِيًا وَهُوَ حَسِيرٌ »
وذلك دليل على كثرة النظر .

قوله تعالى : وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا
لِلشَّيَاطِينِ وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ (٢٠) وَلِلَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ
عَذَابُ جَهَنَّمَ وَإِنَّ السَّعِيرَ (٢١)

قوله تعالى : (وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ) جمع مصباح وهو السراج . وتسمى
الكواكب مصابيح لإضاءتها . (وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا) أى جعلنا شهبًا ؛ فحذف المضاف .

(١) هذا مجز بيت لقيس بن خويلد الهذلي . وصدره : * إن العسير بها دا ، فخامرها * والعسير :
الناقة التى لم ترض (لم تبال) .

دليله « **إِلَّا مَنْ خَطِطَ الْخَطْفَةَ فَاتَّبِعْهُ شَهَابٌ نَاقِبٌ** » . وعلى ههنا فالمصاييح لا تزول ولا يرجم بها . وقيل : إن الضمير راجع إلى المصاييح على أن الرجم من أنف الكواكب ، ولا يسقط الكواكب نفسه إنما ينفصل منه شيء يرمم به من غير أن ينقص ضوءه ولا صورته . قاله أبو علي جواباً لمن قال : كيف تكون زينةً وهي رجوم لا تبقى . قال المهدي : وهذا على أن يكون الاستراق من موضع الكواكب . والتقدير الأول على أن يكون الاستراق من الهوى الذي هو دون موضع الكواكب . القشيري : وأمثلة من قول أبي علي أن تقول : هي زينة قبل أن يرمم بها الشياطين . والرجوم جمع رجم ؛ وهو مصدر سمي به ما يرمم به . قال قتادة : خلق الله تعالى النجوم لثلاث : زينة للسماء ، ورجوماً للشياطين ، وعلامات يهتدى بها في البر والبحر والأوقات . فمن تأول فيها غير ذلك فقد تكلف ما لا علم له به ، وتمتدّى وظلم . وقال محمد بن كعب : والله ما لأحد من أهل الأرض في السماء نجم ، ولكنهم يتخذون الكهانة سبيلاً ويتخذون النجوم علة . « **وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ** » أي أعتدنا للشياطين أشدّ الحريق ، يقال : سعرت النار فهي مسعورة وسعير ؛ مثل مقنولة وقتيل . « **وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ** » .

قوله تعالى : **إِذَا أُلْقُوا فِيهَا سَمِعُوا لَهَا شَهيقًا وَهِيَ تَفُورٌ** (٧)

قوله تعالى : « **إِذَا أُلْقُوا فِيهَا** » يعني الكفار . « **سَمِعُوا لَهَا شَهيقًا** » أي صوتاً . قال ابن عباس : الشهيق لهم عند إلقاء الكفار فيها ؛ شهيق إليهم شهقة البعلة للشعير ، ثم تفر زفرة لا يبقى أحد إلاخاف . وقيل : الشهيق من الكفار عند إلقاءهم في النار ؛ قاله عطاء . والشهيق في الصدر ، والزفير في الحلق . وقد مضى في سورة « هود » . « **وَهِيَ تَفُورٌ** » أي تغلي ؛ ومنه قول حسان :

تركتكم قدركم لأشياء فيها * وقدركم القوم حامياً تفور

قال مجاهد : تفور بهم كما يفور الحب القليل في الماء الكثير . وقال ابن عباس : تغلى بهم على المرجل ، وهذا من شدة لهب النار من شدة الغضب ؛ كما تقول فلان يفور غيظًا .

قوله تعالى : **تَكَادُ تَمَيِّزُ مِنَ الْغَيْظِ** **كَلِمَاتٍ أُنقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلْتَهُمْ خَزَنَتَهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ** ﴿١٠١﴾ **قَالُوا بَلَىٰ قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ** ﴿١٠٢﴾ **وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ** ﴿١٠٣﴾ **فَاعْتَرَفُوا بِذَنبِهِمْ فَسُحْقًا لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ** ﴿١٠٤﴾

قوله تعالى : **(تَكَادُ تَمَيِّزُ مِنَ الْغَيْظِ)** يعني تتقطع ويفصل بعضها من بعض ؛ قاله سعيد ابن جبير . وقال ابن عباس والضحاك وابن زيد : تتفرق . « **مِنَ الْغَيْظِ** » من شدة الغيظ على أعداء الله تعالى . وقيل : « **مِنَ النِّيْظِ** » من الغليان . وأصل « **تَمَيِّزُ** » تميز . **(كَلِمَاتٍ أُنقِيَ فِيهَا فَوْجٌ)** أي جماعة من الكفار . **(سَأَلْتَهُمْ خَزَنَتَهَا)** على جهة التوبيخ والتقريع . **(أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ)** أي رسول في الدنيا ينذركم هذا اليوم حتى تحذروا . **(قَالُوا بَلَىٰ قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ)** أنذرنا وخوفنا . **(فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ)** أي على ألسنتكم . **(إِنْ أَنْتُمْ)** يامعشر الرسل . **(إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ)** اعترفوا بتكذيب الرسل ، ثم اعترفوا بجهلهم فقالوا وهم في النار **(أَوْ كُنَّا نَسْمَعُ)** من النذر — يعني الرسل — ما جاءوا به **(أَوْ نَعْقِلُ)** عنهم . قال ابن عباس : أو كنا نسمع الهدى أو نعقله ، أو لو كنا نسمع سماع من يعي ويفكر ، أو نعقل عقل من يميز وينظر . ودل هذا على أن الكافر لم يعط من العقل شيئاً . وقد مضى في « **الطُّور** »^(١) بيانه والحمد لله . **(مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ)** يعني ما كنا من أهل النار . وعن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « **لقد ندم الفاجر يوم القيامة قالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا**

في أصحاب السعير فقال الله تعالى فاعترفوا بذنوبهم . أي بتكذيبهم الرسل . والذنب هاهنا بمعنى الجمع ؛ لأن فيه معنى الفعل . يقال : خرج عطاء الناس أي أعطيتهم . ﴿ فَسُحِقًا لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ أي قُبِعْدًا لهم من رحمة الله . وقال سعيد بن جبير وأبو صالح : هو وادٍ في جهنم يقال له السُّحُق . وقرأ الكسائي وأبو جعفر «فَسُحِقًا» بضم الحاء ، ورويت عن علي ، الباقر بن إسكانها ، وهما لغتان مثل السُّحْت والرُّعْب . الزجاج : وهو منصوب على المصدر ؛ أي أسحقهم الله سُحِقًا ، أي باعدهم بُعْدًا . قال عمرو القيس :

يجول بأطراف البلاد مُغْتَرِبًا * وتَسْحَقُهُ رِيحُ الصَّبَا كُلِّ مَسْحَقِ

وقال أبو علي : القياس إسحاقا ؛ بقاء المصدر على الحذف ؛ كما قيل :

* وإن أهلك فذلك كان قدرى *

أي تقديري . وقيل إن قوله تعالى « إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ » من قول خزنة جهنم لأهلها .

قوله تعالى : إِنْ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ

كَبِيرٌ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنْ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ ﴾ نظيره « مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ » وقد مضى الكلام فيه . أي يخافون الله ويتخافون عذابه الذي هو بالغيب ؛ وهو عذاب يوم القيامة . ﴿ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ ﴾ لذنوبهم ﴿ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ وهو الجنة .

قوله تعالى : وَأَسِرُوا قَوْلَكُمْ أَوْ أَجْهَرُوا بِهِ ^{بِط} إِنَّهُ عَالِمُ بَدَائِعِ

الْصُّدُورِ ﴿١٣﴾ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَسِرُوا قَوْلَكُمْ أَوْ أَجْهَرُوا بِهِ ﴾ اللفظ لفظ الأمر والمراد به الخبر ؛ يعني إن أخفيتم كلامكم في أمر محمد صلى الله عليه وسلم أو جهرتم به ^{بِط} ﴿ إِنَّهُ عَالِمُ بَدَائِعِ الصُّدُورِ ﴾

يعنى بما فى القلوب من الخير والشر . ابن عباس : نزلت فى المشركين كانوا ينالون من النبى صلى الله عليه وسلم فيخبره جبريل عليه السلام ؛ فقال بعضهم لبعض : اَسِرُّوا قَوْلَكُمْ كى لا يسمع ربّ مجد ؛ فنزلت : « وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ » . يعنى : اَسِرُّوا قَوْلَكُمْ فى أمر مجد صلى الله عليه وسلم . وقيل فى سائر الأقوال . أَوِ اجْهَرُوا بِهِ ؛ أعلنوه . ﴿ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ ذات الصدور ما فيها ؛ كما يسمى ولد المرأة وهو جنين « ذا بطنها » . ثم قال : ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ ﴾ يعنى ألا يعلم السرّ من خلق السرّ . يقول أنا خلقت السر فى القلب أفلا أكون عالماً بما فى قلوب العباد . وقال أهل المعانى : إن شئت جعلت « مَنْ » أسماً للخالق جلّ وعز ؛ ويكون المعنى : ألا يعلم الخالق خلقه . وإن شئت جعلته اسماً للخلق ، والمعنى : ألا يعلم الله مَنْ خلق . ولا بد أن يكون الخالق عالماً بما خلقه وما يخلقه . قال ابن المسيّب : بينما رجل واقف بالليل فى شجر كثير وقد عصفت الريح فوقع فى نفس الرجل أتى الله يعلم ما يسقط من هذا الورق ؟ فنودى من جانب الغيضة بصوت عظيم : ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير ! . وقال الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايينى : من أسماء صفات الذات ما هو للعلم ؛ منها « العليم » ومعناه تعميم جميع المعلومات . ومنها « الخبير » ويختص بأن يعلم ما يكون قبل أن يكون . ومنها « الحكيم » ويختص بأن يعلم دقائق الأوصاف . ومنها « الشهيد » ويختص بأن يعلم الغائب والحاضر ، ومعناه ألا يغيب عنه شيء . ومنها « الحافظ » ويختص بأنه لا ينسى . ومنها « المحصى » ويختص بأنه لا تسغله الكثرة عن العلم ؛ مثل ضوء النور واشتداد الريح وتساقط الأوراق ؛ فيعلم عند ذلك أجزاء الحركات فى كل ورقة . وكيف لا يعلم وهو الذى يخلق ، وقد قال « أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ » .

قوله تعالى : هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴿١٥٨﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا ﴾ أى سهلة تستقرون عليها . والذلول المنتقاد الذى يبدل لك ؛ والمصدر الذل وهو اللين والانتقاد . أى لم يجعل الأرض بحيث يمنع

المشى فيها بالحزونة والغلظة . وقيل : أى ثبَّتْهَا بِالْجِبَالِ لِثَلَا تَزُولُ بِأَهْلِهَا ؛ وَلَوْ كَانَتْ تُتَكَفَأُ مَقَاتِلَةً لَمَا كَانَتْ مَقَادَةً لَنَا . وقيل أشار الى التمكن من الزرع والغرس وشق العيون والأنهار وحفر الآبار . ((فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا)) هو أمر إباحة ، وفيه إظهار الامتنان . وقيل : هو خبر بلفظ الأمر ؛ أى لِكَيْ تَمْشُوا فِي أَطْرَافِهَا وَنَوَاحِيهَا وَأَكَامِهَا وَجِبَالِهَا . وقال ابن عباس وقتادة وبشير بن كعب : « في مناكبها » فى جبالها . وَرُوِيَ أَنَّ بَشِيرَ بْنَ كَعْبٍ كَانَتْ لَهُ سُرِّيَّةٌ فَقَالَ لَهَا : إِنْ أَخْبَرْتَنِي مَا مَنَاكِبُ الْأَرْضِ فَأَنْتِ حُرَّةٌ ؟ فَقَالَتْ : مَنَاكِبُ جِبَالِهَا . فصارت حرة ، فأراد أن يتروجهما فسأل أبا الدرداء فقال : دَعَّ مَا يَرِيكَ إِلَى مَا لَا يَرِيكَ . مجاهد : فى أطرافها . وعنه أيضا فى طرفها وبخارجها . وقاله السُّدَنِيُّ وَالْحَسَنُ . وقال الكلبي : فى جوانبها . وَمَنَاكِبُ الرَّجُلِ : جَانِبَاهُ . وَأَصْلُ الْمَنَكِبِ الْجَانِبُ ؛ وَمِنْهُ مَنَكِبُ الرَّجُلِ . وَالرَّيْحُ النَّجَاءُ . وَتَنَكَّبَ فُلَانٌ عَنِ فُلَانٍ . يَقُولُ : أَمْشُوا حَيْثُ أَرَدْتُمْ فَقَدْ جَعَلْتُمْ لَكُمْ ذُلُولًا لَا تَمْتَنِعُ . وحكى قتادة عن أبى الجلد : أن الأرض أربعة وعشرون ألف فرسخ ؛ فالسودان اثنا عشر ألفا ، وللروم ثمانية آلاف ، وللقرس ثلاثة آلاف ، وللعرب ألف . ((وَكُلُّوا مِنْ رِزْقِهِ)) أى مما أحلَّه لَكُمْ ؛ قَالَه الْحَسَنُ . وقيل : مما أتيتكم لكم . ((وَإِلَيْهِ النُّشُورُ)) المرجع . وقيل : معناه أن الذى خلق السماء لا تفاوت فيها ، والأرض ذلولا قادر على أن ينشركم .

قوله تعالى : **عَأْمِنْتُمْ مَن فِي السَّمَاوَاتِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورٌ**

هِيَ تَمُورٌ ﴿٦٦﴾

قال ابن عباس : أَمِنْتُمْ عَذَابَ مَنْ فِي السَّمَاءِ إِنْ عَصَيْتُمُوهُ . وقيل : تقديره أَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ قُدْرَتُهُ وَسُلْطَانُهُ وَعَرِشُهُ وَمَمْلَكَتُهُ . وَخَصَّ السَّمَاءَ وَإِنَّ عَمَّ مَلِكُهُ تَنْهِيهَا عَلَى أَنَّ الْإِلَهَ الَّذِي تَنْفِذُ قُدْرَتَهُ فِي السَّمَاءِ لَا مِنْ يَعْظُمُونَهُ فِي الْأَرْضِ . وقيل : هو إشارة الى الملائكة . وقيل : الى جهنم وهو الملك الموكَّل بالعذاب .

قلت : ويحتمل أن يكون المعنى أمنتكم خالق من في السماء أن يخسف بكم الأرض كما خسفها بقارون ، (فَإِذَا هِيَ تَمُورُ) أى تذهب وتجيء . والمَمُورُ : الاضطراب بالذهاب والمجيء . قال الشاعر :

رَمِيَنَ فَأَقْصَدَنَ الْقُلُوبَ وَلَنْ تَرَى * دَمًا مَائِرًا إِلَّا جَرَى فِي الْحَيَازِمِ

جمع حَيَزُوم وهو وسط الصدر . وإذا خُسِفَ بإنسان دارت به الأرض فهو المَمُور . وقال المحققون : أمنتكم من فَوْقِ السَّمَاءِ بكقوله « فَيَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ » (١) أى فوقها لا بالمأساة والتحيز لكن بالفهر والتدبير . وقيل : معناه أمنتكم من على السماء بكقوله تعالى : « وَلَا صَلْبَتِكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ » (٢) أى عليها . ومعناه أنه مدبرها ومالكها كما يقال : فلان على العراق والحجاز ، أى واليها وأميرها . والأخبار في هذا الباب كثيرة صحيحة منتشرة ، مشيرة الى العلو ، لا يدفعها إلا مُجِدُّدٌ أو جاهل معاند . والمراد بها توقيره وتزيمه عن السفل والنحت . ووصفه بالعلو والعظمة لا بالأماكن والجهات والحدود لأنها صفات الأجسام . وإنما ترفع الأيدي بالدعاء الى السماء لأن السماء مهبط الوحي ، ومنزل القطر ، ومحمل القدس ، ومعدن المطهرين من الملائكة ، وإليها ترفع أعمال العباد ، وفوقها عرشه وجنته ، كما جعل الله الكعبة قبلة للدعاء والصلاة ، ولأنه خالق الأمكنة وهو غير محتاج إليها ، وكان في أزله قبل خلق المكان والزمان ولا مكان له ولا زمان . وهو الآن على ما عليه كان . وقرأ قُتَيْبٌ عن ابن كثير « الشور وامتتم » بقلب الهمزة الأولى واوا وتخفيف الثانية . وقرأ الكوفيون والبصريون وأهل الشام سوى أبي عمرو وهشام بالتخفيف في الهمزتين ، وخفف الباقون . وقد تقدم جميعه .

قوله تعالى : أَمْ أَمِنْتُمْ مِّنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا

فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمْ أَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ﴾ أي حجارة من السماء كما أرسلها على قوم لوط وأصحاب الفيل . وقيل : ريح فيها حجارة وحصاب . وقيل : حباب فيه حجارة . ﴿ فَسْتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرٍ ﴾ أي إنذارى . وقيل : النذير بمعنى المنذر ؛ يعني محمدا صلى الله عليه وسلم فستعلمون صدقه وواقبة تكذيبكم .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴾ (١٨)

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ يعنى كفار الأمم ؛ كقوم نوح وعاد وثمود وقوم لوط وأصحاب مدين وأصحاب الرّس وقوم فرعون . ﴿ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴾ أي إنكارى ، وقد تقدم (١) . وأثبت ورش الياء فى « نذيرى ، ونكيرى » فى الوصل . وأثبتها يعقوب فى الحاليين . وحذف الباقون اتباعا للصحيح .

قوله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَافَاتٍ وَيَقْبِضْنَ مَا يُمَسِّكُهُنَّ إِلَّا الرَّحْمَنُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ بَصِيرٌ ﴾ (١٩)

قوله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَافَاتٍ ﴾ أي كما ذلّل الأرض لآدمى ذلّل الهواء للطيور . و « صافات » أي باسطات أجنحتهن فى الجوّ عند طيرانها ؛ لأنهن إذا بسطنها صَفَنَ قوائمها صَفًّا ، ﴿ وَيَقْبِضْنَ ﴾ أي يضربن بها جُؤبُهُنَّ . قال أبو جعفر النحاس : يقال للطائر إذا بسط جناحيه : صاف ، وإذا صمّمها فأصابا جَنَبَه : قابض ؛ لأنه يقبضهما . قال أبو حراش :

يسادر جَنَحَ الليل فهو مؤائل (٢) * يُمِتُّ الجناح بالتبسيط والقبض

(١) راجع ج ١٢ ص ٧٣ (٢) كذا فى نسخ الأصل . ورواه الطائر : بلسا رخاص .

والى المكان : بادر . والذى فى ديوان أشعار الهذليين وكتب اللغة : « فهو مهايد » والمهايدة : الإسراع .

وقيل : ويقبضن أجنحتهن بعد بسطها إذا وقفن من الطيران . وهو معطوف على « صافات »
عطف المضارع على اسم الفاعل ؛ كما عطف اسم الفاعل على المضارع في قول الشاعر :
بات يُعشَّشها بعضب باثر * يَقْصِدُ فِي أُسْوِقِهَا وَجَائِرِ^(١)

(مَا يُمِسُّكُمْ) أى ما يمسك الطير في الجوّ وهى نظير إلا الله عز وجل . (إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ بَصِيرٌ) .

قوله تعالى : أَمَّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ جُنْدٌ لَكُمْ يَنْصَرُّكُمْ مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ ج
إِنَّ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : (أَمَّنْ هَذَا الَّذِي هُوَ جُنْدٌ لَكُمْ) قال ابن عباس : حزب ومنعة لكم .
(يَنْصَرُّكُمْ مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ) فيدفع عنكم ما أراد بكم إن عصيته . ولفظ الجُنْدُ يوحد ؛
ولهذا قال : « هَذَا الَّذِي هُوَ جُنْدٌ لَكُمْ » وهو استفهام إنكار ؛ أى لا جُنْدَ لكم يدفع عنكم
عذاب الله (مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ) أى من سوى الرحمن . (إِنَّ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ) من
الشياطين ؛ تغرهم بأن لا مذاب ولا حساب .

قوله تعالى : أَمَّنْ هَذَا الَّذِي يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُ بَلْ لَجُّوا
فِي عُتُوٍّ وَنُفُورٍ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : (أَمَّنْ هَذَا الَّذِي يَرْزُقُكُمْ) أى يعطيكم منافع الدنيا . وقيل المطر من
الهنك . (إِنْ أَمْسَكَ) يعنى الله تعالى رزقه . (بَلْ لَجُّوا) أى تمادوا وأصرّوا . (فِي عُتُوٍّ)
طغيان (وَنُفُورٍ) عن الحق .

(١) لم يعلم قائله ، وهو من الرجز المسدس . و « يعشها » أى يطعمها العشاء . ويروى : « يعشها » بالعين
المججمة من العشاء كالغناء ، أى يشمها ويعبها . وضمير المؤنث للإبيل ، وهو في وصف كرم بدرية ربه لئله لضيفه .
والعصب : السيف . و « يقصد » : من القصد وهو ضد الجور . و « أسوقها » : جمع ساق ، وهو ما بين الركبة إلى
القدم . و « جائر » من جار إذا ظلم . أى يجور . (راجع خزائن الأدب في الشاهد السادس والخمسين بعد الثلاثة) .

قوله تعالى : **أَفَنَ يَمْشِي مُكِبًّا عَلَىٰ وَجْهِهِ أَهْدَىٰ أَمَّنْ يَمْشِي سَوِيًّا عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ** ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : **(أَفَنَ يَمْشِي مُكِبًّا عَلَىٰ وَجْهِهِ)** ضرب الله مثلا للؤمن والكافر . « **مُكِبًّا** » أى منكسا رأسه لا ينظر أمامه ولا يمينه ولا شماله ؛ فهو لا يأمن من العثور والانكباب على وجهه . كمن يمشى سَوِيًّا معتدلا ناظرًا ما بين يديه وعن يمينه وعن شماله . قال ابن عباس : هذا في الدنيا ؛ ويجوز أن يريد به الأعمى الذى لا يهتدى إلى الطريق فيعسف ؛ فلا يزال ينكب على وجهه . وأنه ليس كالرجل السوى الصحيح البصير الماشى في الطريق المهتدى له . وقال قتادة : هو الكافر أكب على معاصى الله في الدنيا فحشره الله يوم القيامة على وجهه . وقال ابن عباس والكلبي : عني بالذى يمشى مُكِبًّا على وجهه أبا جهل ، وبالذى يمشى سَوِيًّا رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقيل أبو بكر . وقيل حمزة . وقيل عمار بن ياسر ؛ قاله عكرمة . وقيل : هو عام في الكافر والمؤمن ؛ أى أن الكافر لا يدرى أعلى حتى هو أم على باطل . أى أهنا الكافر أهدى أو المسلم الذى يمشى سَوِيًّا معتدلا يبصر للطريق وهو **(عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ)** وهو الإسلام . ويقال : أكب الرجل على وجهه ؛ فيما لا يتعدى بالألف . فإذا تعدى قيل : كبه الله لوجهه ؛ بغير ألف .

قوله تعالى : **قُلْ هُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ** ﴿٢٣﴾

قوله تعالى : **(قُلْ هُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ)** أمر نبيه أن يعترفهم قبح شركهم مع أعتابهم بأن الله خلقهم . **(وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ)** يعنى القلوب **(قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ)** أى لا تشكرون هذه النعم ، ولا توحدون الله تعالى . تقول : قلما أفعل كذا ؛ أى لا أفعله .

قوله تعالى : **قُلْ هُوَ الَّذِي ذَرَأَكُمْ فِي الْأَرْضِ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ** ﴿٢٤﴾
وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَٰذَا الْوَعْدُ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٥﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ الَّذِي ذَرَأَكُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ أى خلقكم فى الأرض ؛ قاله ابن عباس . وقيل : نشركم فيها وفزقكم على ظهرها ؛ قاله ابن شجرة . ﴿ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ حتى يجازى كلاً بعمله . ﴿ وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ أى متى يوم القيامة ! ومتى هذا العذاب الذى تعدوننا به ! وهذا استهزاء منهم . وقد تقدم ^(١) .

قوله تعالى : قُلْ إِنَّمَا أَعْلِمُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَعْلِمُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ أى قل لهم يا محمد علم وقت قيام الساعة عند الله ؛ فلا يعلمه غيره . نظيره : « قُلْ إِنَّمَا عِنْدَ رَبِّي » الآية ^(٢) . ﴿ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴾ أى مُحْوَفٌ وَمُعَلِّمٌ لَكُمْ .

قوله تعالى : فَلَمَّا رَأَوْهُ زُلْفَةً سَيِّئَتْ وُجُوهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَقِيلَ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَدْعُونَ ﴿٢٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا رَأَوْهُ زُلْفَةً ﴾ مصدر بمعنى مُزْدَلِفًا ، أى قريبًا ، قاله مجاهد . الحسن عيانًا . وأكثر المفسرين على أن المعنى : فلما رأوه يعنى العذاب ، وهو عذاب الآخرة . وقال مجاهد : يعنى عذاب بدر . وقيل : أى رأوا ما وعدوا من الحشر قريبًا منهم . ودل عليه « تحشرون » . وقال ابن عباس : لما رأوا عملهم السيئ قريبًا . ﴿ سَيِّئَتْ وُجُوهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أى فعل بها السوء . وقال الزجاج : تبين فيها السوء ؛ أى ساءهم ذلك العذاب وظهر على وجوههم سمة تدل على كفرهم ؛ كقوله تعالى : « يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌُ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌُ » . وقرأ نافع وابن محيصن وابن عامر والكسائي « سئت » بإشمام الضم . وكسر الباقون بغير إشمام طلبًا للثقة . ومن ضم لاحظ الأصل . ﴿ وَقِيلَ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَدْعُونَ ﴾ قال الفراء : « تَدْعُونَ » فتتبعون من الدعاء ؛ وهو قول أكثر العلماء . أى تمتنون وتسالون .

(١) راجع ج ٨ ص ٢٤٩ (٢) آية ١٨٧ سورة الأعراف . راجع ج ٧ ص ٢٣٥

(٣) آية ١٠٦ سورة آل عمران .

وقال ابن عباس : تكذبون ؛ وتأويله : هذا الذي كنتم من أجله تدعون الأباطيل والأحاديث ؛ قاله الزجاج . وقراءة العامة « تدعون » بالتشديد ، وتأويله ما ذكرناه . وقرأ قتادة وابن أبي إسحاق والضحاك ويعقوب « تدعون » مخففة . قال قتادة : هو قولهم « رَبَّنَا عَجَّلْ لَنَا قَطَنًا » . وقال الضحاك : هو قولهم « اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ » الآية . وقال أبو العباس : « تدعون » تستعجلون ؛ يقال دعوت بكذا إذا طلبته ؛ وأدعت أفتعلت منه . النحاس : « تدعون وتدعون » بمعنى واحد ؛ كما يقال : قدر وأقدر ، وعدى وأعدى ؛ إلا أن في « افتعل » معنى شيء بعد شيء ، و« فعل » يقع على القليل والكثير .

قوله تعالى : قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَهْلَكْنِي اللَّهُ وَمَنْ مَعِيَ أَوْ رَحِمَنَا فَمَنْ يُجِيرُ الْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : « قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَهْلَكْنِي اللَّهُ » أي قل لهم يا محمد — يريد مشركي مكة ، وكانوا يمتنون موت محمد صلى الله عليه وسلم ؛ كما قال تعالى : « أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَتَرَبَّصُّ بِهِ رَبِّبِ الْمُتَنَبِّئِينَ » — : أَرَأَيْتُمْ إِنْ مِتْنَا أَوْ رَحِمْنَا فَأُخِّرْتِمْ أَجَالُنَا فَمَنْ يُجِيرُكُمْ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ ؛ فلاحاجة بهم إلى التربص بنا ولا إلى استعجال قيام الساعة . وأسكن الياء في « أهلكني » ابن محيصة والمسبي وشيبة والأعمش وحمزة . وفتحها الباقون . وكلهم فتح الياء في « ومن معي » إلا أهل الكوفة فإنهم سكتوها . وفتحها حفص كالجماعة .

قوله تعالى : قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ أَمَنَّا بِهِ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا فَسْتَعْمَلُونَ مِنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٢٩﴾

قوله تعالى : « قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ أَمَنَّا بِهِ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا فَسْتَعْمَلُونَ » قرأ الكسائي بالياء على الخبر ؛ ورواه عن علي . الباقون بالتاء على الخطاب . وهو تهديد لهم . ويقال : لم أتحرف مفعول

« آمنا » وقدم مفعول « توكلنا » فيقال : (لوقوع « آمنا » تهريضا بالكافرين حين ورد عقيب ذكرهم . كأنه قيل آمنا ولم نكفر كما كفرتم . ثم قال (وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا) خصوصا لم نتكل على ما أنتم متكلون عليه من رجالكم وأموالكم ، قاله الزنجشيري .

قوله تعالى : قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ مَعِينٍ ﴿٣٠﴾

قوله تعالى : (قُلْ أَرَأَيْتُمْ) يا معشر قريش (إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا) أى غائرا ذاهبا في الأرض لا تناله الدلاء . وكان ماؤهم من بئرين : بئر زمزم وبئر ميمون . (فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ مَعِينٍ) أى جار ، قاله قتادة والضحاك . فلا بد لهم من أن يقولوا لا يأتينا به إلا الله ، فقل لهم لم تُشركون به من لا يقدر على أن يأتيكم . يقال : غار الماء يغور غورا ، أى نضب . والغور : الغائر ، وُصف بالمصدر للبالغة ، كما تقول : رجل عدل ورضا . وقد مضى في سورة « الكهف » ومضى القبول في المعنى في سورة « المؤمنون » (٢) والحمد لله . وعن ابن عباس : « بِمَاءٍ مَعِينٍ » أى ظاهر تراه العيون ، فهو مفعول . وقيل : هو من معن الماء أى كثر ، فهو على هذا فاعيل . وعن ابن عباس أيضا : أن المعنى فمن يأتيكم بماء عذب . والله أعلم .

تفسير سورة « ن والقلم »

مكية في قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر . وقال ابن عباس وقتادة : من أولها إلى قوله تعالى : « سَنَسِفُهُ عَلَى الْحَرِطِطِ وَمَكِّيٌّ » (٣) . ومن بعد ذلك إلى قوله تعالى : « أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ » مدني . ومن بعد ذلك إلى قوله « يَكْتُمُونَ » (٥) مكِّي . ومن بعد ذلك إلى قوله تعالى : « مِنَ الصَّالِحِينَ » مدني ، وما بقي مكِّي ، قاله الماوردي .

وهي ثنات وخمسون آية

- | | | |
|---------------------|---------------------|------------|
| (١) راجع ج ١٠ ص ٤٠٩ | (٢) راجع ج ١٢ ص ١١٢ | (٣) آية ١٦ |
| (٤) آية ٣٣ | (٥) آية ٤٧ | (٦) آية ٥٠ |

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : ن وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴿١﴾ مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ ﴿٢﴾ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ ﴿٣﴾

قوله تعالى : (ن وَالْقَلَمِ) أدغم النون الثانية في هجائها في الواو أبو بكر والمفضل وهبيرة وورش وابن محيصة وابن عامر والكسائي ويعقوب . والباقون بالإظهار . وقرأ عيسى ابن عمر بفتحها ؛ كأنه أضمر فعلا . وقرأ ابن عباس ونصر وابن أبي إسحاق بكسرها على إضمار حرف القسم . وقرأ هارون ومحمد بن السَّمِيعِ بضمها على البناء . واختلاف في تأويله ؛ فروى معاوية بن قزعة عن أبيه يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ” نَ أَوْحَ مِنْ نَورٍ ” . وروى ثابت البناني أن « ن » الدواة . وقاله الحسن وقتادة . وروى الوليد بن مسلم قال حدثنا مالك بن أنس عن سُمَيِّ مولى أبي بكر عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ” أول ما خلق الله القلم ثم خلق التُّونَ وهي الدواة وذلك قوله تعالى « ن والقلم » ثم قال له أكتب قال وما أكتب قال ما كان وما هو كائن إلى يوم القيامة من عمل أو أجل أو رزق أو أثر جفري القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة — قال — ثم ختم فم القلم فلم ينطق ولا ينطق إلى يوم القيامة . ثم خالق العقل فقال الجبار ما خلقت خلقاً أعجب إلى منك وعزتي وجلالي لأكفك فيمن أحببت ولأنقصك فيمن أبغضت ” قال ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” أمكَلُ النَّاسِ عَقْلاً أَطْوَعَهُمْ لَهِمَّ وَأَعْمَلَهُمْ بِطَاعَتِهِ ” . وعن مجاهد قال : « ن » الحوت الذي تحت الأرض السابعة . قال : « والقلم » الذي كُتِبَ بِهِ الذِّكْرُ . وكذا قال مقاتل ومرة الهمداني وعطاء الخراساني والسدي والكوفي : إن النون هو الحوت الذي عليه الأرضيون . وروى أبو ظبيان عن ابن عباس قال : أول ما خلق الله القلم جفري بما هو كائن ، ثم رفع بخار المساء تغشى منه السماء ، ثم خلق النون فبسط الأرض

على ظهره، فادت الأرض فأثبتت بالجبال، وإن الجبال لتنفخر على الأرض . ثم قرأ ابن عباس « ن والقلم » الآية . وقال الكلبي ومقاتل : اسمه الهموت ^(١) . قال الراجز :

مالي أراكم كلكم سسكوتا * والله ربّي خالق الهموتنا

وقال أبو اليقظان والواقدي : ليوتنا . وقال كعب : لوتوتنا . وقال : بلهموتنا ^(٢) . قال كعب :

إن إبليس تغافل إلى الحوت الذي على ظهره الأرضون فوسّوس في قلبه ، وقال : أتدرى ما على ظهرك يا لوتوتنا من الدواب والشجر والأرضين وغيرها ، أو لفظتهم ألقيتهم عن ظهرك

أجمع ؛ فهم ليوتنا أن يفعل ذلك ، فبعث الله إليه دابة فدخلت منخّره ووصلت إلى دماغه ؛ فضجّ الحوت إلى الله عزّ وجلّ منها فأذن الله لها فخرجت . قال كعب : فوالله إنه لينظر

إليها وتنظر إليه إن هم بشيء من ذلك عادت كما كانت . وقال الضحاك عن ابن عباس : إن

« ن » آخر حرف من حروف الرحمن . قال : الر ، وحم ، ون ؛ الرحمن تعالى متقطعة .

وقال ابن زيد : هو قسم أقسم الله تعالى به . وقال ابن كيسان : هو فاتحة السورة .

وقيل : أسم السورة . وقال عطاء وأبو العالية : هو افتتاح اسمه نصير ونور وناصر .

وقال محمد بن كعب : أقسم الله تعالى بنصره للمؤمنين ؛ وهو حق . بيانه قوله تعالى : « وَكَانَ

حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرَ الْمُؤْمِنِينَ » . وقال جعفر الصادق : هو نهر من أنهار الجنة يقال له نون .

وقيل : هو المعروف من حروف المعجم ، لأنه لو كان غير ذلك لكان معرباً ؛ وهو اختيار

القشيريّ أبو نصر عبد الرحيم في تفسيره . قال : لأن « ن » حرف لم يعرب ؛ فلو كان كلمة

تامة أعرب كما أعرب القلم ؛ فهو إذن حرف هجاء كما في سائر مفاتيح السور . وعلى هذا

قيل : هو اسم للسورة ؛ أي هذه سورة ن . ثم قال « والقلم » أقسم بالقلم لما فيه من البيان

(١) ضبطه الأوسى في تفسيره فقال : « الهموت بفتح الياء المثناة التحتيّة وسكون الهاء . »

(٢) اضطربت الأصول والمراجع التي بين أيدينا في هذه الأسماء . وقد نرجح المؤلف رحمه الله عما اشترطه في أول

كتابه حيث قال : « ... وأضرب عن كثير من قصص المفسرين ، وأخبار المؤرخين ... » الخ .

(٣) آية ٤٧ سورة الروم .

كاللسان ؛ وهو واقع على كل قلم مما يكتب به من في السماء ومن في الأرض ؛ ومنه قول أبي الفتح البستي .

إذا أقسم الأبطال يوماً بسيفهم * وصدّوه مما يكسبُ المجدَ والكرمَ
كفى قلم الكتابِ عزاً ورفعاً * مدى الدهر أن الله أقسم بالقلم

وللشعراء في تفضيل القلم على السيف أبيات كثيرة ؛ ما ذكرناه أعلاها . وقال ابن عباس : هذا قسم بالقلم الذي خلقه الله ؛ فأمره بخرى بكتابة جميع ما هو كائن إلى يوم القيامة . قال : وهو قلم من نورٍ طوله كما بين السماء والأرض . ويقال : خلق الله القلم ثم نظر إليه فأشقى نصفين ؛ فقال : أجر ؛ فقال : ياربِّ يمّ أجرى ؟ قال بما هو كائن إلى يوم القيامة ؛ بخرى على اللوح المحفوظ . وقال الوليد بن عباد بن الصّامت : أوصاني أبي عند موته فقال : يا بُنيّ ، اتق الله ، وأعلم أنك لن تتقى ولن تبلغ العلم حتى تؤمن بالله وحده ، والقدر خيره وشره ، سمعت النبيّ صلى الله عليه وسلم يقول : ” إن أول ما خلق الله القلم فقال له اكتب فقال يارب وما اكتب فقال اكتب القدر بخرى القلم في تلك الساعة بما كان وما هو كائن إلى الأبد “ وقال ابن عباس : أول ما خلق الله القلم فأمره أن يكتب ما هو كائن ؛ فكتب فيما كتب « تبتّ يداّ أبي لبّ » . وقال قتادة : القلم نعمة من الله تعالى على عباده . قال غيره : خلق الله القلم الأول فكتب ما يكون في الذكر ووضعه عنده فوق عرشه ، ثم خلق القلم الثاني ليكتب به في الأرض ؛ على ما يأتي بيانه في سورة « اقرأ باسم ربك » .

قوله تعالى : (وَمَا يَسْطُرُونَ) أي وما يكتبون . يريد الملائكة يكتبون أعمال بني آدم ؛ قاله ابن عباس : وقيل : وما يكتبون [أي] الناس ويتفاهون به . وقال ابن عباس : ومعنى « وما يَسْطُرُونَ » وما يعلمون . و « ما » موصولة أو مصدرية ؛ أي ومسطوراتهم أو مسطرهم ، ويراد به كل من يسطر أو الحافظة ؛ على الخلاف . (مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ) هذا جواب القسم وهو نفى ؛ وكان المشركون يقولون للنبيّ صلى الله عليه وسلم إنه مجنون ، به شيطان .

وهو قولهم « يَا أَيُّهَا الَّذِي نُزِّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ إِنَّكَ لِلْمُجْنُونِ » فأنزل الله تعالى ردّاً عليهم وتكذيباً لقولهم « مَا أَنْتَ بِبِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمُجْنُونٍ » أى برحمة ربك . والنعمة هاهنا الرحمة . ويحتمل ثانياً — أن النعمة هاهنا قسم ؛ وتقديره : ما أنت ونعمة ربك بمجنون ؛ لأن الواو والباء من حروف القسم . وقيل هو كما تقول : ما أنت بمجنون ، والحمد لله . وقيل : معناه ما أنت بمجنون ، والنعمة لربك ؛ كقولهم : سبحانك اللهم وبحمدك ؛ أى والحمد لله . ومنه قول لبيد :

وأفردتُ في الدنيا بفقد عشيرتى * وفارقنى جارٌّ بأربدٍ نافعٌ
أى وهو أربد . وقال النابغة :

لم يحرموا حسن الغداء وأمهم * طَفَحَتْ عَلَيْكَ بِنَاتِقٍ مِذْكَارٍ

أى هو ناتي . والباء فى « بنعمة ربك » متعلقة « بمجنون » منقياً ؛ كما يتعلق بغافل مثبناً . كما فى قولك : أنت بنعمة ربك غافل . ومجمله النصب على الحال ؛ كأنه قال : ما أنت بمجنون مُنْعَمًا عليك بذلك . (وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا) أى ثواباً على ما نتجت من أفعال النبوة . (غَيْرِ مَمْنُونٍ) أى غير مقطوع ولا منقوص ؛ يقال : مننت الحبل إذا قطعته . وحبل منين إذا كان غير متين . قال الشاعر :

* غَبَسًا كَوَاسِبَ لَا يَمُرُّ طَعَامُهَا *

أى لا يقطع . وقال مجاهد : « غير ممنون » غير محسوب . الحسن : « غير ممنون » غير مكدر بالمتن . الضمك : أجزا بغير عمل . وقيل : غير مقدر وهو التفضل ؛ لأن الجزاء مقدر والتفضل غير مقدر ؛ ذكره الماوردى ، وهو معنى قول مجاهد .

(١) آية ٦ سورة الحجر . (٢) الربادة (بضم فسكون) : العبرة . ورواية الديوان فى هذا البيت :

وقد كنت فى أكاف جار مضنة * ففارقنى الخ .

و « جار مضنة » : جار يرضن به .

(٣) هذا بجزء بيت لبيد . واختلف فى صدره . واجع مادة (ون) فى اللسان . والغيبسة : لون الرماد .

والكواسب : الجراح . يصف كلاباً ضارية .

قوله تعالى : **وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ** ﴿٤﴾

فيه مسألتان :

الأولى قوله تعالى : **(وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ)** قال ابن عباس ومجاهد : على خلق على دين عظيم من الأديان ؛ ليس دين أحب إلى الله تعالى ولا أرضى عنده منه . وفي صحيح مسلم عن عائشة : أن خلقه كان القرآن . وقال علي رضي الله عنه وعطية : هو أدب القرآن . وقيل : هو رفقه بأتمته وإكرامه إياهم . وقال قتادة : هو ما كان ياتمه من أمر الله وينهى عنه مما نهى الله عنه . وقيل : أي إنك على طبع كريم . المسوردي : وهو الظاهر . وحقيقة الخلق في اللغة : ما هو يأخذ به الإنسان نفسه من الأدب يسمى خلقاً ؛ لأنه يصير كالخليفة فيه . وأما ما طبع عليه من الأدب فهو الخيم (بالكسر) : السجية والطبيعة ، لا واحده من لفظه . وخيم : اسم جبل . فيكون الخلق الطبع المتكلف . والخيم الطبع الغريزي . وقد أوضح الأعشى ذلك في شعره فقال :

وإذا ذو الفضول ضنَّ على المَوْ * لى وعادت لخيماها الأخلاقُ

أي رجعت الأخلاق إلى طبايعها .

قلت : ما ذكرته عن عائشة في صحيح مسلم أصح الأقوال . وسئلت أيضا عن خلقه عليه السلام ؛ فقرأت « قد أفلح المؤمنون » إلى عشر آيات ، وقالت : ما كان أحد أحسن خلقاً من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ما دعاه أحد من الصحابة ولا من أهل بيته إلا قال لبنيك ، ولذلك قال الله تعالى « وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ » . ولم يذكر خلق محمود إلا وكان للنبي صلى الله عليه وسلم منه الحظ الأوفر . وقال الجنيدي : سمي خلقه عظيماً لأنه لم تكن له همة سوى الله تعالى . وقيل سمي خلقه عظيماً لاجتماع مكارم الأخلاق فيه ؛ يدل عليه قوله عليه السلام : « إن الله بعثنى لأتمم مكارم الأخلاق » . وقيل : لأنه أمثل تأديب الله تعالى إياه بقوله تعالى « خُذِ الْعَهْدَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ » . وقد روى عنه عليه السلام

(١) أزل سورة المؤمنون . (٢) آية ١٩٩ سورة الأعراف .

أنه قال : « أَذْبَنِي رَبِّي تَأْدِيبًا حَسَنًا » إذ قال : « خُذْ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأْمُرْضَ عَنِ الْجَاهِلِينَ » فلما قبلت ذلك منه قال « إِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ » .

الثانية - روى الترمذى عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَتَى اللَّهَ حَيْثَمَا كُنْتُ وَأَتَبَعَ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَحْتَهَا وَخَالَقَ النَّاسَ بِحُفَّتَيْ حَسَنٍ » . قال : حديث حسن صحيح .
وعن أبي الدرداء أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَا شَيْءٌ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيُبَغِّضُ الْفَاحِشَ الْبِذْيءَ » . قال : حديث حسن صحيح .
وعنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « مَا مِنْ شَيْءٍ يَوْضَعُ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلَ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ وَإِنْ صَاحِبُ حُسْنِ الْخُلُقِ لِيَبْلُغَ بِهِ دَرَجَةَ صَاحِبِ الصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ » . قال :
حديث غريب من هذا الوجه . وعن أبي هريرة قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكثر ما يدخل الناس الجنة ؟ فقال : « تَقْوَى اللَّهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ » . وسئل عن أكثر ما يدخل الناس النار ؟ فقال : « الْفَمُّ وَالْقَرْحُ » . قال : هذا حديث صحيح غريب . وعن عبد الله بن المبارك أنه وصف حُسن الخُلُقِ فقال : هو بسط الوجه ، وبذل المعروف ، وكف الأذى .
وعن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِنْ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا - قال - وَإِنْ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الثَّرَاوُونَ وَالثَّارِتُونَ وَالثَّارِتُونَ » . قالوا : يارسول الله ، قد علمنا الثرثارون والمتشدقون ، فما المتشبهون ؟ قال : « المتكبرون » . قال : وفي الباب عن أبي هريرة وهذا حديث حسن غريب [من هذا الوجه] .

قوله تعالى : فَسَتَبْصُرُونَ وَيَبْصُرُونَ ﴿٦٠﴾ بِأَيْكُمْ الْمُفْتُونَ ﴿٦١﴾ إِنَّ رَبَّكَ

هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿٦٢﴾

(١) المتشدد : الذي يتناول على الناس في الكلام ويذو عليهم .

(٢) زيادة عن صحيح الترمذى .

قوله تعالى : ﴿ فَسْتَبْصِرُ وَيُبْصِرُونَ ﴾ قال ابن عباس : معناه فستعلم ويعلمون يوم القيامة . وقيل : فسترى ويرون يوم القيامة حين يتبين الحق والباطل . ﴿ بَأْيِكُمُ الْمُفْتُونُ ﴾ الباء زائدة ؛ أى فستبصر ويبصرون أيكم المفتون . أى الذى فُتِنَ بالجنون ؛ كقوله تعالى : « تَنبَتُ بِالذُّهْنِ » و « يَتَّسِرُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ » . وهذا قول قتادة وأبي عبيد والأخفش . وقال الرازي :

نحن بنو جَعْدَةَ أصحاب الفلج * نضرب بالسيف ونرجو بالفرج^(٣)

وقيل : الباء ليست بزائدة ؛ والمعنى : « بأيكم المفتون » أى الفتنة . وهو مصدر على وزن المفعول ، ويكون معناه الفُتُونُ ؛ كما قالوا : ما لفلان مجلود ولا معقول ؛ أى عقل ولا جلادة . وقاله الحسن والضحاك وابن عباس . وقال الرازي :

حتى إذا لم يتركوا لعظامه * لحمًا ولا لفؤاده معقولا

أى عقلا . وقيل فى الكلام تقدير حذف مضاف ؛ والمعنى : بأيكم فتنة المفتون . وقال الفراء : الباء بمعنى فى ؛ أى فَسْتُبْصِرُ وَيُبْصِرُونَ فى أى الفريقين المجنون ؛ أبا لفارقة التى أنت فيها من المؤمنين أم بالفارقة الأخرى . والمفتون : المجنون الذى فتنته الشيطان . وقيل : المفتون المعدَّب . من قول العسرب : فتنتُ الذهب بالنار إذا حمَّته . ومنه قوله تعالى : « يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ »^(٤) أى يعدَّبون .

ومعظم السورة نزلت فى الوايد بن المغيرة وأبى جهل . وقيل : المفتون هو الشيطان ؛ لأنه مفتون فى دينه . وكانوا يقولون : إن به شيطانا ، وعنوا بالمجنون هذا ؛ فقال الله تعالى فسيعلمون غدا بأيهم المجنون ؛ أى الشيطان الذى يحصل من مسه الجنون واختلاط العقل .

(١) آية ٢٠ سورة المؤمنون . (٢) آية ٦ سورة الإنسان .

(٣) الفلج (بفتح الفاء واللام) : مدينة بأرض اليمامة لبني جعدة . ويجوز فيه : نحن بنى ... * بالنصب

على الاختصاص . (راجع الشاهد التاسع والثمانين بعد السجامة فى خزنة الأدب) .

(٤) آية ١٣ سورة الذاريات .

((إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ)) أى إن الله هو العالم بمن حاد عن دينه . ((وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُؤْمِنِينَ)) أى الذين هم على الهدى فيجازى كُلًّا فداً بمعمله .

قوله تعالى : فَلَا تَطْعَمُ الْمُكْذِبِينَ ﴿٨٥﴾

نها عن ممايلة المشركين ؛ وكانوا يدعونهم إلى أن يكف عنهم ليكفوا عنه ، فبين الله تعالى أن ممايلتهم كفر . وقال تعالى : « وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كُنْتَ تَرَكُنْ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا » . وقيل : أى فلا تطعم المكذبين فيما دعوك إليه من دينهم الخبيث . نزلت في مشرك قريش حين دعوهم إلى دين آبائهم .

قوله تعالى : وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴿٨٦﴾

قال ابن عباس وعطية والضحاك والسدي : ودوا لو تكفروا فيتادون على كفرهم . وعن ابن عباس أيضا : ودوا لو تُرَخِّصَ لهم فيرخصون لك . وقال الفراء والكلبي : لو تاهين فيدينون لك . والآدهان : التلين لمن لا ينبغي له التلين ؛ قاله الفراء . وقال مجاهد : المعنى ودوا لو ركنت إليهم وتركت الحلق فيالثونك . وقال الربيع بن أنس : ودوا لو تكذب فيكذبون . وقال قتادة : ودوا لو تذهب عن هذا الأمر فيذهبون معك . الحسن : ودوا لو تصانعهم في دينك فيصانعونك في دينهم . وعنه أيضا : ودوا لو ترفض بعض أمرك فيرفضون بعض أمرهم . زيد بن أسلم : لو تنافق وترائي فينافقون ويراءون . وقيل : ودوا لو تضعف فيضعفون ؛ قاله أبو جعفر . وقيل ودوا لو تدهان في دينك فيدهانون في أديانهم ؛ قاله القتيبي . وعنه : طلبوا منه أن يعبد آلهتهم مدة ويعبدوا إلهه مدة . فهذه اثنا عشر قولاً . ابن العربي : ذكر المقسرون فيها نحو عشرة أقوال كلها دهاوى على اللانسة والمعنى . أمثلها قولهم : ودوا لو تكذب فيكذبون ، ودوا لو تكفروا فيكفرون .

قلت : كلها إن شاء الله تعالى صحيحة على مقتضى اللغة والمعنى ؛ فإن الأدهان اللين والمصانعة ، وقيل : بجاملة العُدْو مما يلته . وقيل : المقاربة في الكلام والتلين في القول . قال الشاعر :

لبعض الغشم أحزم في أمور * تنوبك من مدهنة العدة

وقال المفضل : النفاق وترك المناصحة . فهي على هذا الوجه مذمومة ، وعلى الوجه الأول خير مذمومة ، وكل شيء منها لم يكن . قال المسبرد : يقال أدهن في دينه وداهن في أمره ؛ أي خان فيه وأظهر خلاف ما يُضمّر . وقال قوم : داهنت بمعنى وارىت ، وأدهنت بمعنى غششت ؛ قاله الجوهري . وقال : « فيدهنون » فساقه على العطف ، ولو جاء به جواب النهي لقال فيدهنوا . وإنما أراد : إن تَمَنُّوا لو فعلت فيفعلون مثل فعلك ؛ عطفًا لا جزاء عليه ولا مكافأة ، وإنما هو تمثيل وتنظير .

قوله تعالى : وَلَا تُطِيعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ﴿١٠٦﴾ هَآؤِ مَشَاءٍ بِمَيْمِ ﴿١٠٦﴾ مَنَاجٍ لِلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ﴿١٠٧﴾ عَتَلٍ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ ﴿١٠٨﴾

يعنى الأخنس بن شريق ؛ في قول الشعبي والسدي وآبن إسحاق . وقيل : الأسود ابن عبد يغوث ، أو عبد الرحمن بن الأسود ؛ قاله مجاهد . وقيل : الوليد بن المغيرة ، عرض على النبي صلى الله عليه وسلم مالا وحلف أن يعطيه إن رجع عن دينه ؛ قاله مقاتل . وقال ابن عباس : هو أبو جهل بن هشام . والحلاف : الكثير الحلف . والمهين : الضعيف القلب ؛ عن مجاهد . ابن عباس : الكذاب . والكذاب مهين . وقيل : المكثار في الشر ؛ قاله الحسن وقتادة . وقال الكلبي : المهين الفاجر العاجز . وقيل : معناه الحقير عند الله . وقال ابن شجرة : إنه الذليل . الرمانى : المهين الوضيع لإكثاره من القبيح . وهو فعيل من المهانة بمعنى القلة . وهى هنا القلة فى الرأى والتمييز . أو هو فعيل بمعنى مفعول ؛ والمعنى مهان . ﴿ هَآؤِ ﴾ قال ابن زيد : الهماز الذى يهمز الناس بيسده ويضربهم . واللسان باللسان . وقال

الحسن : هو الذى يهزم ناحية فى المجاس ؛ كقوله تعالى : « هُمَزَةٌ » . وقيل : الهَمَّاز الذى يذكر الناس فى وجوههم . والهمَّاز الذى يذكرهم فى مَعْيَبِهِمْ ؛ قاله أبو العالية وعطاء بن أبى رباح والحسن أيضا . وقال مقاتل ضمت هذا الكلام : إن الهَمْزَةَ الذى يغتاب بالغيبة . والهُزَّة الذى يغتاب فى الوجه . وقال مرة : هما سواء . وهو القَتَات الطمآن للراء إذا غاب . ونحوه عن ابن عباس وقتادة . قال الشاعر :

تُدلي بسود إذا لاقيتي كذبا * وإن أغب فأنت الهامز اللعز

(مَشَاءٌ بِتَمِيمٍ) أى يمشى بالنيمة بين الناس ليُفسد بينهم . يقال : تَمَّ تَمِيمٌ تَمًّا وَتَمِيمًا وَتَمِيمَةً ؛ أى يمشى ويسعى بالفساد . وفى صحيح مسلم عن حذيفة أنه بلغه أن رجلا يَمُّ الحديث ؛ فقال حذيفة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا يدخل الجنة نمام » . وقال الشاعر :

وموئى كبيت الغمل لا خير عنده * لمولاه إلا سَعِيَةٌ بِنَمِيمٍ

قال الفراء : هما لغتان . وقيل : التَّمِيم جمع نَمِيمَة . (مَنَاعٌ لِلتَّحْيِيرِ) أى للمال أن يتفق فى وجوهه . وقال ابن عباس : يمنع عن الإسلام ولده وعشيرته . وقال الحسن : يقول لهم من دخل منكم فى دين عهد لا أنفعه بشيء أبدا . (مُعْتَبِدٌ) أى على الناس فى الظلم ، ويتجاوز للعد ، صاحب باطل . (أَيْبِيمٌ) أى ذى إثم ، ومعناه أئوم ؛ فهو فَعِيل بمعنى فَعُول . (عَتَلٌ بِمَعْنَى ذَلِكَ زَيْبٌ) العتَل الجافى الشديد فى كفره . وقال الكلبي والفراء : هو الشديد الخصومة بالباطل . وقيل : إنه الذى يعتدل الناس فيجتزمهم إلى حدس أو عذاب . مأخوذ من العتَل وهو الجرب ؛ ومنه قوله تعالى : « خُدُّوه فَأَعْتَلُوهُ » . وفى الصَّبَاح : وعتلت الرجل أَعْتَلَهُ وَأَعْتَلَهُ إِذَا جَذَبْتَهُ جَذْبًا عَيْنِيًّا ، ورجل مِعْتَلٌ (بالكسر) . وقال يصف فرسا :

* نَقْرَعُهُ فَرَعًا وَلَسْنَا نَعْتَلُهُ *

قال ابن السكيت : عتله وعتته ، باللام والنون جميعا . والعتل الغليظ الجافى . والعتل أيضا :

(١) فى الأصول : « مأثوم » . (٢) آية ٤٧ سورة الدخان .

(٣) هو أبو النجم الراجز . وفرع قرسه فرعا : كبحه وكفه .

الريح الغليظ . ورجل عَتَلٌ (بالكسر) يَبِينُ العَتَلُ ؛ أى سريع إلى الشر . ويقال : لا أعتل معك ؛ أى لا أبرح مكانى . وقال عُبَيْد بن عُمَيْر : العَتَلُ الأَكُولُ الشرُوبَ القَوِيَّ الشَّدِيدَ يوضع في الميزان فلا يزن شعيرة ؛ يدفع المَلَكُ من أولئك في جهنم بالدَّفْعَةِ الواحدة سبعين ألفا . وقال عليّ بن أبي طالب والحسن : العَتَلُ الفاحش السيئ الخلق . وقال معمر : هو الفاحش اللئيم . قال الشاعر :

بُعْتَلٌ مِنَ الرِّجَالِ زَنِيمٌ * غَيْرَ ذِي نَجْمَةٍ وَغَيْرِ كَرِيمِ

وفي صحيح مسلم عن حارثة بن وهب سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ألا أخبركم بأهل الجنة — قالوا بلى قال — كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأَبَتْ . ألا أخبركم بأهل النار — قالوا بلى قال — كلُّ عَتَلٌ جَوَاطِئُ مُسْتَكْبِرٍ " . في رواية عنه " كلُّ جَوَاطِئِ زَنِيمٍ مُتَكَبِّرٍ " . الجَوَاطِئُ : قيل هو الجموع المنوع . وقيل الكثير اللحم المختال [في مشيته] . وذكر المساوردي عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن عَظْمٍ . ورواه ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا يدخل الجنة جَوَاطِئُ ولا جَعَطْرِيٌّ ولا العَتَلُ الزَنِيمُ " . فقال رجل : ما الجَوَاطِئُ وما الجَعَطْرِيٌّ وما العتل الزنيم ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الجَوَاطِئُ الذي جمع ومنع . والجَعَطْرِيٌّ الغليظ . والعَتَلُ الزَنِيمُ الشَّدِيدُ الخَلْقُ الرَّحِيبُ الجَوْفُ المَصْبُوحُ الأَكُولُ الشرُوبَ الواجد للطعام الظلوم للناس " . وذكره الثعلبي عن شَدَادِ بنِ أَوْسٍ : " لا يدخل الجنة جَوَاطِئُ ولا جَعَطْرِيٌّ ولا عَتَلٌ زَنِيمٌ " سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم قلت : وما الجَوَاطِئُ ؟ قال : الجماع المناع . قلت : وما الجَعَطْرِيٌّ ؟ قال : الفظ الغليظ . قلت : وما العَتَلُ الزنيم ؟ قال : الرَّحِيبُ الجَوْفُ الوَبِيرُ الخَلْقُ الأَكُولُ الشرُوبَ الغشوم الظلوم .

قلت : فهذا التفسير من النبي صلى الله عليه وسلم في العتل قد أُرْبَى على أقوال المفسرين . ووقع في كتاب أبي داود في تفسير الجَوَاطِئُ أنه الفظ الغليظ . ذكره من حديث حارثة بن وهب

(١) روى بكسر العين وفتحها . والمشمور والفتح . ومعناه : يستضعفه الناس ويحتقرونه ويخبرون عليه لضعف حاله في الدنيا . ورواية الكسر معناها : متواضع متذلل خامل واضح من نفسه . قال القاضي : وقد يكون الضعف هنا رقة القلوب ولينها وإخباتها للإيمان .

الجزاعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يدخل الجنة الجحوظ ولا الجعظري " قال : والجحوظ الفظ الغليظ . ففيه تفسيران مرفوعان حسب ما ذكرناه أولاً . وقد قيل : إنه الخافي القلب . وعن زيد بن أسلم في قوله تعالى : « عتَلَّ بعد ذلك زَيْنِم » قال قال النبي صلى الله عليه وسلم : " تبكى السماء من رجل أصحَّ الله جسمه ورحب جوفه وأعطاه من الدنيا بعضاً فكان للناس ظالموا فذلك العتَلُّ الزنيم . وتبكى السماء من الشيخ الزاني ما تكاد الأرض تُقلِّه " . والزنيم المُلصق بالقوم الدعيّ ؛ عن ابن عباس وغيره . قال الشاعر :

زَيْنِمٌ تسداعاه الرجال زيادةً * كما زيد في عريض الأديم الأكارعُ

وعن ابن عباس أيضاً أنه رجل من قريش كانت له زَمَّة كرملة الشاة . وروى عنه ابن جبير أنه الذي يُعرف بالشر كما تُعرف الشاة بزمنمها . وقال عكرمة : هو اللثيم الذي يُعرف بلؤمه كما تعرف الشاة بزمنمها . وقيل : إنه الذي يعرف بالأبنة . وهو مروى عن ابن عباس أيضاً . وعنه أنه الظلوم ، فهذه ستة أقوال . وقال مجاهد : زَيْنِمٌ كانت له ستة أصابع في يده ، في كل إبهام له إصبع زائدة . وعنه أيضاً وسعيد بن المسيب وعكرمة : هو ولد الزني الملاحق في النسب بالقوم . وكان الوليد دعيّاً في قريش ليس من سنخهم ؛ ادعاه أبوه بعد ثمانى عشرة سنة من مولده . قال الشاعر :

زَيْنِمٌ ليس يُعرف من أبوه * بَيْتِ الأُمِّ ذو حسب لثيم

وقال حسان :

وأنت زَيْنِمٌ نيسط في آل هاشم * كما نيسط خلفت الراكب القدحُ الفردُ

قلت : وهذا هو القول الأول بعينه . وعن عليّ رضي الله عنه أنه الذي لا أصل له ؛ والمعنى واحد . وروى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا يدخل الجنة ولد زَيْنِي ولا ولده ولا ولد ولده " . وقال عبد الله بن عمر إن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن أولاد الزني يحشرون يوم القيامة في صورة القردة والخنازير " . وقالت ميمونة : سمعت النبي

(١) هو الوليد بن المغيرة المخزومي . (٢) السنخ (بالكسر والخاء المعجمة) : الأصل .

صلى الله عليه وسلم يقول : " لا تزال أمتي بخير ما لم يفش فيهم ولد الزنى فإذا فشأ فيهم ولد الزنى أوشك أن يعمهم الله بعقاب " . وقال عكرمة : إذا كثروا ولد الزنى حط المطر .

قالت : أما الحديث الأول والثاني فما أظن لهما سنداً يصح ، وأما حديث ميمونة وما قاله عكرمة ففي صحيح مسلم عن زينب بنت جحش زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : نخرج النبي صلى الله عليه وسلم يوماً فزعا مُحمرّاً وجهه يقول : " لا إله إلا الله . ويل للعرب من شرّ قد اقترب . ففتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه " وحاقق بإصبعيه الإبهام والتي تليها ، قالت فقلت : يا رسول الله ، أنهلك وفينا الصالحون ؟ قال : " نعم إذا كثرت الخبث " نحرجه البخاري . وكثرة الخبث ظهور الزنى وأولاد الزنى ، كذا فسره العلماء . وقول عكرمة « حط المطر » تبيين لما يكون به الهلاك . وهذا يحتاج إلى توقيف ، وهو أعلم من أين قاله . ومعظم المفسرين على أن هذا نزل في الوليد بن المغيرة ، وكان يُطعم أهل منى حَيْساً^(١) ثلاثة أيام ، وينادى ألا لا يوقدك أحد تحت برمة ، ألا لا يدخن أحد بكراع ، ألا ومن أراد الخيس فليات الوليد بن المغيرة . وكان ينفق في الحجّة الواحدة عشرين ألفاً وأكثر ، ولا يعطى المسكين درهما واحداً فقيل « مناع للخير » . وفيه نزل : « وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ » . وقال محمد بن إسحاق : نزلت في الأخنس بن شريق ، لأنه حليف مُححق في بني زُهرة ، فلذلك سُمّي زَنيماً . وقال ابن عباس : في هذه الآية نُعت ، فلم يعرف حتى قُتل فعُرف ، وكان له زَممة في عنقه معلّقة يُعرف بها . وقال سُرة الهمداني : إنما أدعاه أبوه بعد ثمانى عشرة سنة .

قوله تعالى : أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ ﴿١٤﴾ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ آيَاتُنَا

قَالَ اسْتَطِيرَ^(٢) الْأُولِينَ ﴿١٥﴾

(١) الخيس : الطعام المتخذ من التمر والاقط (الجبن المتخذ من اللبن الحامض) والسمن .

(٢) آية ٦ سورة فصات .

قوله تعالى : ﴿ اُنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَيْنَ ﴾ قرأ أبو جعفر وابن عامر وأبو حنيفة والمغيرة والأعرج « أن كان » بهمزة واحدة ممدودة على الاستفهام . وقرأ المفضل وأبو بكر وحسرة « أن كان » بهمزتين محقتين . وقرأ الباقون بهمزة واحدة على الخبر ؛ فمن قرأ بهمزة مطولة أو بهمزتين محقتين فهو استفهام والمراد به التوبيخ ، ويحسن له أن يقف على « زِيم » ، ويتدنى « اُنْ كَانَ » على معنى اِلْأَن كَانَ ذَا مَالٍ وَبَيْنَ أَطْبَعَهُ . ويجوز أن يكون التقدير : اِلْأَن كَانَ ذَا مَالٍ وَبَيْنَ يَقُولُ إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِ آيَاتُنَا : اَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ !! ويجوز أن يكون التقدير : اَلْأَن كَانَ ذَا مَالٍ وَبَيْنَ يَكْفُرُ وَيَسْتَكْبِرُ . ودل عليه ما تقدم من الكلام فصار كالمذكور بعد الاستفهام . ومن قرأ « اُنْ كَانَ » بغير استفهام فهو مفعول من أجله والعمل فيه فعل مضمر ، والتقدير : يكفر لأن كان ذا مال وبنين . ودل على هذا الفعل « إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِ آيَاتُنَا قَالَ اَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ » . ولا يعمل في « اُنْ » : « تُتْلَى » ولا « قَالَ » لأن ما بعد « إِذَا » لا يعمل فيما قبلها ؛ لأن « إِذَا » تضاف إلى الجمل التي بعدها ، ولا يعمل المضاف اليه فيما قبل المضاف . و« قَالَ » جواب الجزاء ولا يعمل فيما قبل الجزاء ؛ إذ حكم العامل أن يكون قبل المعمول فيه ، وحكم الجواب أن يكون بعد الشرط فيصير مقدماً مؤخراً في حال . ويجوز أن يكون المعنى لا تطعه لأن كان ذا يسار وعدد . قال ابن الأنباري : ومن قرأ بلا استفهام لم يحسن أن يقف على « زِيم » لأن المعنى لأن كان وبأن كان ، فد « اُنْ » متعلقة بما قبلها . قال غيره : يجوز أن يتعاقق بقوله : « مَشَاءَ بَنِيمٍ » والتقدير يمشى بنيم لأن كان ذا مال وبنين . وأجاز أبو علي أن يتعاقق بـ « مَعْتَلٌ » . وأساطير الأولين : أباطيلهم وثرثاتهم ونحرار يفهم . وقد تقدم .^(٢)

قوله تعالى : سَنَسِمُهُ عَلَى الْخُرطوم ^(١)

فيه مسألتان :

الأولى - قوله تعالى : ﴿ سَنَسِمُهُ ﴾ قال ابن عباس : معنى « سَنَسِمُهُ » سنخبطه بالسيف . قال : وقد خُطِمَ الذي نزلت فيه يوم بدر بالسيف ؛ فلم يزل مخطوماً إلى أن مات .

(١) في بعض الأصول : « ونحرار يفهم » بالوقف . ولماها ، « ونحراراتهم » . (٢) راجع ج ٦ ص ٤٠٥

وقال قتادة : سئمه يوم القيامة على أنفه سمة يعرف بها ، يقال : وسئته وسما وسمة إذا أثرت فيه بسمة وكى . وقد قال تعالى : « يوم تبيض وجوه وتسود وجوه »^(١) فهذه علامة ظاهرة . وقال تعالى : « وتخشس الجرمين يومئذ زرقاً »^(٢) وهذه علامة أخرى ظاهرة ، فأفادت هذه الآية علامة ثالثة وهي الوسم على الأنف بالنار ، وهذا كقوله تعالى : « يعرف الجرمون بسماهم »^(٣) قاله الكلابي وغيره . وقال أبو العالية ومجاهد : « سئمه على الخرطوم » أى على أنفه ، وتسود وجهه فى الآخرة فيعرف بسواد وجهه . والخرطوم : الأنف من الإنسان . ومن السباع : موضع الشفة . وخرطوم القوم : ساداتهم . قال الفراء : وإن كان الخرطوم قد خص بالسمة فإنه فى معنى الوجه ، لأن بعض الشيء يعبر به عن الكل . وقال الطبرى : نبين أمره تبياناً واضحاً حتى يعرفوه فلا يخفى عليهم كما لا تخفى السمة على الخراطيم . وقيل : المعنى سناخى به عاراً وسبة حتى يكون كمن وسم على أنفه . قال القتيبي : تقول العرب للرجل يسب سبة سوء فبيحة باقية : قد وسم ميسم سوء ، أى ألصق به عاراً لا يفارقه ، كما أن السمة لا يمحى أثرها . قال جرير :

لما وضعت على الفرزدق ميسمى * وعلى البيهت جدعت أنف الأخطال^(٤)

أراد به الهجاء . قال : وهذا كله نزل فى الوليد بن المغيرة . ولا نعلم أن الله تعالى بلغ من ذكر عيوب أحد ما بلغه منه ، فألحقه به عاراً لا يفارقه فى الدنيا والآخرة ، كالوسم على الخرطوم . وقيل : هو ما ابتلاه الله به فى الدنيا فى نفسه وماله وأهله من سوء وذلل وصغار ، قاله ابن بحر . واستشهد بقول الأعشى :

فدعها وما يغنيك وأعمد لغيرها * بشعرك وأعلب أنف من أنت واسم^(٥)

(١) آية ١٠٦ سورة آل عمران . (٢) آية ١٠٢ سورة طه . (٣) آية ٤١ سورة الرحمن .

(٤) البيهت : هو خدش بن بشر (ويقال بشير) من بنى مجاشع ، كان يهاجى جريراً .

(٥) عابه بطلبه علياً وعاروا : أترفيه ورسمه أو خدشه .

وقال النَّضْرِبْنُ شُمَيْلٍ : المعنى سنُحْتَدِه على شرب الخمر ، والخُرطوم : الخمر ، وجمعه خراطيم .
قال الشاعر :

تَقَلَّ يومك في لَهْوٍ وفي طَرَبٍ * وأنت بالليل شرَّاب الخراطيم

قال الرَّاجِزُ :

* صَهْبَاءَ خُرطوما عَقَارًا قَرَفًا *^(١)

وقال آخر :

أبا حاضر من يَزْنُ يَعْرِفُ زَنَاؤَه * ومن يشرب الخُرطوم يُصْبِحُ مسكرا

الثانية — قال ابن العربي : « كان الوسم في الوجه لدى المعصية قديما عند الناس ، حتى أنه روى — كما تقدم — أن اليهود لما أهملوا رَجْمَ الزاني اعتاضوا منه بالضرب وتعميم الوجه ؛ وهذا وضع باطل . ومن الوسم الصحيح في الوجه : ما رأى العلماء من تسويد وجه شاهد الزور ، علامة على قُبُوحِ المعصية وتشديدًا لمن يتعاطاها لغيره ممن يرجى تجنبه بما يرجى من عقوبة شاهد الزور وشهرته ؛ فقد كان عزيزا بقول الحق وقد صار مهينا بالمعصية . وأعظم الإهانة [إهانة الوجه] . وكذلك كانت الاستهانة به في طاعة الله سببا لخيرة الأبد والتحرير له على النار ؛ فإن الله تعالى قد حرم على النار أن تأكل من آبن آدم أثر السجود ؛ حسب ما ثبت في الصحيح .

قوله تعالى : **إِنَّا بَلَوْنَهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ ﴿١٨﴾ وَلَا يَسْتَأْذِنُونَ ﴿١٩﴾ فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَائِمُونَ ﴿٢٠﴾**

- (١) هو العجاج . (٢) كل هذا من أسماء الخمر . وقوله : « فعمها حولين ثم استودفا »
وعملت الشيء : غلبته . واستودف الابن : صبّه في الاناء . (٣) تعميم الوجه : تسميته بالفحم .
(٤) عبارة ابن العربي في أحكامه : « ... لغيره لمن يرجى تجنبه ممن يرى من عقوبة ... »
(٥) في ابن العربي : « سببا لخيرة الأبد » .

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّا بَلَوْنَاهُمْ ﴾ يريد أهل مكة ، والابتلاء الاختبار . والمعنى أعطيناهم أموالاً ليشكروا لا ليبطروا ؛ فلبسوا ببطروا وعادوا مجدداً صلى الله عليه وسلم ابتليناهم بالجوع والقيحط كما بلونا أهل الجنة المعروف خبرها عندهم . وذلك أنها كانت بأرض اليمن بالقرب منهم على فراعخ من صنعاء — ويقال بفرسخين — وكانت لرجل يؤدى حق الله تعالى منها ؛ فلما مات صارت إلى ولده ، فشمعوا الناس خيرها وبخلوا بحق الله فيها ؛ فأهلكها الله من حيث لم يمكنهم دفع ما حل بها . قال الكلبي : كان بينهم وبين صنعاء فرسخان ؛ ابتلاههم الله بأن أحرق جنتهم . وقيل : هي جنة بضوران ، وضوران على فرسخ من صنعاء ، وكان أصحاب هذه الجنة بمد رفع عيسى عليه السلام بيسير — وكانوا بجلاء — فكانوا يجتدون التمر ليلاً من أجل المساكين ، وكانوا أرادوا حصاد زرعها وقالوا : لا يدخلها اليوم عليكم مسكين ، فعدوا عليها فإذا هي قد اقتنمت من أصلها فأصبحت كالصريم ؛ أى كالليل . ويقال أيضاً للنهار صريم . فإن كان أراد الليل فلا سوداد موضعها . وكانهم وجدوا موضعها حماة . وإن كان أراد بالصريم النهار فلذهب الشجر والزرع ونقاء الأرض منه . وكان الطائف الذى طاف عليها جبريل عليه السلام فاقناعتها . فيقال : إنه طاف بها حول البيت ثم وضعها حيث مدينة الطائف اليوم ؛ ولذلك سُميت الطائف . وليس في أرض الحجاز بلدة فيها الشجر والأعنان والماء غيرها . وقال البكري في المعجم : سُميت الطائف لأن رجلاً من الصُدف^(١) يقال له الدُّمون ، بنى حائطاً وقال : قد بنيت لكم طائفاً حول بلدكم ؛ فسُميت الطائف . والله أعلم .

الثانية — قال بعض العلماء : على من حصد زرعاً أو جاد ثمرة أن يواسى منها من حضره ؛ وذلك معنى قوله : « وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ » وأنه غير الزكاة على ما تقدم في « الأنعام »^(٢) بيانه . وقال بعضهم : وعليه ترك ما أخطاه الحصادون . وكان بعض العباد يتخزون أوقاتهم^(٣)

(١) الصدف (بالفتح ثم الكسر) : بخلاف من اليمن منسوب إلى القبيلة .

(٢) راجع ج ٧ ص ٩٩

(٣) في بعض نسخ الأصل : « عين » .

من هذا . وروى أنه نُهي عن الحصاد بالليل . فقيل : إنه لما ينقطع عن المساكين في ذلك من الرفق . وتأول من قال هذا الآية التي في سورة « ن والقلم » . وقيل : إنما نُهي عن ذلك خشية الحيات وهوام الأرض .

قالت : الأول أصح ؛ والثاني حسن . وإنما قلنا الأول أصح لأن العقوبة كانت بسبب ما أرادوه من منع المساكين كما ذكر الله تعالى . روى أسباط عن السدي قال : كان قوم باليمن وكان أبوهم رجلا صالحا ، وكان إذا بلغ ثماره أتاه المساكين فلم يمنعهم من دخولها وأن يأكلوا منها ويتزودوا ؛ فلما مات قال بنوه بعضهم لبعض : هَلَا مَ نَعَطَى أَمْوَالَنَا هَؤُلَاءِ الْمَسَاكِينَ ! تَعَالَوْا فَلْنُدْجِ فَصَرْمَتَهَا قَبْلَ أَنْ يَعْلَمَ الْمَسَاكِينَ ؛ وَلَمْ يَسْتَشْنُوا ؛ فَأَنْطَلَقُوا وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ لِبَعْضٍ خَفْتًا : لَا يَدْخُلُهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُمْ مَسْكِينٌ ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِذْ أَقْسَمُوا ﴾) يعني حلفوا فيما بينهم ﴿ لِيَصْرُمُوهَا مُصْرِمِينَ ﴾ يعني لنحجزها وقت الصبح قبل أن نخرج المساكين ؛ وَلَا يَسْتَشْنُونَ ؛ يعني لم يقولوا إن شاء الله . وقال ابن عباس : كانت تلك الجنة دون صنعاء بقرينين ، غرسها رجل من أهل الصلاح وكان له ثلاثة بنين ، وكان للمساكين كل ما تعدها المنجّل فلم يجده من الكرم ، فإذا طُرح على البساط فكل شيء سقط عن البساط فهو أيضا للمساكين ، فإذا حصدوا زرعهم فكل شيء تعدها المنجّل فهو للمساكين ، فإذا درسوا كان لهم كل شيء انتثر ؛ فكان أبوهم يتصدق منها على المساكين ، وكان يعيش في ذلك في حياة أبيهم اليتامى والأرامل والمساكين ، فلما مات أبوهم فعلوا ما ذكر الله عنهم . فقالوا : قُلْ الْمَالُ وَكَثْرُ الْعِيَالِ ؛ فَتَعَالَفُوا بَيْنَهُمْ لِيَعْدُونَ غَدْوَةً قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ ثُمَّ لِيَصْرُمُوهَا وَلَا تَعْرِفَ الْمَسَاكِينَ . وهو قوله : ﴿ إِذْ أَقْسَمُوا ﴾ أي حلفوا « لِيَصْرُمُوهَا » ليقطعن ثمر نخيلهم إذا أصبحوا بشدفة من الليل لئلا يتبته المساكين لهم . والصرم القطع . يقال : صرمت العذق عن النخلة . وأصرم النخل أي حان وقت صرامه . مثل أَرْكَبَ الْمَهْرُ وَأَحْصَدَ الزَّرْعُ ، أي حان ركوبه وحصاده . ﴿ وَلَا يَسْتَشْنُونَ ﴾ أي ولم يقولوا إن شاء الله . « فَتَسَادُوا مُصْرِمِينَ » يتأدى بعضهم بعضا .

(١) الخفت (بوزن السبت) : إسرار المنطق . (٢) السدوة : الظلمة ، والضوء . وطائفة من الليل . وقيل : اختلاط الضوء والظلمة جميعا .

« أَنْ آخِذُوا عَلَىٰ حَرْثِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَارِمِينَ » عازمين على الصرام والجداد ، قال قتادة : حاصدين زرعكم . وقال الكلبي : ما كان في جنتهم من زرع ولا نخيل . وقال مجاهد : كان حرثهم عنباً ولم يقولوا إن شاء الله . وقال أبو صالح : كان استئناؤهم قولهم سبحان الله ربنا . وقيل : معنى « ولا يستئنون » أي لا يستئنون حق المساكين ؛ قاله عكرمة . بقاءها لا يسلا فأروا الجنة مسودة قد طاف عليها طائف من ربك وهم نائمون . قيل : الطائف جبريل عليه السلام ؛ على ما تقدم ذكره . وقال ابن عباس : أمر من ربك . وقال قتادة : عذاب من ربك . ابن جرير : عتق من نار نخرج من وادي جهنم . والطائف لا يكون إلا بالليل ؛ قاله الفراء .

الثالثة — قلت : في هذه الآية دليل على أن العزم مما يؤخذ به الإنسان ؛ لأنهم عزموا على أن يفعلوا فعوقبوا قبل فعلهم . ونظير هذه الآية قوله تعالى : « وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ »^(١) . وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار » قيل : يا رسول الله ، هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال : « إنه كان حريصاً على قتل صاحبه » . وقد مضى مبيناً في سورة « آل عمران » عند قوله تعالى : « وَلَمْ يَصْرُوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا »^(٢) .

قوله تعالى : فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ ﴿٢١﴾ فَتَنَادَوْا مُصْبِحِينَ ﴿٢٢﴾ أَنْ آخِذُوا عَلَىٰ حَرْثِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَارِمِينَ ﴿٢٣﴾

قوله تعالى : ((فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ)) أي كالليل المظلم ؛ عن ابن عباس والفراء وغيرهما . قال الشاعر :

تطاول أيلك الجحون البهيم * فما ينجاب عن صبح بهيم^(٣)

(١) آية ٢٥ سورة الحج . (٢) راجع ج ٤ ص ٢١٥ (٣) في اللسان مادة صرم :

* فما ينجاب عن ليل صريم *

أى احترقت فصارت كالليل الأسود . وعن ابن عباس أيضا : كالرماد الأسود . قال :
 الصريم الرماد الأسود بلغة نَجِيمَة . الثَّورِيّ : كالزرع المحصود . فالصريم بمعنى المصروم
 أى المقطوع ما فيه . وقال الحسن : صُرِمَ عنها الحسير أى قطع ؛ فالصريم مفعول أيضا .
 وقال المؤرّج : أى كالرملة انصرفت من معظم الرمل . يقال : صريمه وصرائم ؛ فالرملة
 لا تنبت شيئا يُنتفع به . وقال الأخفش : أى كالصبح انصرم من الليل . وقال المبرد :
 أى كالنهار ؛ فلا شيء فيها . قال شَمِير : الصَّريم الليل والصَّريم النهار ؛ أى ينصرم هذا عن
 ذلك وذلك عن هذا . وقيل : سُمِّيَ الليل صريما لأنه يقطع بظلمته عن التصرف ؛ ولهذا يكون
 فعيل بمعنى فاعل . قال القُشَيْرِيّ : وفى هذا نظر ؛ لأن النهار يسمّى صريما ولا يقطع عن
 تصرف .

قوله تعالى : فَأَنْظَلْنَاكُمْ وَأَنْزَلْنَاكُمْ فِيكُمْ وَهُمْ يَخْتَفُونَ ﴿٢٣﴾ أَنْ لَا يَدْخُلْنَهَا أَلْيَوْمَ
 عَلَيْكُمْ مَسْكِينٌ ﴿٢٤﴾ وَغَدَّوْا عَلَى حَرْدٍ قَلْبِيرِينَ ﴿٢٥﴾

قوله تعالى : ((فَأَنْظَلْنَاكُمْ وَأَنْزَلْنَاكُمْ فِيكُمْ وَهُمْ يَخْتَفُونَ)) أى يتسارون ؛ أى يُخفون كلامهم ويسرونه
 لئلا يعلم بهم أحد ؛ قاله عطاء وقتادة : وهو من خَفَتِ يَخْفِتُ إذا سَكَنَ ولم يبين . كما قال
 دُرَيْدُ بن الصَّمَّةِ :

وَأَتَى لَمْ أَهْلَكَ سُلَالًا وَلَمْ أَمْتِ * خُفَاتَا وَكُلًّا ظَنَّنِي بِى عُوْدِي

وقيل يخفون أنفسهم من الناس حتى لا يروه . وكان أبوهم ينجر الفقراء والمساكين فيحضروا
 وقت الحصاد والصرام . ((وَغَدَّوْا عَلَى حَرْدٍ قَادِرِينَ)) أى على قَصْدٍ وقدرة فى أنفسهم ويطنون
 أنهم تمكنوا من مرادهم . قال معناه ابن عباس وغيره . والحَرْدُ القَصْدُ . حَرْدٌ يَحْرِدُ (بالكسر)
 حَرْدًا قَصْدًا . تقول : حَرَدْتُ حَرْدَكَ ؛ أى قصدت قصدك . ومنه قول الراجز :

أَقْبِلْ سَبِيلَ جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ * يَحْرِدُ حَرْدَ الْجَنَّةِ الْمَغْلَّةِ

أنشده النحاس :

قد جاء سبيل جاء من أمر الله * يجرّد حرد الجنة المغلّة

قال المبرد : المُنْغَلَّةُ ذات الغَلَّةِ ، وقال غيره : المُنْغَلَّةُ التي يجرى الماء في غلالها أي في أصولها .
ومنه تغلّمت بالغالية . ومنه تغلّيت ، أبدل من اللام ياء . ومن قال تغلّفت فمعناه عنده جعلتها
غِلافاً . وقال قتادة ومجاهد : « على حرد » أي على حرد . الحسن : على حاجة وفاقة . وقال
أبو عبيدة والفتيبي : على حرد على منع ؛ من قولهم حارَدَتِ الإبلُ حراداً أي قلت ألبانها .
والحرود من النوق القليلة الدر . وحارَدَتِ السَّنةُ قَلَّ مطرُها وخيرها . وقال السدي وسفيان :
« على حرد » على غضب . والحرد الغضب . قال أبو نصر أحمد بن حاتم صاحب الأصبهي :
وهو مخفف ؛ وأنشد شعرا :

إذا جِياد الخليلِ جاءت تَرْدِي * مملوءةً من غضبٍ وحردٍ

وقال ابن السكيت : وقد يحزك ؛ تقول منه : حرد (بالكسر) حرداً ، فهو حارد
وحردان ، ومنه قيل : أسد حارد ، وليوث حوارد . وقيل : « على حرد » على انفراد .
يقال : حرد يحرد حروداً ؛ أي تنحى عن قومه ونزل منفرداً ولم يخاطبهم . وقال أبو زيد :
رجل حريد من قوم حرداء . وقد حرد يحرد حروداً ؛ إذا ترك قومه وتحول عنهم . وكوكب
حريد ؛ أي معتزل عن الكواكب . قال الأصبهي : رجل حريد ؛ أي فريد وحيد . قال :
والمُتَحَرِّدُ المنفرد في لغة هذيل . وأنشد لأبي ذؤيب :

* كأنه كوكب في الجوّ منحرِدٌ *

ورواه أبو عمرو بالجيم ، وفسره : منفرد . قال : وهو سهيل . وقال الأزهرى :
حرد أسم قريتهم . السدي : أسم جنتهم . وفيه لغتان : حرد وحرد . وقرأ العامة بالإسكان ،
وقرأ أبو العالية وابن السميّع بالفتح ؛ وهما لغتان . ومعنى « قادرين » قد قدروا أمرهم
وبنوا عليه ؛ قاله الفراء . وقال قتادة : قادرين على جنتهم عند أنفسهم . وقال الشعبي :
« قادرين » يعني على المساكين . وقيل : معناه من الوجود ؛ أي منعوا وهم واجدون .

(١) الذي في كتب اللغة : الغلال : الماء الذي يجرى في أصول الشجر ، أو الماء الظاهر الجاري .

قوله تعالى : فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا إِنَّا لَضَالُّونَ ﴿٢٦٦﴾ بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ ﴿٢٦٧﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا رَأَوْهَا قَالُوا إِنَّا لَضَالُّونَ ﴾ أى لما رأوها محترقة لا شىء فيها قد صارت كالليل الأسود ينظرون إليها كالرماد ، أنكروها وشكوا فيها . وقال بعضهم لبعض ﴿ إِنَّا لَضَالُّونَ ﴾ أى ضللتنا الطريق إلى جنتنا ، قاله قتادة . وقيل : أى إنا الضالون عن الصواب فى غدوقنا على نية منع المساكين ، فلذلك عوقبنا . ﴿ بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ ﴾ أى حرمتنا جنتنا بما صنعنا . روى أسباط عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إياكم والمعاصى إن العبد ليذنب الذنب فيحرم به رزقاً كان هياً له — ثم تلا — « فطاف عليها طائف من ربك » الآيتين .

قوله تعالى : قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ ﴿٢٦٨﴾ قَالُوا سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿٢٦٩﴾ فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَلَوْمُونَ ﴿٢٧٠﴾ قَالُوا يَدُونَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿٢٧١﴾ عَسَى رَبَّنَا أَنْ يُبَدِّلَنَا خَيْرًا مِنْهَا إِنَّا إِلَى رَبِّنَا رَاغِبُونَ ﴿٢٧٢﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ أَوْسَطُهُمْ ﴾ أى أمثالهم وأعدتهم وأعقلهم . ﴿ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ ﴾ أى هلا تستننون . وكان استئناؤهم تسبيحاً ، قاله مجاهد وغيره . وهذا يدل على أن هذا الأوسط كان أمرهم بالاستئناء فلم يطيعوه . قال أبو صالح : كان استئناؤهم سبحان الله . فقال لهم : هلا تسبحون الله ، أى تقولون سبحان الله وتشكرونه على ما أعطاكم . قال النحاس : أصل التسبيح التنزيه لله عز وجل ، بفعل مجاهد التسبيح ، موضع إنشاء الله ، لأن المعنى تنزيه الله عز وجل أن يكون شىء إلا بمشيئته . وقيل : هلا تستغفرونه من فعلكم وتتوبون إليه من خبث نيتكم ، فإن أوسطهم قال لهم حين عزموا على ذلك وذكروهم انتقامه من المجرمين . ﴿ قَالُوا سُبْحَانَ رَبِّنَا ﴾ اعترفوا بالمعصية ونزهوا الله عن أن يكون ظالماً فيما فعل . وقال ابن عباس فى قولهم : « سبحان ربنا » أى نستحضر الله من ذنوبنا . ﴿ إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴾ لأنفسنا

في منعنا المساكين . (فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَلَامُؤْنَ) أى يولم هذا هذا في القسَم
 ومنع المساكين ، ويقول : بل أنت أشرت علينا بهذا . (قَالُوا يَا وَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا طَاغِينَ)
 أى عاصين بمنع حق الفقراء وترك الاستثناء . وقال ابن كيسان : طغينا نعم الله فلم نشكرها
 كما شكرها آباؤنا من قبل . (عَسَى رَبَّنَا أَنْ يُبَدِّلَنَا خَيْرًا مِنْهَا) تعافدوا وقالوا : إن أبدلنا الله
 خيرا منها لنصنعن كما صنعت آباؤنا ؛ فدعوا الله وتضرعوا فأبدلهم الله من لياليتهم ما هو خير منها ،
 وأمر جبريل أن يقتلع تلك الجنة المحترقة فيجعلها بزغر^(١) من أرض الشام ، ويأخذ من الشام
 جنة فيجعلها مكانها . وقال ابن مسعود : إن القوم أخلصوها وعرف الله منهم صدقهم فأبدلهم
 جنة يقال لها الحيوان ، فيها عنب يجمل البغل منها عنقودا واحدا . وقال اليماني أبو خالد :
 دخلت تلك الجنة فرأيت كل عنقود منها كالرجل الأسود القائم . وقال الحسن : قول أهل
 الجنة « إِنَّا إِلَى رَبَّنَا رَاغِبُونَ » لا أدري إيماناً كان ذلك منهم ، أو على حد ما يكون من
 المشركين إذا أصابتهم الشدة ؛ فيوقف في كونهم مؤمنين . وسئل قتادة عن أصحاب الجنة :
 أهم من أهل الجنة أم من أهل النار ؟ فقال : لقد كلفتنى تعباً . والمهظم يقولون : إنهم
 تابوا وأخلصوا ؛ حكاه القشيري . وقراءة العامة « يُبَدِّلُنَا » بالتخفيف . وقرأ أهل المدينة
 وأبو عمرو بالتشديد ، وهما لغتان . وقيل : التبديل تغيير الشيء أو تغيير حاله وعين الشيء قائم .
 والإبدال رفع الشيء ووضع آخر مكانه . وقد مضى في سورة « النساء » القول في هذا^(٢) .

قوله تعالى : كَذَلِكَ الْعَذَابُ وَالْعَذَابُ الْأَخِيرَةُ أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا

يَعْلَمُونَ ﴿٣١﴾

قوله تعالى : (كَذَلِكَ الْعَذَابُ) أى عذاب الدنيا وهلاك الأموال ؛ عن ابن زيد .
 وقيل : إن هذا وعظ لأهل مكة بالرجوع إلى الله لما ابتلاهم بالجذب لدعاء النبي صلى الله
 عليه وسلم ، أى كفعلنا بهم نفعل بمن تعبدى حدودنا في الدنيا . (وَالْعَذَابُ الْأَخِيرَةُ أَكْبَرُ

(١) زغر : بضم الزاي وفتح العين المعجمة وآخرها راء . (٢) راجع ج ٥ ص ٢٥٤

لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ) وقال ابن عباس : هذا مثل لأهل مكة حين خرجوا إلى بدرٍ وحلفوا ليقنتن محمداً صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، وليرجعن إلى مكة حتى يطوفوا بالبيت ويشربوا الخمر ، وتضرب القينات على رؤوسهم ، فأخلف الله ظنهم وأسروا وقتلوا وأهزموا كأهل الجنة لما خرجوا غازين على الصرام نجابوا . ثم قيل : إن الحق الذي منعه أهل الجنة المساكين يمتثل أنه كان واجبا عليهم ، ويحتمل أنه كان تطوعا ؛ والأول أظهر ، والله أعلم . وقيل : السورة مكية ؛ فبعد حمل الآية على ما أصاب أهل مكة من القحط ، وعلى قتال بدر .

قوله تعالى : **إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٍ النَّعِيمِ ﴿٣٤﴾ أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٦﴾ أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ ﴿٣٧﴾ إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخَيَّرُونَ ﴿٣٨﴾ أَمْ لَكُمْ آيَاتُنْ عَائِنَا بِنِعْمَةِ إِلَهِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ لَكُمْ لَمَا تَحْكُمُونَ ﴿٣٩﴾**

قوله تعالى : **(إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٍ النَّعِيمِ)** تقدم القول فيه ؛ أى إن للتقنين فى الآخرة جنات ليس فيها إلا التمتع الخالص ، لا يشوبه ما ينقصه كما يشوب جنات الدنيا . وكان صناديد قريش يرون وفور حظهم من الدنيا وقلة حظوظ المساكين منها ؛ فإذا سمعوا بحديث الآخرة وما وعد الله المؤمنين قالوا : إن صح أن نبعث كما يزعم محمد ومن معه لم يكن حالنا وحالهم إلا مثل ما هى فى الدنيا ، وإلا لم يزيدوا علينا ولم ينقصونا ، وأقصى أمرهم أن يساونا . فقال : **(أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ)** أى كالكفار . وقال ابن عباس وغيره : قالت كفار مكة إنا نعطي فى الآخرة خيرا مما تعطون ؛ فنزلت « أفنجعل المسلمين كالمجرمين » ثم وبخهم فقال : **(مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ)** هذا الحكم الأعوج ؛ كأن أمر الجزاء مفوض إليكم ، حتى تحكموا فيه بما شئتم أن لكم من الخير ما للمسلمين . **(أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ)** أى ألكم كتاب تجدون فيه المطيع كالعاصي . **(إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخَيَّرُونَ)** تختارون وتشتنون . والمعنى : أن لكم (بالفتح) ولكنه كسر لدخول اللام ؛ تقول علمت أنك عاقل (بالفتح) وعلمت

إنك لعاقل (بالكسر) . فالعامل في « إن لكم فيه لما تخيرون » « تدرسون » في المعنى . ومنعت اللام من فتح « إن » . وقيل : تم الكلام عند قوله : « تدرسون » ثم ابتداء فقال : « إن لكم فيه لما تخيرون » أي إن لكم في هذا الكتاب إذا ما تخيرون ؛ أي ليس لكم ذلك . والكناية في « فيه » الأولى والثانية راجعة الى الكتاب . ثم زاد في التوبيخ فقال : « أم لكم أيمان » أي عهود ومواثيق . « علينا بالغة » مؤكدة . وبالباينة المؤكدة بالله تعالى . أي أم لكم عهود على الله تعالى استوثقت بها في أن يدخلكم الجنة . « إن لكم لما تحكّمون » كسرت اللام ؛ تقول : حلفت إن لك لكذا . وقيل : تم الكلام عند قوله : « إلى يوم القيامة » ثم قال : « إن لكم لما تحكّمون » إذا ؛ أي ليس الأمر كذلك . وقرأ ابن هرّحس « أين لكم فيه لما تخيرون » « أين لكم لما تحكّمون » ؛ بالاستفهام فيهما جميعا . وقرأ الحسن البصرى « بالغة » بالنصب على الحال ؛ إما من الضمير في « لكم » لأنه خبر عن « أيمان » ففيه ضمير منه . وإما من الضمير في « علينا » إن قدرت « علينا » وصفاً للأيمان لا متعلقاً بنفس الأيمان ؛ لأن فيه ضميراً منه ، كما يكون إذا كان خبراً عنه . ويجوز أن يكون حالاً من « أيمان » وإن كانت نكرة كما أجازوا نصب « حقاً » على الحال من « متاع » في قوله تعالى : « متاعاً بالمعروف حقاً على المتقين » . وقرأ العامة « بالغة » بالرفع نعت لـ « أيمان » .

قوله تعالى : سَلِّمُوا إِلَيْهِمْ بِالذِّكْرِ زَعِيمٌ ﴿٤٠﴾ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ فَلْيَسْأَلُوا
بِشُرَكَائِهِمْ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ ﴿٤١﴾

قوله تعالى : « سَلِّمُوا إِلَيْهِمْ بِالذِّكْرِ زَعِيمٌ » أي سل يا محمد هؤلاء المتقولين على : أيهم كفيلاً بما تقدم ذكره . [وهو أن لهم من الخير] ما للمسلمين . والزعيم : الكفيل والضمين ؛ قاله ابن عباس وقتادة . وقال ابن كيسان : الزعيم هنا القائم بالخدمة والدعوى . وقال الحسن :

(١) آية ٢٤١ سورة البقرة . (٢) زيادة يقتضها السياق .

الزعيم الرسول . (أَمْ لَمْ تُشْرِكُوا) أى اللهم والميم صالحة . « شركاء » أى شهداء . (فليأتوا بِشُرَكَائِهِمْ) يشهدون على ما زعموا . (إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ) فى دعواهم . وقيل : أى فليأتوا بشركائهم إن أمكنهم ؛ فهو أمر معناه التعجيز .

قوله تعالى : يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعُونَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٤٢﴾ خَشِيعَةً ابْصَرَهُمْ تَرَهَقَهُمْ ذَلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعُونَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِحُونَ ﴿٤٣﴾

قوله تعالى : (يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ) يجوز أن يكون العامل فى « يوم » « فليأتوا » أى فليأتوا بشركائهم يوم يكشف عن ساق ليشفع الشركاء لهم . ويجوز أن ينتصب بإضمار فعل ؛ أى أذكر يوم يكشف عن ساق ؛ فيوقف على « صادقين » ولا يوقف عليه على التقدير الأول . وقرئ « يوم يكشف » بالنون . « وقرأ » ابن عباس « يوم تكشف عن ساق » بناء مسمى القائل ؛ أى تكشف الشدة أو القيامة عن ساقها ؛ كقولهم : شمرت الحرب عن ساقها . قال الشاعر :

فتى الحرب إن عضت به الحربُ عَضَّهَا * وإن شمرت عن ساقها الحربُ شَمَرًا^(١)

وقال الراجز :

قد كشفت عن ساقها فُشَّتُوا * وجدت الحربُ بكم جِدُّوا

وقال آخر :

عجبت من نفسى ومن إشفاقها * ومن طراد الطير عن أرزاقها
فى سنة قد كشفت عن ساقها * حمراء تبرى اللحم عن عراقيها^(٢)

وقال آخر :

كشفت لهم عن ساقها * وبدأ من الشر الصراح

(١) البيت لحاتم العلافى . ويروى : آخر الحرب . وأخا الحرب .

(٢) العراق : العنلم بغير لحم ؛ فإن كان عليه لحم فهو عرق .

وعن ابن عباس أيضا والحسن وأبي العالبة « تُكشَفُ » بتاء غير مسمى الفاعل . وهذه القراءة راجعة إلى معنى « يُكشَفُ » وكأنه قال : يوم تُكشَفُ القيامة عن شدة . وقرئ « يوم تُكشَفُ » بالتاء المضمومة وكسر الشين ؛ من أكَشَفَ إذا دخل في الكَشَفِ . ومثله : أكَشَفَ الرجل فهو مُكشَفٌ ؛ إذا انقلبت شَفْتُهُ العليا . وذكر ابن المبارك قال : أخبرنا أسامة بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى : « يَوْمَ يُكشَفُ عَنْ سَاقٍ » قال عن كرب وشدة . أخبرنا ابن جريج عن مجاهد قال : شدة الأمر وجده . وقال مجاهد : قال ابن عباس هي أشد ساعة في يوم القيامة . وقال أبو عبيدة : إذا اشتد الحرب والأمر قيل : كَشَفَ الأمر عن ساقه . والأصل فيه أن من وقع في شيء يحتاج فيه إلى الجَلْدِ سَمَّرَ عن ساقه ؛ فاستعير الساق والكشف عنها في موضع الشدة . وقيل : ساق الشيء أصله الذي به قوامه ؛ كساق الشجرة وساق الإنسان . أي يوم يكشَفُ عن أصل الأمر فتظهر حقائق الأمور وأصاها . وقيل : يكشَفُ عن ساق جهنم . وقيل : عن ساق العرش . وقيل : يريد وقت اقتراب الأجل وضعف البدن ؛ أي يكشَفُ المريض عن ساقه ليبصر ضعفه ، ويدعوه المؤذن إلى الصلاة فلا يمكنه أن يقوم ويخرج . فأما ما روي أن الله يكشَفُ عن ساقه فإنه عز وجل يتعالى عن الأعضاء والتبويض وأن يكشَفُ ويتغطى . ومعناه أن يكشَفُ عن العظيم من أمره . وقيل : يكشَفُ عن نوره عز وجل . وروي أبو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى « عن ساقٍ » قال : « يكشَفُ عن نور عظيم يخرون له سجدا » . وقال أبو الليث السمرقندي في تفسيره : حدثنا الخليل بن أحمد قال حدثنا ابن منيع قال حدثنا هذبة قال حدثنا حماد بن سلمة عن عدى بن زيد عن عمارة القرشي عن أبي بردة عن أبي موسى قال حدثني أبي قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا كان يوم القيامة مُثِّلَ لكل قوم ما كانوا يعبدون في الدنيا فيذهب كل قوم إلى ما كانوا يعبدون ويبقى أهل التوحيد فيقال لهم ما تنتظرون وقد ذهب الناس فيقولون إن لنا رباً كنا نعبد في الدنيا ولم نره — قال — وتعرفونه إذا رأيتموه فيقولون نعم فيقال فكيف تعرفونه ولم تروه قالوا إنه لا شبهة له

فيكشف لهم الحجاب فينظرون إلى الله تعالى فيخرون له سجداً وتبقى أقوام ظهورهم مثل صياصى البقر فينظرون إلى الله تعالى فيريدون السجود فلا يستطيعون فذلك قوله تعالى :
 « يوم يكشف عن ساقٍ ويدعون إلى السجود فلا يستطيعون » فيقول الله تعالى عبادى ارفعوا رؤوسكم فقد جعلت بدل كل رجلٍ منكم رجلاً من اليهود والنصارى فى النار » .
 قال أبو بردة : حدثت بهذا الحديث عمر بن عبد العزيز فقال : الله الذى لا إله إلا هو لقد حدثت أبوك بهذا الحديث ؟ خلف له ثلاثة أيمان ، فقال عمر : ما سمعت فى أهل التوحيد حديثاً هو أحب إلى من هذا . وقال قيس بن السكّان : حدثت عبد الله بن مسعود عند عمر بن الخطاب فقال : إذا كان يوم القيامة قام الناس لرب العالمين أربعين عاماً شاخصةً أبصارهم إلى السماء ، حفاة عرأة ياجمهم العرق ، فلا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم أربعين عاماً ، ثم ينادى مناد : أيها الناس ، أليس عدلاً من ربكم الذى خلقكم وصوّرکم وأماکم وأحياکم ثم عبدتم غيره أن يؤلّى كل قوم ما تولّوا ؟ قالوا : نعم . قال : فيرفع لكل قوم ما كانوا يعبدون من دون الله فيتبعونها حتى تقذفهم فى النار ، فيبقى المسلمون والمنافقون فيقال لهم : ألا تذهبون قد ذهب الناس ؟ فيقولون حتى يأتينا ربنا ؟ فيقال لهم : أو تعرفونه ؟ فيقولون : إن اعترف لنا عرّفناه . قال : فعند ذلك يكشف عن ساقٍ ويتجلى لهم فيختر من كان يعبده مخلصاً ساجداً ، ويبقى المنافقون لا يستطيعون كأن فى ظهورهم السفايد ، فيذهب بهم إلى النار ، ويدخل هؤلاء الجنة . فذلك قوله تعالى : ((ويدعون إلى السجود فلا يستطيعون)) .
 ((خاشعة أبصارهم)) أى ذليلة متواضعة ، ونصها على الحال . ((ترهقهم ذلة)) وذلك أن المؤمنين يرفعون رؤوسهم وجوههم أشدّ بياضاً من الثلج . وتسود وجوه المنافقين والكافرين حتى ترجع أشد سواداً من القار .

قلت : معنى حديث أبي موسى وابن مسعود أثبت فى صحيح مسلم من حديث أبي سعيد الخدرى وغيره .

(١) صياصى البقر : قرنها . (٢) أى إذا رصف نفسه بصفة نحققة بها .

(٣) السفايد : جمع السفود وزن الثور ، الحديدة التى يشوى بها اللحم .

قوله تعالى : ﴿ وَقَدْ كَانُوا يَدْعُونَ إِلَى السُّجُودِ ﴾ أى فى الدنيا . ﴿ وَهُمْ سَائِمُونَ ﴾ معافون أصحاء . قال إبراهيم التيمي : أى يدعون بالأذان والإقامة فيأبونه . وقال سعيد ابن جبير : كانوا يسمعون حتى على الفلاح فلا يجيبون . وقال كعب الأحبار : والله ما نزلت هذه الآية إلا فى الذين يتخافون عن الجماعات . وقيل : أى بالتكليف الموجه عليهم فى الشرع ؛ والمعنى متقارب . وقد مضى فى سورة « البقرة » الكلام فى وجوب صلاة الجماعة . وكان الربيع بن خثيم قد فليج وكان يهادى بين الرجلين الى المسجد ؛ فقيل : يا أبا يزيد ، لو صليت فى بيتك لكانت لك رخصة . فقال : من سمع حتى على الفلاح فليجب ولو حبوا . وقيل لسعيد بن المسيب : إن طارقاً يريد قتلك فتغيب . فقال : أجميت لا يقدر الله على ؟ فقيل له : اجلس فى بيتك . فقال : أسمع حتى على الفلاح ، فلا أجب !

قوله تعالى : فَادْرِنِي وَمَنْ يَكْذِبُ بِهِدَا الْحَدِيثِ سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٤﴾ وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ ﴿٤٥﴾

قوله تعالى : ﴿ فَادْرِنِي ﴾ أى دعني . ﴿ وَمَنْ يَكْذِبُ ﴾ « من » مفعول معه أو معطوف على ضمير المتكلم . ﴿ بِهِدَا الْحَدِيثِ ﴾ يعنى القرآن ؛ قاله السدي . وقيل : يوم القيامة . وهذا تسلية للنبي صلى الله عليه وسلم ؛ أى فانا أجازيهم وأنتقم منهم . ثم قال : ﴿ سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ معناه سنأخذهم على غفلة وهم لا يعرفون ؛ فعذبوا يوم بدر . وقال سفيان الثوري : نسب عليهم النعم ونسيهم الشكر . وقال الحسن : كم مستدرج بالإحسان إليه ، وكم مفتون بالثناء عليه ، وكم مغرور بالستر عليه . وقال أبو روق : أى كلما أخذوا خطيئة جادنا لهم نعمة وأنسيناهم الاستغفار . وقال ابن عباس : ستمك بهم . وقيل : هو أن أخذهم قليلا ولا نباغتهم . وفى حديث " أن رجلا من بنى إسرائيل قال يارب كم أعصيك

(١) راجع ج ١ ص ٣٤٨ وما بعدها طبعة ثانية أو ثالثة .

(٢) أى يمشى بينهما . معتمدا عليهما لضعفه وتماليه ؛ من « تهادت المرأة فى مشيتها » : اذا تمايلت .

وأنت لا تعاقبني — قال — فأوحى الله الى نبيّ زمانهم أن قل له كم من عقوبة لى عليك وأنت لا تشيعر ، إن بجمود عينيك وقساوة قلبك استدراج منى وعقوبة أو عقلت “ . والاستدراج : ترك المعالجة . وأصله النقل من حال الى حال كالتردج . ومنه قيل درجة ؛ وهى منزلة بعد منزلة . واستدريج فلان فلانا ؛ أى استخرج ما عنده قليلا . ويقال : درجه الى كذا واستدرجه بمعنى ؛ أدناه منه على التدرج فتدرج هو . (وَأَمَلِي لَهُمْ) أى أمهاتهم وأطيل لهم المدة . والملاوة : المدة من الدهر . وأملى الله له أى أطال له . والمألوان : الليل والنهار . وقيل : « أملى لهم » أى لا أعالجهم بالموت ؛ والمعنى واحد . وقد مضى فى « الأعراف » بيان هذا . (إِنَّ كَيْدِي مَبِينٌ) أى إن عذابي لقويّ شديد فلا يفوتني أحد .

قوله تعالى : أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُمْ مِنْ مَغْرَمٍ مُثْقَلُونَ ﴿٤٦﴾

عاد الكلام الى ما تقدم من قوله تعالى : « أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ » . أى أم تلتهم منهم ثوابا على ما تدعوهم إليه من الإيمان بالله ؟ فهم من غرامة ذلك مثقلون لما يشق عليهم من بذل المال ؛ أى ليس عليهم كلفة ، بل يستولون بما تبعتك على خزائن الأرض و يصلون الى جنات النعيم .

قوله تعالى : أَمْ عِنْدَهُمُ الْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُبُونَ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : (أَمْ عِنْدَهُمُ الْغَيْبُ) أى علم ما غاب عنهم . (فَهُمْ يَكْتُبُونَ) وقيل : أنزل عليهم الوحي بهذا الذى يقولون . وعن ابن عباس : الغيب هنا اللوح المحفوظ ؛ فهم يكتبون مما فيه يخاصمونك به ، يكتبون أنهم أفضل منكم ، وأنهم لا يعاقبون . وقيل : « يكتبون » يحكون لأنفسهم بما يريدون .

قوله تعالى : فَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ

نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ ﴿٤٨﴾

قوله تعالى : ﴿ فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ ﴾ أي لقضاء ربك . والحكم هنا القضاء . وقيل :
 فأصبر على ما حكم به عليك ربك من تبليغ الرسالة . وقال ابن بحر : فأصبر لنصر ربك . قال
 قتادة : أي لا تعجل ولا تغضب فلا بد من نصرك . وقيل : إنه منسوخ بآية السيف .
 ﴿ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ ﴾ يعني يونس عليه السلام . أي لا تكن مثله في الغضب
 والضجر والعجلة . قال قتادة : إن الله تعالى يعزى نبيه صلى الله عليه وسلم ، ويأمره بالصبر
 ولا يعجل كما عجل صاحب الحوت ، وقد مضى خبره في سورة « يونس ، والأنبياء ، والصفات »
 والفرق بين إضافة ذي وصاحب في سورة « يونس » فلا معنى للإعادة . ﴿ إِنْ نَادَى ﴾
 أي حين دعا في بطن الحوت فقال : « لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين » .
 ﴿ وَهُوَ مَكْظُومٌ ﴾ أي مملوء غمًا . وقيل : كربًا . الأقول قول ابن عباس ومجاهد . والثاني
 قول عطاء وأبي مالك . قال الماوردي : والفرق بينهما أن الغم في القلب ، والكرب
 في الأنفاس . وقيل : مكظوم محبوس . والكظم الحبس ، ومنه قولهم : فلان كظم غيظه
 أي حبس غضبه ؛ قاله ابن بحر . وقيل : إنه المأخوذ بكظمه وهو مجرى النفس ؛ قاله المبرد .
 وقد مضى هذا وغيره في « يوسف » .^(٤)

قوله تعالى : لَوْلَا أَنْ تَدَارَكَهُ نِعْمَةٌ مِنْ رَبِّهِ لَنُبِذَ بِالْعَرَاءِ
 وَهُوَ مَذْمُومٌ ﴿٤٩١﴾ فَاجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٤٩٢﴾

قوله تعالى : ﴿ لَوْلَا أَنْ تَدَارَكَهُ نِعْمَةٌ مِنْ رَبِّهِ ﴾ قراءة العامة « تداركه » . وقرأ ابن هُرْمُزٍ
 والحسن « تداركه » بتشديد الدال ؛ وهو مضارع أدغمت التاء منه في الدال . وهو على
 تقدير حكاية الحال ؛ كأنه قال : لولا أن كان يقال فيه تداركه نعمة . ابن عباس وابن
 مسعود « تشاركته » وهو خلاف المرسوم . و « تداركه » فعل ماضٍ مذكَّرٌ حمل على معنى

(٣) راجع ج ١٥ ص ١٢١

(٢) راجع ج ١١ ص ٣٢٩

(١) راجع ج ٨ ص ٣٨٣

(٤) راجع ج ٩ ص ٢٤٩

النعمة؛ لأن تأييد النعمة غير حقيقي . و « تداركته » على لفظها . واختلاف في معنى النعمة هنا ؛ فقيل النبوة ؛ قاله الضحاك . وقيل عبادته التي سافنت ؛ قاله ابن جبير . وقيل : نداؤه « لا إله إلا أنت سبحانك إنى كنت من الظالمين » ؛ قاله ابن زيد . وقيل : نعمة الله عليه إخراجها من بطن الحوت ؛ قاله ابن بحر . وقيل : أى رحمة من ربه ؛ فرحمه وتاب عليه . (لَتُبَدَّ بِالنَّارِ وَهُوَ مَذْمُومٌ) أى لَتُبَدَّ مَذْمُومًا وَلَكِنَّهُ نُبَذَ سَقِيماً غَيْرَ مَذْمُومٍ . ومعنى « مذموم » فى قول ابن عباس : ملوم . وقال بكر بن عبد الله : مذنب . وقيل : مذموم مبهمة من كل خير . والعراء : الأرض الواسعة الفضاء التى ليس فيها جبل ولا شجر يستتر . وقيل : لولا فضل الله عليه لبقى فى بطن الحوت إلى يوم القيامة ، ثم نبذ بعراء القيامة مذموما . يدل عليه قوله تعالى : « فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ . لَلِئْتِ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ » (١) . (فَاجْتَبَاهُ رَبُّهُ) أى اصطفاه واختاره . (بِفَعْلِهِ مِنَ الصَّالِحِينَ) قال ابن عباس : رد الله إليه الوحي ، وشفعه فى نفسه وفى قومه ، وقيل توبته ، وجمعه من الصالحين بأن أرسله إلى مائة ألف أو يزيدون .

قوله تعالى : وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ (١٠١)

قوله تعالى : (وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا) « إن » هى الخففة من الثقيلة . (لَيُزْلِقُونَكَ) أى يمتانونك . (بِأَبْصَارِهِمْ) أخبر بشهادة عداوتهم النبى صلى الله عليه وسلم ، وأرادوا أن يصيبوه بالعين فنظروا إليه قوم من قريش وقالوا : ما رأينا مثله ولا مثل مجججه . وقيل : كانت العين فى بنى أسد ، حتى إن البقرة السمينة أو الناقة السمينة تمر بأحدهم فيعاينها ثم يقول : يا جارية ، خذى المِكْتَل (٢) والدرهم فأتينا بالجم هذه الناقة ؛ فما تبرح حتى تقع للوت

(١) آية ١٤٣ سورة الصافات .

(٢) زبل يعمل من الخوص يجعل فيه التمر وغيره .

فُتْنَحَرَّ . وقال الكلبي : كان رجل من العرب يملك لا يأكل شيئاً يومين أو ثلاثة ، ثم يرفع جانب الحياء فتمر به الإبل أو الغنم فيقول : لم أر كاليوم إبلا ولا غنماً أحسن من هذه ! فما تذهب إلا قليلاً حتى تسقط منها طائفة هالكة . فسأل الكفار هذا الرجل أن يصيب لهم النبي صلى الله عليه وسلم بالعين فأجابهم ؛ فلما مر النبي صلى الله عليه وسلم أشد :

قد كان قومك يحسبونك سيِّداً * وإخال أنك سيِّدٌ معيونٌ

فصم الله نبيه صلى الله عليه وسلم ونزلت « وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ » . وذكر نحوه الماوردي . وأن العرب كانت إذا أراد أحدهم أن يصيب أحداً — يعني في نفسه وماله — تجتمع ثلاثة أيام ، ثم يتعرض لنفسه وماله فيقول : تالله ما رأيت أقوى منه ولا أشجع ولا أكثر منه ولا أحسن ؛ فيصيبه بعينه فيهلك هو وماله ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية . قال القشيري : وفي هذا نظر ؛ لأن الإصابة بالعين إنما تكون مع الاستحسان والإعجاب لامع الكراهية والبغض ؛ ولهذا قال : ((وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ)) أي ينسبونك إلى الجنون إذا رأوك تقرأ القرآن .

قلت : أقوال المفسرين واللغويين تدل على ما ذكرنا ، وأن مرادهم بالنظر إليه قتله . ولا يمنع كراهة الشيء من أن يصاب بالعين عداوة حتى يهلك . وقرأ ابن عباس وابن مسعود والأعمش وأبو وائل ومجاهد « ليزهقونك » أي ليهلكونك . وهذه قراءة على التفسير ؛ من زهقت نفسه وأزهقها . وقرأ أهل المدينة « ليزلِقونك » بفتح الياء . وضمها الباقون ؛ وهما لغتان بمعنى ؛ يقال : زلّقه يزلّقه وأزلّقه يزلّقه وإزلاقاً إذا نحاه وأبعده . وزلق رأسه يزلّقه زلقاً إذا حلقه . وكذلك أزلّقه وزلّقه تزيقاً . ورجل زلق وزُمليق — مثال هُدَيْد — وزُماليق وزُمليق — بتشديد الميم — وهو الذي ينزل قبل أن يجامع ؛ حكاه الجوهري وغيره . فعنى الكلمة إذا التنحية والإزالة ؛ وذلك لا يكون في حق النبي صلى الله عليه وسلم إلا بهلاكه وموته . قال الهروي : أراد ليعتانونك بعيونهم فيزيلونك عن مقامك الذي أقامك الله فيه عداوة لك . وقال ابن عباس : ينفذونك بأبصارهم ؛ يقال : زلق السمهم وزهق إذا نفذ .

وهو قول مجاهد . أى يَنفَدونك من شدة نظرهم . وقال الكلابي : يَصْرَعونك . وعنه أيضا والسدّي وسعيد بن جبير : يصرعونك عما أنت عليه من تبليغ الرسالة . وقال العوفي : يرمونك . وقال المورج : يُزِيلونك . وقال النضر بن شميل والأخفش : يفتنونك . وقال عبد العزيز ابن يحيى : ينظرون إليك نظراً شراً بتحديق شديد . وقال ابن زيد : ليمسونك . وقال جعفر الصادق : لياكلونك . وقال الحسن وابن كيسان : ليقتلونك . وهذا كما يقال : صرعى بطرفه ، وقتلنى بعينه . قال الشاعر :

ترميك مَرَلَةً العيون بطرفها * وتبكلُ عنك نصالُ نَبْلِ الراعى

وقال آخر :

يتقارضون إذا التقوا في مجاس * نظراً يزل مواطئ الأقدام^(١)

وقيل : المعنى أنهم ينظرون إليك بالعداوة حتى كادوا يسقطونك . وهذا كله راجع إلى ما ذكرناه ، وأن المعنى الجامع : يصيبونك بالعين . والله أعلم .

قوله تعالى : وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ ﴿٥٤﴾

أى وما القرآن إلا ذكر للعالمين . وقيل : أى وما محمد إلا ذكر للعالمين يتذكرون به . وقيل : معناه شرف ؛ أى القرآن . كما قال تعالى : « وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ »^(٢) والنبي صلى الله عليه وسلم شرف للعالمين أيضا . شرفوا باتباعه والإيمان به صلى الله عليه وسلم .

سورة الحاقة

مكية في قول الجميع . وهى إحدى وخمسون آية

روى أبو الزاهرية عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قرأ إحدى عشرة آية من سورة الحاقة أجزير من فتنة الدجال . ومن قرأها كانت له نورا يوم القيامة من فوق رأسه إلى قدمه " .

(١) فى بعض الأصول واللسان «يزيل» وكلاهما صحيح . (٢) آية ٤٤ سورة الزمخرف .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : الْحَاقَّةُ ﴿١﴾ مَا الْحَاقَّةُ ﴿٢﴾ وَمَا أُدْرَاكَ مَا الْحَاقَّةُ ﴿٣﴾

قوله تعالى : (الْحَاقَّةُ . مَا الْحَاقَّةُ) يريد القيامة ؛ سُمِّيت بذلك لأن الأمور تُحَقَّق فيها ؛ قاله الطبري . كأنه جعلها من باب « ليل نائم » . وقيل : سُمِّيت حاقّة لأنها تكون من غير شك . وقيل : سُمِّيت بذلك لأنها أحقّت لأقوام الجنة ، وأحقّت لأقوام النار . وقيل : سُمِّيت بذلك لأن فيها يصير كل إنسان حقيقا بجزاء عمله . وقال الأزهرى : يقال حاققتنه حقيقة أحقّه ؛ أى غالبته فغلبته . فالقيامة حاقّة لأنها تُحَقَّق كلُّ مُحَقَّق في دين الله بالباطل ؛ أى كل محاصم . وفي الصحاح : وحاقّه أى خاصمه وادّعى كل واحد منهما الحق ؛ فإذا غلبه قيل حَقّه . ويقال للرجل إذا خاصم في صغار الأشياء : إنه نَزِق الحِقاق . ويقال : ماله فيه حق ولا حِقاق ؛ أى خصومة . والتحاقّ التخاصم . والاحتقاق : الاختصاصم . والحاقّة والحقّة والحق ثلاث لغات بمعنى . وقال الكسائى والمؤرّج : الحاقّة يوم الحق . وتقول العرب : لما عَرَف الحقّة منى هرب . والحاقّة الأولى رفع بالابتداء ، والخبر المبتدأ الثانى وخبره وهو « ما الحاقّة » لأن معناها ماهى . واللفظ استفهام ، ومعناه التعظيم والتفخيم لشأنها ؛ كما تقول : زيد ما زيد ! على التعظيم لشأنه . (وَمَا أُدْرَاكَ مَا الْحَاقَّةُ) استفهام أيضا ؛ أى أى شيء أعلمك ما ذلك اليوم . والنبي صلى الله عليه وسلم كان عالما بالقيامة ولكن بالصفة . فقيل تفخيمًا لشأنها : وما أدراك ماهى ؛ كأنك لست تعلمها إذ لم تعينها . وقال يحيى بن سلام : بلغنى أن كل شيء فى القرآن « وما أدراك » فقد أدراه إياه وعلمه . وكل شيء قال « وما يدريك » فهو مما لم يعلمه . وقال سفيان بن عيينة : كل شيء قال فيه « وما أدراك » فإنه أخبر به ، وكل شيء قال فيه « وما يدريك » فإنه لم يخبر به .

قوله تعالى : كَذَّبَتْ ثَمُودُ وَعَادٌ بِالْقَارِعَةِ ﴿١﴾

ذكر من كذب بالقيامة . والقارعة القيامة ؛ سُمِّيت بذلك لأنها تقرّع الناس بأهوالها . يقال : أصابتهم قوارع الدهر ؛ أى أهواله وشدائمه . ونعوذ بالله من قوارع فلان ولو اذعه

وقوارص لسانه ؛ جمع قارصة وهي الكلمة المؤذية . وقوارع القرآن : الآيات التي يقرأها الإنسان إذا فزع من الجن أو الإنس ، نحو آية الكرسي ؛ كأنها تفرع الشيطان . وقيل : القارعة مأخوذة من القرعة في رفع قوم وحط آخرين ؛ قاله المبرد . وقيل : عنى بالقارعة العذاب الذي نزل بهم في الدنيا ؛ وكان نبيهم يخوفهم بذلك فيكذبونه . وثمود قوم صالح ؛ وكانت منازلهم بالجحرفيا بين الشام والحجاز . قال محمد بن إسحاق : وهو وادي القرى ؛ وكانوا عرباً . وأما عاد فقوم هود ؛ وكانت منازلهم بالأحقاف . والأحقاف : الرمل بين عمان إلى حضرموت واليمن كله ؛ وكانوا عرباً ذوى خنق وبسطة ؛ ذكره محمد بن إسحاق . وقد تقدم ^(١) .

قوله تعالى : فَأَمَّا مَمُودُ فَأَهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ ﴿٥٥﴾

فيه إضمار ؛ أى بالفعل الطاغية . وقال قتادة : أى بالصيحة الطاغية ؛ أى المجاوزة للحد ؛ أى لحد الصيحات من الهول . كما قال « إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ صَيْحَةً وَاحِدَةً فَكَانُوا كَهَيْسَمِ الْمُحْتَظِرِ » ^(٢) . والطيغان : مجاوزة الحد ؛ ومنه « إِنَّا لَنَدْنُو بِطَنِي الْمَاءِ » أى جاوز الحد . وقال الكلبي : بالطاغية بالصاعقة . وقال مجاهد : بالذنوب . وقال الحسن : بالطغيان ؛ فهى مصدر كالكاذبة والعاقبة والعافية . أى أهلكوا بطغيانهم وكفرهم . وقيل : إن الطاغية عاقر الناقة ؛ قاله ابن زيد . أى أهلكوا بما أقدم عليه طاغيتهم من عقر الناقة ، وكان واحداً ، وإنما هلك الجميع لأنهم رضوا بفعله ومالثوه . وقيل له طاغية كما يقال : فلان راوية الشعر ، وداهية وعلامة ونسابة .

قوله تعالى : وَأَمَّا عَادُ فَأَهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ ﴿٥٦﴾ سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَتَمَنِّيَةً أَيَّامٍ حُسُومًا فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ أُجِجُوا نَحْلٍ خَاوِيَةٍ ﴿٥٧﴾

(١) راجع ج ٧ ص ٢٣٦ (٢) آية ٣١ سورة القمر .

قوله تعالى : ((وَأَمَّا عَادٌ فَاهْتَكَمُوا بِرِيحٍ صَرْصِرٍ)) أى باردة تُحْرِقُ ببردِها كإحراق النار؛ مأخوذ من الصَّر وهو البرد؛ قاله الضحاك . وقيل : إنها الشديدة الصوت . وقال مجاهد : الشديدة السموم . ((عَاتِيَةٌ)) أى عَمَّتْ على نُحْرَانِهَا فلم تطعمهم ، ولم يطيئوها من شدة هبوبها ؛ غضبت لغضب الله . وقيل : عَمَّتْ على عاد فقهرتهم . روى سفيان الثوري عن موسى بن المسيب عن شهر بن حوشب عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :^(١) « ما أرسل الله من نسمة من ريح إلا بمكآل ولا قطرة من ماء إلا بمكآل إلا يوم عاد ويوم نوح فإن الماء يوم نوح طغى على الخبزان فلم يكن لهم عليه سبيل — ثم قرأ — « إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ » والريح لما كان يوم عاد عَمَّتْ على الخبزان فلم يكن لهم عليها سبيل — ثم قرأ — « بِرِيحٍ صَرْصِرٍ عَاتِيَةٍ » . « سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ)) أى أرسلها وسلطها عليهم . والتسخير : استعمال الشيء بالافتقار . ((سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا)) أى متتابعة لا تفسر ولا تتقطع ؛ عن ابن عباس وابن مسعود وغيرهما . قال الفراء : الحُسُومُ التَّبَاع ؛ من حَسَمَ الدَّاءَ إِذَا كُوِيَ صَاحِبُهُ ؛ لأنه يُكْوَى بِالْمِكْوَاةِ ثُمَّ يُتَابَعُ ذَلِكَ عَلَيْهِ . قال عبد العزيز بن زرارة الكلابي :

فمزق بين بينهم زمان^(٢) * تتابع فيه أعوام حُسُومُ

وقال المبرد : هو من قولك حَسَمْتُ الشيء إذا قطعته وفصلته عن غيره . وقيل : الحَسَمُ الاستئصال . ويقال للسيف حُسام ؛ لأنه يَحْسِمُ العدوَّ عما يريدُه من بلوغِ عداوته . قال الشاعر :

حُسامٌ إِذَا قُتُّ مُعْتَصِدًا بِهِ * كَفَى الْعُودَ مِنْهُ الْبَدءُ لَيْسَ بِمُعْتَصِدٍ^(٣)

والمعنى أنها حسمتهم ؛ أى قطعتهم وأذهبتهم . فهى القاطعة بعذاب الاستئصال . قال ابن زيد : حسمتهم فلم تُبقْ منهم أحدا . وعنه أنها حَسَمَتِ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامَ حَتَّى اسْتَوْعَبَتْهَا ؛

(١) وردت هذه الكلمة في نسخ الأصل : « نسفة » بالفاء . والنسفة في الرخشي : « سفية » .

(٢) البين من الأضداد ؛ يطلق على الوصل وعلى الفارقة . (٣) المعضد والمعضاد (بكسر الميم) من

السيوف الممتن في قطع الشجر .

لأنها بدأت طلوع الشمس من أول يوم وانقطعت غروب الشمس من آخر يوم . وقال
الليث : الحسوم الشؤم . ويقال : هذه ليالي الحسوم ؛ أى تحسّم الخير عن أهلها ؛ وقاله
في الصحاح . وقال عكرمة والربيع بن أنس : مشائم ؛ دليله قوله تعالى : « في أيام نحسات »^(١) .
عَطِيَّةُ الْعَوْفِيِّ : « حُسُومًا » أى حَسَمَتِ الْخَيْرَ عَنْ أَهْلِهَا . واختلف في أولها ؛ فقيل غداة يوم
الأحد ؛ قاله السدي . وقيل : غداة يوم الجمعة ؛ قاله الربيع بن أنس . وقيل : غداة يوم
الأربعاء ؛ قاله يحيى بن سلام ووهب بن منبه . قال وهب : وهذه الأيام هي التي تسميها
العرب أيام العجوز ، ذات برد وريح شديدة ، وكان أولها يوم الأربعاء وآخرها يوم الأربعاء ؛
وُسِّمَتْ إِلَى الْعَجُوزِ لِأَنَّ عَجُوزًا مِنْ عَادٍ دَخَلَتْ سَرَبًا فَتَبِعَتْهَا الرِّيحُ فَفَتَلَتْهَا فِي الْيَوْمِ الثَّامِنِ . وقيل :
سُمِّيَتْ أَيَّامَ الْعَجُوزِ لِأَنَّهَا وَقَعَتْ فِي عَجْزِ الشِّتَاءِ . وهي في آذار من أشهر السريانيين . ولها
أَسْمَاءٌ مَشْهُورَةٌ ؛ وفيها يقول الشاعر وهو ابن أحمَر :

كُيِّعَ الشِّتَاءُ بِسَمْعَةِ غُبَيْرٍ * أَيَّامَ شَهْلَتِنَا مِنَ الشَّهْرِ^(٤)
فَإِذَا انْقَضَتْ أَيَّامُهَا وَمَضَتْ * صَبَّ وَصَبْرًا مَعَ الْوَبْرِ^(٥)
وَبِأَمْرِ وَأَخِيهِ مُؤَمِّسِرٍ * وَمَعَالٍ وَمُطْفِئِ الْجَمْرِ^(٦)
ذَهَبَ الشِّتَاءُ مُؤَلِّبًا عَجَلًا * وَأَتَتْكَ وَاقِدَةٌ مِنَ النَّجْرِ^(٧)

و « حسوما » نصب على الحال . وقيل على المصدر . قال الزجاج : أى تحسّمهم حسوما ،
أى تقنينهم ، وهو مصدر مؤكد . ويجوز أن يكون مفعولا له ؛ أى نخزها عليهم هذه المدة
للاستئصال ؛ أى لقطعهم واستئصالهم . ويجوز أن يكون جمع حاسم . وقرأ السدي « حسوما »
بالفتح ، حالا من الريح ؛ أى نخزها عليهم مستأصلة .

(١) آية ١٦ سورة فصات . (٢) في اللسان مادة كعب أنه أبو شبل الأعرابي .

(٣) الكسح : شدة المزل . وكسبه بكذا وكذا إذا جعله تابعا له ومدجبا به . (٤) الشهلة : العجوز .

(٥) في اللسان : فإذا انقضت أيام شهلتنا . (٦) في اللسان : « هريا » . (٧) النجر : الحر .

قوله تعالى : ﴿ فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا ﴾ أى فى تلك الليالى والأيام . ﴿ صَرَعَى ﴾ جمع صَرِعَ ؛ يعنى موقى . وقيل : « فيها » أى فى الريح . ﴿ كَانَهُمْ أَعْجَازُ ﴾ أى أصول . ﴿ تَخُلُّ خَاوِيَةً ﴾ أى بالية ؛ قاله أبو الطفيل . وقيل : خالية الأجواف لا شىء فيها . والنخل يذكر ويؤنث . وقد قال تعالى فى موضع آخر « كَانَهُمْ أَعْجَازُ تَخُلُّ مُنْقَعِرٍ ^(١) » فيجتملى أنهم شُبهوا بالنخل التى صرعت من أصلها ، وهو إخبار عن عَظَم أجسامهم . ويحتمل أن يكون المراد به الأصول دون الخدوع ؛ أى إن الريح قد قطعتهم حتى صاروا كأصول النخل خاوية . أى الريح كانت تدخل أجوافهم فتصرعهم كالنخلة الخاوية الجوف . وقال ابن شجرة : كانت الريح تدخل فى أفواههم فتُخرج ما فى أجوافهم من الحشو من أدمهم ، فصاروا كالنخل الخاوية . وقال يحيى بن سلام : إنما قال خاوية لأن أبدانهم خوت من أرواحهم مثل النخل الخاوية . ويحتمل أن يكون المعنى كأنهم أعجاز نخسل خاوية عن أصولها من البقاع ؛ كما قال تعالى : « فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةٌ ^(٢) » أى خربة لاسكّان فيها . ويحتمل الخاوية بمعنى البالية كما ذكرنا ؛ لأنها إذا بليت خلت أجوافها . فشبها بعد أن هلكوا بالنخل الخاوية .

قوله تعالى : فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ ﴿١٠٠﴾

أى من فرقة باقية أو نفس باقية . وقيل : من بقية . وقيل من بقاء . فاعلة بمعنى المصدر ؛ نحو العاقبة والعافية . ويجوز أن يكون اسماً ؛ أى هل تجد لهم أحداً باقياً . وقال ابن جرير : كانوا سبع ليال وثمانية أيام أحياء فى عذاب الله من الريح ، فلما أمسوا فى اليوم الثامن ماتوا ، فأحتملتهم الريح فألقتهم فى البحر ؛ فذلك قوله عز وجل : « فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ » ، وقوله عز وجل : « فَأَصْبَحُوا لَا يَرَى إِلَّا مَسَاكِينَهُمْ ^(٣) » .

قوله تعالى : وَجَاءَ فِرْعَوْنُ وَمَنْ قَبْلَهُ وَالْمُؤْتَفِكِاتُ بِالْخَاطِئَةِ ﴿١٠١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَجَاءَ فِرْعَوْنُ وَمَنْ قَبْلَهُ ﴾ قرأ أبو عمرو والكسائى « وَمَنْ قَبْلَهُ » بكسر القاف وفتح الباء ؛ أى ومن معه وتبته من جنوده . واختاره أبو عبيد وأبو حاتم اعتباراً

(١) آية ٢٠ سورة القمر . (٢) آية ٥٢ سورة النمل . (٣) آية ٢٥ سورة الأحقاف .

بقراءة عبد الله وأبي « وَمَنْ مَعَهُ » . وقرأ أبو موسى الأشعري « وَمَنْ تَلْقَاهُ » . الباقون « قَبْلَهُ » بفتح القاف وسكون الباء ؛ أى ومن تقدمه من القرون الخالية والأمم الماضية . (وَالْمُؤْتَفِكَاتُ) أى أهل قُرى لوط . وقراءة العامة بالألف . وقرأ الحسن والحِمْدَرِيّ « وَالْمُؤْتَفِكَةُ » على التوحيد . قال قتادة : إنما سُمِّيت قُرى قوم لوط « مؤْتَفِكَاتُ » لأنها ائْتَفِكْت بهم ؛ أى انقلبت . وذكر الطبري عن محمد بن كعب القرظي - قال : خمس قُريات صعبة وصعرة وعمرة ودوما وسدوم ؛ وهى القرية العظمى . (بِالْخَاطِئَةِ) أى بالفعللة الخاطئة وهى المعصية والكفر . وقال مجاهد : بالخطايا التى كانوا يفعلونها . وقال الجرجاني : أى بالخطأ العظيم ؛ فالخطئة مصدر .

قوله تعالى : فَعَصَوْا رَسُولَ رَبِّهِمْ فَأَخَذَهُمْ أَخْذَةً رَابِيَةً ﴿١٠٠﴾

قوله تعالى : (فَعَصَوْا رَسُولَ رَبِّهِمْ) قال الكلبى : هو موسى . وقيل : هو لوط لأنه أقرب . وقيل : عنى موسى و لوطا عليهما السلام ؛ كما قال تعالى : « فَقُولَا إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ » . وقيل : «رسول» بمعنى رسالة . وقد يعبر عن الرسالة بالرسول ؛ قال الشاعر :
(٢)

لقد كذب الواشون ما بُجَّتْ عندهم * بيسر ولا أرساتهم برسول

(فَأَخَذَهُمْ أَخْذَةً رَابِيَةً) أى عالية زائدة على الأخذات وعلى عذاب الأمم . ومنه الربا إذا أخذ فى الذهب والفضة أكثر مما أعطى . يقال : ربا الشيء يربو أى زاد وتضاعف . وقال مجاهد : شديدة . كأنه أراد زائدة فى الشدة .

قوله تعالى : إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ ﴿١٠١﴾ لِنَجْعَلَهَا

لَكُمْ تَذْكِرَةً وَتَعِيهاً أذُنٌ وَّعِيَةٌ ﴿١٠٢﴾

(١) راجع تاريخ الطبري ص ٣٤٣ من القسم الأول طبع أوروبا .

(٢) آية ١٦ سورة الشعراء . (٣) هو كثير عزة .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ ﴾ أى ارتفع وعلا . وقال على رضى الله عنه : طغى على خزانة من الملائكة غضبا لربه فلم يقدرُوا على حبسه . قال قتادة : زاد على كل شيء خمسة عشر ذراعا . وقال ابن عباس : طغى الماء زمن نوح على نُحْرَانِهِ فكَثُرَ عَلَيْهِمْ فلم يَدْرُوا كم خرج . وليس من الماء قطرة تنزل قبله ولا بعده إلا بيكل معلوم غير ذلك اليوم . وقد مضى هذا مرفوعا أول السورة . والمقصود من قصص هذه الأمم وذکر ما حلَّ بهم من العذاب : زجر هذه الأمة عن الاقتداء بهم فى معصية الرسول . ثم مَنْ عَلَيْهِمْ بأن جعلهم ذُرِّيَّةً من نِجْمَا من الغرق بقوله : « حملناكم » أى حملنا آباءكم وأُمَّتكم فى أصلابهم . ﴿ فى الْجَارِيَةِ ﴾ أى فى السفن الجارية . والحُمُول فى الجارية نوح وأولاده ، وكل من على وجه الأرض من نسل أولئك . ﴿ لِنَجْعَلَهَا لَكُمْ تَذِكْرًا ﴾ يعنى سفينة نوح عليه الصلاة والسلام . جعلها الله تذكرة وعِظَةً لهذه الأمة حتى أدركها أولادهم ؛ فى قول قتادة . قال ابن جريج : كانت أواحيها على الجُودى . والمعنى أقيمت لكم تلك الخشبات حتى تذكروا ما حلَّ بقوم نوح ، وإنجاء الله آباءكم وكم من سفينة هلكت وصارت ترابا ولم يبق منها شيء . وقيل : لتجعل تلك الفعلة من إغراق قوم نوح وإنجاء من آمن معه موعظة لكم ؛ ولهذا قال الله تعالى ﴿ وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَّاعِيَةٌ ﴾ أى تحفظها وتسمعها أُذُنٌ حافظة لما جاء من عند الله . والسفينة لا توصف بهذا . قال الزجاج : ويقال وَعَيْتُ كَذَا أى حَفِظْتَهُ فى نفسى ، أَعْيَهُ وَعِيًّا . وَوَعَيْتُ الْعِلْمَ ، وَوَعَيْتُ مَا قَلْتُ بِكُلِّهِ بِمَعْنَى . وَأَوْعَيْتُ الْمَتَاعَ فى الوعاء . قال الزجاج : يقال لكل ما حَفِظْتَهُ فى غير نفسك : « أوعيته » بالألف ، ولمَّا حَفِظْتَهُ فى نفسك « ووعيته » بغير ألف . وقرأ طلحة ومُحَمَّدُ والأعرج « وتعيها » بإسكان العين ؛ تشبيها بقوله « وأرنا »^(١) . واختلف فيها عن عاصم وابن كثير . الباقون بكسر العين ؛ ونظير قوله تعالى : « وتعيها أذُنٌ وَّاعِيَةٌ » ، « إِنْ فى ذَلِكَ لَذِكْرٌ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ » . وقال قتادة : الأذن الواعية أذن عقلت عن الله تعالى ، وانتفعت بما سمعت من

(١) فى قوله تعالى : « وأرنا مناسكنا » آية ١٢٨ سورة البقرة . راجع ج ٢ ص ١٢٧ طبعة ثانية .

(٢) آية ٣٧ سورة ق .

كتاب الله عز وجل . وروى مكحول أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عند نزول هذه الآية :
 «سألت ربي أن يجعلها أذن علي» ، قال مكحول : فكان علي رضي الله عنه يقول ما سمعت من
 رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً قطّ فأنسيته إلا وحفظته . ذكره الماوردي . وعن الحسن
 نحوه ذكره الشعبي قال : لما نزلت «وَتَعْبَهَا أُذُنٌ وَأَعْيَةٌ» قال النبي صلى الله عليه وسلم : «سألت
 ربي أن يجعلها أذنك يا علي» قال علي : فوالله ما نسيت شيئاً بعد ، وما كان لي أن أنسى .
 وقال أبو برزة الأسلمي قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي : «يا علي إن الله أمرني أن أذنيك
 ولا أقصيك وأن أعلمك وأن آبي وحق على الله أن يعي» .

قوله تعالى : فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ نَفْخَةٌ وَاحِدَةٌ ﴿١١٠﴾

قال ابن عباس : هي النفخة الأولى لقيام الساعة ، فلم يبق أحد إلا مات . وجاز تذكير
 «نُفِخَ» لأن تأنيث النفخة غير حقيق . وقيل : إن هذه النفخة هي الأخيرة . وقال «نفخة
 واحدة» أي لا تُنْفِخُ . قال الأخفش : ووقع الفعل على النفخة إذ لم يكن قبلها اسم مرفوع
 فقيل : نفخة . ويجوز «نفخة» نصيباً على المصدر . وبها قرأ أبو السَّمَل . أو يقال اقتصر
 على الإخبار عن الفعل كما تقول : ضرب ضرباً . وقال الزجاج : «في الصور» يقوم مقام
 ما لم يسم فاعله .

قوله تعالى : وَحُمِلَتِ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ فَدُكَّتَا دَكَّةً وَاحِدَةً ﴿١١٤﴾

قوله تعالى : ((وَحُمِلَتِ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ)) قراءة العامة بتخفيف الميم ؛ أي رفعت
 من أما كتبها . ((فَدُكَّتَا)) أي فَتَّتَا وكسرتا . ((دَكَّةً وَاحِدَةً)) لا يجوز في «دَكَّةً» إلا النصب
 لارتفاع الضمير في «دُكَّتَا» . وقال الفراء : لم يقل فَدُكَّتَا لأنه جعل الجبال كلها كالجلمة
 الواحدة ، والأرض كالجلمة الواحدة . ومثله «أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا»^(١) ولم يقل
 كَتَا . وهذا الدك كالزلزلة ؛ كما قال تعالى : «إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا» . وقيل : «دُكَّتَا»

أى ^(١) بسطتاً بسطةً واحدة؛ ومنه اندك سنام البعير إذا انفرش في ظهره . وقد مضى في سورة « الأعراف » القول فيه . وقرأ عبد الحميد عن ابن عامر « وحمّلت الأرض والجبال » بالتشديد على إسناد الفعل إلى المفعول الثانى . كأنه فى الأصل وحمّلت قُدرتْنا أو مَلَكنا من ملائكتنا الأرض والجبال؛ ثم أسند الفعل إلى المفعول الثانى فبنى له . ولوحىء بالمفعول الأول لأسند الفعل إليه؛ فكأنه قال : وحمّلت قُدرتْنا الأرض . وقد يجوز بناؤه للثانى على وجه القلب فيقال : حمّلت الأرض المَلَك؛ كقولك : أليس زيد الجبّة، وألست الجبّة زيدا .

قوله تعالى : **فَيَوْمَئِذٍ وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ ﴿١٥﴾** وَأَنْشَقَّتِ السَّمَاءُ فَهِيَ يَوْمَئِذٍ وَاهِيَةٌ ﴿١٦﴾ **وَالْمَلَكُ عَلَى أَرْجَائِهَا وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَنِيَةٌ ﴿١٧﴾**

قوله تعالى : **(فَيَوْمَئِذٍ وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ)** أى قامت القيامة . **(وَأَنْشَقَّتِ السَّمَاءُ)** أى انصدعت وتفتطرت . وقيل : تنشق لتزول مافيها من الملائكة؛ دليله قوله تعالى : « وَيَوْمَ تَنْشَقُّ السَّمَاءُ بِالْغَمَامِ وَنَزَلَ الْمَلَائِكَةُ نَزِيلاً » ^(٢) وقد تقدم . **(فَهِيَ يَوْمَئِذٍ وَاهِيَةٌ)** أى ضعيفة . يقال : وهى البناء يهى وهياً فهو واهٍ إذا ضعف جداً . ويقال : كلامٌ واهٍ أى ضعيف . فقيل لأنها تصير بعد صلاحها بمنزلة الصوف فى الوهى؛ ويكون ذلك لتزول الملائكة كما ذكرنا . وقيل : لهُول يوم القيامة . وقيل : « واهية » أى متخرقة؛ قاله ابن شجرة . مأخوذ من قوطم : وهى السماء إذا تخرق . ومن أمثالهم :

خَلَّ سَبِيلَ مَنْ وَهَى سِقَاؤُهُ * وَمَنْ هَرَبَ بِالْفَلَاةِ مَاؤُهُ

أى من كان ضعيف العقل لا يحفظ نفسه . **(وَالْمَلَكُ)** يعنى الملائكة؛ اسم للجنس . **(عَلَى أَرْجَائِهَا)** أى على أطرافها حين تنشق؛ لأن السماء مكانهم؛ عن ابن عباس . **المكوردى** : ولعله قول مجاهد وقتادة . وحكاها الثعلبى عن الضحاك . قال : على أطرافها مما لم ينشق منها .

يريد أن السماء مكان الملائكة فإذا انشقت صاروا في أطرافها . وقال سعيد بن جبير : المعنى والمَلَكُ على حافات الدنيا؛ أى ينزلون إلى الأرض ويحرسون أطرافها . وقيل : إذا صارت السماء قطعاً تقف الملائكة على تلك القطع التي ليست متشعبة في أنفسهم . وقيل : إن الناس إذا رأوا جهنم هاتهم ؛ فَيَبْشُرُوا كَمَا تَبَشَّرَ الْإِبِلُ ، فلا يأتون قطراً من أقطار الأرض إلا رأوا ملائكة فيرجعون من حيث جاءوا . وقيل : « على أرجائها » ينتظرون ما يؤمرون به في أهل النار من السوق إليها ، وفي أهل الجنة من التحية والكرامة . وهذا كله راجع إلى معنى قول ابن جبير . ويدل عليه « وَنَزَلَ الْمَلَائِكَةُ نَزِيلاً » وقوله تعالى : « يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ » على ما بيناه هناك . والأرجاء النواحي والأقطار بلغة هذيل ، واحدها رجاً مقصور، وتثنيته رجوان ، مثل عصاً وعصوان .

قال الشاعر :

فَلَا يُرْمَى بِرِجْوَانٍ أُنَى * أَقْلُ الْقَوْمِ مَنْ يُغْنِي مَكَانِي

ويقال ذلك لحرف البئر والقبر .

قوله تعالى : (وَيَجْمَلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةً) قال ابن عباس : ثمانية صفوف من الملائكة لا يعلم عددهم إلا الله . وقال ابن زيد : هم ثمانية أملاك . وعن الحسن : الله أعلم كم هم ، ثمانية أم ثمانية آلاف . وعن النبي صلى الله عليه وسلم " إن حملة العرش اليوم أربعة فإذا كان يوم القيامة أيدهم الله تعالى بأربعة آخرين فكانوا ثمانية " . ذكره الثعلبي . وخرجه الماوردي عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يجمله اليوم أربعة وهم يوم القيامة ثمانية " . وقال العباس بن عبد الملك : هم ثمانية أملاك على صورة الأوعال . ورواه عن النبي صلى الله عليه وسلم . وفي الحديث " إن لكل ملك منهم أربعة أوجه وجه رجل ووجه أسد ووجه ثور ووجه نسر وكل وجه منها يسأل الله الرزق لذلك الجنس " . ولما أنشد بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم قول أمية بن أبي الصلت :

رَجُلٌ وَثُورٌ تَحْتَ رِجْلِ يَمِينِهِ * وَالنَّسْرُ لِأُخْرَى وَلَيْثٌ مَرَصِدٌ
وَالشَّمْسُ تَطْلُعُ كُلَّ آخِرِ لَيْلَةٍ * حَمْرَاءُ يُصْبِحُ لَوْنُهَا يَتَوَرَدُ^(٢)
لَيْسَتْ بِطَالِعَةِ لَهْمٍ فِي رِسَالِهَا * إِلَّا مَعْدَبَةٌ وَإِلَّا تُجْلَدُ^(٣)

قال النبي صلى الله عليه وسلم : " صَدَقَ " . وفي الخبر " أن فوق السماء السابعة ثمانية أو عال بين أظلافهن وركبهن مثل ما بين سماء إلى سماء وفوق ظهورهن العرش " . ذكره القشيري وخزجه الترمذي من حديث العباس بن عبد المطلب . وقد مضى في سورة « البقرة » بكالها . وذكر نحوه الثعلبي ولفظه . وفي حديث مرفوع " إن حملة العرش ثمانية أملاك على صورة الأوعال ما بين أظلافها إلى ركبتها مسيرة سبعين عاما للطائر المسرع " . وفي تفسير الكلبي : ثمانية أجزاء من تسعة أجزاء من الملائكة . وعنه : ثمانية أجزاء من عشرة أجزاء من الملائكة . ثم ذكر عدة الملائكة بما يطول ذكره . حكى الأول عنه الثعلبي والثاني القشيري . وقال الماوردي عن ابن عباس : ثمانية أجزاء من تسعة وهم الكروبيون . والمعنى ينزل بالعرش . ثم إضافة العرش إلى الله تعالى كإضافة البيت ، وليس البيت للسكنى ، فكذلك العرش . ومعنى « فوقهم » أي فوق رؤوسهم . قال السدي : العرش تجمله الملائكة الحاملة فوقهم ولا يحمل حملة العرش إلا الله . وقيل : « فوقهم » أي إن حملة العرش فوق الملائكة الذين في السماء على أرجائها . وقيل : « فوقهم » أي فوق أهل القيامة .

قوله تعالى : يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَى مِنْكُمْ خَافِيَةٌ ﴿١٨﴾

قوله تعالى : (يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ) أي على الله ، دليله « وَعَرِضُوا عَلَى رَبِّكَ صَفًّا » وليس ذلك عرضًا يعرّف به ما لم يكن عالما به ، بل معناه الحساب وتقرير الأعمال عليهم للجازاة . وروى الحسن عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يعرض

(١) في الأصول هنا : « تصيح » . (٢) في الأغاني ج ٤ ص ١٣٠ طبعة دار الكتب المصرية :

* حمراء مطلع لونها متورد * (٣) في الأغاني : * تأتي فلا تبدولنا في رسالها *

(٤) راجع ج ١ ص ٢٥٩ (٥) الكروبيون : سادة الملائكة ، وهم المقربون ، مأخوذ من الكرب وهو القرب .

الناس يوم القيامة ثلاث عَرْضَات فأما عَرْضَتَانِ بِفَدَالٍ وَمَعَاذِيرٍ وَأَمَّا الثَّالِثَةُ فَمَعْدُ ذَلِكَ تَطِيرُ الصَّحْفُ فِي الْأَيْدِي فَأَخَذَ بِيَمِينِهِ وَأَخَذَ بِشِمَالِهِ . . . نَحْرَجُهُ النَّزْمِيُّ قَالَ : وَلَا يَصْحَحُ مِنْ قَبْلِ أَنْ الْحَسَنُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . (لَا تَخْفَى مِنْكُمْ خَافِيَةٌ) أَيْ هُوَ عَالَمٌ بِكُلِّ شَيْءٍ مِنْ أَعْمَالِكُمْ . فَـ « خَافِيَةٌ » عَلَى هَذَا بِمَعْنَى خَفِيَّةٍ ، كَانُوا يَخْفَوْنَهَا مِنْ أَعْمَالِهِمْ ؛ قَالَ ابْنُ شُبْرَةَ . وَقِيلَ : لَا يَخْفَى عَلَيْهِ إِنْسَانٌ ؛ أَيْ لَا يَبْقَى لِإِنْسَانٍ لَا يَحْسَبُ . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ابْنُ الْعَاصِ : لَا يَخْفَى الْمُؤْمِنُ مِنَ الْكَافِرِ وَلَا الْبَرُّ مِنَ الْفَاجِرِ . وَقِيلَ : لَا تَسْتَرُ مِنْكُمْ عَوْرَةٌ ؛ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يُجْشِرُ النَّاسَ حِفَاةُ عُمَّرَاءَ » . وَقَرَأَ الْكُوفِيُّونَ إِلَّا عَاصِمًا « لَا يَخْفَى » بِالْبَاءِ ؛ لِأَنَّ تَأْنِيثَ الْخَافِيَةِ خَيْرٌ حَقِيقٌ ؛ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةَ » . وَاخْتَارَهُ أَبُو عُبَيْدٍ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ حَالَ بَيْنَ الْفِعْلِ وَبَيْنَ الْإِسْمِ الْمُؤَنَّثِ الْبِنَاءُ وَالْمَجْرُورُ . الْبَاقُونَ بِالنَّاءِ . وَاخْتَارَهُ أَبُو حَاتِمٍ لِتَأْنِيثِ الْخَافِيَةِ .

قوله تعالى : فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَذَا أَوْمٌ أُقِرُّوا كِتَابِيَةَ (١٩) إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلْكٌ حَسْبَابِيهِ (٢٠) فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ (٢١) فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ (٢٢) قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ (٢٣) كَلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ (٢٤) وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ فَيَقُولُ يَلَيْتَنِي لَدَأْتُ كِتَابِيَةَ (٢٥) وَلَوْلَا إِذْرُؤٌ مَا حَسْبَابِيهِ (٢٦) يَلَيْتَهَا كَانَتْ الْقَاضِيَةَ (٢٧) مَا آغْنَى عَنِّي مَالِيهِ (٢٨) هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيَةَ (٢٩) خُدُّوه فَعَلُّوه (٣٠) ثُمَّ آجِلِحِمِ صَلْوَهُ (٣١) ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْلُكُوهُ (٣٢) إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ (٣٣) وَلَا يَحْضُ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ (٣٤)

قوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ﴾ إعطاء الكتاب باليمين دليل على النجاة .
 وقال ابن عباس : أول من يعطى كتابه بيمينه من هذه الأمة عمر بن الخطاب ، وله شعاع
 كشعاع الشمس . قيل له : فأين أبو بكر ؟ فقال هيات هيات ! ! زفته الملائكة الى
 الجنة . ذكره الشعبي . وقد ذكرناه صرفوعاً من حديث زيد بن ثابت بلفظه ومعناه في كتاب
 « التذكرة » . والحمد لله . ﴿ فَيَقُولُ هَؤُلَاءِ أَقْرَبُوا كِتَابِي ﴾ أى يقول ذلك ثقةً بالإسلام وسروراً
 بنجاته ؛ لأن اليمين عند العرب من دلائل الفرح ، والشمال من دلائل الغم . قال الشاعر :
 (١)

أيدني أفي يميني يدك جعليني * فأفرح أم صيرتني في شمالك

ومعنى « هؤم » تعالوا ؛ قاله ابن زيد . وقال مقاتل : هلم . وقيل : أى خذوا ؛ ومنه
 الخبر في الربا « إلهاء وهاء » أى يقول كل واحد لصاحبه : خذ . قال ابن السكيت
 والكسائي : العرب تقول هاء يارجل أقرأ ، وللاثنتين هؤما يارجلان ، وهؤم يارجل ، وللأرة
 هاء (بكسر الهمزة) وهؤما وهؤمن . والأصل هاكم فأبدلت الهمزة من الكاف ؛ قاله
 القتيبي . وقيل : إن « هؤم » كلمة وضعت لإجابة الداعي عند النشاط والفرح . روى أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ناداه أعرابي بصوت عالٍ فأجابه النبي صلى الله عليه وسلم
 « هؤم » يطول صوته . « وكتابه » منصوب بـ « هؤم » عند الكوفيين . وعند البصريين
 بـ « ما قرءوا » لأنه أقرب العاملين . والأصل « كتابي » فأدخلت الهاء لتبين فتحة الياء ، وكان
 الهاء للوقف ، وكذلك في أخواته : « حسابه ، وماليه ، وسلطانيه » . وفي القارعة « ماهيه » . وقراءة
 العامة بالهاء فهين في الوقف والوصل معاً ؛ لأنهن وقعن في المصحف بالهاء فلا ترك . واختار
 أبو عبيد أن يتعمد الوقف عليها ليوافق اللغة في إلحاق الهاء في السكت ويوافق الخط . وقرأ
 ابن محيصن ومجاهد وحُميد ويعقوب بحدف الهاء في الوصل وإثباتها في الوقف فهين جمع .
 ووافقهم حمزة في « ماليه وسلطانيه » ، و « ماهيه » في القارعة . وجملة هذه الحروف
 سبعة . واختار أبو حاتم قراءة يعقوب ومن معه اتباعاً للنسبة . ومن قرأهن في الوصل بالهاء

(١) هو ابن المدينة . (٢) وفي اللغات أخرى فأرجع إليها في كتب اللغة .

فهو على نية الوقف . (إِنِّي ظَنَنْتُ) أى أيقنت وعلمت ؛ عن ابن عباس وغيره . وقيل :
أى إنى ظننت أن يؤخذنى الله بسينئاتي عدبئى فقد تفضل على بعفوه ولم يؤخذنى بها . قال
الضحاك : كل ظن فى القرآن من المؤمن فهو يقين . ومن الكافر فهو شك . وقال مجاهد :
ظَنُّ الآخرة يقين ، وظن الدنيا شك . وقال الحسن فى هذه الآية : إن المؤمن أحسن الظن
بربه فأحسن العمل ، وإن المنافق أساء الظن بربه فأساء العمل . (أَنَّى مَأْتَى حِسَابِيهِ) ^(١)
أى فى الآخرة ولم أنكر البعث ؛ يعنى أنه ما نجأ إلا بخوفه من يوم الحساب ، لأنه يتقن
أن الله يحاسبه فعمل للآخرة . (فَهُوَ فِي عَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ) أى فى عيش يرضاه لا مكروه فيه .
وقال أبو عبيدة والفرعاء : «راضية» أى مرضية ؛ كقولك : ماء دافق ؛ أى مدفوق .
وقيل : ذات رضا ؛ أى يرضى بها صاحبها . مثل لاين وتامر ؛ أى صاحب اللبن والتمر .
وفى الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم "أنهم يعيشون فلا يموتون أبداً ويصعقون فلا
يمرضون أبداً ويتعمون فلا يرون رؤساً أبداً ويشبون فلا يهرمون أبداً" . (فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ)
أى عظيمة فى النفوس . (قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ) أى قريبة التناول ، يتناولها القائم والقاعد والمضطجع ؛
على ما يأتى بيانه فى سورة «الإنسان» . والقُطُوف جمع قُطِف (بكسر القاف) وهو ما يقطف
من الثمار . والقُطُف (بالفتح) المصدر . والقُطَاف (بالفتح والكسر) وقت القطف .
(كُلُوا وَاشْرَبُوا) أى يقال لهم ذلك . (هَيِّئًا) لا تكدير فيه ولا تنغيص . (بِمَا أَسَأَلْتُمُوهُ)
قدتم من الأعمال الصالحة . (فِي الْأَيَّامِ الْحَالِيَةِ) أى فى الدنيا . وقال : «كُلُوا» بعد
قوله : «فَهُوَ فِي عَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ» لقوله : «فَأَقِمْ وَتُتَى» و «مَنْ» يتضمن معنى الجمع .
وذكر الضحاك أن هذه الآية نزلت فى أبى سلمة عبد الله بن عبد الأسد المخزومى ؛ وقاله
. قتال . والآية التى تليها فى أخيه الأسود بن عبد الأسد ؛ فى قول ابن عباس والضحاك
أيضا ؛ قاله الشعبي . ويكون هذا الرجل وأخوه سبب نزول هذه الآيات . ويعم المعنى
جميع أهل الشقاوة وأهل السعادة ؛ يدل عليه قوله تعالى : «كُلُوا وَاشْرَبُوا» . وقد قيل :

(١) كذا فى نسخ الأصل . ولعلها «فعبئى» وقد أورد الخطيب فى تفسيره هذا القول ولم يذكر فيه هذه الكلمة .

إن المراد بذلك كلُّ من كان متبوعاً في الخير والشر . فإذا كان الرجل رأساً في الخير ، يدعو إليه ويأمر به ويكثر تبعه عليه ، دُعِيَ بِاسْمِهِ وَأَسْمَ أَبِيهِ فَيَتَقَدَّمُ ، حتى إذا دنا أُخْرِجَ لَهُ كِتَابٌ أبيض بخط أبيض ، في باطنه السيئات وفي ظاهره الحسنات ؛ فيبدأ بالسيئات فيقرأها فيُسْفِقُ ويصفّر وجهه ويتغيّر لونه ؛ فإذا بلغ آخر الكتاب وجد فيه « هذه سيئاتك وقد غفرت لك » فيفرح عند ذلك فرحاً شديداً ، ثم يقاب كتابه فيقرأ حسناته فلا يزداد إلا فرحاً ؛ حتى إذا بلغ آخر الكتاب وجد فيه « هذه حسناتك قد ضوّعت لك » فيبيض وجهه ويؤتَى بتاج فيوضع على رأسه ، وَيُكْسَى حُلَّتَيْنِ ، ويُحَلَّى كل مفصل منه ويطول ستين ذراعاً وهي قامة آدم عليه السلام ؛ ويقال له : انطلق إلى أصحابك فأخبرهم وبشرهم أن لكل إنسان منهم مثل هذا . فإذا أدبر قال : هَؤُمُّ أقرءوا كتابيه . إني ظننتُ أني مُلَاقٍ حَسَابِيهِ . قال الله تعالى : « فَهُوَ فِي عَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ » أي مرضية قد رضيها « فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ » في السماء . « قُطُوفُهَا » ثمارها وعناقيدها . « دَانِيَةٌ » أدنيت منهم . فيقول لأصحابه : هل تعرفوني ؟ فيقولون : قد غمرتك كرامة ، من أنت ؟ فيقول : أنا فلان بن فلان أبشركم كل رجل منكم بمثل هذا . « كُؤُوا وَأَشْرَبُوا هَيْنًا مِمَّا اسَلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ » أي قدمتم في أيام الدنيا . وإذا كان الرجل رأساً في الشر ، يدعو إليه ويأمر به فيكثر تبعه عليه ، نودى بِاسْمِهِ وَأَسْمَ أَبِيهِ فَيَتَقَدَّمُ إِلَى حَسَابِهِ ، فيخرج له كتاب أسود بخط أسود في باطنه الحسنات وفي ظاهره السيئات ، فيبدأ بالحسنات فيقرأها ويظن أنه سينجو ، فإذا بلغ آخر الكتاب وجد فيه « هذه حسناتك وقد رُدَّتْ عَلَيْكَ » فيسود وجهه ويعلموه الحزن ويقنط من الخير ، ثم يقاب كتابه فيقرأ سيئاته فلا يزداد إلا حزناً ، ولا يزداد وجهه إلا سواداً ، فإذا بلغ آخر الكتاب وجد فيه « هذه سيئاتك وقد ضوّعت عليك » أي يضاعف عليه العذاب . ليس المعنى أنه يزداد عليه ما لم يعمل — قال — فيعظم للنار وتترق عيناه ويسود وجهه ، ويكسى سراويل القَطْران ويقال له : انطلق إلى أصحابك وأخبرهم أن لكل إنسان منهم مثل هذا ؛ فينطلق وهو يقول : « يَا أَيَّتَنِي لَمْ أَوْتِ كِتَابِيَهُ . وَلَمْ أُدْرِ مَا حِسَابِيَهُ . يَا أَيَّتَهَا كَانَتِ الْقَاضِيَةَ » يعني الموت .

« هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيَّتُهُ » تفسير ابن عباس : هالكت عنى حُجَّتِي . وهو قول مجاهد وعكرمة والسدي والضحاك . وقال ابن زيد : يعنى سلطانيه فى الدنيا الذى هو المُلْك . وكان هذا الرجل مطاعا فى أصحابه ؛ قال الله تعالى ﴿ خذوه فقلوه ﴾ قيل : يتبدره مائة ألف ملك ثم تجمع يده إلى عنقه وهو قوله عز وجل « فقلوه » أى شدوه بالأغلال ﴿ ثُمَّ الْجَحِيمِ صَلْوَهُ ﴾ أى اجعلوه يصلى الجحيم . ﴿ ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا ﴾ الله أعلم بأى ذراع ؛ قاله الحسن . وقال ابن عباس : سبعون ذراعا بذراع المَلِك . وقال نوف : كل ذراع سبعون باعًا ، وكل باع أبعد ما بينك وبين مكة . وكان فى رحبة الكوفة . وقال مقاتل : لو أن حلقة منها وضعت على ذروة جبل لذاب كما يذوب الرصاص . وقال كعب : إن حلقة من السلسلة التى قال الله تعالى ذرعها سبعون ذراعا — أن حلقة منها — مثل جميع حديد الدنيا . ﴿ فَاسْلُكُوهُ ﴾ قال سفيان : بلغنا أنها تدخل فى دبره حتى تخرج من فيه . وقاله مقاتل . والمعنى ثم أسلكوا فيه سلسلة . وقيل : تدخل عنقه فيها ثم يُجَزَّ بها . وجاء فى الخبر : أنها تدخل من دبره وتخرج من منخريه . وفى خبر آخر : تدخل من فيه وتخرج من دبره ؛ فينادى أصحابه هل تعرفونى ؟ فيقولون لا ، ولكن قد نرى ما بك من الخزي فمن أنت ؟ فينادى أصحابه أنا فلان بن فلان . لكل إنسان منكم مثل هذا .

قلت : وهذا التفسير أصح ما قيل فى هذه الآية ؛ يدل عليه قوله تعالى : « يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أَنَسِبٍ بِإِمَامِهِمْ ^(١) » . وفى الباب حديث أبى هريرة بمعناه ترجمه الترمذى . وقد ذكرناه فى سورة « سبحان » فتأمله هناك . ﴿ إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ . وَلَا يُحِضُّ عَلَىٰ طَعَامِ الْمِسْكِينِ ﴾ أى على الإطعام ؛ كما يوضع العطاء موضع الإعطاء . قال الشاعر :

أَكْفَرًا بَعْدَ رَدِّ الْمَسْوَتِ عَنِّي * وَبَعْدَ عَطَاكَ الْمِائَةَ الرَّثَامَا ^(٢)

(١) آية ٧١ سورة الإسراء . راجع ج ١٠ ص ٢٩٦ (٢) البيت من قصيدة للقطامي مدح بها زفر ابن الحارث الكلابي . قال ابن قتيبة فى الشعر والشعراء : « كان القطامي أسره زفر فى الحرب التى كانت بين قيس وتغلب فأرادت قيس قتله فغال زفر بينهم ومن عليه وأعطاه مائة من الإبل وأطالته ؛ فقال : أكفرا الخ » . والزراع (بكسر الراء) : التى ترتع . (راجع ترجمة الأديب فى الشاهد التاسع والتمهين بعد التمهنة) .

أراد بعد إعطائك . فبين أنه عُدّب على ترك الإطعام وعلى الأمر بالبخل ، كما عُدّب بسبب الكفر . والحَضُّ : التحريض والحَثُّ . وأصل « طعام » أن يكون منصوباً بالمصدر المقدر . والطعام عبارة عن العين ، وأضيف للمسكين للابسة التي بينهما . ومن أعمل الطعام كما يعمل الإطعام فوضع المسكين نصب . والتقدير على إطعام المُطعم المسكين ؛ فحذف الفاعل وأضيف المصدر إلى المفعول .

قوله تعالى : فَلَيْسَ لَهُ الْيَوْمَ هَاهُنَا حَمِيمٌ ﴿٣٥﴾ وَلَا طَعَامٌ إِلَّا مِنْ غِسْلِينٍ ﴿٣٦﴾ لَا يَأْكُلُهُ إِلَّا الْخَاطِئُونَ ﴿٣٧﴾

قوله تعالى : (فَلَيْسَ لَهُ الْيَوْمَ هَاهُنَا حَمِيمٌ) خبر ليس قوله : « له » ولا يكون الخبر قوله : « ها هنا » لأن المعنى يصير ليس ها هنا طعام إلا من غسّلين ، ولا يصح ذلك ؛ لأن ثمّ طعاما غيره . و « ها هنا » متعلق بما في « له » من معنى الفعل . والحميم ها هنا القريب . أى ليس له قريب يرق له ويدفع عنه . وهو مأخوذ من الحميم وهو الماء الحار ؛ كأنه الصديق الذى يرق ويحترق قلبه له . والغسّلين فعّلين من الغسل ؛ فكأنه ينجس من أبدانهم ، وهو صديّد أهل النار السائل من جروحهم وفروجهم ؛ عن ابن عباس . وقال الضحاك والربيع بن أنس : هو شجر يأكله أهل النار . والغسل (بالكسر) ما يغسل به الرأس من خطيئة وغيره . الأخصش : ومنه الغسّلين وهو ما أنغسل من لحوم أهل النار ودماهم . وزيد فيه الياء [والنون] كما زيد في عفيرين . وقال قتادة : هو شر الطعام وأبشعه . ابن زيد : لا يعلم ما هو ولا الزقوم . وقال في موضع آخر : « ليس لهم طعام إلا من ضريع »^(١) يجوز أن يكون الضريع من الغسّلين . وقيل : في الكلام تقديم وتأخير ؛ والمعنى فليس له اليوم ها هنا حميم إلا من غسّلين ؛ ويكون الماء الحار . (وَلَا طَعَامٌ) أى وليس لهم طعام ينتفعون به . (لَا يَأْكُلُهُ إِلَّا الْخَاطِئُونَ) أى المذنبون . وقال ابن عباس : يعنى المشركين . وقرئ

(١) آية ٦ سورة الفاشية .

« الخاطيون » بإبدال الهمزة ياء، و « الخاطون » بطرحها . وعن ابن عباس : ما الخاطون ؟ كلنا نخطو . وروى عنه أبو الأسود الدؤلي : ما الخاطون ؟ إنما هو الخاطئون . ما الصابون ؟ إنما هو الصابئون . ويجوز أن يراد الذين يخطئون الحسق الى الباطل ويتعمدون حدود الله عز وجل .

قوله تعالى : **فَلَا أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ ﴿٢٨﴾ وَمَا لَا تُبْصِرُونَ ﴿٢٩﴾ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿٣٠﴾**

قوله تعالى : ﴿ **فَلَا أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ . وَمَا لَا تُبْصِرُونَ** ﴾ المعنى أقسم بالأشياء كلها ما ترون منها وما لا ترون . و « لا » صالمة . وقيل : هو رد للكلام سبق ؛ أى ليس الأمر كما يقوله المشركون . وقال مقاتل : سبب ذلك أن الوليد بن المغيرة قال إن مجدا ساحر . وقال أبو جهل : شاعر . وقال عقبة : كاهن ؛ فقال الله عز وجل : ﴿ **فَلَا أُقْسِمُ** ﴾ أى أقسم . وقيل : « لا » ها هنا نفي للقسم ؛ أى لا يحتاج فى هذا الى قسم لوضوح الحق فى ذلك ، وعلى هذا بخوابه بكواب القسم . ﴿ **إِنَّهُ** ﴾ يعنى القرآن . ﴿ **لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ** ﴾ يريد جبريل ؛ قاله الحسن والكلبى ومقاتل . دليله : « **إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ . ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ** »^(١) . وقال الكلبى أيضا والفئى : الرسول ها هنا محمد صلى الله عليه وسلم ؛ لقوله : « **وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ** » وليس القرآن من قول الرسول صلى الله عليه وسلم ؛ إنما هو من قول الله عز وجل . ونسب القول الى الرسول لأنه تاليه ومبطله والعالمل به ؛ كقولنا : هذا قول مالك .

قوله تعالى : **وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَّا تُوْمِنُونَ ﴿٣١﴾ وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ قَلِيلًا مَّا تَدْتَكِرُونَ ﴿٣٢﴾**

قوله تعالى : ﴿ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ ﴾ لأنه مباين لصنوف الشعراء كلها . ﴿ وَلَا يَقُولُ كَاهِنٍ ﴾ لأنه ورد بسبب الشياطين وشمهم فلا ينزلون شيئاً على من يسبهم . و « ما » زائدة في قوله : « قليلاً ما يؤمنون » ، « قليلاً ما تدّكرون » ؛ والمعنى : قليلاً تؤمنون وقليلاً تدّكرون . وذلك القليل من إيمانهم هو أنهم إذا سئلوا من خلقهم قالوا : الله . ولا يجوز أن تكون « ما » مع الفعل مصدراً وتنصب « قليلاً » بما بعد « ما » ؛ لما فيه من تقديم الصلة على الموصول ؛ لأن ما عمل فيه المصدر من صلة المصدر . وقرأ ابن محيّر وابن كثير وابن عامر ويعقوب « ما يؤمنون » ، و « يدّكرون » بالياء . الباقيون بالناء لأن الخطاب قبله وبعده . أما قبله فقوله : « تبصرون » وأما بعده « فما منكم » الآية .

قوله تعالى : تَنْزِيلٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٣﴾

قوله تعالى : ﴿ تَنْزِيلٌ ﴾ أى هو تنزيل . ﴿ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ وهو عطف على قوله : « إنه لقول رسول كريم » ؛ أى إنه لقول رسول كريم وهو تنزيل من رب العالمين .

قوله تعالى : وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَمَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ ﴾ « تقوّل » أى تكلف وأتى بقول من قبل نفسه . وقرئ « ولو تقوّل » على البناء للفعول . ﴿ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴾ أى بالقوة والقدرة ؛ أى لأخذناه بالقوة . و « من » صلة زائدة . وعبر عن القوة والقدرة باليمين لأن قوة كل شيء في ميامنه ؛ قاله القتيبي . وهو معنى قول ابن عباس ومجاهد . ومنه قول الشاعر :

إذا ما رايةً رفعتُ لمجدٍ * نالها عاربة باليمين

أى بالقوة . عاربة أسم رجل من الأنصار من الأوس . وقال آخر :

ولما رأيت الشمس أشرق نورها * تناولت منها حاجتي بيمينى
وقال السدى والحكم : « باليمين » بالحق . قال :
* تلقاها عرابة باليمين *

أى بالاستحقاق ، وقال الحسن : لقطعنا يده اليمين ، وقيل : المعنى لقبضنا بيمينه عن
التصرف ؛ قاله نفطويه . وقال أبو جعفر الطبرى : إن هذا الكلام نخرج مخرج الإدلال
على عادة الناس فى الأخذ بيد من يعاقب . كما يقول السلطان لمن يريد هوأته : خذوا يديه .
أى لأمرنا بالأخذ بيده وبالغنا فى عقابه . (ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ) يعنى نياط القلب ؛
أى لأهلكاه ، وهو عرق يتعلق به القلب إذا انقطع مات صاحبه ؛ قاله ابن عباس
وأكثر الناس . قال :

إذا بلغتني وحميت رجلي * عرابة فأشرفي بدم الوتين^(١)

وقال مجاهد : هو حبل القلب الذى فى الظهر وهو النخاع ؛ فإذا انقطع بطلت القوى
ومات صاحبه . والموتون الذى قطع وتينه . وقال محمد بن كعب : إنه القلب ومرآقه وما يليه .
وقال الكلبي : إنه عرق بين العباء والحلقوم . والعباء عصب العنق . وهما علباوان بينهما
ينبت العرق . وقال عكرمة : إن الوتين إذا قطع لا إن جاع عراف ، ولا إن شيع عراف .

قوله تعالى : **فَا مِنْكُمْ مَنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ** (٢٧٦) **وَإِنَّهُ لَتَنذِرَةٌ**

لِّلْمُتَّقِينَ (٢٧٧)

قوله تعالى : (**فَا مِنْكُمْ مَنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ**) « ما » نفى و « أحد » فى معنى الجمع ؛
فلاذلك نعتة بالجمع ؛ أى فما . نكم قوم يحجزون عنه ؛ كقوله تعالى : « **لَا تُفَرِّقْ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ**
رَسُولِهِ » هذا جمع ؛ لأن « بين » لا تقع إلا على اثنين فإزاد . قال النبي صلى الله عليه وسلم :
« **لَمْ تَعِدْ الْغَنَائِمَ لِأَحَدٍ سِوَا الرُّعُوسِ قَبْلِكُمْ** » . لفظه واحد ومعناه الجمع . و « من » زائدة .

(٢) آية ٢٨٥ سورة البقرة .

(١) شرق (من باب طرب) : نفس .

والجزء : المنع . و « حاجزين » يجوز أن يكون صفة لأحد على المعنى كما ذكرنا ؛ فيكون في موضع جر . والخبر « منكم » . ويجوز أن يكون منصوباً على أنه خبر و « منكم » ملغى ، ويكون متعلقاً بـ « حاجزين » . ولا يمنع الفصل به من انتصاب الخبر في هذا ؛ كما لم يمنع الفصل به في « إن فيك زيدا راغب » .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ ﴾ يعني القرآن ﴿ لَتَذَكُّرٌ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (١) أى للخائفين الذين يخشون الله . ونظيره « فِيهِ هُدًى لِلتَّقِينَ » على ما بيناه أول سورة البقرة . وقيل : المراد محمد صلى الله عليه وسلم ؛ أى هو تذكرة ورحمة ونجاة .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّ مِنْكُمْ مُكَذِّبِينَ ﴾ (٢) وَإِنَّهُ لِحَسْرَةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ (٣) وَإِنَّهُ لَحَقُّ الْيَقِينِ (٤) فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ (٥)

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّ مِنْكُمْ مُكَذِّبِينَ ﴾ قال الربيع : بالقرآن . ﴿ وَإِنَّهُ لِحَسْرَةٍ ﴾ يعنى التكذيب . والحسرة الندامة . وقيل : أى وإن القرآن حسرة على الكافرين يوم القيامة إذا رأوا ثواب من آمن به . وقيل : هى حسرتهم فى الدنيا حين لم يقدرُوا على معارضته عند تحديتهم أن يأثروا بسورة مثله . ﴿ وَإِنَّهُ لَحَقُّ الْيَقِينِ ﴾ يعنى أن القرآن العظيم تنزيل من الله عز وجل ؛ فهو لحق اليقين . وقيل : أى حَقًّا يقيناً ليكون ذلك حسرة عليهم يوم القيامة . فعلى هذا « وَإِنَّهُ لِحَسْرَةٍ » أى لتَحَسُّرٍ ؛ فهو مصدر بمعنى التحسر ، فيجوز تكديره . وقال ابن عباس : إنما هو كقولك : لعين اليقين ومحض اليقين . ولو كان اليقين نعتاً لم يجوز أن يضاف إليه ؛ كما لا تقول : هذا رجل الظريف . وقيل : أضافه إلى نفسه لاختلاف اللفظين . ﴿ فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ ﴾ أى فصل لربك ؛ قاله ابن عباس . وقيل : أى نزه الله عن السوء والنقائص .

سورة المعارج

وهي مكية باتفاق . وهي أربع وأربعون آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ﴿١﴾ لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ ﴿٢﴾ مِنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ ﴿٣﴾ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ نَحْمِيسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ((سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ)) قرأ نافع وابن عامر « سأل سائل » بغير همزة . الباقيون بالهمز . فن همز فهو من السؤال . والباء يجوز أن تكون زائدة ، ويجوز أن تكون بمعنى عن . والسؤال بمعنى الدعاء ؛ أى دعا داع بعذاب ؛ عن ابن عباس وغيره . يقال : دعا على فلان بالويل ، ودعا عليه بالعذاب . ويقال : دعوت زيدا ؛ أى آلمت إحصاره . أى آلمت ملتبس عذابا للكافرين ؛ وهو واقع بهم لا محالة يوم القيامة . وعلى هذا فالباء زائدة ؛ كقوله تعالى : « تَلَبَّتْ بِالْدهنِ » ، وقوله . « وَهَضَبْتُ إِلَيْكَ النَّخْلَةَ »^(١) فهي تأكيد . أى سأل سائل عذابا واقعا . ((لِلْكَافِرِينَ)) أى على الكافرين . وهو النضر ابن الحارث حيث قال : « اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ آتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ » فنزل سؤاله ، وقُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ صَبْرًا^(٢) هو وعقبته بن أبى معيط ؛ لم يقتل صبرا^(٣) غيرهما ؛ قاله ابن عباس ومجاهد . وقيل : إن السائل هنا هو الحارث بن النعمان الفهري . وذلك أنه لما بلغه قول النبي صلى الله عليه وسلم فى عليّ رضى الله عنه : « مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَى مَوْلَاهُ » ركب ناقته بقاء حتى أناخ راحلته بالأبطلح ثم قال : يا مجهد ، أمرتنا عن الله أن نشهد أن لا إله

(١) آية ٢٠ سورة المؤمنون .

(٢) آية ٢٥ سورة مريم .

(٣) آية ٣٢ سورة الأنفال .

(٤) الصبر : نصب الإنسان للقتل .

إلا الله وأنت رسول الله فقبلناه منك ، وأن نصليّ نحمساً فقبلناه منك ، ونزكيّ أموالنا فقبلناه منك ، وأن نصوم شهر رمضان في كل عام فقبلناه منك ، وأن ن الحج فقبلناه منك ؛ ثم لم ترض بهذا حتى فضأت ابن عمك علينا ! أفهذا شيء منك أم من الله ؟ ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « والله الذي لا إله إلا هو ما هو إلا من الله » فوئى الحارث وهو يقول : اللهم إن كان ما يقول محمد حقاً فأمطر علينا حجارة من السماء أو آتتنا بعذاب أليم . فوالله ما وصل إلى ناقته حتى رماه الله بحجر فوقع على دماغه ففرج من دبره فقتله ؛ فنزلت « سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ » الآية . وقيل : إن السائل هنا أبو جهل وهو القائل لذلك ؛ قاله الربيع . وقيل إنه قول جماعة من كفار قريش . وقيل : هو نوح عليه السلام سأل العذاب على الكافرين . وقيل : هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ أى دعا عليه السلام بالعقاب وطلب أن يوقعه الله بالكفار ؛ وهو واقع بهم لا محالة . وامتد الكلام إلى قوله تعالى : « فَأَصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا » أى لا تستهجل فإنه قريب . وإذا كانت الباء بمعنى عن — وهو قول قتادة — فكأن سائلاً سأل عن العذاب بمن يقع أو متى يقع . قال الله تعالى : « فَأَسْأَلُ بِهِ خَيْرًا ^(١) » أى سئل عنه . وقال علقمة :

فإن تسألونى بالنساء فلأنتى * بصير بأدواء النساء طيب

أى عن النساء . ويقال : نخرجنا نسأل عن فلان وبفلان . فالمعنى سألوا بمن يقع العذاب ولمن يكون فقال الله : « للكافرين » . قال أبو علي وغيره : وإذا كان من السؤال فأصله أن يتعدى إلى مفعولين ويجوز الاقتصار على أحدهما . وإذا اقتصر على أحدهما جاز أن يتعدى إليه بحرف جر ؛ فيكون التقدير سأل سائل النبي صلى الله عليه وسلم أو المسألين بعذاب أو عن عذاب . ومن قرأ بغير همز فله وجهان : أحدهما أنه لغة فى السؤال وهى لغة قريش ؛ تقول العرب : سأل يسال ؛ مثل نال ينال وخاف يخاف . والثانى أن يكون من السيلان . ويؤيده قراءة ابن عباس « سأل سئل » . قال عبد الرحمن بن زيد : سأل وايد من أودية جهنم يقال له

سائل . وهو قول زيد بن ثابت . قال الثعلبي : والأوّل أحسن . كقول الأعشى^(١) في تخفيف

الهمزة :

سالتاني الطلاق إذ رأيتني * قلّ مالي قد جئتني بنكر

وفي الصحاح قال الأخفش : يقال نحرنا نسال عن فلان وبفلان . وقد تخفف همزته فيقال :

سال يسال . وقال :

ومرّهقي سال إمتاعاً بأصدديه * لم يستعين وحوامى الموت تغشاه^(٢)

المرهق : الذي أدرك ليقتل . والأصددة بالضم : قميص صغير يابس تحت الثوب . المهودى :

من قرأ « سال » جاز أن يكون خفف الهمزة بإبدالها ألفاً ، وهو البديل على غير قياس .

وجاز أن تكون الألف منقلبة عن واو على لغة من قال : سالت أسال ؛ نذفت أخاف .

النحاس : حكى سيبويه سالت أسال ؛ مثل خفت أخاف ؛ بمعنى سالت . وأنشد :

سالت هذيل رسول الله فاحشة * صلت هذيل بما سالت ولم نصيب^(٣)

ويقال : هما يتساولان . المهودى : وجاز أن تكون مبدلة من ياء ، من سال يسيل . ويكون

سائل واديا في جهنم ؛ فهمزة سائل على القول الأوّل أصلية ، وعلى الثاني بدل من واو ، وعلى

الثالث بدل من ياء . القشيري : وسائل مهموز ؛ لأنه إن كان من سأل بالهمز فهو مهموز ،

وإن كان من غير الهمز كان مهموزاً أيضاً ؛ نحو قائل وخائف ؛ لأن العين اعتل في الفعل

واعتل في اسم الفاعل أيضاً . ولم يكن الاعتلال بالحذف لحوف الالتباس ، فكان القلب

إلى الهمزة . ولك تخفيف الهمزة حتى تكون بين بين . (وإسح) أى يقع بالكفار ، بين

(١) لم نجد البيت في شعر الأعشى . وفي كتاب سيبويه (ج ١ ص ٢٩١ ، ج ٢ ص ١٧٠) أنه لزيد بن عمرو بن

نقيب القرشي . وعلق عليه الأعلام السنتمري أنه يروى لزيد بن الحجاج .

(٢) لم يمتن أى لم يحقق عانته . وحوامى الموت وحوامته : أسبابه .

قال ابن بري : أنشده أبو علي الباهلي غيث بن عبد الكريم لبعض العرب يصف رجلاً شرباً ، أرثت في بعض المعارك

فأطم أن يتموه بقميصه ؛ أى لا يسلب .

(٣) البيت لحسان بن ثابت .

أنه من الله ذى المعارج . وقال الحسن : أنزل الله تعالى : «سأل سائل بعذاب واقع» فقال لمن هو فقال للكافرين ؛ فاللام في الكافرين متعلقة بـ «واقع» . وقال الفراء : التقدير بعذاب للكافرين واقع ؛ فالواقع من نعت العذاب ، واللام دخلت للعذاب لا للواقع ، أى هذا العذاب للكافرين في الآخرة لا يدفعه عنهم أحد . وقيل إن اللام بمعنى على ، والمعنى : واقع على الكافرين . وروى أنها في قراءة أبي كذلك . وقيل : بمعنى عن ؛ أى ليس له دافع عن الكافرين من الله . أى ذلك العذاب من الله ذى المعارج ؛ أى ذى العاق والدرجات الفواضل والنعم ؛ قاله ابن عباس وقتادة . فالمعارج مراتب إنعامه على الخلق . وقيل ذى العظمة والعلاء . وقال مجاهد : هى معارج السماء . وقيل : هى معارج الملائكة ؛ لأن الملائكة تعرج الى السماء فوصف نفسه بذلك . وقيل : المعارج الغرف ؛ أى إنه ذو العُرف ، أى جعل لأوليائه فى الجنة عُرفاً . وقرأ عبد الله ذى المعارج بالياء . يقال : معرج ومعراج ومعارج ومعارج ؛ مثل مفتاح ومفاتيح . والمعارج الدرجات ؛ ومنه « وَمَعَارِجٌ عَلَيْهِمْ يَظْهَرُونَ^(١) » . (تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ) أى تصعد فى المعارج التى جعلها الله لهم . وقرأ ابن مسعود وأصحابه والسائبى والكسائى « يعرج^(٢) » بالياء على إرادة الجمع ؛ ولقوله : ذكروا الملائكة ولا تؤثثوهم . وقرأ الباقون بالياء على إرادة الجماعة . « وَالرُّوحُ » جبريل عليه السلام ؛ قاله ابن عباس . دليله قوله تعالى : « نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ^(٣) » . وقيل : هو ملك آخر عظيم الخلق ، وقال أبو صالح : إنه خالق من خلق الله كهيئة الناس وليس بالناس . قال قبيصة بن ذؤيب : إنه روح الميت حين يقبض . (إليه) أى إلى المكان الذى هو محلهم وهو فى السماء ؛ لأنها محل برّه وكرامته . وقيل : هو كقول إبراهيم « إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي^(٤) » . أى إلى الموضع الذى أمرنى به . وقيل : « إليه » أى الى عرشه . (فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ) قال وهب الكلبي ومحمد بن إسحاق : أى عروج الملائكة إلى المكان الذى هو محلهم فى وقت كان مقداره على غيرهم

(٢) آية ١٩٣ سورة الشعراء .

(١) آية ٣٣ سورة الزخرف .

(٣) آية ٩٩ سورة الصافات .

لو صعد خمسين ألف سنة ، وقال وهب أيضا : ما بين أسفل الأرض إلى العرش مسيرة خمسين ألف سنة ، وهو قول مجاهد ، وجمع بين هذه الآية وبين قوله « في يوم كان مقداره ألف سنة » في سورة السجدة ؛ فقال : « في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة » من منتهى أمره من أسفل الأرضين إلى منتهى أمره من فوق السموات خمسون ألف سنة . وقوله تعالى في (السم تنزيل) : « في يوم كان مقداره ألف سنة » يعني بذلك نزول الأمر من سماء الدنيا إلى الأرض ، ومن الأرض إلى السماء في يوم واحد فذلك مقدار ألف سنة ؛ لأن ما بين السماء إلى الأرض مسيرة خمسمائة عام . وعن مجاهد أيضا والحكم وعكرمة : هو مدة عمر الدنيا من أول ما خلقت إلى آخر ما بقي خمسون ألف سنة . لا يدري أحدكم مضى ولا كم بقي إلا الله عز وجل . وقيل : المراد يوم القيامة ؛ أي مقدار الحُكْم فيه أو تولاه مخلوق خمسون ألف سنة ؛ قاله عكرمة أيضا والكوفي ومحمد بن كعب ، يقول سبحانه وتعالى وأنا أفرغ منه في ساعة . وقال الحسن : هو يوم القيامة ، ولكن يوم القيامة لا نفاذ له . فالمراد ذكر موقفهم للحساب فهو في خمسين ألف سنة من سني الدنيا ، ثم حينئذ يستقر أهل الدارين في الدارين . وقال يَمَان : هو يوم القيامة ، فيه خمسون موطننا كل موطن ألف سنة . وقال ابن عباس : هو يوم القيامة ، جعله الله على الكافرين مقدار خمسين ألف سنة ، ثم يدخلون النار للأستقرار .

قات : وهذا القول أحسن ما قيل في الآية إن شاء الله ؛ بدليل ما رواه قاسم بن أصبغ من حديث أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة » . فقلت : ما أطول هذا ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « والذي نفسي بيده إنه ليخفف عن المؤمن حتى يكون أخف عليه من صلاة المكتوبة يصلها في الدنيا » . واستدل النحاس على صحة هذا القول بما رواه سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ما من رجل لم يؤد زكاة ماله إلا جعل شجاعاً من نار تكوى به جبهته وظهره وجنباه في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى الله بين الناس » .

قال : فهذا يدل على أنه يوم القيامة . وقال ابراهيم التيمي : ما قدر ذلك اليوم على المؤمن إلا قدر ما بين الظهر والعصر . وروى هذا المعنى مرفوعاً من حديث معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " يحاسبكم الله تعالى بمقدار ما بين الصلاتين ولذلك سمى نفسه سريع الحساب وأسرع الحاسبين " . ذكره الماوردي . وقيل : بل يكون الفراغ لنصف يوم ؛ كقوله تعالى : « أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا ^(١) » . وهذا على قدر فهم الجلائق ، وإلا فلا يشغله شأن عن شأن . وكما يرزقهم في ساعة كذا يحاسبهم في لحظة ؛ قال الله تعالى : « مَا خَلَقْتُكُمْ وَلَا بَعَثْتُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ ^(٢) » . وعن ابن عباس أيضاً أنه سئل عن هذه الآية وعن قوله تعالى : « في يوم كان مقداره ألف سنة » فقال : أيام سماها الله عز وجل هو أعلم بها كيف تكون ، وأكره أن أقول فيها ما لا أعلم . وقيل : معنى ذكر خمسين ألف سنة تمثيل ، وهو تعريف طول مدة القيامة في الموقف ، وما يلقي الناس فيه من الشدائد . والعرب تصف أيام الشدة بالطول ، وأيام الفرح بالقصر ؛ قال الشاعر :

ويوم كظّل الرُّيحِ قَصَرَ طَوْلُهُ * دَمُ الزُّقِّ عَنَّا وَاصْطَفَاقُ الْمَزَاهِرِ ^(٣)

وقيل : في الكلام تقديم وتأخير ؛ والمعنى : سأل سائل بعذاب واقع للكافرين ليس له من الله دافع ، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة تعرج الملائكة والروح إليه . وهذا القول هو معنى ما اخترناه ، والموفق الإله .

قوله تعالى : فَأَصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا ﴿٢٨﴾ إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا ﴿٢٩﴾

وَنَزَلَتْهُ قَرِيبًا ﴿٣٠﴾

(١) آية ٢٤ سورة الفرقان .

(٢) آية ٢٨ سورة لقمان . (٣) قال ابن بري : نسب الجوهري هذا البيت ليزيد بن الطرية ،

وصوابه لشبهة بن الطفيل . (انظر لسان العرب مادة صفق) . والزرق : وعاء من جلد . ويريد بدم الزرق الحجر . والمزاهر : العيدان . واصطفقت المزاهر : جاوب بعضها بعضها .

قوله تعالى : (فَأَصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا) أى على أذى قومك . والصبر الجميل هو الذى لا يجزع فيه ولا شكوى لغير الله . وقيل : هو أن يكون صاحب المصيبة فى القوم لا يُدْرِى من هو . والمعنى متقارب . وقال ابن زيد : هى منسوخة بآية السيف . (إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا) يريد أهل مكة يرون العذاب بالنار بعيدا ؛ أى غير كائن . (وَنَرَاهُ قَرِيبًا) لأن ما هو آتٍ فهو قريب . وقال الأعمش : يرون البعث بعيدا لأنهم لا يؤمنون به ؛ كأنهم يستبعدونه على جهة الإحالة . كما تقول لمن تناظره : هذا بعيد لا يكون ! وقيل : أى يرون هذا اليوم بعيدا « ونراه » أى نعلمه ؛ لأن الرؤية إنما تتعلق بالموجود . وهو كقولك : الشافعى يرى فى هذه المسألة كذا وكذا .

قوله تعالى : يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْمُهْلِ (١٠٠) وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ (١٠١) وَلَا يَسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا (١٠٢)

قوله تعالى : (يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْمُهْلِ) العامل فى « يوم » « واقع » ؛ تقديره يقع بهم العذاب يوم . وقيل « نراه » أو « يبصرونهم » أو يكون بدلا من قريب . والمُهْلُ دُرْدِيُّ الزيت وعكزه ؛ فى قول ابن عباس وغيره . وقال ابن مسعود : ما أذيب من الرصاص والنحاس والفضة . وقال مجاهد : « كالمهل » كقبيح من ديم وصديد . وقد مضى فى سورة « الدخان » ، و « الكهف » القول فيه . (وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ) أى كالصوف المصبوغ . ولا يقال للصوف عهن إلا أن يكون مصبوغا . وقال الحسن : « وتكون الجبال كالعهن » وهو الصوف الأحمر ، وهو أضعف الصوف . ومنه قول زهير :

كأن فئات العهن فى كل منزل * نزل به حب القنا لم يحطيم^(٢)

(١) راجع ج ١٠ ص ٣٩٤ و ١٦٦ ص ١٤٩

(٢) القنا (مقصور والواحدة فناة) : عنب العلب . وقيل : هو شجر ذو حب أحمر ، لم يكسر بخد منه قرار بل يوزن بها ؛ كل حبة قراط . وقيل : يثخن . والقلائد . وقوله : « لم يحطيم » أراد أن حب القنا صحيح ؛ لأنه إذا كسر فظهر له لون غير الحمر .

الْفَتَاتُ الْقِطْعُ . وَالْعَيْنُ الصُّوفُ الْأَحْمَرُ ؛ وَاحِدُهُ عَيْنَةٌ . وَقِيلَ : الْعَيْنُ الصُّوفُ ذُو الْأَلْوَانِ . فَشَبَّهَ الْجِبَالَ بِهِ فِي تَلَوُّنِهَا أَلْوَانًا . وَالْمَعْنَى : أَمَّا تَلَيْنَ بَعْدَ الشَّدَةِ ، وَتَتَفَرَّقُ بَعْدَ الْاجْتِمَاعِ . وَقِيلَ : أَوَّلُ مَا تَتَغَيَّرُ الْجِبَالُ تَصِيرَ رَمَلًا مَهِيلاً ، ثُمَّ عَيْتًا مَنفُوشًا ، ثُمَّ هَبَاءً مُنْبَثًا . ﴿ وَلَا يُسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا ﴾ أَي عَنْ شَأْنِهِ لَشَغْلِ كُلِّ إِنْسَانٍ بِنَفْسِهِ ؛ قَالَهُ قَتَادَةُ . كَمَا قَالَ تَعَالَى : « لِكُلِّ أَمْرٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ » . وَقِيلَ : لَا يُسْأَلُ حَمِيمٌ عَنْ حَمِيمٍ بِمُخَذَّفِ الْجَارِ وَوَصَلَ الْفِعْلُ . وَقِرَاءَةُ الْعَامَةِ « يُسْأَلُ » بَفَتْحِ الْيَاءِ . وَقُرْأَ شَيْبَةُ وَالْبَزْزِيُّ عَنْ عَاصِمٍ « وَلَا يُسْأَلُ » بِالضَّمِّ عَلَى مَا لَمْ يَسْمُ فَاعِلُهُ ؛ أَي لَا يُسْأَلُ حَمِيمٌ عَنْ حَمِيمِهِ وَلَا ذُو قَرَابَةٍ عَنْ قَرَابَتِهِ ، بَلْ كُلُّ إِنْسَانٍ يُسْأَلُ عَنْ عَمَلِهِ . نَظِيرُهُ « كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ » .

قوله تعالى : **يَبْصُرُونَهُمْ** يَوْمَ يَرَوُوهُ الْمَجْرِمِ لَوْ يَفْتَدِي مِنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍ بِبَنِيهِ ۖ وَصَلَحَ جَبْتَهُ وَأَخِيهِ ۖ وَفَصَلَّتْهُ أَلَّتِي تُشْوِيهِ ۖ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ يُنْجِيهِ

قوله تعالى : ﴿ يَبْصُرُونَهُمْ ﴾ أَي يَرَوْنَهُمْ . وَلَيْسَ فِي الْقِيَامَةِ مَخْلُوقٌ إِلَّا وَهُوَ نُصِبَ عَيْنِ صَاحِبِهِ مِنَ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ . فَيَبْصُرُ الرَّجُلُ أَبَاهُ وَأَخَاهُ وَقَرَابَتَهُ وَعَشِيرَتَهُ وَلَا يُسَالُهُ وَلَا يَكَلِمُهُ ؛ لِأَشْتِنَاظِهِمْ بِأَنْفُسِهِمْ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَتَعَارَفُونَ سَاعَةً ثُمَّ لَا يَتَعَارَفُونَ بَعْدَ تِلْكَ السَّاعَةِ . وَفِي بَعْضِ الْأَخْبَارِ : أَنَّ أَهْلَ الْقِيَامَةِ يَفْزُونَ مِنَ الْمَعَارِفِ مَخَافَةَ الْمَظَالِمِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَيْضًا : « يَبْصُرُونَهُمْ » يَبْصُرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَيَتَعَارَفُونَ ثُمَّ يَفْرُقُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ . فَالضَّمِيرُ فِي « يَبْصُرُونَهُمْ » عَلَى هَذَا لِلْكَفَّارِ ، وَالْهَاءُ وَالْمِيمُ لِلْأَقْرَبَاءِ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : الْمَعْنَى يَبْصُرُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْكَافِرَ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ ؛ فَالضَّمِيرُ فِي « يَبْصُرُونَهُمْ » لِلْمُؤْمِنِينَ ، وَالْهَاءُ وَالْمِيمُ لِلْكَافِرِ . ابْنُ زَيْدٍ : الْمَعْنَى يَبْصُرُ اللَّهُ

(١) المهويل : الذي يحرك أسفله فينال عليه من أعلاه .

(٢) آية ٣٧ سورة عبس .

(٣) آية ٣٨ سورة المدثر .

الكفار في النار الذين أضلّوهم في الدنيا ؛ فالضمير في « يبصرونهم » للتابعين ، والهاء والميم للتبوعين . وقيل . إنه يبصر المظلوم ظالمه والمقتول قاتله . وقيل : « يبصرونهم » يرجع إلى الملائكة ؛ أي يعرفون أحوال الناس فيسوقون كل فريق إلى ما يليق بهم . وتمّ الكلام عند قوله : « يبصرونهم » . ثم قال : « يودّ المجرم » أي يمتنى الكافر . « أَوْ يَفْتَدِي مِنْ عَذَابٍ يَوْمئِذٍ » يعني من عذاب جهنم بأعزّ من كان عليه في الدنيا من أقاربه فلا يقدر . ثم ذكرهم فقال : « بَيْنِيهِ . وَصَاحِبَتِيهِ » زوجته . « وَأَخِيهِ . وَفَصِيلَتِيهِ » أي عشيرته . « الَّتِي تُؤْوِيهِ » تنصره ؛ قاله مجاهد وابن زيد . وقال مالك : أمه التي تُربّيه . حكاها الماورديّ ورواه عنه أشهب . وقال أبو عبيدة : الفصيلة دون القبيلة . وقال ثعلب : هم أباؤه الأذنون . وقال المبرد : الفصيلة القطعة من أعضاء الجسد ، وهي دون القبيلة . وتُسمّى صثرة الرجل فصيلته تشبيهاً بالعض منه . وقد مضى في سورة « الحجرات » القول في القبيلة وغيرها (١) . ومثلاً ، وهي : إذا حبس على فصيلته أو أوصى لها فن أدعى العموم حملة على العشيرة ، ومن ادعى الخصوص حملة على الآباء ؛ الأدنى فالأدنى . والأقول أكثر في النطاق . والله أعلم . ومعنى « تؤويه » تضمه وتؤمنه من خوف إن كان به . « وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً » أي ويودّ لو فدى بهم لأفتدى « ثُمَّ يُجِيبُهُ » أي يخاطبه ذلك الفداء . فلا بد من هذا الإضمار ؛ كقوله : « وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ » أي وإن أكله الفسق . وقيل : « يودّ المجرم » يقتضى جواباً بالفاء ؛ كقوله : « وَذُرّاً لَوْ تَدِينُ فَيُدِينُونَ » . والجواب في هذه الآية « ثُمَّ يُجِيبُهُ » لأنها من حروف العطف . أي يودّ المجرم لو يفتدى فينتجيه الافتداء .

قوله تعالى : كَلَّا إِنَّهَا لَأَنْطَى (١٥) تَزَاعَةَ لِلشَّوَى (١٦) تَدْعُوا مَنْ أَدْبَرَ

وَتَوَلَّى (١٧) وَجَمَعَ فَأَوْعَى (١٨)

(١) راجع ج ١٦ ص ٣٤٥ (٢) آية ١٢١ سورة الأنعام .

(٣) آية ٩ سورة القلم .

قوله تعالى : ﴿ كَلَّا ﴾ تقدم القول في « كَلَّا » وأنها تكون بمعنى حَقًّا ، وبمعنى لا . وهي هنا
تحتمل الأمرين ؛ فإذا كانت بمعنى حَقًّا كان تمام الكلام « يُنجِيهِ » . وإذا كانت بمعنى لا كان تمام
الكلام عليها ؛ أي ليس ينجيه من عذاب الله الافتداء . ثم قال : ﴿ إِنَّمَا لَطَى ﴾ أي هي جهنم ؛
أي تتلظى نيرانها ؛ كقوله تعالى : ﴿ فَأَنْذَرْتُمْ نَارًا تَلَطَّى ﴾^(٢) . واشتقاق لظى من التلظى . والتلظى النار
التهابها ، وتلظىها تلهبها . وقيل : كان أصلها « لظظ » أي دامت لدوام عذابها ؛ فقلبت لإحدى
الظائين ألفا فبقيت لظى . وقيل : هي الدركة الثانية من طبقات جهنم . وهي اسم مؤنث
معرفة فلا ينصرف . ﴿ نَزَاعَةٌ لِلشَّوَى ﴾ قرأ أبو جعفر وشيبة ونافع وعاصم في رواية أبي بكره
والأعمش وأبو عمرو وحزمة والكسائي « نَزَاعَةٌ » بالرفع . وروى أبو عمرو عن عاصم « نَزَاعَةٌ »
بالنصب . فمن رفع فله خمسة أوجه : أحدها أن تجعل « لظى » خبر « لآت » وترفع « نَزَاعَةٌ »
بإضمار هي ؛ فمن هذا الوجه يحسن الوقف على « لظى » . والوجه الثاني أن تكون « لظى » و « نَزَاعَةٌ »
خبران لآت ، كما تقول إنه خالق محاصم . والوجه الثالث أن تكون « نَزَاعَةٌ » بدلا من « لظى » و « لظى »
خبر « إن » . والوجه الرابع أن تكون « لظى » بدلا من اسم « لآت » و « نَزَاعَةٌ » خبر « إن » .
والوجه الخامس أن يكون الضمير في « إِنَّمَا » للقصة ، و « لظى » مبتدأ و « نَزَاعَةٌ » خبر الابتداء
والجملة خبر « إن » . والمعنى : أن القصة والخبر لظى نَزَاعَةٌ للشوى . ومن نصب « نَزَاعَةٌ »
حسن له أن يقف على « لظى » وينصب « نَزَاعَةٌ » على القطع من « لظى » إذ كانت نكرة
متصلة بمعرفة . ويجوز نصبها على الحال المؤكدة ؛ كما قال : « وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا^(٣) » . ويجوز
أن تنصب على معنى أنها تتلظى نَزَاعَةٌ ؛ أي في حال نزعها للشوى . والعامل فيها ما دل عليه
الكلام من معنى التلظى . ويجوز أن تكون حالا ؛ على أنه حال للكذابين بخبرها . ويجوز نصبها

(١) راجع ج ١١ ص ١٤٧

(٢) آية ١٤ سورة الليل .

(٣) آية ٩١ سورة البقرة .

على القطع ؛ كما تقول : مررت بزيد العاقل الفاضل . فهذه خمسة أوجه للنصب أيضا .
والشوى جمع شواة وهي جلدة الرأس . قال الأعشى :

قالت قتيبة ماله * قد جللت شيئا شواته

وقال آخر :

لأصبحت هذتك الحوادث هذة * لها فشواة الرأس باد قتيبرها

القمير : الشيب . وفي الصحاح « والشوى : جمع شواة وهي جلدة الرأس » . والشوى :
اليدان والرجلان والرأس من الأدميين ، وكل ما ليس مقتلا . يقال : رماه فأشواه إذا لم
يصب المقتل . قال الهذلي :

فإن من القول التي لا شوى لها * إذا زل عن ظهير اللسان انفلاتها

يقول : إن من القول كلمة لا تشوى ولكن تقتل . قال الأعشى :

قالت قتيبة ماله * قد جللت شيئا شواته

قال أبو عبيدة : أنشدنا أبو الخطاب الأخفش أبا عمرو بن العلاء فقال له : « صحفت ، إنما
هو سراته ؛ [أى نواحيه] فسكت أبو الخطاب ثم قال لنا : بل هو صحف ، إنما هو شواته » .
وشوى الفرس : قوائمه ؛ لأنه يقال : عبل الشوى ، ولا يكون هذا للرأس ؛ لأنهم وصفوا
الخليل بإسالة الخدين وعتيق الوجه وهو رقتة . والشوى رذال المسال . والشوى هو الشيء
الطين اليسير . وقال ثابت البناني والحسن : « نزاعة للشوى » أى لمكارم وجهه . أبو العالية :
لمحاسن وجهه . قتادة : لمكارم خلقته وأطرافه . وقال الضحاك : تقرى اللحم والجلد عن
العظم حتى لا تترك منه شيئا . وقال الكسائي : هى المفاصل . وقال بعض الأئمة : هى
القوائم والجاود . قال امرؤ القيس :

سَلِيمِ الشَّطَلَى عِبِلَ الشَّوَى شَنِجَ النَّسَا * له حَجَبَاتٌ مُشْرِفَاتٌ عَلَى الْفَالِ (١)
وقال أبو صالح : أطراف اليدين والرجلين . قال الشاعر :

إذا نظرت عرففت الفخر منها * وعينها ولم تعرف شوها
يعنى أطرافها . وقال الحسن أيضا : الشوى الهام . ((تَدْعُو مَنْ أَدْبَرَ وَتَوَلَّى)) أى تدعو لظى من أدبر فى الدنيا عن طاعة الله وتولى عن الإيمان . ودعاؤها أن تقول : إلى يا مشرك ، إلى يا كافر . وقال ابن عباس : تدعو الكافرين والمنافقين بأسمائهم بالسان فصيح : إلى يا كافر ، إلى يا منافق ؛ ثم تلتقطهم كما يلتقط الطير الحب . وقال ثعلب : « تدعو » أى تهلك . تقول العرب : دعاك الله ؛ أى أهلكك الله . وقال الخليل : إنه ليس كالدعاء « تعالوا » ، ولكن دَعَوْتَهَا إِيَّاهُمْ تَمَكَّنْهَا من تعذيبهم . وقيل : الداعى خزنة جهنم ؛ أضيف دعاؤهم إليها . وقيل : هو ضرب مثل ؛ أى إن مصير من أدبر وتولى إليها ؛ فكأنها الداعية لهم . ومثله قول الشاعر :

ولقد هبطنا الواديين فوادياً * يدعو الأنيس به العضيض الأبيكم (٢)

العضيض الأبيكم : الذباب . وهو لا يدعو وإنما طمئنه نبه عليه فدعا إليه .

قلت : القول الأول هو الحقيقة ؛ حسب ما تقدم بيانه بأى القرآن والأخبار الصحيحة .
الفشيري : ودعاء لظى بخلق الحياة فيها حين تدعو ، وخوارق العادة غداً كثيرة . (وجمع فَاوَعَى)) أى جمع المسال فجعله فى وعائه ومنع منه حق الله تعالى ؛ فكان جموعاً منوعاً . قال الحكم : كان عبد الله بن عكيم لا يربط كيسه ويقول سمعت الله يقول : « وجمع فَاوَعَى » .

قوله تعالى : إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾
وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ((إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا)) يعنى الكافر ؛ عن الضحاک . والهلوع فى اللغة : أشد الحرص وأسوأ الجزع وأخشه . وكذلك قال قتادة ومجاهد وغيرهما . وقد هاجع (بالكسر) (١) الشطلى : عظم لازق بالذراع . وقيل : انشقاق العصب . و« عبل الشوى » غليظ اليدين والرجلين . و« الشنج » محرمة : تقبض الخلد والأضامع . و« النسا » مقصور : عرق فى الفخذ ؛ وفرس شنج النسا : تقبضه ، وهو مدح له . و« الحجبات » : ربوس عظام الوركين . و« الفال » : لغة فى الفاعل وهو اللحم الذى على الورك . (٢) وردت هذه الكتابة فى نسخ الأصل بحرفة هكذا : « العضيض » بالعين المهملة والصاد المعجمة . و« العضيض » بالفاء والصاد المهملة . و« العضيض » بالعين والصاد المهملتين . ولم نهند إليها .

يَمَلِّعُ فَهُوَ هَالِعٌ وَهَالُوعٌ ؛ على التكرير . والمعنى أنه لا يبصر على خير ولا شر حتى يفعل فيها ما لا ينبغي . عكرمة : هو الضَّهِجُور . الضحاك : هو الذي لا يشبع . والمنوع : هو الذي إذا أصاب المال منع منه حق الله تعالى . وقال ابن كيسان : خلق الله الإنسان يحب ما يسره ويرضيه ، ويهرب مما يكرهه ويسخطه ، ثم تعبد الله ببايق ما يحب والصبر على ما يكره . وقال أبو عبيدة : الهَالُوع هو الذي إذا مسه الخير لم يشكر ، وإذا مسه الضر لم يبصر ؛ قاله ثعلب . وقال ثعلب أيضا : قد فسر الله الهَالُوع ، وهو الذي إذا ناله الشر أظهر شدة الجزع ، وإذا ناله الخير تجل به ومنعه الناس . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « شَرُّ مَا أُعْطِيَ الْعَبْدُ شَيْءٌ هَالِعٌ وَجُبْنٌ خَالِعٌ » . والعرب تقول : ناقة هِلْوَاعٌ وهِلْوَاعٌ ؛ إذا كانت سريعة السير خفيفة . قال :
(١)

صَكَّاءُ ذِعَالِيَّةٌ إِذَا اسْتَدْبَرْتَهَا : حَرَجٌ إِذَا اسْتَقْبَلْتَهَا هِلْوَاعٌ

الدَّعَابِ والدَّعَالِيَّةِ الناقاة السريعة . و « جزوعا » و « منوعا » نعتان هالوع ، على أن ينوي بهما التقديم قبل « إذا » . وقيل : هو خير كان مضمرة .

قوله تعالى : إِلَّا الْمُصَلِّينَ (٢٢٢) الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَأْمُونَ (٢٢٣) وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ (٢٢٤) لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ (٢٢٥) وَالَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بِيَوْمِ الدِّينِ (٢٢٦) وَالَّذِينَ هُمْ مِّنْ عَذَابِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ (٢٢٧) إِنَّ عَذَابَ رَبِّهِمْ غَيْرُ مَأْمُونٍ (٢٢٨) وَالَّذِينَ هُمْ لِأَنْفُسِهِمْ حَفِظُونَ (٢٢٩) إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ (٢٣٠) فَمَنْ آتَبَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ (٢٣١) وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْتِنَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ (٢٣٢) وَالَّذِينَ هُمْ بِشَهَادَتِهِمْ قَائِمُونَ (٢٣٣) وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ (٢٣٤) أُولَٰئِكَ فِي جَنَّاتٍ مُّكْرَمُونَ (٢٣٥)

(١) في اللسان مادة هلع : « وأنشد الباهلي للسدي بن علس يصف ناقة شربها بالنعامة » وذكر البيت . قال الباهلي : قوله « ذاب » شربها بالنعامة ، ثم وصف النعامة بالنعامة وليس الصكاء ، من وصف الناقة .

قوله تعالى: ﴿إِلَّا الْمُضَلَّيْنَ﴾ دلّ على أن ما قبله في الكفار؛ فالإنسان اسم جنس بدليل الاستثناء الذي يعقبه؛ كقوله تعالى: «إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ، إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا». قال النخعي: المراد بالمصلين الذين يؤدون الصلاة المكتوبة. ابن مسعود: الذين يصلونها لوقتها؛ فأما تركها فكفر. وقيل: هم الصحابة. وقيل: هم المؤمنون عامة؛ فإنهم يغلبون فرط الجزع بثقتهم بربهم وبقينهم. ﴿الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾ أى على مواقيتها. وقال عقبة ابن عامر: هم الذين إذا صلّوا لم يلتفتوا يمينا ولا شمالا. والدائم الساكن؛ ومنه: نهى عن البول في الماء الدائم؛ أى الساكن. وقال ابن جرير والحسن: هم الذين يكثر فعل التطوع منها. ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ﴾ يريد الزكاة المفروضة؛ قاله قتادة وابن سيرين. وقال مجاهد: سوى الزكاة. وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: صلاة رَحِمَ وَحَمَلُ كُلِّ. والأول أصح؛ لأنه وصف الحق بأنه معلوم، وسوى الزكاة ليس بمعلوم، وإنما هو على قدر الحاجة، وذلك بقل ويكثر. ﴿لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ تقدّم في «الذاريات» (١). ﴿وَالَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بَيِّمَاتِ اللَّهِ﴾ أى بيوم الجزاء وهو يوم القيامة. وقد مضى في سورة «الفاتحة» (٢) القول فيه. ﴿وَالَّذِينَ هُمْ مِنْ عَذَابِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ﴾ أى خائفون. ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّهِمْ غَيْرُ مَأْمُونٍ﴾ قال ابن عباس: لمن أشرك أو كذب أنبياءه. وقيل: لا يأمنه أحد، بل الواجب على كل أحد أن يخافه ويشفق منه. ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُوجُهِهِمْ حَافِظُونَ، إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ. فَمَنْ ابْتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون﴾ تقدّم القول فيه في سورة «قد أفلح المؤمنون» (٣). ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾ تقدّم أيضا، ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِشَهَادَاتِهِمْ قَائِمُونَ﴾ على من كانت [عليه] من قريب أو بعيد؛ يقومون بها عند

(١) راجع ج ١٧ ص ٣٨

(٢) راجع ج ١ ص ١٤١

(٣) راجع ج ١٢ ص ١٠٢

(٤) زيادة عن الخطيب الشربيني.

(١) الحاكم ولا يكتُمونها ولا يغيرونها . وقد مضى القول في الشهادة وأحكامها في سورة « البقرة » .
وقال ابن عباس : « بشهاداتهم » أن الله واحد لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله .
وقرى « لأمانتهم » على التوحيد . وهى قراءة ابن كثير وابن محيىن . فالأمانة اسم جنس ؛ فيدخل
فيها أمانات الدين ؛ فإن الشرائع أمانات أئمن الله عليها عباده . ويدخل فيها أمانات الناس
من الودائع . وقد مضى هذا كله مستوفى في سورة « النساء » . وقرأ عباس الدورى عن أبى عمرو
ويعقوب « بشهاداتهم » جمعاً . الباقر « بشهادتهم » على التوحيد ؛ لأنها تؤدى عن الجمع .
والمصدر قد يفرّد وإن أضيف إلى جمع ؛ كقوله تعالى : « إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ » .
وقال الفراء : ويدلّ على أنها « بشهادتهم » توحيداً قوله تعالى : « وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ » .
﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يَحْفَظُونَ ﴾ قال قتادة : على وضوئها وركوعها وسجودها . وقال
ابن جرير : التلوع . وقد مضى في سورة « المؤمنون » . فالدوام خلاف المحافظة . فدوامهم
عليها أن يحافظوا على أدائها لا يخلّون بها ولا يشتغلون عنها بشيء من الشواغل . ومحافظتهم عليها
أن يراعوا إسباغ الوضوء لها ومواقفتها ، وبقية أركانها ، ويكفوها بسننها وآدابها ،
ويحفظوها من الإحباط باقتراف المآثم . فالدوام يرجع إلى نفس الصلوات والمحافظة إلى
أحوالها . ﴿ أُولَئِكَ فِي جَنَّاتٍ مُّكْرَمُونَ ﴾ أى أكرمهم الله فيها بأنواع الكرامات .

قوله تعالى : ﴿ قَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا قَبْلَكَ مُهْطِعِينَ ﴾ (٢٦) عَنِ النَّبِيِّينَ
وَعَنِ الشَّامِلِ عَزْرِينَ (٢٧) أَيَطْمَعُ كُلُّ امْرِئٍ مِنْهُمْ أَنْ يُدْخَلَ جَنَّةَ
نَعِيمٍ (٢٨) كَلَّا إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِمَّا يَعْلَمُونَ (٢٩)

قوله تعالى : ﴿ قَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا قَبْلَكَ مُهْطِعِينَ ﴾ قال الأخفش : مسرعين . قال :

بمكة أهلها ولقد أراهم * إليه مهطعين إلى السماع

(١) راجع ج ٣ ص ٤١٥ (٢) راجع ج ٥ ص ٢٥٥ (٣) آية ١٩ سورة لقمان .

(٤) راجع ج ١٢ ص ١٠٧

والمعنى : ما بالهم يُسرِّعون إليك ويحلبسون حولك ولا يعملون بما تأمرهم . وقيل : أى ما بالهم مسرعين في التكذيب لك . وقيل : أى ما بال الذين كفروا يُسرِّعون إلى السماع منك ليعيبوك ويستمزئوا بك . وقال عطية : مهطعين : معرضين . الكاكي : ناظرين إليك تعجباً . وقال قتادة : عامدين . والمعنى متقارب . أى ما بالهم مسرعين عليك ، مادّين أعناقهم ، ممدّنى النظر إليك . وذلك من نظر العدو . وهو منسوب على الحال . نزلت في جمع من المنافقين المستهزئين ؛ كانوا يحضرونه — عليه السلام — ولا يؤمنون به . و « قبلك » أى نحوك .

(عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ عِزِينَ) أى عن يمين النبي صلى الله عليه وسلم وشماله حلقاً حلقاً وجماعات . والعزِينَ : جماعات في تفرقة ؛ قاله أبو عبيدة . ومنه حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه خرج على أصحابه فرأهم حلقاً فقال : « مَا لِي أَرَأَكُمْ عِزِينَ إِلَّا أَصْفُونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا — قالوا : وكيف تصف الملائكة عند ربها ؟ قال — : يُتِمُّونَ الصَّفْوَفَ الْأَوَّلَ وَيَتَرَاصَمُونَ فِي الصَّفِّ » أخرجه مسلم وغيره . وقال الشاعر :

تَرَانَا عِنْدَهُ وَاللَّيْلُ دَاجٍ * عَلَى أَبْوَابِهِ حَاقًا عِزِينَا

أى متفرقين . وقال الراعي :

أَخْلِفَةَ الرَّحْمَنِ إِنَّ عِشِيرَتِي * أَمْسَى سَرَاتِهِمْ إِلَيْكَ عِزِينَا

أى متفرقين . وقال آخر :

كَأَنَّ الْجَاهِمَ مِنْ وَقْعِهَا * خِنَاطِيلُ يَهُودِ شَتَّى عِزِينَا ^(١)

أى متفرقين . وقال آخر :

فَلَمَّا أَنْ أَتَيْتَ عَلَى أَضَاخٍ * ضَرَحْنَ حَصَاهُ أَشْتَاتًا عِزِينَا ^(٢)

وقال الكُمَيْت :

وَبِحْنٍ وَجَنَدَلٍ بَاغٍ تَرَحُّنًا * كَتَّابَ جَنَدَلٍ شَتَّى عِزِينَا

(١) الخنطيل : لا واحد لها من جنسها ؛ وهى جماعات من الوحش والطير في تفرقة .

(٢) أضاخ (بالضم) : جبيل يذكر ويؤنث . وقيل : ذو موضع بالبادية يصرف ولا يصرف . ومعنى

« ضرحن » : نحين ودفعن .

وقال عترة :

وَقِرْنٍ قَدْ تَرَكْتُ لِيَدِي وَلِيَّ ۖ عَلَيْهِ الطَّيْرُ كَالْمَصِيبِ الْعِزِينَ

وواحد عِزِينَ عِزَّةٌ ؛ جُمع بالواو والنون ليكون ذلك عِوَضًا مما حذف منها . وأصلها عِزْهَةٌ ؛ فاعتلت كما اعتلت سَنَةٌ فيمن جعل أصلها سَنَةٌ . وقيل : أصلها عِزْوَةٌ ؛ من عزاه يعزوه إذا أضافه إلى غيره ، فكل واحد من الجماعات مضافة إلى الأخرى . والمحذوف منها الواو . وفي الصحاح : « والعِزَّةُ الفِرْقَةُ من الناس ، والهَاءُ عوض من الياء ، والجمع عِزْرَى — على فِعْلٍ — وعِزْرُونَ وعِزْرُونَ أيضًا بالضم ، ولم يقولوا عِزْرَاتٍ كما قالوا ثُبَاتٍ » . قال الأصمعي : يقال في الدار عِزْرُونَ ؛ أي أصناف من الناس ، و« عَيْنَ اليمين وَعَيْنَ الشِّمَالِ » متعلق بـ « مَهْطِعِينَ » ويجوز أن يتعلق بـ « عِزِينَ » على حد قولك : أخذته عن زيد . « أَيَطْمَعُ كُلُّ أَمْرِيٍّ مِنْهُمْ أَلْ يَدْخُلُ جَنَّةَ نَعِيمٍ » قال المفسرون : كان المشركون يجتمعون حول النبي صلى الله عليه وسلم ويستمعون كلامه فيكذبونه ويكذبون عليه ، ويستمزنون بأصحابه ويقولون : لئن دخل هؤلاء الجنة لندخلناهم قبلهم ، ولئن أعطوا منها شيئاً لنعطين أكثر منه ؛ فنزات « أَيَطْمَعُ » الآية . وقيل : كان المستمزنون نحسة أرهط . وقسراً الحسن وطاحة بن مُصَرَّفٍ والأعرج « أَنَّ يَدْخُلُ » بفتح الياء وضم الخاء مسمى الفاعل . ورواه المفضل عن عاصم . الباقيون « أَنَّ يَدْخُلُ » على الفعل المجهول . « كَلَّا » لا يدخلونها . ثم ابتداء فقال : « إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِمَّا يَعْمَلُونَ » أي إنهم يعملون أنهم مخلوقون من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة ؛ كما خلق سائر جنسهم . فليس لهم فضل يستوجبون به الجنة ، وإنما تستوجب بالإيمان والعمل الصالح ورحمة الله تعالى . وقيل : كانوا يستمزنون بفتراء المسلمين ويتكبرون عليهم . فقال : « إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِمَّا يَعْمَلُونَ » من القدر ؛ فلا يليق بهم هذا التكبر . وقال قتادة في هذه الآية : إنما خلقت يابن آدم من قدر فأتق الله . وروى أن مطرف بن عبد الله بن الشَّخِيرِ رأى المهلب ابن أبي صفرة يتبختر في مُطَّرَفٍ نَحْرٌ وَجِبَةٌ نَحْرٌ فقال له : يا عبد الله ، ما هذه المشية التي يبغضها

(١) المطرف (بفتح الميم وضمها) واحد المطارف ؛ وهي أردية من خز مربعة لها أعلام .

الله؟ ا فقال له : أتعرفني؟ قال نعم ، أولك نطفة مَذْرُة ، وأحرك جيفة قَدْرَة ، وأنت [فيا بين
(١)] ذلك [تحمل العذرة . فضى المهاب وترك مشيته . نظم الكلام محمود الوراق فقال :

عَجِبْتُ من مُعْجَبٍ بصورته * وكان في الأصل نطفة مَذْرُهُ
وهو غداً بعد حُسْنِ صورته * يصير في اللحد جيفة قَدْرُهُ
وهو على تَيْبِهِ وتُخْوَتِهِ * ما بين ثوبيه يحمل العذْرَةَ

وقال آخر :

هل في ابن آدم غير الرأس مَكْرَمَةٌ * وهو بخيس من الأوساخ مضروب
أنف يسيل وأذن ريجها سَهْكَ * والعين مرصصة والثغر ملهوب
يا بن التراب وما كول التراب غداً * قصّر فإنك مأكول ومشروب

وقيل : معناه من أجل ما يعلمون ، وهو الأمر والنهي والثواب والعقاب . كقول الشاعر
وهو الأعشى :

أزْمَعَت من آل لَيْلَى ابْتِكَارًا * وَشَطَّت على ذِي هَوَى أن تُرَارًا

أى من أجل لَيْلَى .

قوله تعالى : فَالَا أُقْسِمُ بِرَبِّ الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ إِنَّا لَقَادِرُونَ ﴿٤٠﴾

عَلَى أَنْ نُبَدِّلَ خَيْرًا مِنْهُمْ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ ﴿٤١﴾

قوله تعالى : ((فَالَا أُقْسِمُ)) أى أقسم . و « لا » صلة . ((بِرَبِّ الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ))

هى مشارق الشمس ومغاربها . وقد مضى الكلام فيها . وقرأ أبو حيوَةَ وابنُ مُحَيِّصِن وَحَمِيدُ

« ربّ المشرق والمغرب » على التوحيد . ((إِنَّا لَقَادِرُونَ . عَلَى أَنْ نُبَدِّلَ خَيْرًا مِنْهُمْ)) يقول :

تقدر على إهلاكهم والذهاب بهم ، والمجىء بخير منهم فى الفضل والطوع والمسال .

((وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ)) أى لا يفوتنا شىء ولا يعجزنا أمر نريده .

قوله تعالى : فَذَرَهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّى يَأْتِيَهِمُ الْيَوْمَ الَّذِي يُوعَدُونَ ﴿٤٢﴾

أى تركهم يخوضوا في باطلهم ويلعبوا في دنياهم ؛ على جهة الوعيد . واشتغل أنت بما أمرت به ولا يعظمن عليك شركهم ؛ فإن لهم يوماً يلقون فيه ما وعدوا . وقرأ ابن محيصة وجهاد وحيد « حَتَّى يَأْتِيَهِمُ الْيَوْمَ الَّذِي يُوعَدُونَ » . وهذه الآية منسوخة بآية السيف .

قوله تعالى : يَوْمَ يُخْرِجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ سِرَاعاً كَأَنَّهُمْ إِلَى نُصُبٍ يُوفِضُونَ ﴿٤٣﴾

« يَوْمَ » بدل من « يَوْمَهُم » الذى قبله ، وقراءة العامة « يُخْرِجُونَ » بفتح الياء وضم الراء على أنه مسمى الفاعل . وقرأ السامى والمغيرة والأعشى عن عاصم « يُخْرِجُونَ » بضم الياء وفتح الراء على الفعل المجهول . والأجدات : القبور ؛ واحداً حدث . وقد مضى فى سورة « يس » . « سِرَاعاً » حين يسمعون الصيحة الآخرة إلى إجابة الداعى ؛ وهو نصب على الحال . « كَأَنَّهُمْ إِلَى نُصُبٍ يُوفِضُونَ » قراءة العامة بفتح النون وحزم الصاد . وقرأ ابن عامر وحفص بضم النون والصاد . وقرأ عمرو بن عيون وأبو رجاء وغيرهما بضم النون وإسكان الصاد . والنَّصْبُ والنَّصَبُ لغتان مثل الضَّعْفُ والضَّعْفُ . الجوهرى : والنَّصَبُ ما نُصِبَ فعُيد من دون الله ، وكذلك النَّصَبُ بالضم ؛ وقد يحترك . قال الأعشى :

وَذَا النَّصَبِ الْمَنْصُوبِ لَا تَنْسُكُنَّهُ * اعافية والله ربك فاعبدا

أراد « فاعبدين » فوقف بالألف ؛ كما تقول : رأيت زيداً . والجمع الأنصاب . وقوله : « وَذَا النَّصَبِ » بمعنى إياك وذا النَّصَبِ . والنَّصَبُ الشرّ والبلاء ؛ ومنه قوله تعالى : « أَلَيْسَ الشَّيْطَانُ بِنُصِيبٍ وَعَذَابٍ » . وقال الأخفش والفراء : النَّصَبُ جمع النَّصَبِ مثل رَهْنٍ وَرَهْنٍ ، والأنصاب جمع نُصَبٍ ؛ فهو جمع الجمع . وقيل : النَّصَبُ والأنصاب واحد . وقيل :

النَّصِبُ جمع نصاب ، وهو حجر أو صنم يذبح عليه ؛ ومنه قوله تعالى : « وَمَا ذُبِحَ عَلَى النَّصِيبِ »^(١) .
 وقد قيل : نَصَبٌ وَنُصِبٌ وَنُصِبٌ بمعنى واحد ؛ كما قيل عَمَّرَ وَعُمِّرَ وَعُمِّرَ . ذكره النحاس .
 قال ابن عباس : « إلى نَصَبٍ » إلى غاية ، وهي التي تنصب إليها بصرك . وقال الكلبي : إلى
 شيء منصوب ؛ علم أو راية . وقال الحسن : كانوا ينتدرون إذا طلعت الشمس إلى نصيبهم
 التي كانوا يعبدونها من دون الله لا يلوى أولهم على آخرهم . (يُؤْفَضُونَ) يسرعون . والإيفاض
 الإسراع . قال الشاعر :

فوارس ذُبِيانَ تحت الحديد * يد كالجَنِّ يُوفِضن من عبقر

عبقر : موضع تزعم العرب أنه من أرض الجن . قال لبيد :

* كهول وشبان يكفنة عبقر *^(٢)

وقال الأبيث : وقضت الإبل تَفِضُ وفضا ؛ وأوفضا صاحبها . فالإيفاض متعد ، والذي
 في الآية لازم . يقال : وفض وأوفض واستوفض بمعنى أسرع .

قوله تعالى : خَشِيعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْتَهِّقُهُمْ ذِلَّةٌ ذَلِكَ الْيَوْمِ الَّذِي كَانُوا
 يُوعَدُونَ ﴿٤٤﴾

قوله تعالى : (خَشِيعَةً أَبْصَارُهُمْ) أى ذليلة خاضعة ، لا يرفعونها لما يتوقعونه من عذاب
 الله . (تَرْتَهِّقُهُمْ ذِلَّةٌ) أى يغشاهم الهوان . قال قتادة : هو سواد الوجوه . والرهُقُ : الغشيان ؛
 ومنه غلام سراهق إذا غشى الاحتلام . رَهِقَهُ (بالكسر) رَهَقَهُ رَهَقًا أى غَشِيَهُ ؛ ومنه قوله
 تعالى : « وَلَا يَرَهُقُ وَجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ »^(٣) . (ذَلِكَ الْيَوْمِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ) أى يوعَدونه
 في الدنيا أن لهم فيه العذاب . وأخرج الخبر بلفظ الماضي لأن ما وعد الله به يكون ولا محالة .

(١) آية ٣ سورة المائدة . (٢) هذا مجزئ ، وصادره :

* ومن فاد من إخوانهم وبنيهم *

(٣) آية ٢٦ سورة يونس .

سورة نوح

مكية، وهي ثمان وعشرون آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : **إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** ﴿١﴾

قد مضى القول في « الأعراف » ^(١) أن نُوحًا عليه السلام أول رسول أرسل ، ورواه قتادة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أول رسول أرسل نوح وأرسل إلى جميع أهل الأرض » . فلذلك لما كفروا أغرق الله أهل الأرض جميعا . وهو نوح بن لامك ابن متوشاخ بن أخنوخ وهو إدريس بن يرد بن مهلايل بن أنوش بن قينان بن شيث بن آدم عليه السلام . قال وهب : كلهم مؤمنون . أرسل إلى قومه وهو ابن خمسين سنة . وقال ابن عباس : ابن أربعين سنة . وقال عبد الله بن شداد : بعث وهو ابن ثلثائة وخمسين سنة . وقد مضى في سورة « العنكبوت » القول فيه . والحمد لله . ^(٢) **﴿ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ ﴾** أى بأن أنذر قومك ، فوضع « أن » نصب بإسقاط الخافض . وقبل : موضعها بحر لقوة خدمتها مع أن . ويموز « أن » بمعنى المفسرة فلا يكون لها موضع من الإعراب ، لأن في الإرسال معنى الأمر ، فلا حاجة إلى إختصار الباء . وقراءة عبد الله « أَنْذِرْ قَوْمَكَ » ، بغير « أن » بمعنى قلنا له أنذر قومك . وقد تقدم معنى الإنذار في أول « البقرة » . ^(٣) **﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾** قال ابن عباس : يعنى عذاب النار في الآخرة . وقال الكلبى : هو ما نزل عليهم من الطوفان . وقيل : أى أنذرهم العذاب الأليم على الجملة إن لم يؤمنوا . فكان يدعو قومه وينذرهم فلا يرى

(١) راجع ج ٧ ص ٢٢٢ (٢) راجع ج ١٣ ص ٣٢٢

(٣) راجع ج ١ ص ١٨٤ طبعة ثانية أو ثالثة .

منهم مجيباً ؛ وكانوا يضربونه حتى يغشى عليه فيقول : «رب أعفّر لقومي فإنهم لا يعلمون» .
(١)
وقد مضى هذا مستوفى في سورة «العنكبوت» والحمد لله .

قوله تعالى : قَالَ يَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠١﴾ وَإِنِ اعْبُدُوا اللَّهَ
وَأَتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا أَمْرًا مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرْكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ
مَّسْمُومٍ ۖ إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾

قوله تعالى : ((قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي لَأَكْفُرُ بِمَا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ)) أى مخوف . ((مُبِينٌ)) أى مظهر لكم
بلسانكم الذى تعرفونه . ((إِنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ)) و «أن» المفسرة على ما تقدم فى «أن أنذر» .
«اعبدوا» ؛ أى وحدوا . واتقوا : خافوا . ((وَأَطِيعُوا أَمْرًا مِّنْ ذُنُوبِكُمْ)) أى فيما أمركم به ؛ فى رسول الله
إليكم . ((يَغْفِرْ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ)) جزم « يغفر » بجواب الأمر . و « من » صلة زائدة .
ومعنى الكلام يغفر لكم ذنوبكم ؛ قاله السدى . وقيل : لا يصح كونها زائدة ؛ لأن « من »
لا تزداد فى الواجب ، وإنما هى هنا للتبعيض ؛ وهو بعض الذنوب ؛ وهو ما لا يتعلق بحقوق
المخلوقين . وقيل : هى لبيان الجنس . وفيه بعد ؛ إذ لم يتقدم جنس يلىق به . وقال زيد
ابن أسلم : المعنى يخرجكم من ذنوبكم . ابن شجرة : المعنى يغفر لكم من ذنوبكم ، ما استغفرتموه
منها . ((وَيُؤَخِّرْكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسْمًى)) قال ابن عباس : أى ينسئ فى أعماركم . ومعناه أن الله
تعالى كان قضى قبل خلقهم أنهم إن آمنوا بآرك فى أعمارهم ؛ وإن لم يؤمنوا عوجلوا بالعذاب .
وقال مقاتل : يؤخركم إلى منتهى آجالكم فى عافية ، فلا يعاقبكم بالقحط وغيره . فالمعنى على هذا :
يؤخركم من العقوبات والشدائد إلى آجالكم . وقال الزجاج : أى يؤخركم عن العذاب فتوتوا
غير موتة المستأصلين بالعذاب . وعلى هذا قيل : «أجل مسمى» عندكم تعرفونه ؛ لا يمتنع غيراً
ولا حرراً ولا قتلاً ؛ ذكره الفراء . وعلى القول الأول «أجل مسمى» عند الله . ((إِنِ اعْبُدُوا اللَّهَ
وَإِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ)) أى إذا جاء الموت لا يؤخر بعذاب كان أو بغير عذاب . وأضاف الأجل

إليه سبحانه لأنه الذى أمته . وقد يضاف إلى القوم ، كقوله تعالى : « فإذا جاء أجلهم » لأنه مضروب لهم ، و « لو » بمعنى « إن » أى إن كنتم تعلمون . وقال الحسن : معناه لو كنتم تعلمون لعلمتم أن أجل الله إذا جاءكم لم يؤخر .

قوله تعالى : قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا ﴿٥٥﴾
فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَائِي إِلَّا فِرَارًا ﴿٥٦﴾

قوله تعالى : (قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا) أى سراً وجهاً . وقيل : أى واصلت الدعاء . (فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَائِي إِلَّا فِرَارًا) أى تباعداً من الإيمان . وقراءة العامة بفتح الياء من « دعائي » وأسكنها الكوفيين ويعقوب والتورى عن أبي عمرو .

قوله تعالى : وَإِنِّي كَلِمًا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصْوَابَهُمْ
فِي آذَانِهِمْ وَأَسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصْرُوا وَآسْتَكْبَرُوا آسْتَكْبَارًا ﴿٥٧﴾

قوله تعالى : (وَإِنِّي كَلِمًا دَعَوْتُهُمْ) أى إلى سبب المغفرة ، وهى الإيمان بك والطاعة لك ، (جَعَلُوا أَصْوَابَهُمْ فِي آذَانِهِمْ) لئلا يسموا دعائي . (وَأَسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ) أى غطوا بها وجوههم لئلا يروه . وقال ابن عباس : جعلوا ثيابهم على رؤوسهم لئلا يسموا كلامه . فاستغشوا الثياب إذا زيادة فى سد الآذان حتى لا يسموا ، أولئك يكره أنفسهم حتى يسكت ، أو ليعترفوه إعراضهم عنه ، وقيل : هو كناية عن العداوة . يقال : لبس لى فلان ثياب العداوة . (وَأَصْرُوا) أى على الكفر فلم يتوبوا . (وَآسْتَكْبَرُوا) عن قبول الحق ؛ لأنهم قالوا : « أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَالُونَ » . (آسْتَكْبَرُوا) أفنخيم .

قوله تعالى : ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا ﴿٥٨﴾ ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ
وَاسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا ﴿٥٩﴾

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا ﴾ أي مُظْهِرًا لهم الدعوة، وهو منصوب به «دعوتهم» نصب المصدر؛ لأن الدعاء أحد نوعيه الجهار، فنصب به نصب القرفصاء بقعد ؛ لكونها أحد أنواع القعود ، أو لأنه أراد به « دَعَوْتُهُمْ » جاهرتهم . ويجوز أن يكون صفة لمصدر دعاء أي دعا دعاء جهاراً؛ أي مجاهراً به . ويكون مصدراً في موضع الحال ؛ أي دعوتهم مجاهراً لهم بالدعوة . ﴿ ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا ﴾ أي لم أبق مجهوداً . وقال مجاهد : معنى أعلنت : صحت . وأسرت لهم إسراراً بالدعاء عن بعضهم من بعض . وقيل : « أسرت لهم » أيتهم في منازلهم . وكل هذا من نوح عليه السلام مبالغة في الدعاء لهم ، وتلطف في الاستدعاء . وفتح الياء من « إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ » الحرميون وأبو عمرو . وأسكن الباقون .

قوله تعالى : فَكُنْتُ أَسْتَغْفِرُكُمْ رَبُّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١١﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴿١٢﴾ وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا ﴿١٣﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى - قوله تعالى : ﴿ فَكُنْتُ أَسْتَغْفِرُكُمْ رَبُّكُمْ ﴾ أي سلَّوه المغفرة من ذنوبكم السالفة بإخلاص الإيمان . ﴿ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴾ وهذا منه ترغيب في التوبة . وقد روى حذيفة بن اليمان عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الاستغفار ممحاة للذنوب » . وقال الفضيل : يقول العبد أستغفر الله ؛ وتفسيرها أَلْفَنِي .

الثانية - قوله تعالى : ﴿ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴾ أي يرسل ماء السماء ؛ ففيه إضمار . وقيل : السماء المطر ؛ أي يرسل المطر . قال الشاعر ^(١) :

إذا سقط السماء بأرض قوم * رعيناه وإن كانوا غضاباً

(١) هو مَثُود الحكيم ، معاوية بن مالك .

و « مِدْرَارًا » ذَا غَيْثٍ كَثِيرٍ . وَجَزَمَ « يُرْسِلُ » جَوَابًا لِلأَمْرِ . وَقَالَ مَقَاتِلُ : لَمَّا كَذَبُوا نُوحًا زَمَانًا طَوِيلًا حَبَسَ اللَّهُ عَنْهُمْ الْمَطْرَ ، وَأَعْقَمَ أَرْحَامَ نِسَائِهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً ؛ فَهَلَسَتْ مَوَاشِيَهُمْ وَزُرُوعُهُمْ ، فَصَارُوا إِلَى نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاسْتَعَاثُوا بِهِ . فَقَالَ : « اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا » أَيْ لَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ لِمَنْ أَنَابَ إِلَيْهِ . ثُمَّ قَالَ تَرْغِيبًا فِي الْإِيمَانِ : « يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا . وَيُمِدُّكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَيْنَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا » . قَالَ قَتَادَةُ : هَلَّمَ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ أَهْلُ حَرَصٍ عَلَى الدُّنْيَا فَقَالَ : « هَامُّوا إِلَى طَاعَةِ اللَّهِ فَإِنْ فِي طَاعَةِ اللَّهِ دَرَكٌ مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » .

الثالثة - في هذه الآية والتي في « هود » دليل على أن الاستغفار يستنزل به الرزق والأمطار . قال الشعبي : نرج عمر يستسقى فلم يزد على الاستغفار حتى رجع ، فأمرطوا فقالوا : ما رأيك استسقيت ؟ فقال : لقد طلبت المطر بمجاديح السماء التي يستنزل بها المطر ؛ ثم قرأ : « اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا . يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا » . وقال الأوزاعي : نرج الناس يستسقون ؛ فقام فيهم بلال بن سعد فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : اللَّهُمَّ إِنَّا سَمِعْنَاكَ تَقُولُ : « مَا عَلَى الْمُخْشِينَ مِنْ سَبِيلٍ » (١) وَقَدْ أَقْرَبْنَا بِالْإِسَاءَةِ ، فَهَلْ تَكُونُ مَغْفِرَتِكَ إِلَّا لِمَا نَا ؟ ! اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَأَرْحَمْنَا وَاسْقِنَا ! فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَرَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ فَسُقُوا . وقال ابن صبيح : شكوا رجل إلى الحسن الجسوبة فقال له : استغفري الله . وشكوا آخر إليه الفقر فقال له : استغفري الله . وقال له آخر : ادع الله أن يرزقني ولدًا ؛ فقال له : استغفري الله . وشكوا إليه آخر جفاف بستانه ؛ فقال له : استغفري الله . فقلنا له في ذلك ؟ فقال : ما قلت من عندى شيئًا ؛ إن الله تعالى يقول في سورة نوح : « اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا . يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا .

(١) آية ٥٢ راجع ص ٩١

(٢) قال ابن الأثير : « المجادح » واحدها مجدح والياء زائدة للاشباع . والقياس أن يكون واحدها مجداح . والمجدح : نجم من النجوم ؛ وهو عند العرب من الأنواء الدالة على الملع . بفعل الاستغفار مشبها بالأنواء شفاطة لهم بما يرفقونه ، لا قولاً بالأنواء . وجاء بألف الجمع لأنه أراد الأنواء جميعها التي يزعمون أن من شأنها المطر .

(٣) آية ٩١ سورة النوبة .

وَيَمِدُّكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَيْنَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَاسٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنهَارًا . وقد مضى في سورة « آل عمران »^(١) كيفية الاستغفار ، وأن ذلك يكون عن إخلاص وإفلاح من الذنوب . وهو الأصل في الإجابة .

قوله تعالى : مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ﴿١٣﴾ وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا ﴿١٤﴾

قيل الرجاء هنا بمعنى الخوف ؛ أي . لكم لا تخافون لله عظمة وقدرة على أحدكم بالعقوبة . أي أي عذر لكم في ترك الخوف من الله . وقال سعيد بن جبير وأبو العالبيّة وعطاء ابن أبي رباح : ما لكم لا ترجون لله ثوابا ولا تخافون له عقابا . وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس . ما لكم لا تخشون الله عقاباً وترجون منه ثوابا . وقال الواهب والعمري عنه : ما لكم لا تعلمون الله عظمة . وقال ابن عباس أيضا ومجاهد : ما لكم لا ترون الله عظمة . وعن مجاهد والضحاك : ما لكم لا تبالون الله عظمة . قال قُطْرُب : هذه لغة حجازية . وهذيل ونخاعة ومضريقواون : لم أرجح : لم أبال . والوقار : العظمة . والتوقير : التعظيم . وقال قتادة : ما لكم لا ترجون لله عاقبة ؛ كأن المعنى ما لكم لا ترجون لله عاقبة الإيمان . وقال ابن كيسان : ما لكم لا ترجون في عبادة الله وطاعته أن يثيبكم على توفيركم خيرا . وقال ابن زيد : ما لكم لا تؤدّون لله طاعة . وقال الحسن : ما لكم لا تعرفون الله حقا ولا تشكرون له نعمة . وقيل : ما لكم لا توحّدون الله ؛ لأن من عظّمه فقد وحدّه . وقيل : إن الوقار الثبات لله عزّ وجل ؛ ومنه قوله تعالى : « وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ^(٢) » أي أبيتين . ومعناه ما لكم لا تثبتون وحدانية الله تعالى وأنه إلهكم لا إله لكم سواه ؛ قاله ابن بحر . ثم دلهم على ذلك فقال : ﴿ وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا ﴾ أي جعل لكم في أنفسكم آية تدل على توحيدّه . قال ابن عباس : « أطوارا » يعني نطفة ثم علقسة ثم مضغة ؛ أي طورا بعد طور إلى تمام الخلق ، كما ذكر في سورة « المؤمنون » . والطّور في اللغة : المرة ؛ أي من فعل هذا وقد رعايه فهو أحق أن تعظّموه . وقيل : « أطوارا » صبيانا ، ثم شبابا ، ثم شيوخا وضعفاء ، ثم أقرباء .

وقيل : أطوارا أى أنواعا ؛ صحيحا وسقيا وبصيرا وضريرا وغنيا وفقيرا . وقيل :
ان « أطوارا » أختلافهم فى الأخلاق والأفعال .

قوله تعالى : **أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا ﴿١٥﴾**
وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ الشَّمْسَ سِرَاجًا ﴿١٦﴾

قوله تعالى : **﴿ أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا ﴾** ذكر لهم دليلا آخر ؛ أى
ألم تعلموا أن الذى قدر على هذا ! فهو الذى يجب أن يُعبد . ومعنى « طباقا » بعضها فوق
بعض ، كل سماء مطبقة على الأخرى كالقباب ؛ قاله ابن عباس والستدى . وقال الحسن :
خلق الله سبع سموات طباقا على سبع أرضين ، بين كل أرض وأرض وسماء وسماء خلق
وأمر . وقوله : **﴿ أَلَمْ تَرَوْا ﴾** على جهة الإخبار لا المعينة ؛ كما تقول : ألم ترى كيف صنعت
بفلان كذا . و « طباقا » نصب على أنه مصدر ؛ أى مطابقة طباقا . أحوال بمعنى ذات
طباق ؛ فحذف ذات وأقام طباقا مقامه . **﴿ وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا ﴾** أى فى سماء الدنيا ؛
كما يقال : أنانى بنو تميم وأتيت بنى تميم والمراد بعضهم ؛ قاله الأخفش . وقال ابن كيسان :
إذا كان فى إحداهن فهو فيهن . وقال فطرب : « فيهن » بمعنى معهن ؛ وقاله السكيت .
أى خلق الشمس والقمر مع خلق السموات والأرض . وقال جيلة أهل اللغة فى قول
امرئ القيس :

وهل ينعمن من كان آخر عهده ^(١) * ثلاثين شهرا فى ثلاثة أحوال

« فى » بمعنى مع . النحاس : وسألت أبا الحسن بن كيسان عن هذه الآية فقال : جواب
التجويز أنه إذا جعله فى إحداهن فقد جعله فىهن ؛ كما تقول : أعطيت الثياب المعلمة
وإن كنت إنما أعادتها . وجواب آخر : أنه يروى أن وجه القمر إلى السماء ، وإذا
كان إلى داخلها فهو متصل بالسموات . ومعنى « نُورًا » أى لأهل الأرض ؛ قاله الستدى .

(١) الذى فى ديران امرئ القيس من . ه طهنية « أحدث » .

وقال عطاء : نورا لأهل السماء والأرض . وقال ابن عباس وابن عمر : وجهه يضيء لأهل الأرض وظهره يضيء لأهل السماء . ((وَجَعَلَ الشَّمْسُ سِرَاجًا)) يعني مصباحا لأهل الأرض ليتوصلوا إلى التصرف لمعايشهم . وفي إضاءتها لأهل السماء القولان الأولان ؛ حكاه الماوردي . وحكى القشيري عن ابن عباس أن الشمس وجهها في السموات وقفاها في الأرض . وقيل : على العكس . وقيل لعبد الله بن عمر : ما بال الشمس تقلبنا أحيانا وتبرد علينا أحيانا ؟ فقال : إنها في الصيف في السماء الرابعة ، وفي الشتاء في السماء السابعة عند عرش الرحمن ؛ ولو كانت في السماء الدنيا لما قام لها شيء .

قوله تعالى : **وَإِلَّا أَنْبَأْتُمْكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا** ﴿١٧﴾ **ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا** ﴿١٨﴾

يعني آدم عليه السلام خلقه من أديم الأرض كلها ؛ قاله ابن جرير . وقد مضى في سورة « الأنعام والبقرة » بيان ذلك . وقال خالد بن معدان : خلق الإنسان من طين ؛ وإنما تلين القلوب في الشتاء . و« نباتا » مصدر على غير المصدر ؛ لأن مصدره أنبت نباتا ؛ فجعل الاسم الذي هو النبات في موضع المصدر . وقد مضى بيانه في سورة « آل عمران » وغيرها . وقيل : هو مصدر محمول على المعنى ؛ لأن معنى « أنبتكم » جعلكم تنبتون نباتا ؛ قاله الخليل والزجاج . وقيل أي أنبت لكم من الأرض النبات . فـ « نباتا » على هذا نصب على المصدر الصريح . والأول أظهر . وقال ابن جرير : أنبتهم في الأرض بالكبر بعد الصغر وبالطول بعد القصر . ((ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا)) أي عند موتكم بالدفن . ((وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا)) بالنشور للبعث يوم القيامة .

قوله تعالى : **وَإِلَّا أَنْبَأْتُمْكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا** ﴿١٧﴾ **ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا** ﴿١٨﴾

(١) راجع ج ٦ ص ٣٨٨ و ج ١ ص ٢٧٩ وما بعدها طبعة ثانية أو ثالثة . (٢) راجع ج ٤ ص ٦٩

(٣) في بعض الأصول : « قاله ابن جرير » .

قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ سَبَاطًا ﴾ أي مبسوطة . ﴿ لِيَسْلُكُوا مِنْهَا سُبُلًا فِجَاجًا ﴾ السبل : الطرق . والفجاج جمع فَجٌّ ، وهو الطريق الواسعة ؛ قاله الفراء . وقيل : الفجج المسلك بين الجبلين . وقد مضى في سورة « الأنبياء والحج » .

قوله تعالى : قَالَ نُوحٌ رَبِّ إِنِّي خَشِيتُ الْمَالَهَ وَوَلَدَهُ إِلَّا خَسَارًا ﴿٢١﴾

شكاهم إلى الله تعالى ، وإنهم عصوه ولم يتبعوه فيما أمرهم به من الإيمان . وقال أهل التفسير : لبث فيهم ألف سنة إلا خمسين عاما داعياً لهم وهم على كفرهم وعصيانهم . قال ابن عباس : رجا نوح عليه السلام الأبناء بعد الآباء ؛ فأتى بهم الولد بعد الولد حتى بلغوا سبع قرون ، ثم دعا عليهم بعد الإياس منهم ، وعاش بعد الطوفان ستين عاما حتى كثر الناس وفشوا . قال الحسن : كان قوم نوح يزرعون في الشهر مرتين ؛ حكاه الماوردي . ﴿ وَاتَّبِعُوا مَنْ لَمْ يَزِدْهُ مَالَهُ وَوَلَدَهُ إِلَّا خَسَارًا ﴾ يعني كبراءهم وأغنياءهم الذين لم يزدتهم كفرهم وأموالهم وأولادهم إلا ضللا في الدنيا وهلاكاً في الآخرة . وقرا أهل المدينة والشام وعاصم « وَوَلَدَهُ » بفتح الواو واللام . الباقون « وَوَلَدَهُ » بضم الواو وسكون اللام وهي لغة في الولد . ويجوز أن يكون جمعاً للولد ؛ كالمالك فإنه واحد وجمع . وقد تقدمت .

قوله تعالى : وَمَكَرُوا مَكْرًا كُبَّارًا ﴿٢٢﴾

أي كبرا عظيما . يقال : كَبِيرٌ وَكُبَّارٌ وَكُبَّارٌ ؛ مثل عَجِيبٌ وَعُجَّابٌ وَعُجَّابٌ بِمَعْنَى ؛ ومثله طَوِيلٌ وَطُورَالٌ وَطُورَالٌ . يقال : رجل حَسَنٌ وَحُسَّانٌ ، وَجَمِيلٌ وَجَمَّالٌ ، وَفُزَاءٌ لِلْفَارِيِّ ، وَوُضَاءٌ لِلوُضِيِّ . وأنشد ابن السكيت :

بَيِّضَاءُ تَصْطَلِدُ الْقُلُوبَ وَتَسْتَبِي * بِالْحَسَنِ قَلْبَ الْمُسْلِمِ الْقُرَاءِ ﴿٢٢﴾

(١) راجع ج ١١ ص ٢٨٥ و ج ١٢ ص ٤٠ (٢) راجع ج ٢ ص ١٩٤ طبعة ثانية .

(٣) في اللسان (مادة قرأ) : « الفري » بالغين المعجمة .

وقال آخر :

والمَرَّةُ يُلْحِقُهُ بِفَيْتَانِ النَّدَى * خُلِقَ الْكَرِيمُ وَابَسَ بِالْوَضَاءِ

وقال المبرد : « كُبَّارًا » (بالشديد) للبالغة . وقرأ ابن محيصن ومحميد ومجاهد « كُبَّارًا »
 بالتخفيف . واختلف في مكرهم ما هو ؟ فقيل : تحريشهم سفلتهم على قتل نوح . وقيل :
 هو تعزيرهم الناس بما أتوا من الدنيا والولد ؛ حتى قالت الضعفة : لولا أنهم على الحق
 لما أتوا هذه النعم . وقال الكلبي : هو ما جعلوه لله من الصحابة والولد . وقيل :
 مكرهم كفرهم . وقال مقاتل : هو قول كبارهم لأتباعهم : « لَا تَدْرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَدْرُنَّ
 وَدًّا وَلَا سُوعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا » .

قوله تعالى : وَقَالُوا لَا تَدْرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَدْرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوعًا
 وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾ وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ
 إِلَّا ضَلَالًا ﴿٢٤﴾

قال ابن عباس وغيره : هي أصنام وصور ، كان قوم نوح يعبدونها ثم عبدتها العرب .
 وهذا قول الجمهور . وقيل : لأنها للعرب لم يعبدوا غيرها . وكانت أكبر أصنامهم وأعظمها
 عندهم ؛ فلذلك خصصوها بالذكر بعد قوله تعالى : « لَا تَدْرُنَّ آلِهَتَكُمْ » . ويكون معنى الكلام :
 كما قال قوم نوح لأتباعهم لا تَدْرُنَّ آلِهَتَكُمْ قالت العرب لأولادهم وقومهم لا تَدْرُنَّ وَدًّا وَلَا
 سُوعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ؛ ثم عاد بالذكر بعد ذلك إلى قوم نوح عليه السلام . وعلى
 القول الأول ، الكلام كله منسوق في قوم نوح . وقال عروة بن الزبير وغيره : اشتكى آدم عليه
 السلام وعنده بنوه : وَدٌّ ، وَسُوعٌ ، وَيَغُوثُ ، وَيَعُوقُ ، وَنَسْرٌ . وكان وَدٌّ أكبرهم وأبرهم
 به . قال محمد بن كعب : كان لآدم عليه السلام خمس بنين : وَدٌّ وَسُوعٌ وَيَغُوثُ وَيَعُوقُ
 وَنَسْرٌ ؛ وكانوا عبادة فمات واحد منهم فحزنوا عليه ؛ فقال الشيطان : أنا أصور لكم مثله إذا
 نظرتم إليه ذكتموه . قالوا : أفعل . فصورة في المسجد من صُفْرٍ ورصاص ، ثم مات آخر ،

فصوره حتى ماتوا كلهم فصورهم . وتنقصت الأشياء كما تنقص اليوم إلى أن تركوا عبادة الله تعالى بعد حين ، فقال لهم الشيطان : ما لكم لا تعبدون شيئا ؟ قالوا : وما نعبد ؟ قال : آلهتكم وآلهة آباءكم ، ألا ترون في مصالحتكم . فعبدوها من دون الله ، حتى بعث الله نوحا فقالوا : « لا تَدْرِكْ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذُرْتُمْ وَدًّا وَلَا سُرَاعًا » الآية . وقال محمد بن كعب أيضا ومحمد بن قيس : بل كانوا قوما صالحين من آدم ونوح ، وكان لهم تبع يقتدون بهم ، فلما ماتوا زين لهم إبليس أن يصوروا صورهم لينذروا بها اجتهادهم ، ولينسألوا بالنظر إليها ؛ فصورهم . فلما ماتوا هم وجاء آخرون قالوا : لَيْتَ شِعْرَنَا ! هذه الصور ما كان آباؤنا يصنعون بها ! ؟ بغناءهم الشيطان فقال : كان آباؤكم يعبدونها فترحمهم وتسقيهم المطر . فعبدوها فابتدئ عبادة الأوثان من ذلك الوقت .

قلت : وبهذا المعنى فسر ما جاء في صحيح مسلم من حديث عائشة ؛ أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرا كنيسته رأيتها بالحبيشة تسمى مارية ، فيها تصاوير لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة » . وذكر الثعلبي عن ابن عباس قال : هذه الأصنام أسماء رجال صالحين من قوم نوح ؛ فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن أنصبوا في مجالسهم التي كانوا يجامسون فيها أنصابا وسموها بأسمائهم تذكروهم بها ؛ ففعلوا ، فلم تعبد حتى إذا هلك أولئك ونسخ العلم عبت من دون الله . وذكر أيضا عن ابن عباس أن نوحا عليه السلام ، كان يحرس جسد آدم عليه السلام على جبل بابلند ، فيمنع الكافرين أن يطوفوا بقبره ؛ فقال لهم الشيطان : إن هؤلاء يفتخرون عليكم ويزعمون أنهم بنو آدم دونكم ، وإنما هو جسد ، وأنا أصور لكم مثله تطوفون به ؛ فصور لهم هذه الأصنام الخمسة وحماهم على عبادتها . فلما كان أيام الطوفان دفنها الطين والتراب والماء ؛ فلم تزل مدفونة حتى أخرجها الشيطان لمشركي العرب . قال المساوردي : فأما ود

(١) قوله : « رأيتها » بنون الجمع على أن أقل الجمع اثنان . أو على أنه كان متهما غيرهما من النسوة . (القسطلاني) .

فهو أول صنم معبود ، سُمِّيَ وَدًّا اودَّهم له ؛ وكان بعد قوم نوح لكَلْبُ بدومة الجندل ؛
في قول ابن عباس وعطاء ومقاتل . وفيه يقول شاعرهم :

حَيَّاكَ وَدٌّ فَإِنَّا لَا يَجْمَلُ لَنَا * لَهْوُ النِّسَاءِ وَإِن الدِّينَ قَد عَزَمَّا

وأما سُوعٌ فكان مُتَدَبِّلٌ بساحل البحر ؛ في قولهم .

وأما يَغُوثٌ فكان لُغَطِيْفٌ من مُرَادٍ بِالْحَوْفِ من سَبَأَ ؛ في قول قتادة . وقال المهديوي :
لمُرَادٍ ثم لُغَطَفَان . الثعلبي : وأخذت أعلى وأنعم — وهما من طيء — وأهل بجرش من مَدْحَجِ
يَغُوثٍ فذهبوا به إلى مُرَادٍ فعبدوه زمانا . ثم إن بني ناجية أرادوا نزعه من [أعلى] ^(١) وأنعم ،
ففتزوا به إلى الحصين أنحى بنى الحارث بن كهب من خزاعة . وقال أبو عثمان التَّمِيدِي : رأيت
يغوث وكان من رصاص ، وكانوا يحملونه على جمل أَحْرَدٍ ، ويسرون معه ولا يهيجونه حتى
يكون هو الذي يَبْرُكُ ، فإذا بَرَكَ نزلوا وقالوا : قد رضى لكم المنزل ؛ فيضربون عليه بناءً
يتزلون حوله .

وأما يَعُوقٌ فكان لَهْمَدَانٍ بَبْلَخِمْ ^(٢) ؛ في قول عكرمة وفتادة وعطاء . ذكره الماوردي . وقال
الثعلبي : وأما يَعُوقٌ فكان لكَهْلَانٍ من سَبَأَ ، ثم توارثه بنوه ؛ الأكبر [فالأكبر] ^(٤) حتى صار
إلى هَمْدَانَ . وفيه يقول مالك بن نمط الهمداني :

يَرِيْسُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَيَبْرِي * وَلَا يَبْرِي يَهُوقُ وَلَا يَرِيْسُ

وأما نَسْرٌ فكان لذي الكلاع من حمير ؛ في قول قتادة ، ونحوه عن مقاتل . وقال
الواقدي : كان وَدٌّ على صورة رجل ، وسُوعٌ على صورة امرأة ، ويغوثٌ على صورة أسد ،
ويعوقٌ على صورة فرس ، ونسرٌ على صورة نسر من الطير ؛ فالله أعلم . وقرأ نافع « وَلَا تَذَرُنَّ
وَدًّا » بضم الواو . وفتحها الباقون . قال الليث : وَدٌّ (بفتح الواو) صنم كان لقوم نوح .

(١) زيادة عن تفسير الثعلبي . (٢) الحرد (بالتحريك) : دا . في القوائم إذا مشى البعير نفض قوائمه فضرب

بين الأرض كثيرا .

(٣) موضع باليمن . (٤) زيادة عن الثعلبي .

وَوَدُّ (بالضم) صنم لقريش ؛ وبه سُمِّي عمرو بن ود . وفي الصحاح : وَالْوَدُّ (بالفتح) الْوَتْدُ فِي لُغَةِ أَهْلِ نَجْدٍ ؛ كَأَنَّهُمْ سَكَنُوا النَّاءَ وَأَدْعَمُوهَا فِي الدَّالِ . وَالْوَدُّ فِي قَوْلِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

تُظْهِرُ الْوَدَّ إِذَا مَا أَشْجَذَتْ * وَتُؤَارِيهِ إِذَا مَا تَعْتَكِرُ^(١)

قال ابن دُرَيْدٍ : هُوَ اسْمُ جَبَلٍ ؛ وَوَدُّ صَنْمٌ كَانَ لِقَوْمِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ صَارَ لِكَلْبٍ وَكَانَ بَدْوَمَةَ الْجَنْدَلِ ؛ وَمِنْهُ سَمَّوهُ عِبْسِدٌ وَوَيْدٌ وَقَالَ : « لَا تَذُرُّكَ آلِهَتُكَ » ثُمَّ قَالَ « وَلَا تَذُرُّكَ وَدًّا وَلَا سُوَامًا » الْآيَةُ . خَصَّصَهَا بِالذِّكْرِ ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ » . (وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا) هَذَا مِنْ قَوْلِ نُوحٍ ؛ أَيْ أَضَلَّ كِبَرًاؤُهُمْ كَثِيرًا مِنْ أَتْبَاعِهِمْ ؛ فَهُوَ عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ « وَمَكْرُوهًا مَكْرًا كَبِيرًا » . وَقِيلَ : إِنْ الْأَصْنَامُ « أَضَلُّوا كَثِيرًا » أَيْ ضَلَّ بِسَبَبِهَا كَثِيرٌ ؛ نَظِيرُهُ قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ : « رَبِّ إِنِّي نَجَّيْتُكَ مِنَ النَّاسِ » فَاجْرَى عَلَيْهِمْ وَصَفَ مَا يَعْقِلُ ؛ لِاعْتِقَادِ الْكُفَّارِ فِيهِمْ ذَلِكَ . (وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا ضَلَالًا) أَيْ عَذَابًا ؛ قَالَهُ ابْنُ بَجْرٍ . وَأَسْتَشْهَدُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : « إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ » . وَقِيلَ إِلَّا خَسْرَانًا . وَقِيلَ إِلَّا فِتْنَةً بِالْمَالِ وَالْوَالِدِ . وَهُوَ مُحْتَمَلٌ .

قَوْلُهُ تَعَالَى : مِمَّا خَطِيئَاتِهِمْ أُغْرِقُوا فَأَدْخَلُوا نَارًا فَلَمْ يَجِدُوا لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْصَارًا^(٢)

قَوْلُهُ تَعَالَى : (مِمَّا خَطَايَاهُمْ أُغْرِقُوا) « مَا » صِلَةٌ مُؤَكَّدَةٌ ؛ وَالْمَعْنَى مِنْ خَطَايَاهُمْ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الْمَعْنَى مِنْ أَجْلِ خَطَايَاهُمْ ؛ فَأَدَّتْ « مَا » هَذَا الْمَعْنَى . قَالَ : وَ « مَا » تَدُلُّ عَلَى الْمَجَازَاةِ . وَقِرَاءَةُ أَبِي عَمْرٍو « خَطَايَاهُمْ » عَلَى جَمْعِ التَّكْسِيرِ ؛ الْوَاحِدَةُ خَطِيئَةٌ . وَكَانَ

(١) الضمير في « تظهر » الديمة (المطر) في البيت قبل هذا . والرد (بالفتح) الوند . و « أشجذت » أفلعت وسكنت . و « تعتكرك » تشد ؛ يقال : اعتكرك المطر إذا اشتد . ويروي : « تشتكرك » أي تحننل . يريد : أن هذه السحابة تواري أوتاد البيوت إذا اشتدت وتبدتها إذا كفت وأفلعت .

(٢) آية ٧ سورة الأنزاب . (٣) آية ٣٦ سورة إبراهيم . (٤) آية ٤٧ سورة القمر .

(٥) هكذا في نسخ الأصل ، وهي قراءة .

الأصل في الجمع خطائي على فعائل ؛ فلما اجتمعت الهمزتان قلبت الثانية ياء ، لأن قبلها كسرة ثم استقلت والجمع ثقيل ، وهو معتل مع ذلك ؛ فقلبت الياء ألفا ثم قلبت الهمزة الأولى ياء لخفائها بين الألفين . الباقون « خطيئتهم » على جمع السلامة . قال أبو عمرو : قوم كفروا ألف سنة فلم يكن لهم إلا خطيئات ؛ يريد أن الخطايا أكثر من الخطيئات . وقال قوم : خطايا وخطيئات واحد ، جمان مستعملان في الكثرة والقلة ؛ واستدلوا بقوله تعالى : « مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ » وقال الشاعر :^(١)

لَنَا الْخَفَنَاتُ الْغُرِّيَامَعْنَ بِالضَّحَى * وَأَسْيَافُنَا يَقْطُرْنَ مِنْ نَجْدَةٍ دَمَا

وقرئ « خطيئاتهم »^(٢) و « خطيئتهم » بقلب الهمزة ياء وإدغامها . وعن الجحدري وعمرو ابن عبيد والأعمش وأبي حيوه وأشهب العقيلي « خطيئتهم » على التوحيد ، والمراد الشرك . « فَأَدْخِلُوا نَارًا » أي بعد إغراقهم . قال القشيري : وهذا يدل على عذاب القبر . ومنكروه يقولون : صاروا مستحقين دخول النار ، أو عرض عليهم أما كنهم من النار ؛ كما قال تعالى « النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا »^(٣) . وقيل : أشاروا إلى ما في الخبر من قوله : « البحر نار في نار » . وروى أبو روق عن الضحاك في قوله تعالى : « أَغْرِقُوا فَأَدْخِلُوا نَارًا » قال : يعني صُدِّبُوا بالنار في الدنيا مع الفرق في الدنيا في حالة واحدة ؛ كانوا يفرقون في جانب ويحترقون في الماء من جانب . ذكره الثعلبي [قال] : أنشدنا أبو القاسم الحبيبي قال أنشدنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن رُمَيْح قال أنشدني أبو بكر بن الأنباري :

الخالق مجتَمِعٌ طَوْرًا وَمُقْتَرِقٌ * وَالْحَادِثَاتُ فُنُونٌ ذَاتُ أَطْوَارِ

لا تعجبن لأضداد إن اجتمعت * فالله يجمع بين الماء والنار

﴿ فَلَمْ يَجِدُوا لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْصَارًا ﴾ أي من يدفع عنهم العذاب .

(١) آية ٢٧ سورة لقمان . (٢) هو حسان بن ثابت . (٣) في بعض النسخ : « خطاياهم » .

(٤) آية ٤٦ سورة غافر .

قوله تعالى : وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دِيَارًا ﴿٢٧﴾ إِنَّكَ إِن تَذَرَهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فِاجِرًا كَفَّارًا ﴿٢٨﴾
فيه أربع مسائل :

الأولى - دعا عليهم حين يؤس من اتباعهم إياه . وقال قتادة : دعا عليهم بعد أن أوحى الله إليه « أَنَّهُ أَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ » فأجاب الله دعوته وأغرق أمته ؛ وهذا كقول النبي صلى الله عليه وسلم : « اللَّهُمَّ منزل الكتاب [سريع الحساب] وهازم الأحزاب أهرزهم وززلهم » . وقيل : سبب دعائه أن رجلاً من قومه حمل ولدا صغيرا على كتفه فتر بنوح فقال : « احذر هذا فإنه يضللك » . فقال : يا أبت أنزلني ؛ فانزله فرماه فشجه ؛ فحينئذ غضب ودعا عليهم . وقال محمد بن كعب ومقاتل والربيع وعطية وآبن زيد : إنما قال هذا حينما أخرج الله كل مؤمن من أصلابهم وأرحام نسائهم . وأعقم أرحام النساء وأصلاب الرجال قبل العذاب بسبعين سنة . وقيل : بأربعين . قال قتادة ؛ ولم يكن فيهم صبي وقت العذاب . وقال الحسن وأبو العالية : لو أهلك الله أطفالهم معهم كان عذابا من الله لهم وعدلا فيهم ؛ ولكن الله أهلك أطفالهم وذرقتهم بغير عذاب ؛ ثم أهلكهم بالعذاب ؛ بدليل قوله تعالى : « وَقَوْمٌ نُوحٍ لَمَّا كَذَّبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْنَاهُمْ » .

الثانية - قال ابن العربي : « دعا نوح على الكافرين أجمعين ، ودعا النبي صلى الله عليه وسلم على من تحزب على المؤمنين وألب عليهم . وكان هذا أصلا في الدعاء على الكافرين في الجملة ، فاما كافر معين لم تعلم خاتمته فلا يدعى عليه ؛ لأن ما له عندنا مجهول ، وربما كان عند الله معلوم الخاتمة بالسعادة . وإنما خص النبي صلى الله عليه وسلم بالدعاء عتية وشيئة وأصحابهما ؛ لعلمه بما لهم وما كشف له من الغطاء عن حالهم . والله أعلم » .
قلت : قد مضت هذه المسألة مجودة في سورة « البقرة » والحمد لله .

(١) آية ٣٦ سورة هود . (٢) الزيادة عن ابن العربي . (٣) آية ٣٧ سورة الفرقان .

(٤) راجع ج ٢ ص ١٨٨ طبعة ثانية .

الثالثة — قال ابن العربي : « إن قيل لم يجعل نوح دعوته على قومه سبباً لتوقفه عن طلب الشفاعة للخلاق من الله في الآخرة ؟ قلنا قال الناس في ذلك وجهان : أحدهما — أن تلك الدعوة نشأت عن غضب وقسوة ؛ والشفاعة تكون عن رضا ورقة ، يخاف أن يعاتب بها ويقال : دعوت على الكفار بالأمس وتشفع لهم اليوم . الثاني — أنه دعا غضباً بغير نص ولا إذن صريح في ذلك ؛ يخاف الدرك^(١) فيه يوم القيامة ؛ كما قال موسى عليه السلام : « إني قتلت نفساً لم أؤمر بقتلها » . قال : وبهذا أقول . »

قلت : وإن كان لم يؤمر بالدعاء نصاً فقد قيل له : « أنه لن يؤمن من قومك إلا من قد آمن » . فأعلم عواقبهم فدعا عليهم بالهلاك ؛ كما دعا نبينا صلى الله عليه وسلم على شيمة وعتبة ونظرائهم فقال : « اللهم عليك بهم » لما أعلم عواقبهم ؛ وعلى هذا يكون فيه معنى الأمر بالدعاء . والله أعلم .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ دِيَارًا . إِنَّكَ إِنْ تَذَرْتَهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فِاجِرًا كَفَّارًا ﴾ أي من يسكن الديار ؛ قاله السدي . وأصله ديوار على فيعال من دار يدور ؛ فقلبت الواو ياء وأدغمت إحداهما في الأخرى . مثل القيام ؛ أصله قيوام . ولو كان فعلاً لكان دَوَّارًا . وقال القتيبي : أصله من الدار ؛ أي نازل بالدار . يقال : ما بالدار ديوار ؛ أي أحد . وقيل : الديار صاحبُ الدار .

قوله تعالى : رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا تَبَارًا ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ ﴾ دعا لنفسه ولوالديه وكانا مؤمنين . وهما : ملك بن متوشلخ وشمخي بنت أنوش ؛ ذكره القشيري والثعلبي . وحكى الماوردي في أسم أئمة منجلى .

(١) الدرك (يسكن ويمرك) : النبعة . (٢) في حاشية الجبل : « ملك » بفتحين أو بفتح فسكون .

و « نوح » بضم الميم وفتح الناء والواو وسكون الشين وكسر اللام . و « شمخي » بوزن سكري .

وقال سعيد بن جبير : أراد بوالديه أباه وجده . وقرأ سعيد بن جبير « **وَالْوَالِدَيْنِ** » بكسر الدال على الواحد . قال الكلبي : كان بينه وبين آدم عشرة آباء كلهم مؤمنون . وقال ابن عباس : لم يكفر لنوح والد فيما بينه وبين آدم عليهما السلام . (**وَلَمَّا دَخَلَ بُيُوتَ الْمُؤْمِنِينَ**) أى مسجدى ومصلاى مصليا مصدقا بالله . وكان لما يدخل بيوت الأنبياء من آمن منهم بفعل المسجد سببا للدعاء بالمغفرة . وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : « **الملائكة تصلى على أحدكم ما دام في مجلسه الذى صلى فيه ما لم يحدث فيه تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه** » الحديث . وقد تقدم . وهذا قول ابن عباس : « **بَيْتِي** » مسجدى ؛ حكاية النعماني وقاله الضحاك . وعن ابن عباس أيضا : أى ولما دخل ديني ؛ فالبيت بمعنى الدين ؛ حكاية القشيري وقاله جوير . وعن ابن عباس أيضا : يعنى صديقي الداخل إلى منزلي ؛ حكاية الماوردي . وقيل : أراد دارى . وقيل سفيتى . (**وَاللَّهُ مُبِينٌ وَالْمُؤْمِنَاتُ**) عاقبة إلى يوم القيامة ؛ قاله الضحاك . وقال الكلبي : من أمة محمد صلى الله عليه وسلم . وقيل : من قومه ؛ والأول أظهر . (**وَلَا تَرِدُ الظَّالِمِينَ**) أى الكافرين . (**إِلَّا تَبَارًا**) إلا هلاكاً ؛ فهى عاقبة فى كل كافر ومشرك . وقيل : أراد مشركى قومه . والتبار : الهلاك . وقيل : الخسران ؛ حكاها السدي . ومنه قوله تعالى : « **إِنَّ هَؤُلَاءِ مَثَرٌ مَّا هُمْ فِيهِ** » . وقيل : التبار الدمار ؛ والمعنى واحد . والله أعلم بذلك . وهو الموفق للصواب .

(١) راجع ج ١ ص ٣٥١ ملحة ثانية او ثالثة . (٢) آية ١٣٩ سورة الأعراف .



تم بحون الله تعالى الجزء الثامن عشر من تفسير القرطبي ،
يتلوه إن شاء الله تعالى الجزء التاسع عشر ، وأوله :

« سورة (الجن) »

إصلاح خطأ

جزء	ص	س	خطأ	صواب
١	٢٢٨	٨	والأربع اثنين	والواحد اثنين
٩	٢٨٧	٦	ذكرة الدارقطني. وقالت	ذكرة الدارقطني وقال :
			جميلة بنت سعد - أخت	جميلة بنت سعد أخت
			عبيد بن سعد وعن الليث	عبيد بن سعد . وعن
			ابن سعد - : إن	الليث بن سعد : أن
٩	٣١٦	٩	عن الأشعث عن عبد الله	عن الأشعث بن عبد الله
٩	٣٦٣	٦	جعفر بن عمر	حفص بن عمر
٩	٣٧٢	٥	محمد بن حاتم	محمد بن حبان
١٦	١٧	١١	الطاعة فوق الطاقة	الطاعة وفق الطاقة
١٦	٦٥	٤	« ينحرجون » بفتح الياء	« تنحرجون » بفتح التاء
١٨	٥٨	١٦	لا يقْدَعُ أنْفَهُ	لا يقْدَعُ أنْفَهُ

وقفنا أثناء التصحيح على هذه الأخطاء في الأجزاء الماضية، أثبتناها هنا إتماماً للفائدة.

أحمد عبد العليم البردوني

المصحح بالقسم الأدبي

بدار الكتب المصرية

*
* *

كَمَل طبع الجزء الثامن عشر من كتاب "الجامع لأحكام القرآن" للقرطبي
بمطبعة دار الكتب المصرية في يوم السبت ٢١ ربيع الثاني سنة ١٣٦٨
شبه نديم (١٩ فبراير ١٩٤٩) ما

مدير المطبعة بدار الكتب
المصرية

(مطبعة دار الكتب المصرية ١٩٤٨/٨٢/٥٠٠٠)

